

كتاب
السيرة الكبرى

للبیهقی

لامام المحدثین الحافظ الجلیل ابی بکر أحمد بن الحسین
بن علی البیهقی المتوفی سنة ثمان وخمسين واربع مایة

وفی ذیلہ

الجوهر النقی

للعلامة علاء الدین بن علی بن عثمان المارذینی الشهیر
بابن الترمکانی المتوفی سنة خمس وأربعین وسبع مائة

ادارة تالیفات اشرفیما

پتوک فواره ملتان پاکستان

0322-6180738 061-4540513

مَا اتَّكَمُ الرَّسُولُ خُدُوَّةً وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَأَتَيْتُمَا (سورة البقرة)

السنن الكبرى

للبهقي

لامام المحدثين الحافظ الجليل ابي بكر أحمد بن الحسين بن علي
البيهقي المتوفى سنة ثمان وخمسين واربع مائة

الجزء التاسع

وفى ذيله

الجوهر النقى


للعامة علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني الشهير
بابن التركماني المتوفى سنة خمس وأربعين وسبع مائة

الناسخ

إدارة تاليفات أشرفية

پتوڪ فواره نستان پاكستان

0322-6180738-(061-4540513



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رب يسر وأعن يا كريم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
(أخبرنا) الامام المحافظ أبو بكر احمد بن الحسين بن علي البيهقي رحمه الله (1) قال -

كتاب السير

باب مبتدأ الخلق

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله أنبأ أبو العباس محمد بن احمد المجبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيدالله بن موسى ثنا شيبان عن الاعمش عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصين قال اني لجالس عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه قوم من بني تميم (فقال اقبلوا بشري يا بني تميم 2 -) قالوا قد بشرتنا فأعطنا يارسول الله قال فدخلك عليه اناس من اهل اليمن فقال اقبلوا بشري يا اهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يارسول الله جننا لتفقه (3) في الدين ونسألك عن اول هذا الامر ما كان ؟ قال كان الله عزوجل ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السموات والارض وكتب في الذكر كل شيء - قال وأتاه رجل فقال يا عمران بن حصين راحلتك ادرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت في طلبها فإذا السراب ينقطع دونها وایم الله لو ددت انها ذهبت وانی لم اقم - (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ (4) عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمر بن حفص ثنا أبي ثنا الاعمش ثنا جامع بن شداد عن صفوان بن محرز أنه حدثه عن عمران بن حصين قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر

(1) يصدر هذا الجزء من الاصل بعد اسم الكتاب ما لفظه "رواية الشيخ أبي المعالي محمد بن اسمعيل بن محمد الفارسي رحمه الله رواية الشيخ الزكي أبي القاسم منصور بن أبي المعالي عبد المنعم بن أبي البركات عبد الله بن أبي عبد الله محمد بن الفضل القراوى الصاعدي رحمه الله سماع الامام العلامة محمد بن السامی (كذا) تقى الدين أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الشهرزوري يعرف بابن الصلاح وأخبره به غير واحد عن أبي الهيثم زاهر بن طاهر المستملى الشحامی قال أخبرنا به البيهقي رحمه الله تعالى (2) من (3 م) م لنفقه (4) قد تقدم الكلام في هذه الصيغة في خاتمة المجلد الرابع - ح (*) -

الحديث قال فيه قالوا جنتاك نسالك عن هذا الامر قال كان الله ولم يكن شيء غيره وعرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء وخلق السموات والارض -رواه البخارى فى الصحيح عن عمر بن حفص بن غياث والمراد به والله اعلم ثم خلق الماء وخلق العرش على الماء وخلق القلم وأمره فكتب فى الذكر كل شيء - (أخبرنا) أبو القاسم زيد بن أبى هاشم العلوى بالكوفة أنبأ أبو جعفر محمد بن على بن دحيم ثنا ابراهيم بن عبد الله العيسى أنبأ وكيع بن الجراح عن الأعمش عن أبى ظبيان عن ابن عباس قال ان اول ما خلق الله عزوجل من شيء القلم فقال اكتب قال يا رب وما اكتب قال اكتب القدر قال فجري بما هو كائن من ذلك اليوم إلى قيام الساعة قال ثم خلق النون فدحا الارض عليها (1) فارتفع بخار الماء ففتق منه السموات واضطرب النون فمادت الارض فالتبت بالجبال وان الجبال لتفجر (2) على الارض إلى يوم القيامة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبأ محمد بن ايوب الرازى أنبأ احمد بن جميل المروزى ثنا عبد الله ابن المبارك عن رباح بن زيد عن عمر بن حبيب عن القاسم بن أبى بزة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اول شيء خلق الله جل ثناؤه القلم وأمره فكتب كل شيء يكون (وروى) ذلك ايضا فى حديث عبادة بن الصامت مرفوعا - (أخبرنا) أبو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ أبو بكر احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه قال قرء على يحيى ابن جعفر بن الزبير قال انا اسمع أنبأ حجاج بن محمد الاغور قال قال ابن جريج اخبرنى اسمعيل بن أمية عن ايوب بن خالد عن عبد الله بن رافع مولى ام سلمة عن أبى هريرة قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة فى آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل -رواه مسلم فى الصحيح عن سريج بن يونس وهارون بن عبد الله عن حجاج بن محمد - (أخبرنا) أبو منصور احمد بن على الدماغانى أنبأ أبو بكر الاسماعيلى اخبرنى جعفر بن محمد بن الأزهر الطوسى ببغداد ثنا وهب بن بقية ثنا خالد عن الشيبانى عن عون بن عبد الله بن عتبة اظنه عن اخيه عبيد الله قال أبو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فى الجمعة لساعة لا يسأل الله فيها عبد شيئا الا اعطاه اياه -قال وقال عبد الله بن سلام ان الله تعالى بدأ الخلق فخلق الارض يوم الاحد ويوم الاثنين وخلق السموات يوم الثلاثاء ويوم الاربعاء وخلق الاقوات وما فى الارض من شيء يوم الخميس ويوم الجمعة فرغ من ذلك عند صلاة العصر فتلك الساعة ما بين العصر إلى غروب الشمس - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرنى محمد بن على الصنعائى بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عبد الرزاق أنبأ معتمر اخبرنى عوف عن قسامة بن زهير عن أبى موسى الاشعري عن النبى صلى الله عليه وسلم قال خلق الله آدم من اديم الارض كلها فخرجت ذريته على حسب ذلك منهم الابيض والاسود والاحمر ومنهم بين ذلك ومنهم السهل والحزن والغيبث والطيب - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ثنا اسمعيل بن محمد الصفار وأبو جعفر الرزاز قالانا ثنا سعدان بن نصر ثنا اسحاق الأزرق عن عوف الاعرابى عن قسامة بن زهير عن أبى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الارض فجاء بنو آدم على قدر الارض منهم الاحمر والاسود والسهل والحزن وبين ذلك والغيبث والطيب - (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى أنبأ أبو حامد ابن الشرفى ثنا محمد بن يحيى وأبو الأزهر وحمدان السلمى قالوا ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهرى عن عمروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلقت الملائكة من نور وخلق لجان من نار وخلق آدم ممأ وصف لكم -رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق (قال الشافعى رحمه الله) قال الله جل ثناؤه (وما خلقت الجن والانس الا ليعلمون) (قال الشافعى) خلق الله الخلق

لعبادته بقی ما شاء من عباده أو لیامر من شاء منهم بعبادته ويهدی من يشاء إلى صراط مستقیم - (وأخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسی لنا أبو العباس محمد بن يعقوب أبا العباس بن الولید بن مرید أحمری أبی قال سمعت الأوزاعی حدثنی ربعة بن یزید ویحیی بن أبی عمرو السبائی قالنا لنا عبد الله بن فرور الدلمی قال دخلت على عبد الله بن عمرو بن العاص لذكر الحديث إلى أن قال قال عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أن الله خلق خلقه في طرفة لم الفی عليهم من نوره فمن أصابه من ذلك النور يومئذ شيء اهتدى ومن أخطاه ضل لذلك القول جف القلم عن علم الله (قال الشافعی رحمه الله) ثم أبان جر نأزه أن حجرته من خلقه انبهاؤه فقال (كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين) فعمل سبأ صلى الله عليه وسلم من أصفياته دون عباده بالامالة على وجهه والقيام بحجته فيهم - (حدثنا) أبو عبد الله الحافظ لنا أبو الحسن علي بن الفضل بن ادریس السامری بهداد لنا الحسن بن عرفة العبدي حدثني يحيى بن سعيد السعدي البصري لنا عبد الملك بن جريح عن عطاء عن عبيد بن عمير عن أبي ذر قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد لذكر الحديث إلى أن قال فقلت يا رسول الله كم السبوع قال مائة الف نبي واربعة وعشرون الف نبي قلت كم المرسلون منهم قال للثمانه وثلاثة عشر - (تعدد به يحيى بن سعيد السعدي - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب لنا محمد بن شاذان واحمد بن سلمة قالنا لنا قتيبة بن سعيد لنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن ابیه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من الانبياء من نبي الا وقد اعطى من الآيات ما ماله آمن عليه البشر وإنما كان الذي اوتيت وحيا أوحاه الله إلى فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة - (رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف وغيره عن الليث ورواه مسلم عن قتيبة (قال الشافعی) رحمه الله ثم ذكر من خاصته صفوته فقال (ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين) وساق الشافعی الكلام عليه إلى أن قال ثم اصطفى محمدا صلى الله عليه وسلم من خير آل ابراهيم وانزل كتبه قبل انزاله الفرقان على محمد صلى الله عليه وسلم بصفته وفضيلة من تبعه فقال (محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من اثر السجود ذلك مثلهم في النوراة ومثلهم في الانجيل كزرع اخرج شطاها قازره) الآية - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسی قالنا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا الربيع ابن سليمان المرادي وسعيد بن عثمان قالنا لنا بشر بن بكر عن الأوزاعی حدثني أبو عمار عن عبد الله بن فروخ عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا سيد بني آدم يوم القيامة واول من تنشق عنه الارض واول شافع واول مشفع - (أخرجه مسلم في الصحيح من حديث الأوزاعی - (وأخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو عبد الله بن برهان وأبو الحسين بن الفضل القطان وغيرهم قالوا أبا اسمعيل بن محمد الصفار لنا الحسن بن عرفة لنا القاسم بن مالك المزلي عن المختار بنلفل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول شفيح يوم القيامة وانا أكثر الانبياء تبعا يوم القيامة ان من الانبياء لمن يأتي يوم القيامة ما معه مصدق غير واحد - (أخرجه مسلم من أوجه عن المختار - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا محمد بن يعقوب الشيباني لنا جعفر بن محمد بن الحسن لنا يحيى بن يحيى أبا هشيم (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أبا الحسن بن محمد بن اسحاق لنا يوسف بن يعقوب أبا أبو الربيع لنا هشيم أبا سيار لنا يزيد الفقير أبا جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وأحلت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبل وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فإيما رجل من امتي اذركه الصلاة لفيلصل واعطيت الشفاعة وكل نبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة - (لفظ حديث أبي الربيع - (رواه مسلم في

الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخارى عن محمد بن سنان عن هشيم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق أنبا جرير عن الأعمش عن خيشمة قال قرأ رجل على عبد الله رضى الله عنه سورة الفتح فلما بلغ (كزوع) إخرج شطاه فأزره فاستغلف فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغبط بهم الكفار) قال ليغبط الله بالنبي واصحابه الكفار ثم قال عبد الله انتم الزرع وقد دنا حصاده (قال الشافعي) وقال لامته (كنتم خير امة اخرجت للناس) الآية فضلهم بكيوتبتهم من امته دون امم الانبياء قبله - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا يزيد بن هارون أنبا بهز بن حكيم بن معاوية القشيري عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم توفون سبعين امة انتم خيرها واكرمها على الله عزوجل (قال الشافعي) ثم أخبر جل نأؤه انه جعله فاتح رحمته عند فترة رسله فقال (يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل ان تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير) وقال (هو الذى بعث فى الاميين رسولا منهم) وكان فى ذلك ما دل على انه بعثه إلى خلقه لانهم كانوا اهل الكتاب والاميين (1) وانه فتح به رحمته وختم به نبوته فقال (ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين) - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم (2) ونصرت بالرعب واحلت لى الفئام وجعلت لى الارض طهورا ومسجدا وارسلت إلى الخلق كافة وختم بى النبيون - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن ايوب وغيره عن اسمعيل - (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أبا احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا محمد بن يحيى النهلى ثنا عفان بن مسلم ثنا سليم بن حيان قال سمعت سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلى ومثل الانبياء قبلى كمثل رجل ابنتى دارا - وقال يزيد بنى دارا - لاحسنها واكملها الا فى موضع لبنة فجعل الناس يدخلونها ويصعبون منها ويقولون لولا موضع هذه اللبنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانما موضع تلك اللبنة جنت فختمت الانبياء - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن سنان عن سليم ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبى كريب عن عفان (قال الشافعي رحمه الله) وقضى ان اظهر دينه على الاديان فقال (هو الذى ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله) الآية قال وقد وصفنا بيان كيف يظهر على الدين كله فى غير هذا الموضع - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن خباب رضى الله عنه قال شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له فى ظل الكعبة فلقتنا ألا تدعو الله لنا الا تستصبر الله لنا قال فجلس محمرا وجهه قال والله ان من كان قبلكم ليؤخذ الرجل ليحفر له الحفرة فيوضع المنشار على رأسه فيشق بالنتين ما يصرفه عن دينه ، أو يمشط بامشاط الحديد ما بين عصبه ولحمه ما يصرفه عن دينه وليتمن الله هذا الامر حتى يسير الراكب منكم من صنعاء إلى حضرموت لا يخشى الا الله أو اللئب على غنمه ولكنكم تعجلون - اخرجاه فى الصحيح من حديث اسمعيل -

باب مبتدأ البعث والتنزيل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو المقرئ أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو الطاهر احمد بن عمرو ثنا ابن وهب اخبرنى

(1) م - حوامين (2) م - الكلام - كذا - ح (*)

يونس عن ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير أن عائشة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته قالت كان اول ما يبدء به رسول الله من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب الله إليه الخلاء فكان يخلو بغار حراء فيتحدث فيه وهو التصد الليالي اولات العدد قبل ان يرجع إلى اهله ويتزود لذلك ثم يرجع إلى خديجة فتزوده بمثلها (1) حتى فجنه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ فقال ما انا بقارئ قال فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال (اقرأ باسم ربك الذي خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم) فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ترجف بواديه حتى دخل على خديجة رضى الله عنها فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع ثم قال لخديجة اى خديجة مالى واخبرها الخبر قال لقد خشيت على نفسي قالت له خديجة كلا ابشر فوالله لا يخزيك (2) الله ابدًا والله انك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتكسب المعلوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق ، فانطلقت به خديجة رضى الله عنها حتى أتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى بن قصى وهو ابن عم خديجة ابن اخى ابيها وكان امرء انتصر في الجاهلية يكتب الكتاب العربي ويكتب من الانجيل بالعربية ما شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمى فقالت له خديجة اى عم اسمع من ابن اخيك قال ورقة بن نوفل ابن اخى ماذا ترى ؟ فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذى على موسى (3) يا ليتنى فيها جذعا يا ليتنى اكون حيا حين يخرجك قومك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو مخرجي هم قال ورقة نعم لم يأت رجل قط بما جنت به الا عودى وان يدركني يومك انصرك نصرًا مؤزرًا -رواه مسلم فى الصحيح عن ابي الطاهر واخرجه البخارى من وجه آخر عن يونس - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا عبد الصمد بن على بن محمد بن مكرم ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن يقول اخبرني جابر بن عبد الله رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فتر الوحي عنى فبينما انا امشى سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري قبل السماء فإذا الملك الذى جاءنى بحراء قاعد على كرسى بين السماء والارض فخشيت (4) منه فرقا حتى هويت إلى الارض فجننت اهلى فقلت لهم زملوني زملوني فزملوني فانزل الله عز وجل (يا ايها المذثر قم فأنذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر) قال أبو سلمة والرجز الاوثان قال ثم حمى الوحي بعد وتتابع - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو سهل بشر بن احمد المهرجاني ثنا داود بن الحسين بن على بن عقيل هو الخسرو جردى ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد حدثني أبى عن جدى اخبرني عقيل بن خالد عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن يقول اخبرني جابر بن عبد الله رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فتر الوحي عنى فترة - فذكر الحديث بمعناه - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير ورواه مسلم عن عبد الملك بن شعيب - (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى ثنا أبو حامد بن الشرقى املاء ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا سفیان عن محمد بن اسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت ان اول ما نزل من القرآن (اقرأ باسم ربك الذى خلق) -

(1) كذا وفى صحيح البخارى لمثلها - ح (2) م - لا يحزنك (3) - كذا - وفى صحيح البخارى - نزل الله على موسى - ح (4) كذا وفى م وفجنت - والصواب فجننت اى ذعرت وخفت كما فى النهاية - ح (*) -

باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم ثم على الناس وما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى قومه

في تبليغ الرسالة ، على وجه الاختصار

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا أبو كريب ثنا أبو أسامة عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما نزلت هذه الآية (وانذر عشيرتک الاقربین) ورهطک منهم المخلصین ، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا فهتف واصباحاه ! فقالوا من هذا الذي يهتف ؟ قالوا محمد قال فاجتمعوا إليه فقال يا بني فلان يا بني فلان يا بني عبد مناف يا بني عبد المطلب أرايتكم لو أخبرتكم ان خيلا تخرج بسفح هذا الجبل ان كنتم مصدقي ؟ قالوا ما جربنا عليك كذبا قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد قال فقال أبو لهب تب لك ما جمعنا الا لهذا ثم قام فنزلت هذه الآية (تب يدا أبي لهب و - قد - تب) كذا قرأ الأعمش إلى آخر السورة - رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن أبي أسامة ورواه مسلم عن أبي كريب - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق قال فحدثني من سمع عبد الله بن الحارث بن نوفل عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال لما نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم (وانذر عشيرتک الاقربین و اخفض جناحک لمن اتبعک من المؤمنین) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفت أني إن بادأت بها قومي رأيت منهم ما أكره فصمت عليها فجاءني (جبريل 1 -) عليه السلام فقال يا محمد انك ان لم تفعل ما امرک به ربک عذبتک ربک - ثم ذکر قصة فی جمعهم وإنذاره إياهم - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ابن الحماسي ببغداد أنبا أحمد بن سلمان التجادي ثنا محمد بن اسمعيل ثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني محمد بن عمرو بن علقمة عن محمد بن المنكدر عن ربيعة بن عباد الدؤلي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذی المجاز يتبع الناس فی منازلهم يدعوهم إلى الله عز وجل ووراءه رجل وهو يقول يا ايها الناس لا يقرنکم عن دينکم ودين آباءکم ، قلت من هذا ؟ قالوا عمه أبو لهب - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ واسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد أخبرني أبي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي حدثني عروة بن الزبير قال سألت عبد الله بن عمرو بن العاص قال قلت حدثني بأشد شيء صنعه المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقبل عقبة بن أبي معيط ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلني عند الكعبة فلوي ثوبه في عنقه فحتفه حتفا شديدا فأقبل أبو بكر رضي الله عنه فأخذ بمنكبيه فدفعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أمقتلون رجلا أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم - اخرج في البخاري في الصحيح من حديث الاوزاعي - (أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيمة ثنا أحمد بن حازم بن أبي عروة أنبا عبد الله هو ابن موسى أنبا اسرائيل عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه قال سئمت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلني عند الكعبة وجميع قريش في مجالسهم ينظرون إذ قال قائل منهم ألا تنظرون إلى هذا امرئني ابكم يقوم إلى جزور أبي فلان (2) فيعمد إلى فرنيها ودمها وسلاها فيح به ثم يحمله حتى إذا سجد وضعه بين كفيه فانبث اشقافها فجاء به فلما سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه ونبت النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا وضحكوا حتى مال بعضهم على بعض من الضحك فانطلق مطاق إلى فاطمة رضي الله عنها وهي جويرية

(1) من م (2) كذا - وفي صحيح البخاري جزور بن فلان (1) -

فأقبلت تسمى حتى ألقته عنه وأقبلت عليهم تسبهم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال اللهم عليك بقريش ثلاثاً ثم سمي ، اللهم عليك بعمرو بن هشام وبعبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وأميمة بن خلف وعقبة بن أبي معيط وعمارة ابن الوليد قال عبد الله والله لقد رأيتهم صرعى يوم بدر يسحبون إلى قليب بدر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبع أصحاب القليب لعنة - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن إسحاق عن عبيد الله بن موسى وأخرجه هو ومسلم من وجه آخر عن أبي إسحاق - (حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أملاء أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الهلالي (ح) وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق قالوا ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا الحارث بن عبيد ثنا سعيد الجريري عن عبد الله بن شقيق عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الآية (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالاته والله يعصمك من الناس) فأخرج النبي صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة فقال يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمتني الله ، ورواية الهلالي فقال لهم أيها الناس (قال الشافعي) يعصمك من قتلهم أن يقتلوك حتى تبلغهم ما أنزل إليك فبلغ ما أمر به فاستهزأ به قوم فنزل (فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين أنا كفييناك المستهزيين) - (أخبرنا) أبو طاهر أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمى ثنا عمر بن عبد الله بن رزين ثنا سفيان عن جعفر بن إياس عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله عزوجل (أنا كفييناك المستهزيين) قال المستهزون الوليد بن المغيرة والأسود بن عبد يغوث الزهري والأسود بن المطلب وأبو زمعة من بني أسد بن عبد العزى والحارث بن عيطل السهمي والعاص بن وائل فأتاه جبريل عليه السلام شكاهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (1) فأراه الوليد أبا عمرو بن المغيرة فأرأى جبريل إلى أبجمله فقال ما صنعت قال كفيته ثم أراه الأسود بن المطلب بن عيطل فأرأى جبريل إلى عينيه فقال ما صنعت قال كفيته ثم أراه الأسود بن عبد يغوث الزهري فأرأى إلى رأسه فقال ما صنعت قال كفيته ومر به العاص بن وائل فأرأى إلى إخمصه فقال ما صنعت قال كفيته فاما الوليد بن المغيرة فمر برجل من خزاعة وهو يريش نبلا له فاصاب أبجمله فقطعها واما الأسود بن المطلب فعمى لمنهم من يقول عمى هكذا ومنهم من يقول نزل تحت سمرة فجعل يقول يا بني ألا تدفعون عني قد قتلت فجعلوا يقولون ما نرى شيئا فلم يزل كذلك حتى عميت عيناه واما الأسود بن عبد يغوث الزهري فخرج في رأسه قروح فمات منها واما الحارث بن عيطل فأخذته الماء الاضفر في بطنه حتى خرج خرزه من فيه فمات منها واما العاص بن وائل فبينما هو كذلك يوماً إذ دخل في رأسه شبرقة حتى امتلأت منها (1) فمات منها وقال غيره فركب إلى الطائف على حمار فربض به على شبرقة فدخلت في إخمص قدمه شوكة فقتلته - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هزرون بن سليمان الاصبهاني ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن عمران أبي الحكم السلمى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قالت قريش للنبي صلى الله عليه وسلم ادع ربك أن يجعل لنا الصفا ذهاباً وتؤمن بك قال أتفعلون؟ قالوا نعم فدعا فأتاه جبريل عليه السلام فقال ان الله يقرأ عليك السلام ويقول ان شئت أصبح الصفا ذهاباً فمن كفر بعد ذلك عذبته عذاباً لا اعذبه احداً من العالمين وان شئت فتحت لهم باب التوبة والرحمة قال بل يا رب التوبة والرحمة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن عيسى بن عبد الله التميمي عن الربيع بن انس عن أبي العالية (فاصبر كما صبر اولو العزم من الرسل) نوح وهود وإبراهيم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصبر كما صبر هؤلاء فكانوا ثلاثة ورسول الله صلى الله عليه وسلم رابعهم قال نوح (ان كان كبير عليكم مقامي وتذكيري بآيات الله) إلى آخرها فأظهر لهم المفارقة وقال هود حين قالوا (ان نقول الا اعتراك بعض أهلتنا بسوء) الآية فأظهر لهم المفارقة وقال إبراهيم (لقد كان لكم أسوة حسنة في إبراهيم) إلى آخر الآية فأظهر لهم المفارقة وقال محمد (انني نبيت

ان اعبد الذين تدعون من دون الله) فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الكعبة يقرؤها على المشركين فآظهم لهم المفارقة -

باب الاذن بالهجرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أم سلمة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت لما ضاقت علينا مكة واودى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفتنوا وراوا ما يصيبهم من البلاء والفتنة في دينهم وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يستطيع دفع ذلك عنهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في منعة من قومه وعمه لا يصل إليه شيء مما يكره ما ينال اصحابه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بارض الحبشة ملكا لا يظلم احد عنده فالحقوا ببلادهم حتى يجعل الله لكم فرجا ومخرجا مما انتم فيه فخرجنا إليها ارسلانا حتى اجتمعنا ونزلنا بخير دار إلى خير جار امانا على ديننا ولم نخش منه ظلما - وذكر الحديث بطوله - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبيد ان أبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا العباس بن الفضل الاسفاطى ثنا أحمد بن يونس ثنا داود بن عبد الرحمن ثنا عبد الله بن عثمان عن أبي الزبير محمد بن مسلم انه حدثه ان جابر بن عبد الله رضى الله عنه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبث عشر سنين يتبع الحاج في منازلهم في المواسم مجتة ؟ وعكاظ ومنازلهم بمعنى ، من يؤموني وينصرني حتى ابلي رسالات ربي وله الجنة فلم يجد احدا يؤويه وينصره حتى ان الرجل ليدخل صاحبه (2) من مصر واليمن فيأتيه قومه أو ذو رحمه فيقولون احذر فتى قريش لا يصيبك ، يمشى بين رحالهم يدعورهم إلى الله يشيرون إليه باصابعهم حتى يبعث الله (3) من يثرب فيأتيه الرجل منا فيؤمن به ويقرئه القرآن فينقلب إلى اهله فيسلمون باسلامه حتى لم يبق دار من دور يثرب الا فيها رهط من المسلمين يظهرون الاسلام لم يبعث الله (4) فاتمرونا واجتمعنا سبعين رجلا منا فقلنا حتى متى رسول الله صلى الله عليه وسلم يطرد في جبال مكة ويخال أو قال ويخاف فرحلنا حتى قدمنا عليه الموسم فوجدنا شعب العقبة فاجتمعنا فيه من رجل ورجلين حتى توافينا فيه عنده فقلنا يارسول الله على ما نبايعك قال نبايعوني على السمع والطاعة في النشاط والكسل وعلى النفقة في العسر واليسر وعلى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان تقولوا في الله لا يأخذكم في الله لومة لائم وعلى ان تصروني ان قدمت عليكم يثرب وتمنعوني مما تمنعون منه انفسكم وازواجكم وابناءكم ولكم الجنة فقلنا نبايعك فاخذ بيده اسعد بن زرارة وهو اصغر السبعين رجلا الا انا فقال رويدا يا اهل يثرب انا لم نضرب إليه اكباد المعطي الا ونحن نعلم انه رسول الله وان اخراجه اليوم مفارقة العرب كافة وقتل خياركم وان تعضكم السيوف واما انتم قوم تصرون على عض السيوف وقتل خياركم ومفارقة العرب كافة فخلوه وأجرمكم على الله - واما انتم تخافون من انفسكم خيفة فلروه فهو اعذر لكم عند الله فقالوا اخر عنا يدك يا اسعد بن زرارة فوالله لانذر هذه البيعة ولا نستقبلها فقمنا إليه رجلا رجلا يأخذ علينا شرطه ويعطينا على ذلك الجنة -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن قابوس ابن أبي طيبان عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة فأمر بالهجرة وانزل عليه (وقل رب ادخلني مدخل صدق واخرجني مخرج صدق واجعل لي من لندك سلطانا نصيرا) - (أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج بن أبي منيع ثنا جدي عن الزهري عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يومئذ بمكة للمسلمين قد رأيت دار هجرتكم أريت سبخة ذات نخل بين لابتين وهما الحرثان فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع إلى المدينة بعض من كان هاجر إلى ارض الحبشة من المسلمين

(1) كذا (2) كذا ولعله لحاجته - (3) في مسند احمد ج 3 ص 322 حتى بعثنا الله إليه - (4) كذا (*) -

وتجهز أبو بكر رضى الله عنه مهاجرا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك فانى ارجو ان يؤذن لى فقال أبو بكر رضى الله عنه وترجو ذلك باهى انت وامى ؟ قال نعم فحسب أبو بكر رضى الله عنه نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم لصحابته وعلف وراحتين عنده ورق السمر اربعة اشهر - اخرجه البخارى فى الصحيح بطوله من حديث عقيل ويونس عن الزهرى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الباهلى وأبو عمر حفص بن عمر النمرى قالانا ثنا شعبة قال أنبانا أبو إسحاق قال سمعت البراء رضى الله عنه يقول كان اول من قدم علينا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير وابن ام مكتوم وكانا يقرءان (القرآن 1 -) ثم جاء عمار بن ياسر وبلال وسعد ثم جاء عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى عشرين وبينهم ((2)) من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأيت اهل المدينة فرحوا بشىء قط فرحهم به حتى رأيت الولائد والصبيان يسعون فى الطرائق يقولون جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما قدم المدينة حتى قرأت سبح اسم ربك الاعلى فى سور مثلها من المفصل - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى الوليد

باب مبتدأ الاذن بالقتال

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع أنبا شعيب بن أبى حمزة عن الزهرى حدثنى عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد رضى الله عنه اخبره ان النبى صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف على قتيبة فذكية وأردف اسامة بن زيد ورواه يعقوب سعد بن عبادة فى بنى الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر فصار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبى ابن سلول وذلك قبل ان يسلم عبد الله بن أبى فإذا بالمجلس رجال من المسلمين والمشركون عبدة الاوثان واليهود وفى المسلمين عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر ابن أبى انهف بردائه ثم قال لا تغبروا علينا فسلم النبى صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم إلى الله عزوجل وقرأ عليهم القرآن قال فقال عبد الله بن أبى ابن سلول ايها المرء انه لا احسن مما تقول ان كان حقا فلا تؤذينا به فى مجلسنا ارجع إلى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه فقال عبد الله بن رواحة بلى يارسول الله فاغشنا به فى مجالسنا فاننا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثارون فلم يزل النبى صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا ثم ركب النبى صلى الله عليه وسلم دابته فصار حتى دخل على سعد بن عبادة رضى الله عنه فقال له النبى صلى الله عليه وسلم يا سعد ألم تسمع ما قال أبو حباب يريد عبد الله بن ابى قال كذا وكذا فقال سعد بن عبادة يارسول الله اعف عنه واصفح فوالذى انزل الكتاب لقد جاء الله بالحق الذى انزل عليك ولقد اصطلح اهل هذه البحيرة على ان يتوجوه فيصوبوه فلما رد الله ذلك بالحق الذى اعطاك شروق بذلك فذلك فعل به ما رأيت فعفا عنه النبى صلى الله عليه وسلم وكان واصحابه يعفون عن المشركين واهل الكتاب كما امرهم الله عزوجل ويصبرون على الاذى قال الله عزوجل (ولتسمن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشركوا اذى كثيرا وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور) وقال الله (ود كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا حتى يأتى الله بأمره ان الله على كل شىء قدير) وكان النبى صلى الله عليه وسلم يتأزل فى العفو ما امر الله به حتى اذن لهم فيهم فلما غزا النبى صلى الله عليه وسلم بدرنا فقتل الله به من قتل من صناديد كفار قريش قال ابن أبى ابن سلول ومن معه من عبدة الاوثان هذا امر قد توجه فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى اليمان واخرجه من حديث معمر وعقيل عن الزهرى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو الحسن محمد بن سنان القزاز ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق

(1) ليس فى م (2) كذا وليس هذه الكلمة فى صحيح البخارى - ح (*).

ثنا سفیان الثوري عن الاعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس رضی الله عنهما قال اخرج اهل مكة النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر الصديق رضی الله عنه انا لله وانا اليه راجعون اخرجوا نبیهم لهلكن قال فقراً (أذن للذين یقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير) وكان ابن عباس رضی الله عنه یقرؤها قال أبو بكر الصديق رضی الله عنه فعلمت انها قتال قال ابن عباس وهي اول آية نزلت فی القتال - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس قاسم بن القاسم السیاری بمرو ثنا محمد بن موسى بن حاتم الباشانی ثنا علی بن الحسن بن شقیق ثنا الحسن بن واقد عن عمرو بن دینار عن عكرمة عن ابن عباس ان عبد الرحمن بن عوف واصحابها له رضی الله عنهم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقاتلوا یا نبی الله کنا فی عز ونحن مشركون فلما آمننا صرنا اذلة فقال انی أمرت بالعفو فلا یقاتلوا القوم فلما حوله الله إلى المدينة أمره بالقتال فكفوا فانزل الله (لم تر إلى الذين قیل لهم كفوا ایدیکم وایموا الصلوة وآتوا الزکوة فلما كتب علیهم القتال إذا فریق منهم یخشون الناس) -

باب ما جاء فی نسخ العفو عن المشركین ونسخ النهی عن القتال حتی یقاتلوا والنهی عن القتال فی الشهر الحرام

(قال الشافعی) یقال نسخ النهی هذا كله بقول الله عزوجل (وقالتوهم حتی لا تكون لفتة) الآية (أخبرنا) أبو زكريا بن أبی اسحاق المزکی أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعید ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علی بن أبی طلحة عن ابن عباس رضی الله عنهما فی قوله (فاقتلوا المشركین حیث وجدتموهم) وقوله (قاتلوا الذین لا یؤمنون بالله ولا بالیوم الآخر) قال فنسخ هذا العفو عن المشركین ، وقوله (یا ایها النبی جاهد الکفار والمنافقین واغلظ علیهم) فأمره الله بجهاد الکفار بالسيف والمنافقین باللسان وأذهب الرفق عنهم - (وبهذا الاسناد) عن ابن عباس رضی الله عنهما قال قوله (وأعرض عن المشركین) و (لست علیهم بمصیطر) یقول لست علیهم بجبار (فاعف عنهم واصفح) (وان تعفوا ونصفحوا) (فاعفوا واصفحوا حتی یأتی الله بأمره) (قل للذین آمنوا یغفروا للذین لا یرجون ایام الله) ونحو هذا فی القرآن امر الله بالعفو عن المشركین وانه نسخ ذلك كله قوله (اقتلوا المشركین حیث وجدتموهم) وقوله (قاتلوا الذین لا یؤمنون بالله ولا بالیوم الآخر) إلى قوله (وهم صاغرون) فنسخ هذا العفو عن المشركین - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضی قالنا ثنا أبو العباس محمد بن یعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية ابن عمرو عن أبی اسحاق هو الفزاري عن عثمان بن عطاء عن ابیه عن ابن عباس رضی الله عنهما قال قال الله عزوجل (فان تولوا فخذوهم واقتلوهم حیث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم ولیا ولا نصیرا الا الذین یصلون إلى قوم بینکم وینهم ميثاق) الآية وقال (لا ینهاکم الله عن الذین لم یقاتلوکم فی الدین ولم ینحرگوکم من ديارکم) الآية ثم نسخ هؤلاء الآيات فانزل الله (براءة من الله ورسوله إلى الذین عاهدتم من المشركین) إلى قوله (فإذا انسخت الاشهر الحرم فاقتلوا المشركین حیث وجدتموهم) وانزل (قاتلوا المشركین كافة كما یقاتلونکم كافة) قال (وان جنحوا للسلم فاجنح لها) ثم نسخ ذلك هذه الآية (قاتلوا الذین لا یؤمنون بالله ولا بالیوم الآخر ولا یحرمون ما حرم الله ورسوله) -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد العزيز بن محمد الطار بههاد ثنا أبو عمرو عثمان بن احمد الدقاق ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشی ثنا أبی ثنا المعتمر بن سلیمان قال سمعت أبی یحدث عن الحضرمی عن أبی السوار عن جندب بن عبد الله رضی الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطاً واستعمل علیهم عبدة بن الحارث قال فلما انطلق لیتوجه بکی صباة إلى رسول الله صلى الله

عليه وسلم فبعث مكانه رجلا يقال له عبد الله بن جحش وكتب له كتابا وأمره ان لا يقرأه الا لمكان كذا وكذا لا تكرهن احدا اصحابك على المسير معك فلما صار ذلك الموضوع قرا الكتاب واسترجع قال سمعا وطاعة لله ورسوله قال فروع رجلا 1)) من اصحابه ومضى بقيتهم معه فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه فلم يدر ذلك من رجب أو من جمادى الآخرة فقال المشركون قتلهم في الشهر الحرام فنزلت (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير) إلى قوله (والفتنة أكبر من القتل) قال فقال بعض المسلمين لئن كانوا اصابوا خيرا مالهم اجر فنزلت (ان الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم) - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو محمد المزني أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية من المسلمين وأمر عليهم عبد الله بن جحش الاسدي فانطلقوا حتى هبطوا نخلة فوجدوا بها عمرو بن الحضرمي في غير تجارة لقريش - فذكر الحديث في قتل ابن الحضرمي ونزول قوله (يسألونك عن الشهر الحرام) قال فبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم عقل ابن الحضرمي وحرم الشهر الحرام كما كان يحرمه حتى انزل الله عزوجل (براءة من الله ورسوله) (قال الشيخ رحمه الله) وكانه اراد قول الله عزوجل (وقاتلوا المشركين كافة) والآية التي ذكرها الشافعي رحمه الله اعم في النسخ والله اعلم - (وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني مخرمة ابن بكير عن ابيه عن سعيد بن المسيب واستفتى هل يصلح للمسلمين ان يقاتلوا الكفار في الشهر الحرام فقال سعيد نعم وقال ذلك سليمان بن يسار -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا معاوية بن عمرو عن أبي اسحاق قال سألت سفيان عن قوله الله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير) قال هذا شيء منسوخ وقد مضى ولا بأس بالقتال في الشهر الحرام وغيره -

باب فرض الهجرة

(قال الله) جل ثناؤه في الذي يفتن عن دينه قدر على الهجرة فلم يهاجر حتى توفي (ان الذين تولاهم الملكة ظالمة انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض) الآية - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا محمد بن مسلمة الواسطي ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا حيوة ورجل قالوا ثنا محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الاسدي قال قطع على اهل المدينة بعث لنيهم 2)) فيه فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فهانئ اشد انتهى ثم قال أخبرني ابن عباس رضى الله عنهما ان ناسا من المسلمين كانوا مع المشركين يكترون سواد المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأتى السهم يرمى به فيصيب احدهم فيقتله أو يضرب فيقتل فأنزل الله تعالى ذكره فيهم (ان الذين تولاهم الملكة ظالمة انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا ألم تكن ارض الله واسعة فيها جروا فيها فانلك ماوهم جهنم وساءت مصيرا) - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يزيد المقرئ - (أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن عبد الله أبو مسلم حدثنا حجاج ثنا حماد عن الحجاج

(1) كذا وفي السيرة "المضى ومضى معه اصحابه لم يتخلف منهم احد وسلك على الحجاج حتى إذا كان بمعدن فوق الفرع يقال له بحران اضل سعد بن ابي وقاص وعتبة بن غزوان بعيرا لهما كانا يعقبانه فتخلفا عليه الخ - ح 2)) كذا وفي م - لست وفي صحيح البخاري فاكتبت - ح (*) -

عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله البجلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقام مع المشركين فقد برئت منه اللمة -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن أبي بجيله (1) عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبايع الناس فقلت يا نبي الله ابسط يدك حتى ابايعك واشترط على فالت اعلم بالشرط متى قال ابايعك على ان تعبد الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتناصح المؤمن وتفارق المشرك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس ابن بكير عن قرة بن خالد ثنا يزيد بن عبد الله بن الشخير قال بينا نحن نهرن المريرين (2) إذ أتى علينا اعرابي شعث الرأس معه قطعة اديم أو قطعة جراب فقلنا (3) كان هذا ليس من اهل البلد فقال اجل لا ، هذا كتاب كتبه لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال القوم هات فأخذته فقرأه فإذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي رسول الله لى زهير بن ابيش - قال أبو العلاء وهم حى من عكل - انكم ان شهدتم ان لا اله الا الله واقتمت الصلاة وآتيتم الزكاة وفارقتم المشركين واعطيتم من الغنائم الخمس وسهم النبي صلى الله عليه وسلم والصفى وربما قال وصفيه فانتم آمنون بامان الله وامان رسوله -

باب ما جاء فى عذر المستضعفين

قال الله جل ثناؤه (الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فلو نكس عسى الله ان يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا) (قال الشافعي رحمه الله) يقال عسى من الله واجب - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح (4) عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل عسى فى القرآن فهي واجبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابن أبي مليكة ان ابن عباس رضى الله عنهما تلا هذه الآية (الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان) قال كنت وامى ممن عذر الله - رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد قال سمعت ابن عباس رضى الله عنهما يقول انا وامى من المستضعفين كانت امى من النساء وانا من الولدان - رواه البخارى عن عبد الله بن محمد عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني نافع عن عبد الله بن عمر عن ابيه عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لما اجتمعنا للهجرة اتعدت انا وعياش بن أبي ربيعة وهشام بن العاص بن وائل وقلنا الميعاد بيننا التناصب من اصابة بنى غفار (5) فمن اصبح منكم لم ياتها فقد حبس فليمض

(1) م - ابي (بجيلة) ؟ - غير نقط وفى تهذيب التهذيب أبو نجيلة ثم قال ذكره عبد الغنى بن سعيد بالحاء المهملة وذكره غيره بالمعجمة وفى التقريب أبو نجيلة بالمعجمة ويقال بالمهملة البجلي صحابى له رواية عن جرير بن عبد الله - وفى القاموس فى مادة ن ح ل وكجهينة أبو نجيلة البجلي صحابى أو هو بالخاء - ح - (2) كذا وفى م جهلذا المهدي وقد تقدم فى ج - ص 303 بلطف كنا المريرد - ح (3) م - فقلت (4) كذا وقد سقط من السند هنا - عن معاوية بن صالح لان نسخة على بن ابي طلحة فى التفسير يرويهما عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح والله اعلم (5) - مد - م - التناصب من اصابة بنى غفار - وصحبهما من السيرة - ح (*) -

صاحبا فاصبحت عنده انا وعياش بن أبي ربيعة وحبس عنا هشام وفتن فافتن المدينة (1) فكان قول ما
الله يقابل من هؤلاء توبة ، قوم عرفوا الله وآمنوا به وصدقوا رسوله ثم رجعوا عن ذلك ليلاء اصحابهم من
الدنيا وكانوا يقولون لانفسهم فانزل الله عزوجل فيهم (قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من
رحمة الله) إلى قوله (مثنى للمتكبرين) قال عمر رضى الله عنه فكتبها بيدي كتابا ثم بعث بها إلى هشام
فقال هشام بن العاص فلما قدمت على خرجت بها إلى ذى طوى فجعلت اصعد بها واصوب لافهمها فقلت
اللهم فهمنيها وفرقت انما انزلت فينا لما كنا نقول في انفسنا ويقال فينا فرجعت فجلست على بعيرى
فلحقت رسول الله صلى الله عليه وسلم - فقتل هشام شهيدا باجتادين فى ولاية أبى بكر رضى الله عنه -
(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا أحمد ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني حكيم بن جبير عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال انزلت هذه الآية فيمن كان يفتن من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم بمكة (ثم ان ريبك للذين هاجروا من بعد ما فتوا ثم جاهدوا وصبروا ان ريبك من بعدها لغفور
رحيم) - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن
أبى اياس ثنا ورقاء عن ابن أبى نجیح عن مجاهد قال اسلم عياش بن أبى ربيعة. وهاجر إلى النبي صلى الله
عليه وسلم فجاءه أبو جهل بن هشام وهو اخوه لأمه ورجل آخر معه فقال (2) له ان امك تاشدك رحمها
وحقها ان ترجع إليها فأقبل معهما فربطاه حتى قدما به مكة فكانا يعلبانه -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعيدان بن نصر ثنا سفيان عن عمرو
عن عكرمة قال كان ناس بمكة قد أقروا بالاسلام فلما خرج الناس إلى بدر لم يبق احد الا اخرجه فقتل
اولئك الذين اقروا بالاسلام فنزلت فيهم (ان الذين توفاهم الملكة ظالمى انفسهم) إلى قوله (وساءت
مصيبرا الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا) حيلة نهوضا
إليها وسبيلا طريقا إلى المدينة فكذب المسلمون الذين كانوا بالمدينة إلى من كان بمكة فلما كتب إليهم
خرج ناس ممن اقروا بالاسلام فاتبعهم المشركون فأكروههم حتى اعطوهم الفتنة فانزل الله عزوجل فيهم
(الا من اكروه وقلبه مطمئن بالايمان) - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى قال
أنبا أبو بكر سهل بن احمد بن زكريا القطان ثنا احمد ابن محمد بن عيسى ثنا أبو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن
أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال سمع الله لمن
حمده قبل ان يسجد قال اللهم أنج عياش بن أبى ربيعة اللهم أنج سلمة بن هشام اللهم أنج الوليد بن الوليد
اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم اجعل سنين كسنى يوسف - رواه
البخارى فى الصحيح عن أبى نعيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن شيبان -

باب من خرج من بيته مهاجرا فأدر كه الموت فى طريقه

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن أبى
بشر عن سعيد بن جبير أن رجلا من خزاعة كان بمكة فمرض وهو ضمرة بن العيص بن ضمرة بن زباج (3) فأمر اهله

(1) كذا - وفى سيرة ابن هشام عن ابن اسحاق بعد قوله وفتن فافتن - فلما قدما المدينة نزلنا فى بنى
عمرو بن عوف بقباء وخرج أبو جهل بن هشام والحارث بن هشام... وفتناه فافتن فكان قول الخ - ح (2) -
كذا (3) كذا وفى الاصابة... من طريق أبى بشر عن سعيد بن جبير قال كان رجل من خزاعة يقال له ضمرة بن
العيص أو العيص بن ضمرة بن زباج - ح (*) -

ففرشوا له على سرير فحملوه وانطلقوا به متوجها إلى المدينة فلما كان بالتحميم مات فنزلت (ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله لم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله) وكذلك قاله الحسن وغيره من المفسرين -

باب الرخصة في الإقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة

(قال الشافعي رحمه الله) لان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لقوم بمكة ان يقيموا بعد اسلامهم منهم العباس بن عبد المطلب وغيره إذ لم يخافوا الفتنة - (حدثنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا (أبو علافة 1) حدثني أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة بن الزبير قال كان العباس بن عبد المطلب رضى الله عنه قد اسلم واقام على سقايته ولم يهاجر -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق قال ثم ان ابا العاص رجع إلى مكة بعد ما اسلم ولم يشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم مشهدا ثم قدم المدينة بعد ذلك فتوفي في ذى الحجة من سنة الثتى عشرة في خلافة أبي بكر رضى الله عنه واوصى إلى الزبير بن العوام (قال الشافعي رحمه الله) وكان يأمر جيوشه ان يقولوا لمن اسلم ان هاجرتم فلکم ما للمهاجرين وان اقمتم فانتم كاعراب المسلمين وليس يخيرهم الا فيما يحل لهم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع 2) عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث اميرا على سرية أو جيش اوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا وقال إذا بعثت عدوك من المشركين فادعهم إلى احدى ثلاث خصال أو خلال فإتيتن اجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم ، ادعهم إلى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين واعلموا 3) انهم ان فعلوا ذلك ان لهم ما للمهاجرين وان عليهم ما على المهاجرين فان ابوا واختاروا دارهم فاعلمهم انهم يكونون مثل اعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذى كان يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم فى الفء والغنيمة نصيب الا ان يجاهدوا مع المسلمين - وذكر الحديث - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع (قال الشيخ) وقد وردت اخبار فى مثل هذا المعنى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد بن اسحاق السوسى قالانا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد البيرونى أنبا أبي اخبرني الاوزاعى ثنا الزهرى حدثني عطاء بن يزيد الليثى حدثني أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه ان اعرابيا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة فقال ان الهجرة شأنها شديد فهل لك ابل قال نعم قال فهل تمنع منها قال نعم قال فهل تحلبها يوم وردها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا 4) - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث الاوزاعى - (أخبرنا) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا سريخ بن النعمان أبو الحسين ثنا فليح يعنى ابن سليمان عن هلال بن على عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله ورسوله واقام الصلاة وصام رمضان كان على الله ان يدخله الجنة هاجر فى سبيل الله أو حبس فى ارضه التى ولد فيها قالوا يا رسول الله ألا تنبئ الناس بذلك قال ان فى الجنة مائة درجة اعدها للمجاهدين فى سبيله ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه اوسط الجنة واعلى الجنة

(1) كذا فى المستدرک ج - 3 ص 322 أبو علافة ولعل الصواب ابن علافة - هو زياد بن عبد الله بن علافة وله اخوان محمد وسليمان - ح 2) سقط من هنا فى م 3) كذا وفى صحيح مسلم واخبرهم - ح 14) انتهى الساقط من م (*)

قال (باب الرخصة في الإقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة)

وفوته عرش الله ومنه تفجر انهار الجنة - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن صالح عن ولده فليح (1) - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا أبو مسلم ثنا علي بن عبد الله ثنا جرير (ح وأنبأ) أبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد الاسفرائينى بها أنبا أبو سهل بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي الذهلى ثنا يحيى بن يحيى أنبا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح مكة لا هجرة ولكن جهاد زية وإذا استفرتم فانفروا - رواه البخارى فى الصحيح عن علي بن المدينى وعثمان بن أبي شيبة عن جرير ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى - وقوله صلى الله عليه وسلم لا هجرة يعنى والله اعلم لا هجرة وجوبا على من اسلم من اهل مكة بعد فتحها فانها قد صارت دار اسلام وامن فلا يخاف احد فيها ان يفتن عن دينه ، وكذلك غير مكة إذا صار فى معناها بعد الفتح فى الامن - (وفى مثل ذلك ورد ما أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الاسفاطى العباس بن الفضل ثنا سويد (ح وأنبأ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن النضر الجارودى أنبا بشر (2) بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن عاصم عن أبي عثمان قال أخبرني مجاشع بن مسعود السلمى قال جئت بأخي أبي معبد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الفتح فقلت يارسول الله بايعه على الهجرة قال قد مضت الهجرة لاهلها فقلت يارسول الله فعلى أى شيء تابعه قال على الاسلام والجهاد والخير لبايعه ، قال أبو عثمان فلقيت ابا معبد فأخبرته بقول مجاشع فقال صدق - رواه مسلم فى الصحيح عن سويد بن سعيد واخرجه البخارى من وجه آخر عن عاصم الاحول - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع سليمان بن داود ثنا فليح بن سليمان عن الزهرى عن عمر بن عبد الرحمن بن امية ان اباه اخبره عن يعلى بن منية رضى الله عنه قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم لثانى يوم الفتح فقلت يارسول الله بايع أبى على الهجرة قال بل ابايه على الجهاد وقد انقطعت الهجرة يوم الفتح - كذا وجدته وإنما هو عمرو بن عبد الرحمن - (أخبرناه) أبو الحسين بن الفضل القطان ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن أبي مريم أنبا يحيى بن ايوب حدثنى عقيل بن خالد عن ابن شهاب اخبره قال أخبرني عمرو بن عبد الرحمن بن امية بن يعلى ان اباه اخبره ان يعلى قال كلمت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى امية يوم الفتح فقلت يارسول الله بايع أبى على الهجرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ابايه على الجهاد فقد انقطعت الهجرة - ورواه عمرو بن الحارث عن ابن شهاب فقال عمر بن عبد الرحمن بن امية ابن اخى يعلى - (حدثنا) أبو الحسن علي بن عبد الله الخسروجردى أنبا أبو بكر احمد بن ابراهيم الاسماعيلى أخبرني عبد الله بن صالح حدثنى ابن كاسب حدثنى سفيان عن عمرو بن دينار وابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قيل لصفوان

(1) كذا ولفظ البخارى حدثنا يحيى بن صالح ثنا فليح - فذكر الحديث ثم قال وقال - محمد بن فليح عن أبيه الخ - البخارى ج 1 ص - (391 ح 2) كذا - ولم نجدناه وإنما وجدنا فى الرواة عن علي بن مسهر بشر بن آدم وسويد بن سعيد - ولعل الصواب - سويد كما يفيد السياق فانه قد مر اسمه قبيل التحويل وسيأتى عقب هذا الحديث - رواه مسلم فى الصحيح عن سويد بن سعيد - والله اعلم - ح - (*) -

ذكر فيه حديث ابن شهاب عن عمرو بن عبد الرحمن بن امية عن أبيه عن يعلى ثم قال (ورواه عمرو بن الحارث عن ابن شهاب فقال عمر بن عبد الرحمن بن امية ابن اخى يعلى) - قلت - كذا فى غير نسخة من نسخ هذا الكتاب عمر ، واخرجه ابن حبان فى صحيحه من حديث عمرو بن الحارث عن ابن شهاب ان عمرو بن عبد الرحمن بن اخى يعلى ، واخرجه النسائى كذلك ولفظه عمرو بن عبد الرحمن بن امية ابن اخى يعلى -

ابن امية وهو بأعلى مكة انه لا دين لمن لم يهاجر لقال لا اصل إلى بيتي حتى اقدم المدينة فقدم المدينة فنزل على العباس بن عبد المطلب ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم لقال ما جاء بك يا ابا وهب قال قيل انه لا دين لمن لم يهاجر لقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع ابا وهب إلى اباطح مكة ففروا على ملتكم فقد انقطعت الهجرة ولكن جهاد ونية وان استفرتم فانفروا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عثمان بن يحيى الأدمي ثنا محمد بن ماهان ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا شعبة عن النعمان بن سالم عن رجل سمع جبير بن مطعم رضى الله عنه قال قلت يارسول الله ان ناسا يقولون ليس لنا اجور بمكة قال ليأتينكم اجوركم ولو كنتم في جحر هلب - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهر ثنا فديك بن سليمان ثنا الاوزاعي عن الزهري عن صالح بن بشير بن فديك قال جاء فديك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقال يارسول الله انهم يزعمون ان من لم يهاجر هلك لقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فديك اقم الصلاة وآت الزكاة واهجر سوء واسكن من ارض قومك حيث شئت قال واظن انه قال تكن مهاجرا - (وأخبرنا) أبو طاهر أنبا أبو بكر القطان ثنا أبو الأزهر ثنا اسحاق بن عيسى ثنا يحيى بن حمزة عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن صالح بن بشير بن فديك عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - ليس في حديث الزبيدي تكن مهاجرا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يحيى بن عمير ثنا المقبري عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم اناس من اهل البدو فقالوا يارسول الله قدم علينا اناس من قريباتنا فزعموا انه لا ينفع عمل دون الهجرة والجهاد لقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث ما كنتم فاحسنوا عبادة الله وأبشروا بالجنة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالانا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مزروق ثنا روح عن ابن جريح أخبرني عطاء انه جاء عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها مع عبيد بن عمير وكانت مجاوزة لقال عبيد أى هنتاه أسألك عن الهجرة قالت لا هجرة بعد الفتح انما كانت الهجرة قبل الفتح حيث يهاجر الرجل بدينه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاما حين كان الفتح حيث شاء الرجل عبد الله لا يمنع - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا محبوب بن موسى أنبا أبو اسحاق عن الاوزاعي عن عطاء قال زرت عائشة رضى الله عنها مع عبيد بن عمير فسألتها عن الهجرة قالت لا هجرة اليوم انما كانت الهجرة إلى الله ورسوله وكان المؤمنون يفترون بدينهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان يفتنوا فقد افشى الله الاسلام فحيث ما شاء رجل عبد ربه ولكن جهاد ونية - اخرجه البخارى فى الصحيح من حديث الاوزاعي وابن جريح (ورويت) عن ابن عمر معنى هذا وكل ذلك يرجع إلى انقطاع الهجرة وجوبا عن اهل مكة وغيرها من البلاد بعد ما صارت دار أمن واسلام ، فاما دار حرب اسلم فيها من يخاف الفتنة على دينه وله ما يبلغه إلى دار الاسلام فعليه ان يهاجر - (وفى مثل ذلك أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازى أنبا عيسى عن حريز عن عبد الرحمن بن أبى عوف عن أبى هند عن معاوية رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالانا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا الحكم ابن موسى ثنا يحيى بن حمزة قاضى دمشق عن عطاء الخراسانى عن ابن محيريز عن عبد الله بن السعدى من بنى مالك بن حسل انه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اناس من اصحابه فلما نزلوا قالوا احفظ لنا ركابنا حتى نقضى حاجتنا ثم تدخل وكان اصغر القوم فقضى لهم حاجتهم ثم قالوا له ادخل فلما دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حاجتك قال

حاجتي ان تخبرني انقطعت الهجرة؟ قال حاجتك من خير حوائجهم لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو -

باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم ثنا ابن أبي غرزة ثنا عبد الله هو أبو نعيم (1)) عن سفيان الثوري عن سعد بن ابراهيم عن عامر بن سعد عن سعد بن مالك رضى الله عنه قال جاء نبي النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وكان يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها فقلت يارسول الله اوصي بماله كله قال لا قلت فاشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تدع ورثتك اغنياء خير لهم من ان تدعهم عالة يتكفون الناس بايديهم وانك مهما انفقت من نفقة فانها صدقة حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك ولعل الله ان يرفعك فينتفع بك اناس ويضر بك آخرون - (وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمر وعثمان بن احمد السماك ثنا حنبل بن اسحاق بن حنبل ثنا أبو نعيم ثنا سفيان بن سعيد فذكره باسناده ومعناه الا انه قال يعودني وانا مريض بمكة وهو يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها فقال يرحمك الله ابن عفراء - ثم ذكره - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن سفيان - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى ابن اسد ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ان اباه اخبره انه مرض عام الفتح مرضا اشفي منه على الموت فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده وهو بمكة - فذكر الحديث قال قلت يارسول الله اخلف عن هجرتي قال انك لن تخلف بعدى فتعمل عملا تريد به وجه الله الا ازددت به رفعة ودرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك آخرون اللهم أمض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له ان مات بمكة - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني علي بن محمد بن سخطويه ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري - فذكره باسناده ومعناه الا انه قال يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة - قال سفيان وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لؤي - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي ورواه مسلم عن قتيبة وغيره عن سفيان - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف ثنا ابن أبي عمر ثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب السختياني عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ثلاثة من ولد سعد كلهم بحدثة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على سعد يعوده بمكة فبكي فقال ما يبكيك قال قد خشيت ان اموت بالارض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ثلاث مرار (2)) وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا احمد بن محمد بن عيسى ثنا عفان ثنا وهيب ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عمرو بن عبد القاري عن ابيه عن جده عمرو القاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم فخلف سعدا مريضا حيث خرج إلى حنين فلما قدم من الجمرات معتمرا دخل عليه وهو وجع مغلوب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان لي مالا وانى اورث كلاله فاوصي بمالي أو أتصدق (به؟ قال لا قال فأتصدق بثلثه قال لا قال فأوصي بشطره قال لا قال فأتصدق 3 -) بثلثه قال نعم وذاك كثير قال أي رسول الله اصيب (4)) بالدار التي خرجت منها مهاجرا قال اني لارجو أن يرفعك الله عزوجل وأن يكاد بك اقوام ينتفع بك آخرون يا عمرو بن القاري ان مات سعد بعدى فهبنا ادفنه نحو طريق

(1) كذا - والصواب احمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا أبو نعيم - انظر انساب السمعاني تحت عنوان (الغزوي ح 2) م - مرآت (3) سقط من م (4) كذا (*) -

المدينة وأشار بيده هكذا - هذه الرواية توافق رواية سفيان في ان ذلك كان عام الفتح وسائر الرواة عن الزهري قالوا فيه عام حجة الوداع واختلف في هذه الرواية على ابن خثيم في اسم حفدة عمرو بن القارى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن قالا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا أبو يحيى زكريا بن يحيى ثنا سفيان عن اسمعيل بن محمد عن عبد الرحمن الاعرج قال خلف النبي صلى الله عليه وسلم على سعد رجلا فقال ان مات فلا تدفوه بها - (وأخبرنا) أبو عبد الله وأبو بكر قالا لنا أبو العباس ثنا أبو يحيى ثنا سفيان عن محمد بن قيس عن أبي بردة قال قال رسول الله (1) صلى الله عليه وسلم أيكبره للرجل ان يموت بالارض التي هاجر منها قال نعم - هذا مرسل فكذلك (2) ما قبله - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا الحسين بن احمد بن حفص بنيسابور لنا علي بن خشرم ثنا سفيان عن محمد بن قيس الاسدي عن أبي بردة بن أبي موسى الاشعري عن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يكره للرجل ان يموت بالارض التي يهاجر منها -

(أخبرنا) أبو الحسن (على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن 3 -) محمد بن اسحاق لنا يوسف بن يعقوب لنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن عبد الله اليسرى عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن ابيه عن ابن عمر رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل مكة قال اللهم لا تجعل منايانا فيها حتى تخرجنا منها - خاتمه وكيع عن عبد الله بن سعيد - (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو احمد القاسم بن أبي صالح الهمداني ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا اسمعيل بن أبي اويس حدثني اخي عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الناس كابل مائة لا تكاد تجد فيها راحلة - قال ابن شهاب وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول يا معشر المهاجرين لا تتخلوا الاموال بمكة واعلوهامدارا (4) هجرتكم فان قلب الرجل عند ماله -

باب ما جاء في التغريب (5) بعد الهجرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني عمرو بن محمد الناقد ثنا يحيى بن عيسى الرملى عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله رضى الله عنه آكل الربا ومؤكله وشاهداه إذا علماه والواشمة والموتشمة ولاوى الصدقة والمرتد اعرابيا بعد الهجرة ملمعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم - تفرد به يحيى بن عيسى هكذا ورواه الثوري وغيره عن الاعمش عن عبد الله بن مرة بن الحارث -

باب ما جاء في الرخصة فيه في الفتنة وما في معناها

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم لنا احمد بن سلمة لنا قتيبة بن سعيد الثقفي وداود بن مخراق الفاريابي قالا لنا اسمعيل بن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الاكوع انه دخل على الحجاج فقال يا ابن الاكوع ارتددت على عقبيك تعربت قال احدهما بعد الهجرة قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لى فى البدو - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو الحسين محمد بن يعقوب أنبا أبو العباس محمد بن اسحاق لنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم عن يزيد بن أبي عبيد قال لما قتل عثمان بن عفان رضى الله عنه خرج سلمة إلى الريلة وتزوج هناك امرأة وولده اولاد فلم يزل هناك حتى قبل ان يموت فنزل بعنى المدينة - رواه البخارى عن قتيبة -

(1) كذا ولعله قبل لرسول الله - ح (2) كذا (3) سقط من الاصلين وقد تقدم على الصواب فى مواضع لا تحصى - ح (4) كذا ولعله واتخذوها بدار - ح (5) م - الغريب - والصواب التعرب - ح (6) م -

باب اصل فرض الجهاد

قال الله جل ثناؤه (كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى ان تحبوا شيئا وهو شر لكم) مع ما ذكر فيه فرض الجهاد من سائر الآيات في القرآن - (أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أبى عبد الله بن جعفر بن احمد الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا هشام عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار المجاشعي ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم في خطبته ألا ان ربي اوان ربي - أمرني ان اعلمكم ما جهلتم مما علمني يومى هذا - فذكر الحديث قال فقال يا محمد انما بعثتك لابتليك وابتلى بك وانزلت عليك كتابا لا يغسله الماء تقرأه نائما ويقظان وان الله امرني ان احرق قرينيا فقلت رب اذا يظفوا رأسى فيدعوه خبزة فقال استخرجهم كما اخرجوك واغزهم نغزك وانفق فتنفق عليك وابعث جيشا نبهت خمسة امثاله وقتل بمن اطاعك من عصاك - وذكر الحديث - اخرجته مسلم من حديث هشام الدستوائي وغيره عن قتادة - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا عباس بن عبد الله ثنا أبو المغيرة ثنا صفوان ثنا أبو زيادة (عن يحيى 1) بن عبيد الغساني عن يزيد بن قطيب عن معاذ بن جبل رضى الله عنه انه كان يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقاتل لعلك ان تمر بقبري ومسجدي قد بعثك إلى قوم رقيقة قلوبهم يقاتلونك على الحق مرتين فقاتل بمن اطاعك منهم من عصاك ثم يغدون 2) إلى الاسلام حتى تبادر المرأة زوجها والولد والده والاخ اخاه فانزل بين الحيين السكون والسكاسك - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهر ثنا عبد الله بن جعفر الرقي ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا احمد بن سلمان املاء ببغداد ثنا هلال بن العلاء ثنا عبد الله بن جعفر الرقي ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي انيسة عن جبلة بن سحيم ثنا أبو المشي العبدى قال سمعت ابن الخصاصية رضى الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يابعه على الاسلام فاشتراط على ان تشهد أن لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وتصلى الخمس وتصوم رمضان وتؤدى الزكاة وتحج البيت وتجاهد في سبيل الله قال قلت يا رسول الله اما اثنتان فلا اطيقهما اما الزكاة فمالى الا عشر ذود ، هن رسل اهلى وحمولتهم واما الجهاد فيزعمون انه من ولى فقد باء بغضب من الله فاخاف اذا حضرني قتال كرهت الموت وخشعت نفسى قال فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم حركها ثم قال لا صدقة ولا جهاد فبم تدخل الجنة قال ثم قلت يا رسول الله ابايعك فبايعني عليهن كلهن - لفظ حديث أبى عبد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن احمد بن أبى طاهر الدقاق ببغداد أنبا احمد بن سلمان ثنا ابراهيم بن الهيثم البلدى ثنا آدم بن أبى ياس ثنا شيان ثنا منصور عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبى شبيب عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ألا تحدثنى بعمل ادخل به الجنة قال ان شئت اباتك برأس الامر وعموده وذروة سنامه اما رأس الامر فالاسلام من اسلم سلم ، واما عموده فالصلاة ، واما ذروة سنامه فالجهاد - وذكر الحديث - (أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس العنزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن حميد عن انس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال جاهدوا يعنى المشركين بامرالكم وانفسكم والسنتكم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفالى أنبا معاوية بن عمرو عن أبى اسحاق عن عبد الرحمن بن عياش عن سليمان بن موسى عن مكحول عن أبى امامة عن عبادة ابن الصامت رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالجهاد في سبيل الله فانه باب من ابواب الجنة

(1) كذا والصواب أبو زياد يحيى - انظر ترجمته في تهذيب التهذيب - ح 2) م يغدون (*) -

يذهب الله به الغم والهم -وزاد فيه غيره انه قال وجاهدوا في الله القريب والبعيد واقبوا حدود الله في القريب والبعيد ولا يأخذكم في الله لومة لائم (قال الشيخ) وروى ذلك عن الحارث بن معاوية الكندي عن عباد بن الصامت رضى الله عنه - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أبي الحسن بن حليم المروزي أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله عن صفوان بن عمرو اخبرني عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه قال جلسنا إلى المقداد بن الاسود رضى الله عنه بدمشق وهو على ثابوت ما به عنه فضل فقال له رجل لو قعدت العام عن الغزو قال اتت علينا الجحوش يعنى سورة التوبة قال الله تبارك وتعالى (افروا خفافا وثقالا) فلا أجدنى الا خفيفا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا محمد بن اسحاق الصفاني لنا عفان حدثني حماد بن سلمة لنا علي بن زيد وثابت عن انس رضى الله عنه ان ابا طلحة رضى الله عنه قرأ هذه الآية (افروا خفافا وثقالا) قال ارى ربنا يستفترنا شيوخا وشبابا جهزوني أى بنى جهزوني فقال بنوه قد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر رضى الله عنهما فنحن لغزو فقال جهزوني فركب البحر لغات فلم يجلبوا له جزيرة الا بعد سبعة ايام (فتوبها) 1؟) ولم يتغير -

باب من لا يجب عليه الجهاد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس لنا عثمان بن سعيد لنا محمد بن كثير أنبا سفيان الثوري عن معاوية بن اسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال جهادكن أو حسبكن الحج -رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن كثير - (أخبرنا) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن على العلوى وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن اسحاق النجار المقرئ بالكوفة قالنا أنبا أبو جعفر محمد بن على بن دحيم الشيباني أنبا ابراهيم بن اسحاق القاضي لنا قبيصة عن سفيان بن معاوية بن اسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة - (2) ام المؤمنين رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قالت استأذنته في الجهاد فقال حسبكن الحج أو جهادكن الحج - (أخبرنا) أبو القاسم بن أبى هاشم العلوى وأبو القاسم ابن النجار المقرئ قالنا أنبا أبو جعفر بن دحيم لنا ابراهيم بن اسحاق لنا قبيصة عن سفيان بن معاوية بن اسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها بنحو هذا -رواه البخارى في الصحيح عن قبيصة بالاسنادين جميعا -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني محمود الراسطى لفظه والحسن بن سفيان قالنا لنا وهب أنبا خالد بن حبيب بن أبى عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت قلنا يارسول الله نرى الجهاد الفضل العمل أفلا نجاهد معك قال لا ولكن الفضل الجهاد حج مرور ، وكانت عائشة خالتها -رواه البخارى في الصحيح عن عبد الرحمن بن المبارك عن خالد بن عبد الله - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب لنا محمد بن عبد الوهاب أنبا قبيصة لنا سفيان بن ابن أبى نجيح عن مجاهد عن ام سلمة رضى الله عنها انها قالت يارسول الله أهزؤ الرجال ولا تغزو فنستشهد وانما لنا نصف الميراث فانزل الله تعالى (ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض) - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني محمد بن عبد الله بن قريش انا الحسن بن سفيان لنا محمد بن عبد الله بن نمير لنا أبى لنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد في القتال وانا ابن اربع عشرة فلم يجزني وعرضني يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فأجازني -قال نافع فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ خليفة لحدثته بهذا الحديث فقال ان هذا الحد بين الصغير والكبير وكتب إلى عماله ان يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة

(1) كذا في الاصل ولعله لحقير بها -ح 2)) سقط من الاصل وهو ثابت في صحيح البخارى -ح (*).

وما كان دون ذلك فاجلوه في العيال - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير واخرجه البخاري من وجه آخر عن عبيد الله بن عمر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة (1) أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنهما قال عرضت يوم الخندق انا ورافع بن خديج على النبي صلى الله عليه وسلم انا وهو ابنا خمس عشرة سنة فقبلنا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هانء ثنا الحسن بن محمد بن زياد القباني ثنا أبو بكر بن أبي عتاب الاعين ثنا منصور بن سلمة أبو سلمة الخزاعي ثنا عثمان بن عبد الله بن زيد بن جارية (2) الانصاري ثنا عمي عمرو (3) بن زيد بن جارية (2) حدثني أبي زيد بن جارية (2) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استصفر ناسا يوم احد منهم زيد بن جارية (2) يعني نفسه والبراء ابن عازب وزيد بن ارقم وسعد أبو سعيد الخدري وعبد الله بن عمر وذكر جابر بن عبد الله رضی الله عنهم - كذا في كتابي عثمان بن عبد الله ورأيت في موضع آخر ابن عبيد الله - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن أنبا علي بن عبد العزيز ثنا ابراهيم بن عبد الله الهروي ثنا هشيم ثنا عبد الحميد بن جعفر الانصاري عن ابيه عن سمرة بن جندب رضی الله عنه قال اتت بي امي فقدمت المدينة فخطبها الناس فقالت لا تزوج الا برجل يكفل لي هذا اليتيم فتزوجها رجل من الانصار وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض غلمان الانصار في كل عام فيلحق من ادرك منهم قال وعرضت عاما فألحق غلاما وردني فقلت يارسول الله لقد الحقته ورددتني ولو صارعته لصرعته قال فصارعه لصرعته فصارعه فصرعته فالحقني - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالانا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا حاتم يعني ابن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن يزيد بن هرمز أن نجدة كتب إلى ابن عباس يسأله عن خلال فقال ابن عباس رضی الله عنه ان ناسا يقولون ان ابن عباس يكاتب الحرورية ولولا اني اخاف ان اكتم علما لم اكتب إليه فكتب نجدة إليه اما بعد فاخبرني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء ، وهل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب لهن بسهم ، وهل كان يقتل الصبيان ، ومتى ينقض يتم اليتيم ، وعن الخمس لمن هو ؟ فكتب إليه ابن عباس انك كتبت تسألني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وقد كان يغزو بهن يداوين المرضى ويحلين من الفتيمة واما السهم فلم يضرب لهن بسهم ، وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل الولدان فلا تقتلهم الا ان تكون تعلم منهم ما علم الخضر من الصبي الذي قتل فتميز بين المؤمن والكافر فتقتل الكافر وتدع المؤمن وكتبت متى ينقض يتم اليتيم ولعمري ان الرجل لتتبع لحيته وانه لضعيف الاخذ ضعيف الاعطاء فإذا اخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم ، وكتبت تسألني عن الخمس وانا كنا نقول هو لنا فابى ذلك علينا قوما فصرنا عليه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة واسحاق بن ابراهيم عن حاتم بن اسمعيل (ورويت) في حديث قيس ابن سعد عن يزيد بن هرمز عن ابن عباس رضی الله عنهما في هذا الحديث واما النساء والعبيد فلم يكن لهم شيء معلوم إذا حضروا البأس ولكن يحلون من غنائم القوم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محبوب بن موسى الانطاكي أنبا أبو اسحاق الفزاري عن ابن جريج أخبرني عبد الله بن أبي امية عن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض مغازيه فمر باناس من مزينة فاتبعه عبد لامرأة منهم فلما كان في بعض الطريق سلم عليه قال فلان ؟

(1) لعله سقط (ح و) أو وقع سقط أو زيادة (ح 2) في الاصل حارثة - خطأ والصواب بالجيم كما في الاصابة وغيرها - ح عمر - ح (*) -

قال نعم قال ما شأنك قال اجاهد معك قال اذنت لك سيدتك؟ قال لا قال ارجع إليها فان ملكك مثل عبد لا يصلى ان مت قبل ان ترجع إليها فأقرأ عليها السلام فارجع إليها فاخبرها الخبر فقالت آله هو أمر أن تقرأ على السلام؟ قال نعم قالت ارجع فجاهد ممة -

باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة

والعذر في ترك الجهاد قال الله تبارك وتعالى في الجهاد (ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا لله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم) إلى آخر الآيات الثلاث - (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم بن حماد ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا حفص بن عمر أبو عمر الضريير ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال لما نزلت (لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) الآية امر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً فكتبها فجاء ابن ام مكتوم فشكا ضرارته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عزوجل (غير اولى الضرر) رواه البخارى فى الصحيح عن حفص بن عمر واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة - (أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن يحيى الحلوانى ثنا ابراهيم بن حمزة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو النضر محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا حفص بن عمر أبو عمر الضريير ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال لما نزلت (لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) الآية امر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً فكتبها فجاء ابن ام مكتوم فشكا ضرارته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عزوجل (غير اولى الضرر) رواه البخارى فى الصحيح عن حفص بن عمر واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة - (أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحكم القنطرى (1) ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهرى عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه قال دخلت المسجد فإذا مروان بن الحكم جالس فجلست إليه فقال حدثني زيد بن ثابت رضى الله عنه قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت (لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) قال فجاء ابن ام مكتوم وأنا اكتبها فقال يا رسول الله قد ترى ما يعينى من الضرر ولو أستطيع الجهاد لجاهدت قال زيد بن ثابت ففعلت ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ففعل حتى همت ان ترضاها ثم سرى عنه فقال لى اكتب (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون) لفظ حديث القنطرى - رواه البخارى فى الصحيح عن اسمعيل بن أبى اويس وغيره عن ابراهيم - (أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك حدثني سعيد بن الحكم بن أبى مريم ثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد حدثني أبو الزناد أن خارجة بن زيد بن ثابت حدثه عن أبيه ان السكينة غشيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال زيد وأنا إلى جنبه ففعلت ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ففعلت فما وجدت شيئاً اقل من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سرى عنه فقال اكتب (لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله

(1) فى هذا السند نظر - ح (*)

بأموالهم وانفسهم) الآية كلها قال زيد فكتبت ذلك في كنف فقال ابن ام مكتوم وكان رجلاً اعمى حين سمع فضيلة المجاهدين على القاعدین فقال يا رسول الله كيف بمن لا يستطيع الجهاد مع المؤمنین قال لما قضى ابن ام مكتوم كلامه أو ما هو الا ان قضى كلامه ففشيت رسول الله صلى الله عليه وسلم السكينة فوقعت فخذته على فخذي فوجدت من قتلها المرة مثلما وجدت من قتلها في المرة الاولى ثم سرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقرأ فقرأت (لا يستوى القاعدون من المؤمنین) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (غير اولى الضرر) قال زيد فالحققتها وكان ملحقها عند صدع في الكنف - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب ابن اسحاق الحضرمي عن ابي عقيل (1) عن ابي نصره قال سألت ابن عباس رضی الله عنهما عن قول الله عزوجل (لا يستوى القاعدون من المؤمنین غیر اولى الضرر) قال هم اولو الضرر قوم كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفزون معه كانت تحبسهم اوجاع وأمراض وآخرون اصحاء فكان المرضى اعذر من الاصحاء - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية (رح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر رضی الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره ان بالمدينة لرجالا ما سرنا مسيرا ولا قطعنا واديا الا كانوا معنا في حبسهم المرض - لفظ حديث احمد - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن حميد عن موسى بن انس ابن مالك عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد ترككم بالمدينة اقواما ما سرتهم مسيرا ولا انفقتم من نفقة الا وهم معكم فيه ، قالوا يا رسول الله وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة قال حبسهم العذر - اخرجه البخاري في الصحيح من حديث زهير وحماد بن زيد عن حميد عن انس ثم قال وقال موسى عن حماد يعني ابن سلمة (عن حميد 2 -) عن موسى بن انس عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني والدي اسحاق بن يسار عن اشياخ من بنى سلمة قالوا كان عمرو بن الجموح اعرج شديد العرج وكان له اربعة بنون شباب يفزون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غزا فلما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوجه إلى احد قال له بنوه ان الله عزوجل قد جعل لك رخصة فلو قدعت فنتحن فكفيك فقد وضع الله عنك الجهاد فأتى عمرو بن الجموح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان بنى هؤلاء يمتعون ان اخرج معك والله اني لارجو ان استشهد فاطأ بعرجتي هذه في الجنة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما انت فقد وضع الله عنك الجهاد وقال لبيته وما عليكم ان تدعوه لعل الله يرزقه الشهادة فخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل يوم احد شهيدا -

باب الرجل لا يجد ما ينفق

قال الله عزوجل (ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج)

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضی الله عنه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لولا ان اشق على المؤمنین ما قدعت خلف سرية تغزو في سبيل الله ولكن لا اجد سعة فأحملهم ولا يجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب انفسهم ان يقعدوا بعدي - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

(1) في الاصل عن عقيل - خطأ وهو أبو عقيل بشير بن عتبة الدورقي كما في تهذيب التهذيب (ح 2) من صحيح البخاري (*)

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران بهداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله (1) ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق ثنا سفيان عن أبي اسحاق عن وهب بن جابر عن عبد الله رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كفى بالمرء ألماً أن يضيع من يقوت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا السرى بن يحيى ثنا أحمد بن عبد الله ثنا (2) بن عمرو ثنا أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضى الله عنه قال بينما نحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ طلع علينا (3) شاب من النبية فلما رأناه بابصارنا قلنا لو أن هذا الشاب جعل شبابه ونشاطه وقوته في سبيل الله قال فسمع مقالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما سبيل الله الا من قتل ؟ من سعى على والديه ففي سبيل الله ومن سعى على عياله ففي سبيل الله ومن سعى على نفسه ليغفها ففي سبيل الله ومن سعى على التكاثر فهو في سبيل الشيطان -

باب الرجل يكون عليه دين فلا يغزو إلا باذن اهل الدين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن الفقيه بهداد ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون أنبا يحيى بن سعيد (عن سعيد 4 -) بن أبي سعيد المقبرى عن عبد الله بن أبي قتادة عن ابيه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ان قتلت في سبيل الله كفر الله عنى خطاياى ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتلت في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر كفر الله عنك خطاياك فلما جلس دعاه فقال كيف قلت ؟ فاعاد عليه فقال الا الدين كذلك اخبرنى جبريل عليه السلام -

رواه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن أبى شيبة وغيره عن يزيد بن هارون - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق املاء أنبا بشر بن موسى ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن أبى أيوب عن عياش بن عباس عن الجبلى عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القتل فى سبيل الله يكفر كل شيء الا الدين - رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب عن المقرئ (5) وقد مضى حديث أبى هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه -

باب الرجل يكون له ابوان مسلمان أو أحدهما فلا يغزو إلا باذن اهله

(أخبرنا) أبو على الحسين بن محمد الروذبارى أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمود العسكري بالبصرة ثنا جعفر بن محمد القلاسى ثنا آدم بن أبى إياس ثنا ضعبة ثنا حبيب بن أبى ثابت قال سمعت ابا العباس الشاعر وكان لا يتهم فى حديثه قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما يقول جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه فى الجهاد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أحمى والداك ؟ قال نعم قال لفيهما فجاهد - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا بشر بن موسى ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو إسحاق الفزارى عن الاعمش عن حبيب بن أبى ثابت عن أبى العباس عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال جاء رجل إلى

(1) فى الاصل عبد الله - وهو خطأ - (ح 2) فى الاصل رباح - بالموحدة والصواب بالتحذائية وهو رباح بن عمرو القيسى له ترجمة فى لسان الميزان وذكره فى تبصير المنتبه وذكر روايته عن أيوب السختيانى - (ح 3) كذا - والظاهر علينا - (ح 4) من صحيح مسلم - (ح 5) - كذا والصواب - المقرئ (ح *) -

النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اريد الجهاد قال احى ابواك ؟ قال نعم قال ارجع اليهما فان فيهما
المجاهد (1) رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن معاوية بن عمرو - (أخبرنا) أبو الحسين بن
الفضل ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اصبح بن الفرج حدثني عبد الله بن وهب أخبرني عمرو
بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب ان ناعم (2) مولى ام سلمة حدثه ان عبد الله بن عمرو بن العاص رضى
الله عنهما قال اقبل رجل إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال ابايعك على الهجرة أو الجهاد (3) أبغى
الاجر من الله قال فهل من والديك احد حى ؟ قال نعم بل كلاهما قال فبغى الاجر من الله قال نعم قال
فارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب -
(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ومحمد بن
راشد النمار قالوا ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو رضى الله
عنهما قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جئت ابايعك على الهجرة وتركت ابوى
يبيكان فقال ارجع فأضحكهما كما ابكيتهما - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن
القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني
عمرو بن الحارث عن دراج أبي السمح عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رجلا هاجر
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال يا رسول الله انى هاجرت فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد هجرت الشرك ولكنه الجهاد هل لك احد باليمن قال ابواى قال أذنا لك ؟ قال لا قال فارجع
فاستأذنها فان اذنا لك فجاهد والا فبرهما - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد
بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا حجاج (ح وأخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو
سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا حجاج حدثني ابن جريج
اخبرني محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه طلحة عن معاوية بن جاهمة السلمى ان جاهمة
رضى الله عنه جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اردت ان اغزو وقد جئتك أستشرك فقال
هل لك من ام ؟ قال نعم قال فالزمها فان الجنة عند رجلها ثم الثانية ثم الثالثة فى مقاعد شتى فكمثل هذا
القول - لفظ حديث الصغانى - (وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو على اسمعيل بن
محمد الصفار ثنا محمد بن عبيد الله (4) المنادى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن سماك عن مصعب بن سعد
عن سعد رضى الله عنه قال نزلت فى اربع آيات - فذكر الحديث وفيه قال فقالت ام سعد أليس قد امر الله
ببر الوالدة فوالله لا اطعم طعاما ولا اشرب شرابا حتى تكفر أو اموت فكانوا إذا ارادوا أن يطعموها أو
يسقوها شجروا فاهما بعضا ثم اوجروها الطعام والشراب فنزلت (ووصينا الانسان بوالديه حسنا وإن
جاهداك على ان تشرك بى ما ليس لك به علم فلا تطعهما) اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث شعبة -

باب المسلم يتوقى فى الحرب قتل ابويه ولو قتله لم يكن به بأس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق لنا عمرو بن زرارة ثنا
عيسى بن يونس ثنا سعيد ابن عثمان عن عروة بن سعيد الانصارى عن أبيه عن حصين بن وحوح ان طلحة بن
البراء رضى الله عنه لما لقي النبي صلى الله

(1) يفتح الهاء مصدر ميمي بمعنى الجهاد - ح (2) كذا والصواب ناعما كما فى صحيح مسلم - ح (3)
فى صحيح مسلم على الهجرة والجهاد - ح (4) فى الاصل - عبد الله - خطأ - ح (*) -

قال (باب المسلم يتوقى فى الحرب قتل ابويه)

عليه وسلم قال يا نبى الله مرني بما احببت ولا اعصى لك امرًا قال فعجب لذلك النبى صلى الله عليه وسلم وهو غلام فقال له عند ذلك فاقبل اباك قال فخرج موليا ليفعل فدعاه قال انى لم ابعث لقطيعة رحم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا ضمرة بن ربيعة عن عبد الله بن شوذب قال جعل أبو أبى عبيدة بن الجراح ينصب الالهة لآبى عبيدة يحد عنه (1) فلما أكثر الجراح قصده أبو عبيدة فقتله فانزل الله عزوجل فيه هذه الآية حين قتل آباه (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم) إلى آخرها - وهذا منقطع - (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن اسمعيل بن سميع الحنفي عن مالك بن عمير وكان قد ادرك الجاهلية قال جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال انى لقيت العدو ولقيت أبى فيهم فسمعت لك منه مقالة قبيحة فلم اصبر حتى طعنته بالرمح أو حتى قتلته فسكت عنه النبى صلى الله عليه وسلم ثم جاء آخر فقال انى لقيت أبى فتركته واحببت ان يليه غيرى فسكت عنه - وهذا مرسل جيد -

باب ما جاء فى كراهية اخذ الجعائل وما جاء فى الرخصة فيه من السلطان

(أخبرنا) أبو على الروذبارى ثنا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازى ثنا محمد بن حرب (قال أبو داود وحديثنا) عمرو بن عثمان ثنا محمد بن حرب المعنى وانا لحديثه اتقن عن أبى سلمة سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر الطائى عن ابن اخى أبى ايوب الانصارى عن أبى ايوب رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيفتح عليكم الامصار وستكون جنود مجندة يقطع عليكم فيها بعوث يتكروه الرجل منكم البعث فيها فيتخلص من قومه ثم يتصفح القبائل يعرض نفسه عليهم يقول من أكفه (2) بعث كذا من أكفه (2) بعث كذا الا وذلك الاجير إلى آخر قطرة من دمه -

(أخبرنا) أبو بكر الارداستانى ثنا أبو نصر احمد بن عمرو العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا على بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثنى الزبير بن عدى عن شقيق بن العيزار الاسدى قال سألت ابن عمر عن الجعائل فقال لم اكن لارتشى الا ما رشانى الله ، وسألت عبد الله بن الزبير فقال تركها الفضل فان اخذتها فأنفقها فى سبيل الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيدالله بن معاذ ثنا أبى لنا شعبة عن أبى اسحاق عن عبيد بن الاعجم قال سألت رجل ابن عباس رضى الله عنهما عن الجعل قال إذا جعلته فى سلاح أو كراع فلا بأس به وإذا جعلته فى الرقيق فلا (وروينا) عن ابراهيم النخعى انه قال كانوا أن يغطوا احب إليهم من أن يأخذوا يعنى فى الجعائل (وروى) أبو داود فى المراسيل عن سعيد بن منصور عن اسمعيل بن عياش عن معدان بن حدير الحضرمى عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابىه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذين يفترون من امتى ويأخذون الجعل يتقون على عدوهم مثل ام موسى ترضع ولدها وتأخذ اجرها (أخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد ثنا أبو الحسين الفسوى ثنا أبو على اللؤلؤى ثنا أبو داود - فذكره

(1) كذا ولعله أبو أبى عبيدة بن الجراح يتصدى له وأبو عبيدة يحيى عنه - وفى الاصابة جعل والد أبى عبيدة يتصدى لآبى عبيدة يوم بدر فيحيد عنه - ح (2) كذا (*) -

ذكر فيه حديث اسمعيل بن سميع (عن مالك بن عمير جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم) الحديث ثم قال (مرسل جيد) قلت ابن سميع تركه جرير وابن عبيدة وزائدة لمعهبه ومالك حاله مجهول كذا قال ابن القطان

باب ما جاء في تجهيز الغازي واجر الجاعل

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي أنبا أبو بكر احمد بن كامل القاضي ببغداد ثنا محمد بن سعد ثنا روح بن عبادة ثنا حسين المعلم (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن عمرو ابن أبي الحجاج أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا الحسين ثنا يحيى ثنا أبو سلمة حدثني بسر بن سعيد حدثني زيد بن خالد الجهني رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في اهله بخير فقد غزا - لفظ حديث عبد الوارث وحديث روح مثله الا انه قال عن عن - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي معمر ورواه مسلم عن الربيع عن يزيد بن زريع عن حسين - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا اسحاق بن الحسن ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس رضى الله عنه ان رجلا من اسلم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى اريد الجهاد وليس معى ما أتجهز به فقال ان فلانا قد تجهز ثم مرض فاذهب إليه فقل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئك السلام ويأمرك ان تعطيتى ما أتجهز به فاتاه فقال لامرأته انظرى ان تعطيه ما جهزتنى به ولا تجسسى منه شيئا (1) فبارك الله لك فيه - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي بكر بن أبى شيبة عن عفان - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبى عمرو الشيباني عن أبى مسعود الانصارى رضى الله عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله انه ابدع بى فاحملى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس عندي فقال رجل ألا ادلك يارسول الله على من يحمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دل على خير لله اجر مثل فاعله (2) قال أبو عبد الله فى روايته قال أبو معاوية ابدع بى يقول قطع بى - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى كريب عن أبى معاوية - (وأخبرنا) أبو محمد بن المؤمل أنبا أبو عثمان البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش - فذكره الا انه قال فقال ما اجد ما احملك ولكن انت فلانا فاتاه فحملة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال من دل على خير لله مثل اجر فاعله - (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح ومحمد ابن رمح قالوا ثنا الليث بن سعد عن حيوة بن شريح الكندى التجيبى عن ابن شفى عن ابية عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للغازي اجره وللجاعل اجره وأجر الغازي - وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قفلة كغزوة - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا اسحاق بن ابراهيم الدمشقى أبو النضر ثنا محمد بن شعيب أخبرنى أبو زرعة يحيى بن أبى عمرو السيباني عن عمرو بن عبد الله انه حدثه عن واثله بن الاسقع رضى الله عنه قال نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك فخرجت إلى اهلى واقبلت وقد خرج اول صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ففطقت فى المدينة انادى ألا من يحمل رجلا له سهمه فنادى شيخ من الانصار قال لنا سهمه على ان نحمله عقبته وطعامه معنا قلت نعم قال لسر على بركة الله فخرجت مع خير صاحب حتى افاء الله علينا فأصابنى قلائص فسقتهن حتى أتيته فخرج فقعد على حقيبة من حقائب ابله ثم قال سقهن مدبرات ثم قال سقهن مقبلات فقال ما ارى قلائصك الا كراما قال انما هى غنيمتك التى شرطت قال خذ قلائصك ابن اخي فغير سهمك اردنا (قال الشيخ رحمه الله) فغير سهمك اردنا يشبه ان يكون اراد ان لم نقصد بما فعلنا الاجارة وانما قصدنا الاشتراك فى الاجر والثواب والله اعلم -

(1) زاد فى صحيح مسلم - لوالله لا تجسسى منه شيئا - ح (2) فى صحيح مسلم - فله مثل اجر فاعله - ح (*)

باب من استأجر انسانا للخدمة في الغزو

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا بشير بن طلحة عن خالد بن تريكت عن يعلى بن منية رضى الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعثني في سراياه بعثني ذات يوم وكان يركب بغلي (1) فقلت له ارحل فقال ما انا بخارج معك قلت لم ؟ قال حتى تجعل لي ثلاثة دنائير قلت الآن حين ودعت النبي صلى الله عليه وسلم ما انا براجع إليه ارحل ولك ثلاثة دنائير فلما رجعت من غزائي ذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أعطها إياه فانها حظه من غزائه - وقد مضى في كتاب القسم عن عبد الله بن الديلمى عن يعلى بن منية في معناه -

باب الامام لا يجمر بالفزى

(قال الشافعي رحمه الله) فان جمرهم فقد اساء ويجوز لكلهم خلافه والرجوع (أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو صالح يعنى محبوب بن موسى ثنا الفزاري عن سعيد الجعري عن أبي نصره عن أبي فراس قال خطبنا عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال في خطبته ايها الناس اني لم ابعث اليكم عملى ليضربوا ابشاركم ولا لياخذوا اموالكم ولكن بعثتم ليعلموكم دينكم وستكم فمن فعل به غير ذلك فليرفعه إلى فاقصه منه ، ألا لا تضربوا المسلمين فتلوهوم ولا تمنعوهم فتكفروهم ولا تجمرؤهم ففتنوهم ولا تنزلوهم الفياض فتصيعوهم - (أخبرنا) أبو على الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابراهيم بن سعد أنبا ابن شهاب عن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري ان جيشا من الانصار كانوا بارض فارس مع اميرهم وكان عمر رضى الله عنه يعقب الجيوش في كل عام فشغل عنهم عمر رضى الله عنه فلما مر الاجل قفل اهل ذلك الثغر فاشتد عليه واوعدهم وهم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا عمر انك غفلت عنا وتركت فينا الذى امر به النبي صلى الله عليه وسلم من اعقاب بعض الغزوية بعضا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا على بن حمشا ذالعدل ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال خرج عمر بن الخطاب رضى الله عنه من الليل فسمع امرأة تقول - تناول هذا الليل واسود جانبيه ، وأرقتى ان لا حبيب الاعهه فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه لحفصة بنت عمر رضى الله عنها كم اكثر ما تصبر المرأة عن زوجها فقالت ستة أو اربعة اشهر فقال عمر رضى الله عنه لا احبس الجيش اكثر من هذا -

باب شهود من لا فرض عليه القتال

(أخبرنا) أبو زكريا بن ابي اسحاق المزكى وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد العزيز بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن يزيد بن هرمز أن نحدة كتب إلى ابن عباس هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفرؤ بالنساء (2) (وهل كان يضرب لهن بسهم فقال قد كان رسول الله صلى الله

(1) كذا ولعله - وكان رجل يرحل لي - وقد مضى الحديث بطريق اخرى بلفظ آخر ج 6 ص - 331 ج

(2) في الاصل بالناس - خطأ - ج (*)

قال (باب شهود من لا فرض عليه)

عليه وسلم ويفزرو بالنساء 1 - فيداوين الجرحى ولم يكن يضرب لهن بسهم ولكن يحذبن من الغنيمة - اخرجه مسلم في الصحيح كما مضى (قال الشافعي) ومحفوظ انه شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القتال العبيد والصبيان واحذاهم من الغنيمة - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان بن عيينة عن اسمعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد عن يزيد بن هرمز قال كتب نجدة إلى ابن عباس رضى الله عنهما يسأله عن العبد والمرأة يحضران المغنم هل لهما من المغنم شيء قال فكتب إليه ليس لهما شيء الا ان يحذيا - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابن عيينة (وذكر أبو يوسف) لى هذا الحديث عن اسمعيل - يسأله عن الصبي متى يخرج من اليتيم ومتى يضرب له بسهمه فقال انه يخرج من اليتيم إذا احتلم ويضرب له بسهم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يزيد بن عياض عن اسمعيل بن أمية القرشي - فذكر هذا الحديث وقال فيه - (وسأل عن اليتيم 2) ويقع حقه في الفء فكتب إليه إذا احتلم فقد خرج من اليتيم ووقع حقه في الفء - يزيد بن عياض لا يحتج به وسقط من اسناده سعيد بن أبي سعيد - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن الهلالي أنبا أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس رضى الله عنه قال لما كان يوم احد انهزم ناس من الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم يجوب عليه بحجفة - الحديث قال ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وام سليم والهما لمشمرتان ارى خدم سوقهما تنقلان القرب على متونهما ثم تفرغان في افواه القوم ترجعان 3) فتملأنها لم تجتبان فيفرغانه في افواه القوم - رواه البخارى في الصحيح عن أبي معمر وخرجه مسلم عن عبد الله الدارمي عن أبي معمر - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسن ومحمد بن عمرو الجرحى ثنا يحيى بن يحيى أنبا جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفزرو بام سليم ونسوة من الانصار معه إذا غزا فيسقين الماء ويداوين الجرحى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى (وروى) في ذلك عن الربيع بنت معوذ وام غطية وغيرهما -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن بالويه ثنا موسى بن الحسن ثنا القعنبى ثنا عبد العزيز بن أبي حازم (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب أملاء ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء وجعفر بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه انه سمع سهل بن سعد رضى الله عنه يسأل عن جرح 4) رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد فقال جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسرت ربايعته وهشمت البيضة على رأسه فكانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسل الدم وكان على بن أبي طالب رضى الله عنه يسكب الماء عليه بالمجن فلما رأت فاطمة رضى الله عنها ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة أخذت قطعة حصير فأحرقته حتى إذا صار رامادا الصقته بالجرح

1) سقط ما بين القوسين من الاصل والبتناه من كتاب الام للشافعي جلد 4 ص - 88 ح 2) هنا سقط ولعله (متى يخرج من اليتيم) كما يدل عليه آخر الحديث - ح 3) في صحيح مسلم - لم ترجعان - ح 4) في الاصل - خروج - خطأ - ح (*)

ذكر فيه حديثا في سنده يزيد بن عياض فقل (لا يحتج به) - قلت - هذا جرح يسير ولم ارا احدا ذكر فيه مثل هذا بل اغلظوا الكلام فيه فقال ابن معين ليس بشيء ولا يكتب حديثه وقال مرة ليس بثقة وضعفه ابن المدينى والدارقطنى وسئل عنه مالك فقال الكذب الكذب وقال البخارى ومسلم منكر الحديث وقال السعدى ذهب حديثه وقال النسائى واحمد بن صالح والازدى متروك الحديث جدا ذكر ذلك ابن الجوزى -

فاستمسك الدم - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن عبد العزيز - (أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أبو الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا فضيل بن سليمان وبشر بن المفضل عن محمد بن زيد ثنا عنير مولى أبي اللحم رضى الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وأنا عبد مملوك فلم يضرب لى بسهم واعطانى سيفاً فقلدته آخر بنعله (1) فى الارض وأمر لى من حرثى المتاع - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية (ح وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبى سفیان عن جابر رضى الله عنه قال كنت امنح اصحابى الماء يوم بدر - وفى رواية كنت اسقى -

باب من ليس للامام ان يغزو به بحال

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعى رحمه الله غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم فغزا معه بعض من يعرف نفاقه فانخزل عنه يوم احد بثلاثمائة (قال الشيخ رحمه الله) هو بين فى المغازى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال فحدثنى ابن شهاب الزهرى وعاصم بن عمر بن قتادة ومحمد بن يحيى بن حبان وغيرهم من علمائنا عن يوم احد - فذكر القصة قال فيها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الف رجل من أصحابه حتى إذا كان بالشوط بين المدينة واحد الحرز (2) عنه عبد الله بن أبى المنافع بثلت الناس فرجع بمن تبعه من قومه من اهل الريب والنفاق - (وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو بكر بن محمد بن عبد الله بن أحمد بن عتاب ثنا القاسم بن عبد الله بن المقيرة أنبا اسمعيل بن أبى اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبه فى قصة احد قال فرجع عنه عبد الله بن أبى ابن سلول فى ثلاثمائة وبقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سبعمائة - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة (3) ثنا ابن لهيعة عن أبى الاسود عن عروة بن الزبير قال فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل احد ورجع عنه عبد الله بن أبى فى ثلاثمائة وبقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سبعمائة - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو محمد عبد الله بن عمر بن شاذب الواسطى بها ثنا أحمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة (ح وأخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن عبد الله بن يزيد قال سمعت زيد بن ثابت رضى الله عنه قال لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى احد رجع قوم من الطريق فكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فرقتين فرقة تقول تقتلهم وفرقة تقول لا تقتلهم فانزل الله عز وجل (فما لكم فى المنافقين فئتين والله اركسهم بما كسبوا) رواه البخارى فى الصحيح عن سلمان بن حرب واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة (قال الشافعى) ثم شهدوا معه يوم الخندق فتكلموا بما حكى الله عز وجل من قولهم (ما وعدنا الله ورسوله الا غرورا) (قال الشيخ) هو بين فى المغازى عن موسى بن عقبه ومحمد بن اسحاق بن يسار وغيرهما قال موسى بن عقبه الامتداد (4) الذى تقدم فى قصة الخندق فلما اشتد البلاء على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه نالوا ناس كثير وتكلموا بكلام قبيح فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فيه الناس من البلاء والكره جعل يبشروهم ويقول

(1) كذا بالأصل ولعله - اجز نعله - (ح 2) كذا - الوصواب انخزل كما فى سيرة ابن هشام - (ح 3) راجع صفحة 15 وما كتبناه بهامشها وسيأتى فى الصفحة الآتية أبو علاثة ثنا ابى لنا ابن لهيعة وفى ص - 33 أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا ابن لهيعة لحال الله اعلم - (ح 4) نعله - بالاسناد - (ح *) -

والذي نفسى بيده ليفرجن عنكم ما ترون من الشدة والبلاء فاني لارجو أن اطوف بالبيت العتيق آمنة وان يدفع الله عزوجل مفاتيح الكعبة وليلهكن الله كسرى وقيصر وتنتفن كنوزهما في سبيل الله فقال رجل ممن معه لاصحابه ألا تعجبون من محمد يعدنا ان نطوف بالبيت العتيق وان يغيهم (1) كنوز فارس والروم ونحن ههنا لا يأمن احدنا ان يذهب إلى الفاطم والله لما يعدنا الا غروا وقال آخرون ممن معه ائذن لنا فان بيوتنا عورة ، وقال آخرون يا اهل يثرب لا مقام لكم فارجموا وسمى ابن اسحاق القائل الاول معتب بن قشير والقائل الثاني اوس بن قيطي - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاله ثنا أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة بن الزبير قال فلما اشتد البلاء على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه - فذكر هذه القصة مثل قول موسى بن عقبة الا انه قال في آخرها وقال رجال منهم يخذلون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اهل يثرب لا مقام لكم فارجموا (قال الشافعي) ثم غزا بنى المصطلق فشهدها معه منهم عدد فتكلموا بما حكى الله من قولهم (لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل) وغير ذلك مما حكى الله من نفاقهم - (أخبرنا) أبو على الروذباري ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت محمد بن كعب القرظي يقول سمعت زيد بن ارقم رضی الله عنه (2) لما قال عبد الله بن أبي لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا ، وقال ايضا لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اخبرت بذلك (3) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته فقال ان الله صدقك وعذرک ونزل (هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا) الآية - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن أبي اياس - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب أنبا على بن المدني ثنا سفيان قال قال عمر وسمعت جابر بن عبد الله رضی الله عنه يقول كنا في غزاة وقال سفيان مرة أخرى كنا في جيش - فكسع رجل من المهاجرين (رجلا من الانصار) (4) فقال دعوها فانها منتنة فسمع ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم (5) فقال قد فعلوها اما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم (6) دعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه قال وكانت الانصار اكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة ثم ان المهاجرين كثروا بعد - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله (7) ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وجماعة عن ابن عيينة (ورويت) عن ابن اسحاق بالاسناد الذي تقدم ان ذلك كان في غزوة بنى المصطلق وكذلك عن عروة بن الزبير (قال الشافعي) ثم غزا غزوة تبوك فشهدها معه منهم قوم نفرأوا به ليلة العقبة ليقتلوه فوقاه الله شهرهم (قال الشيخ رحمه الله) هو بين في المغازي - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة تبوك قال فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم النبية نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خلوا بطن الوادي فهو اوسع عليكم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اخذ النبية وكان معه حلذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر رضی الله عنهما وكره

(1) كذا ولعله - نغتم - ح - (2) زاد البخارى قال (3) كذا وفيه سقط ولفظ البخارى... اخبرت به النبي صلى الله عليه وسلم فلاننى الانصار وحلف عبد الله بن أبي ما قال ذلك فرجعت إلى المنزل فتمت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته - ح - (4) ههنا سقط وفي البخارى بعد هذا فقال الانصارى يا لانصار وقال المهاجرى يا للمهاجرين فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال دعوى جاهلية قالوا يارسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال دعوها الخ - ح - (5) كذا وهو غلط عجيب فيصح والصواب فسمع بذلك عبد الله بن أبي - كما في صحيح البخارى - ح - (6) ههنا سقط وفي البخارى بعد هذا فقام عمر فقال يارسول الله دعنى اضرب عنق هذا المنافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم دع الخ - ح - (7) كذا والصواب عن على بن عبد الله - وهو ابن المدني انظر صحيح البخارى في تفسير سورة المنافقين - ح - (*) -

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يزاحمه في الفية احد فسمعه ناس من المنافقين فتخلفوا ثم اتبعه رهط من المنافقين فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حس القوم خلفه فقال لاحد صاحبيه اضرب وجوههم فلما سمعوا ذلك وراوا الرجل مقبلا نحوهم وهو حذيفة بن اليمان انحدروا جميعا وجعل الرجل يضرب رواحلهم وقالوا اما نحن اصحاب احمد وهم متكلمون لا يرى شيء الا اعينهم فجاء صاحبه بعدما الحذر القوم فقال هل عرفت الرهط فقال لا والله يا نبى الله ولكنى قد عرفت رواحلهم فانحدر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الفية وقال لصاحبه هل تدرون ما اراد القوم ؟ ارادوا ان يزحمونى من الشية فيطرحونى منها فقالا افلاتأمرنا يا رسول الله فنضرب اعناقهم إذا اجتمع اليك الناس فقال اكره ان يتحدث الناس ان محمدا قد وضع يده فى اصحابه يقتلهم - وذكر القصة - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر محمد بن عبد الله البغدادي ثنا أبو علاله محمد بن عمرو بن خالد ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة قال ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قافلا من تبوك إلى المدينة حتى إذا كان ببعض الطريق مكر برسول الله صلى الله عليه وسلم ناس من اصحابه فتأمروا أن يطرحوه من عقبه فى الطريق - ثم ذكر القصة بمعنى ابن اسحاق - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا احمد بن حفص بن عبد الله بن احمد بن حنبل حدثنى أبى لنا محمد بن عبد الله بن الزبير وأبو نعيم قالنا ثنا الوليد بن جميع ثنا أبو الطفيل قال كان بين رجل من اهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس فقال الشدك بالله كم كان اصحاب العقبة ؟ قال فقال له القوم أخبره إذ سألك قال كنا نسير أنهم اربعة عشر فان كنت فيهم فقد كان القوم خمسة عشر وأشهد بالله ان اثني عشر منهم حرب لله ورسوله فى الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهدا وعذر ثلاثة قالوا ما سمعنا منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا علمنا ما اراد القوم وقد كان فى حره فمشى فقال ان الماء قليل فلا يسقتى إليه احد فوجد قوما قد سبقوه فلعنهم يومئذ - رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب عن أبى احمد محمد بن عبد الله الزبيرى (قال الشافعى) وتخلف آخرون منهم فيمن بحضرته ثم انزل الله عزوجل عليه غزاة تبوك أو منصرفه منها من اخبارهم فقال (ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة ولكن كره الله البعثهم) قرأ إلى قوله (ويوتلوا وهم فرحون) (قال الشيخ) هو بين فى مغازى موسى بن عقبه وابن اسحاق - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاله ثنا أبى لنا ابن لهيعة عن أبى الاسود عن عروة قال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تجهز غازيا يريد الشام فأذن فى الناس بالخروج وأمرهم به فى قيظ شديد فى ليالى الخريف فابطأ عنه ناس كثير وهابوا الروم فخرج اهل الحسبة وتخلف المنافقون وحدثوا انفسهم انه لا يرجع ابدا ويطخوا عنه من اطاعهم وتخلف عنه رجال من المسلمين لامر كان لهم فيه عذر - فذكر القصة قال وأتاه جد بن قيس وهو جالس فى المسجد معه نفر فقال يا رسول الله اذن لى فى القعود فانى ذو ضيعة وعلة بها عذر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجهز فانك موسر لعلك تحقب بعض بنات الاصر فقال يا رسول الله اذن لى ولا تفتنى بنات الاصر فانزل الله عزوجل فيه وفى اصحابه (ومنهم من يقول اذن لى ولا تفتنى ألا فى الفتنة سقطوا وان جهنم لمحيطه بالكافرين) عشر آيات يتبع بعضها بعضا وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنون معه وكان فيمن تخلف ابن عنمة أو عنمة من بنى عمرو بن عوف فقيل له ما خلفك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نخوض والمعب فانزل الله عزوجل (١) وفيمن تخلف من المنافقين (ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزون) ثلاث آيات متتابعات - (حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن اسحاق ثنا عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قائد كعب حين عمى من بنه قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك قال كعب بن مالك لم اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة غزاهما قط الا فى غزوة تبوك غير أنى تخلفت عن غزوة بدر ولم يعاتب الله احدا

(١) كأنه سقط عليه - ح (*) -

حين تخلف عنها انما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غير قريش جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة وما احب ان لى بها مشهد بنزى وان كانت اذكر في الناس منها - كان من خبرى حين تخلفت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك انى لم اكن قط اقوى ولا ايسر منى حين تخلفت عنه في تلك الغزوة والله ما اجتمعت عندى قبلها راحلتان قط حتى جمعتهما تلك الغزوة ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة يفزوها الا ورى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا وعدوا كثيرا فجلا للمسلمين امرهم ليتأهبوا اهبة عدوهم واخبرهم بوجهه الذى يريده والمسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير لا يحصونهم كتاب حافظ - يريد الديوان - قال كعب فما رجل يريد ان يتغيب الا ظن ان سيخفى له ما لم ينزل فيه وحى من الله وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال فتجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه وطفقت اغدو لكى اتجهز معهم ولم اقص شيئا واقول فى نفسى ابنى قادر على ذلك اذا اردته فلم يزل يتمادى بى حتى استجد بالناس الجند فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه ولم اقص جهازى شيئا فقلت اتجهز بعده يوما أو يومين ثم الحقه فغدوت بعد ان فصلوا لاتيجهز فرجعت ولم اقص شيئا ثم غدوت ثم رجعت ولم اقص شيئا فلم يزل ذلك يتمادى بى حتى اسرعوا وتقارط الغزو وهممت ان ارتحل فادر كههم وليتنى فقلت فلم يقدر لى ذلك فكت إذا خرجت فى الناس بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم لطفقت فيهم احزنى انى لا ارى الا رجلا مفموصا فى النفاق أو رجلا ممن عذر الله من الضعفاء فلم يدكرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ تبوك قال وهو جالس فى القوم بتبوك ما فعل كعب فقال رجل من بنى سلمة يارسول الله حسبه برداه ينظر فى عطفه فقال له معاذ بن جبل بنس ما قلت والله يارسول الله ما علمنا الا خيرا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كعب فلما بلغنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توجه قافلا من تبوك حضرنى همى وطفقت أتذكر الكذب واقول بماذا اخرج من سخطه غدا وأستعين على ذلك بكل ذى رأى من اهلى فلما قيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اظل قادما زاح عنى الباطل وعرفت انى لا اخرج منه ابدا بشيء فيه كذب فأجمعت صدقه واصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قادما وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاء المخلفون لطفقوا يعتذرون إليه ويحلفون له وكانوا بضعة وثمانين رجلا فقبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم علايتهم وبايعهم واستغفر لهم ويكل سرائرهم إلى الله عزوجل فجنته فلما سلمت عليه تبسم تبسم المغضب ثم قال تعال فجننت امشى حتى جلست بين يديه فقال ما خلفك ألم تكن ابتعت ظهرك ؟ فقلت بلى يارسول الله انى والله لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرأيت ان سأخرج من سخطه بعذر فانى اعطيت جدلا ولكن والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديثا كاذبا ترضى به عنى ليوشكن الله ان يسخطك على ولئن حدثتك حديث صدق تجد على فيه انى لارجو عفو الله لا والله ما كان بى عذر والله ما كنت قط اقوى ولا ايسر منى حين تخلفت عنك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما هذا فقد صدق قم حتى يقضى الله فيك فقتت ومار رجال من بنى سلمة فقالوا يا كعب والله ما علمناك كنت اذنت ذنبا قبل هذا عجزت ان لا تكون اعتذرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذر إليه المخلفون قد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك فوالله ما زالوا يؤنبونى حتى اردت ان ارجع فاكذب نفسى ثم قلت هل لقى هذا معى احد قالو نعم رجلا قال مثل ما قلت وقيل لهما مثل ما قيل لك فقلت من هما قالوا مرارة بن الربيع العمرى وهلال بن امية الواقفى فذكروا لى رجلين صالحين قد شهدا بدرا فيهما اسوة لمضيت حين ذكرهما ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا الثلاثة من بين من تخلف عنه فاجتنبنا الناس وتغيروا لنا حتى تنكرت فى نفسى الارض فما هى التى اعرف فلبنا على ذلك خمسين ليلة فاما صاحباى فاستكانا وقعدا فى بيوتهما واما انا فكت

اسب القوم واجلدهم وكت استخراج فاشهد الصلاة مع المسلمين اطوف (1)) فاسلم عليه فاقول في نفسي هل حرك شفيعه برد السلام على ام لا ثم اصلي فاسارقه النظر فاذا اقبلت على صلاحي نظر إلى فاذا الفت نحوه اعرض عني حتى إذا طال على ذلك من جفوة المسلمين تسورت جدار حائط أبي قتادة وهو ابن عمي واحب الناس إلى فسلمت عليه فوالله ما رد على السلام فقلت له يا ابا قتادة أنشدك الله هل تعلمني احب الله ورسوله قال فسكت فعدت له فنشده فسكت قال فعدت له فنشده الثالثة فقال الله ورسوله اعلم ففاضت عيناى وتوليت حتى تسورت الجدار قال فبينما انا امشي بسوق المدينة إذا نبطي من انباط الشام ممن قدم بالطعام يبعه بالمدينة يقول من يدل على كعب بن مالك فطقق الناس يشيرون له حتى إذا جاءني دفع إلى كتابا من ملك غسان وكت كتابا فاذا فيه -ابا بعد فقد بلغني ان صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضية فالحق بنا فواسيك فقلت حين قرأتها وهذا ايضا من البلاء فيممت به الصور لمسجرت بها حتى إذا مضت لنا اربعون ليلة من الخمسين إذا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرک أن تعتزل امرأتک فقلت اطلقها ماذا العمل بها فقال لا بل اعزلها فلا تقربنها وارسل إلى صاحبی بمثل ذلك فقلت لامراتي الحقی باهلك فكروني عندهم حتى يقضى الله هذا الامر قال كعب فجاءت امرأة هلال بن امية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان هلال بن امية شيخ ضالع ليست له خادم فهل تكره ان اخدمه قال لا ولكن لا يقربنک قالت انه والله ما به حركة إلى شيء وانه ما زال يبکی مذ كان من امره ما كان إلى يومی هذا فقال لی بعض اهلی لو استاذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فی امراتک كما اذن لهلال بن امية تخدمه فقلت والله لا استأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريني ما يقول لی رسول الله صلى الله عليه وسلم ان استاذنته فيها وانا رجل شاب فلبثت بعد ذلك عشر ليال حتى كلمت لنا خمسون ليلة من حين نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا فلما صليت الفجر صبح خمسين ليلة وانا على ظهر بيت من بيوتنا فبينما انا جالس على الحال التي ذكر الله منا قد ضاقت على نفسي وضائق على الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ أو في علي جبل صلح يا كعب بن مالك ابشر فخرزت ساجدا وعرفت انه قد جاء الفرج وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر فذهب الناس يشيرون وذهب قبل صاحبی مبشرون وركض رجل إلى فرسا وسعی ساع من اسلم فاو في علي الجبل وكان الصوت اسرع إلى من الفرس فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني نزع ثوبي فكسوتهما اياه ببشراه ووالله ما املك غيرهما يومئذ واستعرت ثوبين فلبستهما وانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلقاني الناس فوجا فوجا يهتفون بالتوبة يقولون ليهنك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد فقام إلى طلحة بن عبيدالله يهرول حتى صافحتني وهنأني ما قام إلى رجل من المهاجرين غيره ولا اتسأها لطلحة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك مذ ولنتك امك قلت أمن عندك يا رسول الله ام من عند الله قال لا بل من عند الله تبارك وتعالى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بشر ببشارة يبرق وجهه حتى كأنه قطعة قمر ولذلك يعرف (2)) ذلك منه فلما جلست بين يديه قلت يا رسول الله ان من توبتي ان اتخلع من مالي صدقة إلى الله عزوجل وإلى الرسول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك فقلت فاني امسك سهمي الذي بخير فقلت يا رسول الله انما تجاني بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا ما بقيت فوالله ما اعلم احدا من المسلمين ابتلاه الله في صدق الحديث مذ حدثت ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن مما ابتلاني ما تعمدت مذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يومی هذا كذبا وانى لارجو أن يحفظني الله فيما بقى فانزل الله على رسوله (لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم انه بهم رؤوف رحيم وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضاقت

(1) زاد في البخاري على الاسواق لا يكلمني احد واتي رسول الله صلى الله عليه وسلم -ح (2) كذا وفي صحيح البخاري قطعة قمر وكنا نعرف -ح (*) -

عليهم انفسهم وظنوا ان لا ملجأ من الله الا اليه ثم تاب عليهم ليتوبوا ان الله هو التواب الرحيم ، يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) فوالله ما انعم الله على من نعمة بعد أن هداني للإسلام اعظم في نفسى من صدقى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ ان لا اكون كذبتة فأهلك كما هلك الذين كذبوه فان الله قال للذين كذبوه حين نزل الوحي شر ما قال لاحد قال الله تبارك وتعالى (سيجلقون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم لتعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم انهم رجز وماواهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون يحلقون لكم لتعرضوا عنهم فان تعرضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين) قال كعب وكنا تخلصنا ايها الثلاثة عن امر اولئك الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له فبايعهم واستغفر لهم وارجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا حتى قضى الله فيه فبذلك قال الله تبارك وتعالى (وعلى الثلاثة الذين خلفوا) وليس الذى ذكر الله تخلفنا عن الغزو انما هو تخليفه ايانا وارجأه امرنا ممن حلف واعتذر فقبل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم -رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسى ثنا أبو حاتم الرازى ثنا ابن أبى مريم ثنا محمد بن جعفر اخبرنى زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رجلا من المنافقين فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج النبى صلى الله عليه وسلم إلى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتذروا إليه وحلفوا وأحبوا ان يحمدهم بما لم يفعلوا فنزلت فيهم (لا تحسن الذين يفرحون بما اتوا ويحجون ان يحمدهم بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب) رواه البخارى فى الصحيح عن سعيد بن أبى مريم ورواه مسلم عن الحلوانى وابن عسكرك عن ابن أبى مريم (قال الشافعى رحمه الله) فأظهر الله عزوجل لرسوله صلى الله عليه وسلم اسرارهم وخبر السامعين لهم واتباعهم ان يفتنوا من معه بالكذب والارجاف والتخذيل لهم فاخبر أنه كره اتباعهم إذا كانوا على هذه النية فكان فيها ما دل على ان الله جل ثناؤه امر أن يمنع من عرف بما عرفوا به من ان يغزوا مع المسلمين لانه لا ضرر عليهم ثم زاد فى تأكيد بيان ذلك بقوله (فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله) قرأ إلى قوله (فأفعدوا مع الخالفين) - (حدثنا) أبو الحسن العلوى ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن ذلويه الدقاق ثنا احمد بن الازهر بن منيع ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر - اخرجاه فى الصحيح من حديث عبد الرزاق - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا معمر بن عمران بن حدير عن عبد الملك بن عبيد قال قال عمر رضى الله عنه نستعين بقوة المنافقين والمه عليهم -وهذا منقطع فان صح فانما ورد فى منافقين لم يعرفوا بالتخذيل والارجاف والله اعلم - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن سلمة بن كهيل عن حبة بن جوين قال كنا مع سلمان رضى الله عنه فى غزاة ونحن مصافو العدو فقال من هؤلاء قالوا المشركون قال من هؤلاء قالوا المؤمنون قال فقال هؤلاء المشركون وهؤلاء المؤمنون والمنافقون فيؤيد الله المؤمنى بقوة المنافقين وينصر الله المنافقين بدعوة المؤمنى - (أخبرنا) أبو بكر احمد بن محمد الاشنانى أنبا أبو الحسن الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد ثنا محمد بن بشار العبدى ثنا محمد بن جعفر يعنى غندر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن حذيفة رضى الله عنه قال انكم ستعانون فى غزوكم المنافقين -

باب ما جاء فى الاستعانة بالمشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرنى مالك

ابن انس عن القضايل بن أبي عبد الله عن عبد الله بن نيار عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضی الله عنها قالت لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدر فلما كان بحرة البويرة ادركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة ففرح اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآوه فلما ادركه قال يا رسول الله جنت لا تبعك واصيب معك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤمن بالله ورسوله؟ قال لا قال فارجع فلن استعين بمشرك قال ثم مضى حتى إذا كانت الشجرة ادركه الرجل فقال له كما قال اول مرة (١) تؤمن بالله ورسوله؟ قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق -رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب (قال الشافعي رحمه الله) لعله رده رجاء اسلامه وذلك واسع للامام وقد غزا يهود بني قينقاع بعد بدر وشهد صفوان بن امية حينما بعد الفتح وصفوان مشرك (قال الشيخ رحمه الله) اما شهود صفوان بن امية معه حينما وصفوان مشرك فانه معروف بين اهل المغازي وقد مضى باسناده -واما غزوه يهود قينقاع فاني لم اجده الا من حديث الحسن بن عمارة وهو ضعيف عن الحكم عن ابن عباس رضی الله عنهما قال استعان رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهود قينقاع فرضخ لهم ولم يسهم لهم - (وقد أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يوسف بن عمرو المروزي ثنا الفضل بن موسى السبتي عن محمد بن عمرو بن سعيد بن المنذر عن أبي حميد الساعدي رضی الله عنه قال قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا خلف ثبية الوداع إذا كتيبة قال من هؤلاء؟ قالوا بني قينقاع وهو رهط عبد الله بن سلام قال واسلموا؟ قالوا لا قال بل هم على دينهم قال قل لهم فليرجعوا فانا لا نستعين بالمشركين - وهذا الاسناد اصح -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا مكرم بن احمد القاضي ثنا عبد الله بن روح المدائني ثنا يزيد بن هارون أنبا المسلم بن سعيد الطفي عن خبيب بن عبد الرحمن عن ابيه عن جده قال قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فأتته انا ورجل قبل أن نسلم فقلنا انا نستحي ان يشهد قومنا مشهدا فلا نشهده قال اسلمتما؟ قلنا لا قال فانا لا نستعين بالمشركين على المشركين فاسلمنا وشهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رجلا وضربني الرجل ضربة فتزوجت ابنته فكانت تقول لا عدمت رجلا وشحك هذا الوشاح فقلت لا عدمت رجلا اعجل اباك إلى النار - جده خبيب بن يساف ويقال اساف له صحبة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا محمد بن احمد بن زهير ثنا عبد الله بن هاشم عن وكيع عن الحسن بن صالح عن الشيباني ان سعد بن مالك رضی الله عنه غزا بقوم من اليهود فرضخ لهم -

باب من يبدأ بجهاده من المشركين

قال الشافعي رحمه الله قال الله تبارك وتعالى (قاتلوا الذين يلونكم من الكفار) (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تهيأ للحرب فقام فيما أمر الله عزوجل من جهاد عدوه وقتال من أمره به ممن يليه من مشركي العرب (قال الشافعي) فان اختلف حال العدو فكان بعضهم انكى من بعض أو اخوف من بعض فليبدأ الامام بالعدو الا خوف أو الانكى وان كانت داره ابعد ان شاء الله وتكون هذه بمنزلة ضرورة - قال وقد بلغ النبي صلى الله عليه وسلم عن الحارث بن أبي ضرار أنه يجمع له فاغار النبي صلى الله عليه وسلم وقربه عدو اقرب منه - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني محمد بن يحيى

(١) زاد مسلم لحقال له النبي صلى الله عليه وسلم كما قال اول مرة قال فارجع فلن استعين بمشرك قال ثم رجع فادركه بالبيداء فقال له كما قال اول مرة - ح (*).

ابن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة و عبد الله بن أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه ان بنى المصطلق يجمعون له وقائدهم الحارث بن أبي ضرار أبو جويرية زوج النبي صلى الله عليه وسلم فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل بالمريسيح ماء من مياه بنى المصطلق فأعدوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتزاحف الناس فاقتتلوا فهزم (الله بنى المصطلق وقتل من قتل منهم ونفل 1 -) رسول الله صلى الله عليه وسلم ابناهم و اموالهم ونساءهم واقام 2) عليه من ناحية قديد إلى الساحل - قال ابن اسحاق غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في شعبان سنة ست - (أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي قالان أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا سليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب انما كان ذاك في اول الاسلام قد اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبي سيئهم واصاب يومئذ أحسبه قال جويرية بنت الحارث حدثني بهذا الحديث عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى (قال الشافعي رحمه الله) وبلغه ان خالد بن سفيان بن نبيح يجمع له فارس ابن انيس فقتله وقربه عدو اقرب منه -

(أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن عمرو أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر عن ابن عبد الله بن انيس عن ابيه قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خالد بن سفيان الهذلي وكان نحو عرنة وعرفات فقاتل اذبح فاقتله قال فرأيتني وحضرت صلاة العصر فقلت اني لاخاف ان يكون بيني وبينه ما ان اؤخر الصلاة فانطلقت امشي وانا اصلي اومي ايماء نحوه فلما دنوت منه قال لي من انت ؟ قلت رجل من العرب بلغني انك تجمع لهذا الرجل فجئتك في ذاك قال اني لفي ذاك لمشييت معه ساعة حتى إذا امكنتي علوته بسيفي حتى برك 3) -

باب ما يبدأ به من سد أطراف المسلمين بالرجال

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا ليث بن سعد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله 4) بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني الليث بن سعد عن ايوب بن موسى القرشي عن مكحول عن شرحبيل عن سلمان الفارسي رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رابط يوما وليلة في سبيل الله كان له اجر صيام شهر وقيامه ومن مات مرابطا اجرى له مثل الاجر واجرى عليه الرزق واومن الفتان - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي الوليد (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا محمد أنبا ابن وهب حدثني عبد الرحمن بن شريح عن عبد الكريم بن الحارث عن أبي عبيدة بن عقبة عن شرحبيل بن السمط عن سلمان الخير رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها العبد في سبيل الله أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط احدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن منير عن أبي النصر هاشم -

1) سقط من الاصل وزدناه من سيرة ابن هشام - ح 2) كذا وفي السيرة بدل هذه الكلمة - فافاهم - ح 3) - في سنن أبي داود - برد - ح 4) من هنا يتبدء الموجود من المجلد التاسع من النسخة النصفية وعلامتها (ف) - ح 4) -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا عباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا ليث بن سعد ثنا أبو عقيل زهرة بن معبد عن أبي صالح مولى عثمان قال سمعت عثمان بن عفان رضى الله عنه على المنبر يقول انى كنت كتمتكم حديثا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم كراهية تفرقكم عنى ثم بدا لى ان أحدلكموه ليختار امرؤ منكم لنفسه ما بدا له سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم فى سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه من المنازل -

باب ما يفعله الامام من الحصون والخذادق

وكل امر دفع (1) العدو قبل انتيابه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ املاء وأبو الفضل محمد بن ابراهيم المزكى قراءة قالوا ثنا محمد بن عمرو الجرشى أنبا القعنى ثنا عبد العزيز بن أبى حازم عن ابيه عن سهل بن سعد رضى الله عنه قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نحفر الخندق وننقل التراب على اكتافنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فاغفر للمهاجرين والانصار - رواه مسلم فى الصحيح عن القعنى ررواه البخارى عن قتيبة وغيره عن عبد العزيز (أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعلى اخبرنى أبو يعلى ثنا جعفر بن مهران ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس رضى الله عنه قال كان المهاجرون والانصار يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب على متونهم ويقولون -نحن الذين بايعوا محمدا *على الاسلام ما بقينا ابدا قال ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يجيهم -اللهم لا خير الاخير الاخرة *فبارك فى الانصار والمهاجرة قال ويؤتون بملء جفنتين شعر فيصغ لهم اهالة نسخة وهى بشعة فى الحلق ولها ربح منكرة فيوضع بين يدى القوم (رواه البخارى فى الصحيح عن أبى نعيم عن عبد الوارث 2 -)

باب ما يجب على الامام من الغزو بنفسه

أو بسراياه فى كل عام

على حسن النظر للمسلمين حتى لا يكون الجهاد معطلا فى عام الامن عذر (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا حاجب بن احمد الطوسى ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبد الحميد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن سهيل بن ابيه عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تضمن الله لمن خرج فى سبيله لا يخرج الا ايمانا به (وتصدقا 3) برسوله ان يدخله الجنة أو يرجعه إذا رجع الى منزله نائلا ما نال من اجراً وغنيمة والذى نفسى بيده لولا ان اشق على امتى ما تخلفت خلاف سرية تغزو فى سبيل الله -رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفانى ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريح اخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتى يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة -رواه مسلم فى

(1) ف (دالغ 2) - من ف (3) - كذا (*)

الصحيح عن هارون بن عبد الله وغيره عن حجاج بن محمد -

باب الامام يعقوب بن اهل دار من المسلمين بعضهم

ويختلف منهم في دارهم من يمنع دارهم

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن أحمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن مصعب بن سعد عن سعد بن عبد الله عن خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبي طالب رضى الله عنه في غزوة تبوك فقال يا رسول الله أتخلفني والنساء والصبيان ؟ فقال أما ترضى ان تكون منى بمنزلة هارون من موسى غير انه لا نبي بعدي - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث شعبة - (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن أبي مریم أنبا الدراوردى حدثني خثيم بن عراك بن مالك عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر فاستخلف سباع بن عرفطة على المدينة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لسفره إلى مكة عام الفتح واستعمل على المدينة ابا رهم كلثوم بن الحصين بن عبيد بن خلف الغفارى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو ابن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن يزيد بن أبي سعيد مولى المهري عن ابيه عن ابي سعيد رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إلى بنى لحيان وقال ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للقاعد (1) أيكم خلف الخارج فى اهله وماله بخير كان له مثل نصف اجر الخارج - رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفغاني ثنا روح ثنا حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير (ح وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سعيد المهري (2) عن ابي سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إلى بنى لحيان قال لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما - اخرجه مسلم فى الصحيح من اوجه عن يحيى ومن حديث عبد الوارث عن حسين المعلم -

باب ما على الوالى من امر الجيش

(قال الشافعى) رحمه الله ولا ينبغي ان يولى الامام الغزو الا ثقة فى دينه شجاعا ببدنه حسن الاناة عاقلا للحرب بصيرا بها غير عجل ولا نزق ويتقدم إليه ان لا يحمل المسلمين على مهلكة بحال (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا محمد بن عباد المكي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا حاتم عن يزيد بن أبي عبيد قال سمعت سلمة بن الأكوع رضى الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات وخرجت فيما يعث من البعوث سبع مرات علينا مرة أبو بكر ومرة علينا اسامة بن زيد - لفظ حديث قتيبة وقال محمد فى الثانية تسع غزوات - رواه البخارى ومسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد ورواه مسلم عن محمد بن عباد المكي - (وأخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الاسفرائينى بها أنبا أبو عمرو اسمعيل بن نجيد السلمى أنبا أبو مسلم الكجى ثنا

(1) كذا (2) ف حولى المهري (*) -

أبو عاصم عن يزيد عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات ومع زيد ابن حارثة تسع غزوات كان يؤمره علينا -رواه البخارى فى الصحيح عن أبى عاصم - (حدثنا) أبو عبد الله الحافظ املاء وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكر بن المنذر بن ثعلبة عن عبد الله بن يزيد رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص فى سرية فيهم أبو بكر وعمر رضى الله عنهما فلما اتوها إلى مكان الحرب امرهم عمرو أن لا ينوروا نارا فغضب عمر وهم ان يأتيه فتناه أبو بكر وأخبره انه لم يستعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك الا لعلمه بالحرب فهذا عنه عمر رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام ثنا أبى عن قتادة عن أبى المليلح ان عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار رضى الله عنه فى مرضه فقال له معقل رضى الله عنه انى محدثك بحديث لولا انى فى الموت لم احديثك به سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امير يلى امر المسلمين ثم لا يجهد لهم ولا يتصح الا لم يدخل معهم الجنة -رواه مسلم فى الصحيح عن أبى غسان وغيره عن معاذ بن هشام - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النظر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا شيبان بن فروخ ثنا أبو الأشهب عن الحسن قال عاد عبيد الله بن زياد معقل بن يسار المزنى فى مرضه الذى مات فيه فقال معقل انى محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول -لو علمت ان بى حياة ما حدثتكم انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يستريحه رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة -رواه مسلم فى الصحيح عن شيبان بن فروخ ورواه البخارى عن أبى نعيم عن أبى الأشهب (ورويتا) فى الحديث الثابت عن سليمان بن بريدة عن ابىه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث اميرا على سرية أو جيش اوصاه فى خاصة نفسه بتقوى الله ويمن معه من المسلمين خيرا - (أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن أبى اسحاق عن ابىه قال كنا مع جرير بن عبد الله فى غزوة فاصابتنا مخمصة فكتب جرير إلى معاوية رضى الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لا يرحم الناس لا يرحمه الله ، قال وكتب معاوية ان يثقلوا قال ومعهم ، قال أبو اسحاق فانا ادركت قطيفة مما معهم - (حدثنا) أبو عبد الله محمد بن يوسف الاصبهانى املاء أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن نافع بن جبير بن مطعم قال قال جرير بن عبد الله رضى الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يرحم الله من لا يرحم الناس -رواه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن ابى شيبه وغيره عن ابن عيينة - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم بن حبيب بن مهرا بن العبدى ثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبى قابوس مولى لعبد الله بن عمرو بن العاص عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراحمون يرحمهم الرحمن (١) ارحموا من فى الارض يرحمكم من فى السماء - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابى ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عاصم الاحول عن أبى عثمان النهدى قال استعمل عمر بن الخطاب رضى الله عنه رجلا من بنى اسد على عمل فجاء يأخذ عهده قال فأتى عمر رضى الله عنه ببعض ولده فقبله قال أتقبل هذا ما قبلت ولدا قط فقال عمر فانت بالناس اقل رحمة هات عهدنا لا تعمل لى

(١) ف يرحمهم الله (*) -

عملا ابدا - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا سعيد الجريدي عن أبي نصره عن أبي فراس قال شهدت عمر بن الخطاب رضی الله عنه وهو يخطب الناس فقال يا أيها الناس انه قد أتى على زمان وأنا (1) ارى ان من قرأ القرآن يريد به الله وما عنده فيخيل إلى باخرة ان قوما قراوه يريدون به الناس ويريدون به الدنيا ألا فأريد والله بقاءكم ألا فأريدوا لله باعمالكم ألا انما كنا نعرفكم إذ ينزل الوحي واذا النبي صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا واذا نبانا الله من اخباركم فقد انقطع الوحي وذهب النبي صلى الله عليه وسلم فانما نعرفكم بما اقول لكم ، ألا من رأينا منه خيرا ظننا به خيرا وأحببناه عليه ومن رأينا منه شرا ظننا به شرا وابتغضناه عليه ، سرائرهم بينكم وبين ربكم ألا انما بعثت عمالي ليعلموكم دينكم وليعلموكم سنتكم ولا ابغثهم ليضربوا ظهوركم ولا ليأخذوا اموالكم ألا فمن را به شيء من ذلك فليرفعه إلى فوالذي نفس عمر بيده لااقصن منه - فقام عمرو بن العاص فقال يا امير المؤمنين ان بعثت عاملا من عمالك فادب رجلا من اهل رعيته فضربه انك لمقصه منه ؟ قال نعم والذي نفس عمر بيده لااقصن منه وقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقص من نفسه ، ألا لا تضربوا المسلمين فتذلوهم ولا تمنعوا حقوقهم فتكفروهم ولا تجمروهم فتضوهم ولا تنزلوهم الغياض فتضيحهم (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أخبرني الثقفى عن حميد عن موسى بن انس عن انس بن مالك ان عمر بن الخطاب رضی الله عنه سألته إذا حاصرتم المدينة كيف تصنعون قال نبعث الرجل إلى المدينة ونصنع له هنة (2) من جلود قال أرايت ان رمى بحجر قال إذا يقتل قال فلا تفعلوا فوالذي نفسى بيده ما يسرنى ان تفتحوا مدينة فيها اربعة آلاف مقاتل بتضييع رجل مسلم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا (3) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ويحيى بن أبي طالب قالانا ثنا يزيد بن هارون أنبا محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن ابيه قال اصاب الناس سنة غلا فيها السمن فكان عمر رضی الله عنه يأكل الزيت فيقرقر (بطنه وفي رواية يحيى قال كان عمر رضی الله عنه يأكله فلما قل قال لا آكله حتى يأكله الناس قال فكان يأكل الزيت فيقرقر بطنه 4 -) قال ابن مكرم في روايته فقال قرقر ما شئت فوالله لا آكل (5) السمن حتى يأكله الناس ثم قال لى اسكر حره عنى بالنار فكتت أبطيخه له فيأكله - (حدثنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن طاوس وعكرمة ابن خالد أن حفصة وابن مطيع و عبد الله بن عمر كلموا عمر بن الخطاب رضی الله عنه فقالوا لو أكلت طعاما طيبا كان اقوى لك على الحق قال أكلكم على هذا الراى ؟ قالوا نعم قال قد علمت انه ليس منكم الا ناصح ولكن تركت صاحبي على جادة فان تركت جادتهما لم ادر كهما فى المنزل ، قال واصاب الناس سنة فما اكل عامتد سمننا ولا سميننا حتى احيا الناس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا أبو بكر الحنفى ثنا عبد الله هو ابن يزيد الهذلى قال سمعت السائب بن يزيد يقول لما كانت الرمادة اصاب الناس جوعا شديدا (6) فلما كان ذات يوم ركب عمر ابن الخطاب رضی الله عنه دابة له فرأى فى روثها شعيرا فقال والله لا اركبها حتى يحسن حال الناس - (ورويانا) عن أبي عثمان النهدي ان عتبة بن فرقد بعث إلى عمر بن الخطاب رضی الله عنه من أذربيجان بخبيص فقال عمر رضی الله عنه أيشيع المسلمون فى رجالهم من هذا ؟ فقال الرسول اللهم لا فقال عمر رضی الله عنه لا اريده وكتب الي عتبة اما بعد فانه ليس من كدك ولا من كد ابيك ولا من كد امك فأشيع من قبلك من المسلمين فى رجالهم مما تشيع منه فى رحلك -

(1) ف - واني (2) فى مد - س - وفى ف - هنتا - وفى مستند الشافعي هنة - ح (3) ف - انبا (4) سقط من

مد (5) ف لا تأكل (6) كذا فى النسخ (*) -

أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد الجرجاني أنبا أبو يعلى الموصلى ثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن عاصم الاحول عن أبي عثمان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي ثنا محمد بن سلمة الواسطي ثنا وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت حرمة المصرى يحدث عن عبد الرحمن بن شماسه قال دخلت على عائشة رضى الله عنها فقالت ممن انت ؟ قلت من اهل مصر قالت كيف وجدتم ابن حديج فى غزاتكم هذه قلت خير أمير ما يتفق لرجل منا فرس ولا يعير الا ابدل له مكانه بعيرا ولا غلام الا ابدل له مكانه غلاما فقالت انه لا يمتنى قتله احدى ان احدلكم ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم من ولى من امرتى شيئا فرفق بهم فارفق به ومن شق عليهم فاشقق عليه (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ (أخبرني أبو أحمد الحافظ 1 -) أنبا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا على بن حسان العطار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا جرير بن حازم قال سمعت حرمة المصرى يحدث عن عبد الرحمن بن شماسه عن عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن حاتم عن عبد الرحمن بن مهدي - (حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي العباس عن عبد الله صلى الله عليه وسلم ان شاء الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى حين حاصر اهل الطائف فلم يزل منهم شيئا إنا قائلون غدا ان شاء الله فقال المسلمون كيف نذهب ولم نفتح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغذوا للقتال فغدوا عليهم فاصابتهم جراحة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قائلون غدا فاعجبهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن الصديق ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن ابن عيينة -

باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء احدى الحسينيين

(قال الشافعي) رحمه الله قد بورز بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمل رجل من الانصار حاسرا على جماعة من المشركين يوم بدر بعد اعلام النبي صلى الله عليه وسلم اياه بما فى ذلك من الخير فقتل (قال الشيخ) هو عوف بن عفراء فيما ذكره (ابن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة وذلك مع ذكر من بارز بين يديه يرد فى موضعه 2 -) ان شاء الله - (وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا أبو النضر ثنا سليمان يعنى ابن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضى الله عنه - فذكر شيئا من قصة بدر قال فذنا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا إلى جنة عرضها السموات والارض (قال يقول عمير بن الحمام الانصارى يارسل الله عرضها السموات والارض 3 ؟ -) فقال نعم قال بخ بخ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحملك على قولك بخ بخ قال لا والله يارسل الله الارجاء ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها قال فأخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن ثم قال لئن انا حييت حتى آكل من تمرتى هذه انها لحياة طويلة قال فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي بكر بن أبى النضر وغيره عن أبى النضر - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان عن عمرو سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد رأيت ان قتلت يا رسول الله اين انا ؟ قال فى الجنة فالتقى تمرات كن فى يده ثم قاتل حتى قتل - اخرجاه فى الصحيح من حديث سفيان - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي أنبا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا عبد الله بن

(1) من ف (2) سقط من ف (3) من ف (*) -

بكر ثنا حميد عن انس رضى الله عنه ان النضر بن انس عم انس بن مالك غاب عن قتال بدر فلما قدم قال غبت عن اول قتال قاتله رسول الله صلى الله عليه وسلم المشركين لئن اشهدنى الله قتالا ليرين الله ما اصنع فلما كان يوم احد انكشف المسلمون فقال اللهم انى ابرأ اليك مما جاء به هؤلاء يعنى المشركين واعتذر اليك مما صنع هؤلاء يعنى المسلمين ثم مشى بسيفه فلقبه سعد ابن معاذ فقال اى سعد والذى نفسى بيده انى لاجد ريح الجنة دون احد واهما لريح الجنة ! قال سعد فما استطعت يا رسول الله ما صنع فوجدناه بين القتلى وبه بضع وثمانون جراحة من ضربة بسيف وطعنة برمح ورمية بسهم وقد ملوا به حتى عرفته اخته ببنانه ، قال انس كنا نقول انزلت هذه الآية (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) فيه وفي اصحابه - كذا فى كتابى والصواب انس بن النضر - اخرج البخارى فى الصحيح من اوجه عن حميد واخرجه مسلم من حديث ثابت عن انس رضى الله عنه - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو الحسن محمد بن محمد بن الخطاب بن عمر الانصارى ببغداد أنبا الحسن بن على بن شبيب الميمرى املاء لنا هذبة بن خالد ثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد وثابت عن انس بن مالك رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم الفرد يوم احد فى سبعة من الانصار ورجلين من قريش فلما رفقوه قال من يردهم عنا وله الجنة أو هو رفيقى فى الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل ثم رفقوه ايضا فقال من يردهم عنا وله الجنة أو هو رفيقى فى الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لصاحبه ما انصفنا اصحابنا - رواه مسلم فى الصحيح عن هذاب بن خالد -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن عثمان أنبا عبد الله هو ابن المبارك أنبا عبيد الله بن الوازع قال سمعت ايوب السخيانى يحدث عن بعض بنى انس بن مالك - قال عبيد الله اراه ثمامة بن عبد الله بن انس - عن انس بن مالك رضى الله عنه قال مرت يوم اليمامة بنابت بن قيس بن شماس وهو يتحفظ فقلت يا عم أما ترى ما يلقى المسلمون ؟ أى وانت ههنا قال فتبسم ثم قال الآن يا ابن اخى فلبس سلاحه وركب فرسه حتى اتى الصف فقال اف لهؤلاء ولما يصنعون وقال للعدو اف لهؤلاء ولما يعبدون خلوا عن سبيله أو قال سنه يعنى فرسه حتى اصلى بحرهما فحمل فقاتل حتى قتل - (وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان أنبا عبد الله أنبا جعفر بن سليمان عن ثابت البنانى ان عكرمة بن أبى جهل تروى يوم كذا فقال له خالد بن الوليد لا تفعل فان قتلك على المسلمين شديد فقال خل عنى يا خالد فانه قد كانت لك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سابقة وانى وأبى كنا من اشد الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى حتى قتل - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن قالانا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن الجهم ثنا حجاج بن محمد الاورى أخبرنى السرى بن يحيى عن محمد بن سيرين ان المسلمين انتهوا إلى حائط قد اغلق باباه فيه رجال من المشركين فجلس البراء بن مالك رضى الله عنه على ترس فقال ارفونى برماحكم فالتقونى إليهم فرفقوه برماحهم فالتقوه من وراء الحائط فأدر كره قد قتل منهم عشرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى أنبا جعفر بن سليمان ثنا أبو عمران الجونى عن أبى بكر بن أبى موسى عن ابيه انه كان بحضرة العدو قال فسمعت يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجنة تحت ظلال السورف قال فقام رجل رث الهيئة فقال يا ابا موسى انت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا ؟ قال اللهم نعم قال فرجع إلى اصحابه فسلم عليهم ثم كسر جفن سيفه وشد على العدو ثم قاتل حتى قتل -

باب ما جاء في قول الله عزوجل وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن سليمان بن أبي وائل قال قال حذيفة رضى الله عنه في قول الله عزوجل (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) في النفقة - أخرجه البخارى من حديث النضر بن شميل عن شعبة (وقال غيره) عن الاعمش في هذا قال هو ترك النفقة في سبيل الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن الفضل الصانع ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شيبان عن منصور بن المعتمر عن أبي صالح مولى ام هانء عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله (وأنفقوا في سبيل الله) الآية قال يقول لا يقولن احدكم لا اجد شيئا ان لم يجد الا مشقفا فليجهز به في سبيل الله (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ عن حيوة بن شريح أنبا يزيد بن أبي حبيب حدثني اسلم أبو عمران قال كنا بالقسطنطينية وعلى اهل مصر عقبة بن عامر وعلى اهل الشام رجل - يريد فضالة بن عبيد - فخرج من المدينة صف عظيم من الروم فصففتنا لهم فحمل رجل من المسلمين على الروم حتى دخل فيهم ثم خرج علينا فصاح الناس إليه فقالوا سبحان الله القى بيده إلى التهلكة فقام أبو أيوب الانصارى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس انكم لتأولون هذه الآية على هذا التأويل اما انزلت هذه الآية فينا معشر الانصار انا لما اعز الله دينه وكثر ناصروه فقلنا فيما بيننا بعضنا لبعض سرا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اموالنا قد ضاعت فلو اقمنا فيها قد اصلحنا (1)) ما ضاع منها فانزل الله عزوجل يرد علينا ما هممنا به فقال (وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) فكانت التهلكة في الإقامة التي اردنا ان نقيم في اموالنا تصلحها فأمرنا بالفزو فما زال أبو أيوب رضى الله عنه غازيا في سبيل الله حتى قبضه الله عزوجل - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد قالوا ثنا أبو العباس ثنا إبراهيم بن عامر عن شعبة عن أبي اسحاق قال قال رجل للبراء رضى الله عنه أحمل على الكتيبة بالسيف في ألف من التهلكة ذاك ؟ قال لا انما التهلكة ان يذنب الرجل الذنب ثم يلقى بيديه ثم يقول لا يغفر لى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا أحمد بن الفضل العسقلانى ثنا آدم ثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن النعمان بن بشير رضى الله عنه (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) قال يقول إذا اذنب احدكم فلا يلقين بيده إلى التهلكة ولا يقولن لا توبة لى ولكن ليستغفر الله وليتب إليه فان الله غفور رحيم - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا اسمعيل بن

(1) ف ليها فاصلحنا (*) -

قال (باب قوله تعالى وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا)

بأيديكم إلى التهلكة

ذكر فيه (عن قيس بن أبي حازم عن مدرك بن عوف انه كان جالسا عند عمر) الى آخره ثم ذكره من وجه آخر وفيه

أبي خالد عن قيس هو ابن أبي حازم عن مدرک بن عوف الاحمسي انه كان جالسا عند عمر رضی الله عنه فذکروا رجلا شری نفسه يوم نهاوند فقال ذاک والله يا امیر المؤمنین خالی زعم الناس انه القی بيديه (1)) إلى التهلكة فقال عمر رضی الله عنه كذب اولئك بل هو من الذين اشتروا الآخرة بالدنيا - كذا في رواية يعلى - (وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان أنبا عبد الله أنبا اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن حصين بن عوف قال لما اخبر عمر بقتل النعمان بن مقرن وقيل اصيب فلان وفلان وآخرون لا يعرفهم قال ولكن الله يعرفهم قال ورجل شری نفسه فقال رجل من احمس يقال له مالك بن عوف ذاک خالی يا امیر المؤمنین زعم ناس انه القی بيده إلى التهلكة فقال عمر كذب اولئك بل هو من الذين اشتروا الآخرة بالدنيا قال قيس والمقتول عوف بن أبي حميد وهو أبو شبل (2)) قال يعقوب مالك اشبه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قالنا ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة أنبا عطاء بن السائب عن مرة الهمداني عن عبد الله بن مسعود رضی الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجب ربنا عزوجل من رجل غزا في سبيل الله فانهمز اصحابه فلمع ما عليه فرجع حتى اهريق دمه فيقول الله عزوجل لملائكته انظروا إلى عبدی رجع رغبة فيما عندی وشققة مما عندی حتى اهريق دمه -

باب الاختيار في التحرز

(أخبرنا) أبو عبد الله حدثني أبو أحمد بن الحسن (3)) ثنا محمد بن المسيب بن اسحاق حدثني اسحاق بن شاهين ثنا خالد بن عبد الله عن خالد بن الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضی الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة له يوم بدر أنشدك عهدك ووعدك اللهم ان شئت لم تعبد بعد هذا اليوم ابدا فاخذ أبو بكر رضی الله عنه بيده فقال حسبك يا رسول الله فقد الحمت على ربك وهو في الدرع فخرج وهو يقول (سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وأمر) رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن شاهين - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ املاء وقرأة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال فحدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن جده عن الزبير رضی الله عنه قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذهب لينهض إلى الصخرة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ظاهر بين درعين فلم يستطع ان ينهض إليها فجلس طلحة بن عبيدالله تحته فنهض رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استوى عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوجب طلحة - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظاهر يوم احد بين درعين - (وأخبرنا) علي بن احمد بن عيدان أنبا احمد بن عبيد ثنا محمد بن غالب حدثني ابراهيم بن بشار الرمادي أبو إسحاق ثنا سفيان وهو ابن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب قال ابراهيم وجدت في كتابي عن رجل من بني تيم عن طلحة بن عبيدالله

(1) ف - بنفسه (2) ف - عوف بن أبي حبيبة وهو أبو شبل - وفي الاصابة عوف بن أبي حبيبة وهو أبو شبل -
(3) ف - ابن أبي الحسن -

مالك بن عوف ثم قال (قال يعقوب) يعني ابن سفيان وهو احد الرواة (مالك اشبه) - قلت ذكره - ابن أبي حاتم في كتابه وابن حبان في الثقات وأبو عمر في الاستيعاب فقال مدرک بن عوف ولم يقل احد منهم مالك

رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ظاهر بين درعين يوم احد (ورواه) بشر بن السري عن سفیان بن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن حذله عن طلحة بن عبيد الله - (أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد لنا إبراهيم بن الهيثم لنا عبد الأعلى بن حماد لنا بشر بن السري - لمذكره -

باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية

قال الله جل ثناؤه (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدین درجة وكلا وعد الله الحسنى) - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد بن زياد لنا محمد بن اسحاق لنا الحسن بن محمد بن الصباح لنا حجاج عن ابن جريج حدثني عبد الكريم انه سمع مقسم (1)) مولى عبد الله بن الحارث يحدث عن ابن عباس رضى الله عنهما قال (لا يستوى القاعدون من المؤمنين) عن بدر والخارجون إلى بدر ولما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش الاسدي وعبد الله بن شريح أو شريح ابن مالك بن ربيعة بن ضباب وهو ابن ام مكتوم انا اعميان يارسول الله فهل لنا رخصة فنزل (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر... فضل الله المجاهدين... على القاعدین درجة) فهؤلاء القاعدون غير اولى الضرر (وقض الله المجاهدين على القاعدین اجرا عظيما درجات منه) القاعدین من المؤمنين غير اولى الضرر - اخرج البخاري في الصحيح اول الحديث دون سياقته من وجهين آخرين عن ابن جريج (قال الشافعي رحمه الله) وبين إذ وعد الله القاعدین غير اولى الضرر الحسنى انهم لا يأثمون بالتخلف وأبان الله جل ثناؤه في قوله في النفير حين امر بالنفير (انفروا خفافا وثقالا) وقال (لا تنفروا يعذبكم عذابا اليما) وقال (وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة) فأعلمهم ان فرضه الجهاد على الكفاية من المجاهدين وأبان ان لو تخلفوا مع المومنين بالتخلف بقوله تعالى (لا تنفروا يعذبكم عذابا اليما) - (أخبرنا) أبو علي الروذبای أنبا محمد بن بكر لنا أبو داود لنا أحمد بن محمد المروزي حدثني علي بن الحسين عن ابيه يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما (لا تنفروا يعذبكم عذابا اليما) (وما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الاعراب ان يتخلفوا عن رسول الله) إلى قوله (يعلمون) نسخها (2) بالآية التي تليها (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا محمد بن اسحاق لنا معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق عن عثمان بن عطاء عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال الله تبارك وتعالى (خذوا حذرکم فانفروا ثبات) عسبا (أو انفروا جميعا) وقال (انفروا خفافا وثقالا) وقال (لا تنفروا يعذبكم عذابا اليما) ثم نسخ هذه الآيات فقال (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) قال فتغزو طائفة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هم الذين يتفقون في الدين ويندرون قومهم إذا رجعوا إليهم من الغزو لعلمهم يحذرون ما نزل الله من كتابه وفرائضه وحدوده - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ لنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني رجل وعمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في اهله بخير فقد غزا - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن

(1) كذا (2) ف - نسخها الله (*) -

قال (باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية)

منصور وابي الطاهر عن ابن وهب واخرجه البخارى كما مضى -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد (بن منصور) ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن يزيد بن أبي سعيد (1 -) مولى المهري عن ابيه عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إلى بنى لحيان وقال ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للقاعد (2) أيكم خلف الخارج في اهله وماله بخير كان له مثل نصف اجر الخارج - رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن منصور - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حليم بمرور أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله (ح) قال وحدثنا) أبو بكر بن اسحاق أنبا الحسن بن سفيان ثنا حبان أنبا عبد الله أنبا وهيب بن الورد (3) اخبرني عمر بن محمد بن المنكدر عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يغزو لم يحدث نفسه بغزو مات على شعبة من النفاق - رواه مسلم فى الصحيح عن (محمد بن 4 -) عبد الرحمن بن سهم عن عبد الله بن المبارك -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عمرو بن عثمان وقرائه على يزيد بن عبد ربه الجرجسى قالنا ثنا الوليد بن مسلم عن يحيى بن الحارث عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي امامة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من لم يغز أو لم يجهز غازيا أو يخلف غازيا فى اهله بخير اصابه الله بقارعة - قال يزيد فى حديثه قبل يوم القيامة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان العامرى ثنا زيد بن الحباب ثنا عبد المؤمن ابن خالد الحنفى ثنا نعدة بن نفع عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استنفر حيا من العرب فتأقلا فتزلت (الا تنفروا يعذبكم عذابا لهما) قال كان عذابهم حبس المطر عنهم - (أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبرى عن عبد الله بن أبي قتادة عن ابيه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الجهاد فلم يفضل عليه شيئا الا المكتوبة - هذا يدل على انه فرض على الكفاية حيث فضل عليه المكتوبة بعينها والله اعلم - (وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا عبيد بن عبيد بن شريك ثنا أبو صالح الفراء ثنا أبو إسحاق الفزاري عن عبد الله بن عون قال كتبت إلى نافع أسأله ما أقعد ابن عمر عن الغزو قال فكتب إلى ان ابن عمر كان يغزى ولده ويحمل على الظهر وما أقعده عن الغزو الا وصايا عمر وصبيان صغار وان ابن عمر كان يغزى ولده ويحمل على الظهر ويرى الجهاد فى سبيل الله الفضل الاعمال بعد الصلاة - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن على ثنا عبد الملك بن ابراهيم الجدى ثنا معبد بن خالد الخزاعى حدثنى عبد الله بن الفضل ثنا عبيد الله بن أبى رافع عن على بن ابى طالب رضى الله عنه - قال أبو داود رفعه

(1) سقط من مد (2) كذا (3) فى النسخ أنبا عبد الله أنبا ابن وهيب بن الورد - وهو خطأ كما يعلم من مراجعة صحيح مسلم وتهذيب التهذيب - ح (4) سقط من النسخ وزدناه من صحيح مسلم وهو محمد بن عبد الرحمن بن حكيم بن سهم كما فى تهذيب التهذيب - ح (*) -

ذكر فيه حديث أبى قتادة (انه عليه السلام لم يفضل على الجهاد شيئا الا المكتوبة) ثم قال (هذا يدل على انه فرض على الكفاية حيث فضل عليه المكتوبة بعينها) - قلت - فروض الاعيان متفاوتة فى نفسها بعضها افضل من بعض فلا يلزم من تفضيل الصلاة على الجهاد أن يكون فرض كفاية ثم ذكر فى آخر هذا الباب (عن على يجزى عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم الى آخره - قلت - هذا غير مناسب للباب وكأنه اراد تشبيه الجهاد بالسلام ورده فقصر فى العبارة ويدل على انه اراد هذا قوله فى كتاب المعرفة وجعله يعنى الشافعى شيها بالصلاة على الجنائة ورد السلام وغير ذلك من فروض الكفايات -

الحسن بن علي - قال يجزى عن الجماعة إذا مروا ان يسلم احدهم ويجزى عن الجلوس ان يرد أحدهم -

جماع ابواب السير

باب السيرة في المشركين عبدة الاوثان

قال الله جل ثناؤه (لإذا نسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) الآيتين (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا علي بن محمد بن عيسى أنبا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضئ الله عنه أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم منى نفسه وماله الا بحقه وحسابه على الله -رواه البخارى عن أبى اليمان واخرجه مسلم من وجه آخر عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن مغيرة عن الشعبي عن مخرور بن أبى هريرة عن ابيه قال كنت مع علي بن أبى طالب رضئ الله عنه حيث بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم براءة إلى المشركين وكنت انادى حتى صحل صوتى قلت يا أبى باى شئ كنت تنادى قال امرنا ان ننادى انه لا يدخل الجنة الا مؤمن ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فاجله إلى اربعة اشهر فإذا مضت الاربعة اشهر فان الله براء من المشركين ورسوله ولا يظفرن بالكعبة 1)) بعد العام مشرك أو بعد اليوم مشرك -

باب السيرة في اهل الكتاب

قال الله جل ثناؤه (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهرا بن خالد الاصبهاني ثنا عبيد الله بن موسى أنبا سفيان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله قال وحدنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه رضئ الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث اميرا على جيش او صاه فى خاصة نفسه بتقوى الله وبمعن معه من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله وفي سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمظلوا ولا تغلبوا وليدا وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى احدى ثلاث خصال أو خلال فإيتهم 2)) اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم من 3)) التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأخبرهم ان هم فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان هم ابوا أن يتحولوا من دارهم إلى دار المهاجرين فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى على العرب ولا يكون لهم من الفء ولا من الغنيمة شئ الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا فسلهم اعطاء الجزية فان فعلوا فكف عنهم فان هم ابوا فاستن بالله وقاتلهم - وذكر باقى الحديث وتمام الحديث يرد ان شاء الله -رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى ابن آدم -

1)) زاد فى مد عريان -كذا 2)) ف غايبهم ما -وفى صحيح مسلم فإيتهم ما -وهو الصواب -ح 3))

كذا -وفى صحيح مسلم -إلى وهو الصواب -ح (*) -

باب السلب للقاتل

وقد مضت الاخبار فيه في كتاب قسم الفداء والغنيمة ونحن نذكر ههنا طرفا منها ان شاء الله (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد (ح وأنبأ) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني حسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير عن أبي محمد مولى أبي قتادة (عن أبي قتادة 1 -) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين من أقام بينة على قاتل فله سلبه فقمت لالتمس بينة على قتيلي فلم أر أحدا يشهد لي فجلست ثم بدا لي فذكرت امره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من جلسائه سلاح هذا القاتل الذي يذكر عندي قال فأرضه منه قال أبو بكر رضى الله عنه كالا لا يعطه اصيغ من قريش ويدع اسدا من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله قال فعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأداه إلى فاشترى منه خرافا فكان اول مال تأتته - وقال أبو عمرو في روايته - فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأداه إلى - رواه البخارى ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد على اللفظ الاول ثم قال البخارى قال عبد الله عن الليث فقام النبي صلى الله عليه وسلم فأداه إلى -

باب الغنيمة لمن شهد الواقعة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي قال معلوم عند غير واحد ممن لقيت من اهل العلم بالردة ان ابا بكر رضى الله عنه قال انما الغنيمة لمن شهد الواقعة (وبهذا الاستاد) قال قال الشافعي حكاية عن أبي يوسف عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه بعث عكرمة بن أبي جهل في خمسمائة من المسلمين مددا لزياد بن ليبيد وللهاجر بن أبي امية فوافقهم الجند قد افتحوا النجير باليمن فأشركهم زياد بن ليبيد وهو ممن شهد بدر في الغنيمة (قال الشافعي) رحمه الله فان زيادا كتب فيه إلى أبي بكر رضى الله عنه وكتب أبو بكر رضى الله عنه انما الغنيمة لمن شهد الواقعة ولم ير لعكرمة شيئا لانه لم يشهد الواقعة فكلم زياد أصحابه فطابوا انفسا بأن اشركوا عكرمة واصحابه متطوعين عليهم وهذا قولنا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا قيس بن مسلم قال سمعت طارق بن شهاب يقول ان اهل البصرة غزوا اهل نهاوند فأمدوهم باهل الكوفة وعليهم عمار بن ياسر فقدموا عليهم بعد ما ظهروا على العدو فطلب اهل الكوفة الغنيمة واراد اهل البصرة ان لا يقسموا لاهل الكوفة من الغنيمة فقال رجل من بنى تميم لعمار بن ياسر ايها الاجدع تريد ان تشاركنا في غنائمنا قال وكانت اذن عمار جدعت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتبوا إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكتب إليهم عمر ان الغنيمة لمن شهد الواقعة - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب الاحمسي قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان الغنيمة لمن شهد الواقعة - هذا هو الصحيح عن عمر رضى الله عنه - (وما الذى أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي حكاية عن أبي يوسف عن المجالد عن عامر وزياد بن علاقة ان عمر رضى الله عنه كتب إلى سعد بن أبي وقاص قد امددتك بقوم فمن آتاك منهم قبل ان تنفقاً القتلى فأشركه في الغنيمة (قال الشافعي رحمه الله) فهذا غير ثابت عن عمر ولو ثبت عنه كنا اسرع إلى قبوله منه ثم ذكر مخالفة أبي يوسف حديث عمر هذا (قال الشيخ) وهو منقطع (رواية 2) مجالد وهو ضعيف وحديث طارق بن شهاب استاده صحيح لا شك فيه والله اعلم - (قال الشافعي رحمه الله) وقد روى عن النبي

(1) سقط من النسخ والبتنه من الصحيحين - ح (2) - كذا - ح (*) -

صلى الله عليه وسلم شيء يثبت في معنى ما روى عن أبي بكر وعمر رضی الله عنهما لا يحضرني حفظه (قال الشيخ) انما اراد والله اعلم حديث أبي هريرة في قصة ابان بن سعيد بن العاص حين وقع مع اصحابه على النبي صلى الله عليه وسلم بخبير بعد ان فتحها ولم يقسم لهم وقد مضى ذلك باسائده مع سائر ما روى في هذا الباب في كتاب القسم - (أخبرنا) أبو سعد الماليني أنيا أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا أحمد بن محمد بن سعيد أنيا أحمد بن الحسن قراءة لثنا أبي ثنا حصين ابن مخارق عن سفيان عن يخرى العبدى عن عبد الرحمن بن مسعود عن علي رضی الله عنه قال الفئيمة لمن شهد الوقعة -

باب الجيش في دار الحرب يخرج منهم السرية

إلى بعض النواحي فتغنم ويغنم الجيش

(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنيا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني أبو يعلى ثنا أبو كريب ثنا أبو أسامة عن يزيد بن أبي بردة عن أبي موسى رضی الله عنه قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين بعث ابا عامر على جيش إلى اوطاس فلقى دريد ابن الصمة فقتل دريد وهزم الله اصحابه - وذكر باقي الحديث - اخرج به البخارى ومسلم في الصحيح عن أبي كريب - (قال الشافعي رحمه الله) أبو عامر كان في جيش النبي صلى الله عليه وسلم ومعه بختين فبعثه النبي صلى الله عليه وسلم في اتباعهم وهذا جيش واحد كل فرقة منه ردة للآخرى وإذا كان الجيش هكذا فلو اصاب الجيش شيئا دون السرية أو السرية شيئا دون الجيش كانوا فيه شركاء - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصح أنيا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فقال فيه والمسلمون يد علي من سواهم يسمى بذمتهم ادناهم يرد عليهم اقصاهم ترد سراياهم على قعدتهم - ورواه يحيى بن سعيد عن عمرو لقال يرد مشددهم على مضغهم ومتسرعهم على قاعدتهم -

باب سهم الفارس والراجل

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنيا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم للرجل ولفرسه ثلاثة اسهم سهمها له وسهمين لفرسه - اخرجاه في الصحيح من حديث عبيد الله كما مضى في كتاب القسم وقد مضت سائر الاخبار في هذا الباب فيه -

باب تفضيل الخيل

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنيا أبو الفضل بن خميرويه أنيا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن شريك عن الاسود بن قيس العبدى عن كلثوم بن الاقرم قال اول من عرب العراب رجل منا يقال له منذر الوادعي كان عاملا لعمر رضی الله عنه على بعض الشام فطلب العدو فلحقته الخيل وتقطعت البراذين فأسهم للخيل وترك البراذين وكتب إلى عمر رضی الله عنه فكتب عمر رضی الله عنه نعماً رأيت فصارت سنة (رواه الشافعي) عن سفيان بن عيينة عن الاسود ابن قيس لم قال والذي نذهب إليه من هذا تسوية بين الخيل والعراب والبراذين والمقاريف ولو كنا ثبت مثل هذا ما خالفناه -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنيا أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا هنبيل بن محمد بن يحيى الحمصي ثنا أحمد بن أبي أحمد الجرجاني ثنا حماد بن خالد ثنا معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن زياد بن جارية عن حبيب بن مسلمة ان النبي

صلى الله عليه وسلم عرب العربي وهجن الهجين - كذا رواه احمد بن أبي احمد (1) الجرجاني ساكن حمص عن حماد بن خالد موصولا ورواه الشافعي واحمد بن حنبل وجماعة عن حماد منقطعاً (وكذلك رواه) عبد الرحمن بن مهدي وزيد بن الحباب عن معاوية بن صالح عن أبي بشر وهو العلاء عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هجن الهجين يوم حنين وعرب العربي ، للعربي سهمان وللهجين سهم - وهذا منقطع ولا تقوم به الحجة (وقد روى) فيه حديث آخر مستند باسناد ضعيف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو بلال الأشعري ثنا المفضل بن صدقة عن وائل بن داود عن البهي عن عائشة رضی الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعط الكردن شيئا واعطى دون سهمه العرب (2) والكوذ البرذون البطي - أبو بلال الأشعري لا يحتاج به - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عبد الله بن أبي السفر وحسين عن الشعبي عن عروة بن أبي الجعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة الاجر والمغرم - قال البخاري وقال سليمان بن حرب - فذكره - وفيه دلالة على انه علق المغرم بجنس الخيل والبراذين من جملة الخيل (وروي) عن سعيد بن المسيب انه سئل عن البراذين هل فيها صدقة فقال وهل في الخيل صدقة -

باب سهمان الخيل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالاً أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن هشام بن عروة عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير ان الزبير بن العوام رضی الله عنه كان يضرب في المغرم بأربعة اسهم سهم له وسهمين لفرسه وسهم في ذى القربى (3) سهم امه صفة يوم خيبر قال وكان ابن عيينة يهاب ان يذكر يحيى بن عباد والحفاظ يروونه عن يحيى بن عباد (قال الشيخ) قد رواه محمد بن بشر عن هشام بن عروة عن يحيى بن عباد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحوه وهو مع ما ذكر (4) يحيى بن عباد فيه (مرسل) وقد وصله سعيد بن عبد الرحمن ومحاضر بن مورع عن هشام بن عروة عن يحيى بن عباد (5) - عن عبد الله بن الزبير (قال الشافعي) بالاسناد الذي مضى روى مكحول ان الزبير حضر خيبر فأسهم له رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة اسهم سهم له واربعة اسهم لفرسه فذهب الازاعي إلى قبول هذا عن مكحول منقطعاً وهشام بن عروة احرص لو زيد الزبير رضی الله عنه لفرسين ان يقول به واشبه إذ خالفه مكحول ان يكون البت في حديث أبيه منه لحرصه على زيادته وان كان حديثه مقطوعاً لا تقوم به حجة فهو كحديث مكحول ولكننا ذهبنا إلى اهل المغازي فقلنا انهم لم يرووا ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم لفرسين ولم يختلفوا ان النبي صلى الله عليه وسلم حضر خيبر بثلاثة افراس لنفسه السكب والظرب والمرتجز ولم يأخذ منها الا لفرس واحد (قال الشيخ رحمه الله) قد روينا حديثاً عن هشام بن عروة في كتاب القسم من حديث محاضر موصولا - (وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاحبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ أنبا أبو بكر النيسابوري ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب اخبرني سعيد بن عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن جده انه كان يقول ضرب

(1) في النسخ احمد بن احمد والصواب احمد بن أبي احمد كما مضى وهو احمد بن محمد بن حرب كما في لسان الميزان - ح (2) كذا (3) زاد في مستند الشافعي - قال الشافعي يعني والله اعلم بسهم ذوى القربى (4) ف - وهو ذكر (5) من ف (*) -

قال (باب سهمان الخيل)

قلت - ما ذكره البيهقي في هذا الباب قد ذكره فيما تقدم في باب سهم الراجل والفارس من كتاب قسم الغنيمة والفيء وقد تكلمنا معه هناك -

رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر للزبير بن العوام بأربعة أسهم سهما له وسهما لذى القربى لصفية بنت عبد المطلب أم الزبير وسهمين للفرس -

باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الوقعة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الاموى وأبو الفضل الحسن بن يعقوب العدلى قالا ثنا يحيى بن أبى طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء أنبأ جرير بن حازم (ح قال وأنبأ) أبو الفضل بن ابراهيم واللفظ له ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ وهب بن جرير بن حازم حدثنى أبى قال سمعت قيسا وهو ابن سعد يحدث عن يزيد بن هرمز أن نجدة بن عامر كتب إلى ابن عباس رضى الله عنهما ان اكتب إلى من ذؤ القربى الذين ذكرهم الله عزوجل وفرض لهم مما آفاه الله على رسوله ومتى ينقضى يتم اليتيم وهل يقتل صبيان المشركين وهل للنساء والعبيد إذا حضروا البأس من سهم معلوم - فقال ابن عباس لولا انى اخاف ان يقع فى شىء ما كتبت إليه فكتب إليه وانا شاهد أما ذؤ القربى فانا كنا نرى انهم قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبى ذلك علينا قومنا ، واما صبيان المشركين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل منهم احدا فلا تقتل الا ان تعلم ما علم الخضر من الغلام الذى قتله ، واما ما سألت عن انقضاء يتم اليتيم فإذا بلغ الحلم واونس منه رشده فقد انقضى يتمه فادفع إليه ماله ، واما النساء والعبيد فلم يكن لهم سهم معلوم إذا حضروا البأس ولكن يحذون من غنائم القوم - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الطيب محمد بن على بن الحسن الزاهد ثنا سهل بن عمار العتكى ثنا يزيد بن هارون أنبأ محمد بن اسحاق عن محمد بن على أبى جعفر والزهرى عن يزيد بن هرمز قال فيما كتب إليه نجدة فى كتابه ذلك يسأله عن اليتيم متى يخرج من اليتيم ويقع حقه فى الفء فكتب إليه انه إذا احتلم فقد خرج من اليتيم ووقع حقه فى الفء - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا بشر بن المفضل عن محمد بن زيد حدثنى عمير مولى أبى اللحم قال شهدت خيبر مع سادتى فكلموا فى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بى فقلدت سيفا فإذا انا اجره فأجبر انى مملوك فأمر لى بشىء من عرثى المتاع - (واما الذى أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن عبد الله الدمشقى عن مكحول وخالد بن معدان قالا اسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم للفارس لفرسه سهمين ولصاحبه سهما فصار له ثلاثة أسهم وللراجل سهما وأسهم للنساء والصبيان ، فهذا منقطع - وحديث ابن عباس موصول صحيح فهو اولى وبالله التوفيق -

باب الرضخ لمن يستعان به من اهل الذمة على قتال المشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعى قال أبو يوسف أنبأ الحسن بن عمارة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال استعان رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهود بنى قينقاع فرضخ لهم ولم يسهم لهم - تفرد بهذا الحسن بن عمارة وهو متروك ولم يبلغنا فى هذا حديث صحيح - وقد روينا قبل هذا فى كراهية الاستعانة بالمشركين والله اعلم - (فاما الحديث الذى أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا حفص بن ابن جريح عن الزهرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا بناس من اليهود فأسهم لهم ، فهذا منقطع - وكذلك رواه يزيد بن يزيد بن جابر عن الزهرى (قال الشافعى) والحديث المنقطع عندنا لا يكون حجة (قال الشيخ رحمه الله) وروى الواقدى عن ابن أبى سبرة عن فطير الحارثى قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعشرة من اليهود من يهود المدينة

إلى خيبر فاسمهم لهم كسهمان المسلمين - وهذا منقطع واسناده ضعيف -

باب قسمة الغنيمة في دار الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى بن أسلم بن إحصر عن ابن عون قال كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال لكتب انما كان ذلك في أول الإسلام قد أعار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فضل مقاتلتهم وسى سيهم واصاب يومئذ - قال يحيى احسبه قال - جوهرية بنت الحارث وحدثنى بهذا الحديث عبد الله بن عمر - وكان في ذلك الجيش - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ، واخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن عون - (أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو عبد الله الصوفي ثنا يحيى بن أيوب (ح قال وأخبرني) الحسن بن سفيان وهذا حديثه ثنا قتيبة قالنا ثنا اسمعيل بن جعفر عن ربيعة عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيرز انه قال دخلت انا وأبو صرمة على أبي سعيد رضى الله عنه فسأله أبو صرمة فقال يا ابا سعيد هل سمعت رسول الله صلى الله وسلم يذكر العزل قال نعم غرونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة المصطلق فبينا كرائم العرب وطالت علينا العزبة ورغبنا في الفداء فاردنا ان نستمتع ونعزل فقلنا نفعل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهورنا فلا نسأله فأسأنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم ان لا تفعلوا ما كذب الله خلق نسمة هي كاتبة إلى يوم القيامة الاستكون - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة ، ورواه مسلم عن يحيى بن أيوب وفتية - وفيه هذا دلالة على انه قسم بينهم غنائمهم قبل الرجوع إلى المدينة كما قال الاوزاعي والشافعي - قال أبو يوسف افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم بلاد بنى المصطلق وظهر عليهم فصارت بلادهم دار الإسلام وبعث الوليد بن عقبة يأخذ صدقاتهم (قال الشافعي) مجيبا له عن ذلك اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم وهم غارون في نعمهم فقتلهم وسباهم وقسم اموالهم وسيهم في دارهم سنة (خمس وانما اسلموا بعدها بزمان وانما بعث إليهم الوليد بن عقبة مصدقا سنة 1 -) عشر وقد رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم ودارهم دار حرب (قال الشيخ) اما قوله ان ذلك كان سنة خمس فكذلك قاله عروة وابن شهاب - (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عثمان بن صالح عن ابن لهيعة ثنا أبو الأسود عن عروة (ح قال وثنا) يعقوب وثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب في ذكر مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم قاتل بنى المصطلق وبنى لحيان في شعبان سنة خمس ، وهذا اصح مما روى عن ابن إسحاق ان ذلك كان سنة ست - واما بعث الوليد مصدقا (ففيما أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن كامل القاضي ثنا محمد بن سعد العوفي حدثني أبي سعد بن محمد بن الحسن بن عطية حدثني عمي الحسين بن الحسن بن عطية حدثني أبي عن جدي عطية بن سعد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الوليد بن عقبة بن أبي معيط إلى بنى المصطلق ليأخذ منهم الصدقات وانه لما أتاهم الخبر فرحوا وخرجوا ليتلقوا رسول الله (2) صلى الله عليه وسلم وانه لما حدث الوليد انهم خرجوا

(1) من ف (2) - كذا في النسخ والصواب - رسول رسول الله (*)

قال (باب قسم الغنيمة في دار الحرب)

ذكر فيه قسمته عليه السلام غنائم بنى المصطلق ثم ذكر (عن أبي يوسف انه اجاب بان بلادهم صارت دار اسلام وبعث الوليد بن عقبة يأخذ صدقاتهم) ثم ذكر (عن الشافعي انه اجابه بانها كانت سنة خمس وانهم اسلموا بعدها بزمان وانما بعث إليهم

يتلقونه رجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله (ان بنى المصطلق قد منعوا الصدقة فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك غضبا شديدا فينما هو يحدث نفسه ان يغزوهما إذ أتاه الوفد فقلنا يا رسول الله 1 -) انا حدثنا ان رسولك رجع من نصف الطريق وانا خشينا ان يكون انما رده كتاب جاءه منك لغضب غضبه علينا وانا نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله وان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعجبهم 2) وهم بهم فانزل الله عز وجل عذركم في الكتاب فقال (يا ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين) - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي لنا ابراهيم بن الحسين لنا آدم لنا ورقاء عن ابن أبي نجيع عن مجاهد قال ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الوليد بن عقبة بن أبي معيط إلى بنى المصطلق ليصدقهم فتلقوه بالهدية فرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ان بنى المصطلق قد اجمعوا لك ليقاتلوك فانزل الله تبارك وتعالى (ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا) الآية (قال الشيخ) والذي يستدل به على ان ذلك كان بعد غزوة بنى المصطلق بمدة كثيرة ويشبه ان يكون سنة عشر كما حفظه الشافعي رحمه الله ان الوليد بن عقبة كان زمن الفتح صبيا وذلك سنة ثمان ولا يبعث مصدقا الا بعد ان يصير رجلا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا لنا أبو العباس هو الاصم لنا احمد بن عبد الجبار لنا يونس ابن بكير عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج عن أبي موسى الهمداني عن الوليد بن عقبة قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة جعل اهل مكة يأتونه بصبيانهم فيمسخ رؤسهم ويدعو لهم فجع به إلى وقد خلقت بالخلق فلما رأني لم يمسنى ولم يمنعه من ذلك الا الخلق الذي خلقتني امي (وحدثنا) بذلك أبو عبد الله الحافظ لنا علي بن حمشاذ لنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي لنا فياض بن محمد الرقي عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج الكلابي عن عبد الله الهمداني عن الوليد بن عقبة قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة - فذكره بمعناه - قال احمد بن حنبل وقد روى انه سلح يومئذ فتقذره رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يمسه ولم يدع له ومنع بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم لسابق علم الله فيه - (أخبرنا) علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق لنا يوسف بن يعقوب لنا مسدد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن محمد الكعبي أنبا محمد بن ايوب أنبا مسدد و عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي قالنا لنا حماد بن زيد عن عبد العزيز ابن دهب وثابت البناني عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح بفلس ثم ركب فقال الله اكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين فخرجوا يسعون في السكك وهم يقولون محمد والخميس قال مسدد قال حماد والخميس الجيش فظهر عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل المقاتلة وسبي الذراري فصارت صافية لدحية الكلبي ثم صارت صافية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تزوجها وجعل صداقها عتقا ، قال عبد العزيز لثابت يا ابا محمد أنت سألت انس 3) ما امهرها فقال امهرها نفسها؟ فبسم -رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد -

1) سقط من ف 2) كذا ولعله استغشهم - ح 3) كذا (*) -

الوليد مصدقا سنة عشر لم ذكر (ان الوليد كان زمن الفتح صبيا وذلك سنة ثمان ولا يبعث مصدقا الا بعد ان يصير رجلا) لم استد على ذلك بحديث أبي موسى الهمداني (عن الوليد بن عقبة انه جرى به الى النبي صلى الله عليه وسلم حين فتح مكة وقد خلق بالخلق فلم يمسه) ثم قال (قال ابن حنبل وروى انه سلح يومئذ لتقذره رسول الله صلى الله عليه وسلم) الى آخره - قلت - فى التمهيد فى ترجمة الوليد قال أبو موسى هذا مجهول والحديث منكر مضطرب لا يصح وفى كتاب ابن أبي حاتم عن البخارى لا يصح حديثه قال أبو عمر ولا يمكن ان يكون من بعث مصدقا فى زمن النبي صلى الله عليه وسلم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانء وأبو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار قالوا ثنا السري بن خزيمة ثنا موسى بن اسمعيل ثنا سليمان بن المغيرة (ح قال وأبنا) أبو بكر بن اسحاق الفقيه أبنا أحمد بن سلمة ثنا عبد الله بن هاشم ثنا بهز ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت ثنا انس رضی الله عنه قال صارت صفية لدية في مقسمه وجعلوا يمدحونها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون ما رأينا في السبي مثله قال فبعث إلى دحية فأعطاه بها ما أراد ثم دفعها إلى امي فقال اصلحها قال لم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر حتى جعلها في ظهره نزل ثم ضرب عليها القبة فلما أصبح قال من كان عنده فضل زاد فليأتنا به قال فجعل الرجل يبع 1) بفضل التمر وفضل السويق وفضل السمّن حتى جعلوا من ذلك سوادا حيسا فجعلوا يأكلون من ذلك الحيس ويشربون من حياض إلى جنبهم من ماء السماء قال فقال انس وكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها قال فانطلقنا حتى إذا رأينا جدر المدينة مشينا إليها فرفنا مطيتنا 2) ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيته قال وصفية خلفه قد أرذفها فعثرت مطية رسول الله صلى الله عليه وسلم فصرع وصرعت قال فليس احد من الناس ينظر إليه ولا إليها حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يسترها قال فأتيناه فقال لم نضر قال فدخلنا المدينة فخرج جوارى نسائه يتراهنها ويشتمن بصرعها ، لفظ حديث بوز بن اسد -رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن هاشم -وفي هذا دلالة على وقوع قسمة غنيمه خيبر بخيبر -قال أبو يوسف انها حين الفتحها صارت دار اسلام وعاملهم على النخل (قال الشافعي) اما خيبر فما علمته كان فيها مسلم واحد ما صالح الا اليهود وهم على دينهم وما حول خيبر كله دار حرب - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أبنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا أبي عن ابن اسحاق حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أن عمر رضی الله عنه قال ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على انا نخرجهم إذا شئنا فمن كان له مال فليلحق به واني مخرج يهود فأخرجهم - (أخبرنا) أبو عمر والاديب أبنا أبو بكر الاسماعيلي أبنا ابراهيم بن هاشم البغوي وأبو يعلى الموصلي والحسن النسوي قالوا ثنا هذبة ثنا همام ثنا قتادة عن انس رضی الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كلهن في ذى القعدة الا التي في حجته عمرة في الحديبية أو زمن الحديبية في ذى القعدة وعمرة من العام المقبل وعمرة من الجعرانة حيث قسم غنائم حين في ذى القعدة وعمرة مع حجته -هذا حديث ابراهيم وقال الحسن عمرة من الحديبية وقال أبو يعلى عمرته من الحديبية -رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن هذبة وفي هذا دلالة على انه صلى الله عليه وسلم قسم غنائم حين بها - (قال الشافعي رحمه الله) فاما ما احتج به أبو يوسف من ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقسم غنائم بدر حتى ورد المدينة وما ثبت من الحديث بان قال والدليل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم لعثمان وطلحة ولم يشهدا بدرا فان كان كما قال فهو يخالف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه يزعم انه ليس للامام ان يعطي احدا لم يشهد الوقعة ولم يكن مددا وليس كما قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم بدر بيسير شعب من شعاب الصفراء قريب من بدر - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أبنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال

(1) ف - ياتي (2) كذا (*) -

صبيا يوم الفتح ويدل ايضا على فساد حديثه ان الزبير وغيره من اهل العلم بالسير ذكروا ان الوليد وعمارة ابني عقبه خرجا ليردا اختهما ام كلثوم عن الهجرة وكانت هجرتها في الهدنة بين النبي عليه السلام وبين اهل مكة ومن كان غلاما مخلقا يوم الفتح ليس يجيء منه مثل هذا وذلك واضح وقد ذكر البيهقي خروج الوليد واخيه ليردا اختهما فيما بعد في باب نقض الصلح لا يجوز وذكر في الاستيعاب نحو هذا وزاد انه لا خلاف بين اهل العلم بتأويل القرآن فيما علمت ان قوله تعالى ان جاءكم

قالا ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة بن الزبير في تسمية من شهد بدرًا ولم يشهدها ثم ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه فمن (1) لم يشهدها وضرب له بسهمه (عثمان بن عفان بن أبي العاص بن امية بن عبد شمس) تخلف بالمدينة على امراته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت وجعة فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه قال واجرى يارسول الله قال واجرك (وطلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة) قال كان بالشام فقدم فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب له بسهمه فقال واجرى يارسول الله فقال واجرك (وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل) قدم من الشام بعد ما رجع النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه فقال واجرى يارسول الله قال واجرك فهؤلاء الثلاثة من المهاجرين (واما من الانصار فابو لبيبة) خرج زعموا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بدر فلمره على المدينة وضرب له بسهمه مع اصحاب بدر (والحارث بن حاطب) رجعه النبي صلى الله عليه وسلم زعموا إلى المدينة وضرب له بسهمه - وخرج (عاصم بن عدى) فرده النبي صلى الله عليه وسلم وضرب له بسهمه مع اهل بدر (وخوات بن جبير بن النعمان) ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه في اصحاب بدر (والحارث بن الصمة) كسر بالروحاء فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه - وذكرهم ايضا محمد بن اسحاق بن يسار وذكرهم ايضا موسى بن عقبة انا انه لم يذكر الحارث بن حاطب في الرد إلى المدينة والله اعلم (قال الشافعي رحمه الله) وانما اعطاهم من ماله وانما نزلت (واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول) بعد غيمة بدر - (اخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل النضوي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة الانفال قال نزلت في اهل بدر - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن سليمان عن هشام (قال الشافعي) واما ما احتج به من وقعة عبد الله بن جحش وابن الحضرمي فذلك قبل بدر وقبل نزول الآية وكانت وقعتهم في آخر يوم من الشهر الحرام فتوقفوا فيما صنعوا حتى نزلت يستلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير) وليس مما خالف فيه الاوزاعي بسبيل (قال الشيخ) فذكرنا (2) قصة ابن جحش من رواية جندب بن عبد الله - (اخبرنا) أبو عبد الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله ابن جحش إلى نخلة فقال له كن بها حتى تأتينا بنخبر من اخبار قريش ولم يأمره بقتال وذلك في الشهر الحرام وكتب له كتابا قبل ان يعلمه ابن يسير فقال اخرج انت واصحابك حتى إذا سرت يومين فافتح كتابك وانظر فيه فيما أمرتك فيه فامض له ولا تستكرهن احدا من اصحابك على الذهاب معك فلما سار يومين فتح الكتاب فإذا فيه ان امض حتى تنزل نخلة فتأتينا من اخبار قريش بما يصل اليك منهم فقال لاصحابه حين قرأ الكتاب سمع وطاعة من كان منكم له رغبة في الشهادة فينتطلق معي فاني ماض لامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كره ذلك منكم فليرجع فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاني ان استكره منكم احدا فمضى مع القوم حتى إذا كان ببحران اضل سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان بعيرا لهما كانا يعتقانه فتخلفا عليه يطلبانه ومضى القوم حتى نزلوا نخلة فمر بهم عمرو بن الحضرمي والحكم بن كيسان وعثمان والمغيرة ابنا عبد الله معهم تجارة قدموا بها من الطائف ادم وزبيب فلما راهم القوم اشرف لهم واقعد بن عبد الله وكان قد حلق رأسه فلما رآه حليقا قالوا عمار ليس عليكم منهم بأس واتم القوم بهم يعني اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر يوم من رجب فقالوا لئن قتلتموهم انكم لتقتلونهم في الشهر الحرام ولئن تركتموهم ليدخلن في هذه الليلة الحرم فليمتعن

(1) ف - فممن (2) كذا لعله قد ذكرنا (*) -

في مستدرک بسنده عن مصعب بن عبد الله الزبيري قال كان الوليد في زمن رسول الله ﷺ رجلا -

منكم فأجمع القوم على قتلهم فرمى وأبى بن عبد الله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله واستأسر عثمان بن عبد الله والحكم ابن كيسان وهرب المغيرة وأعجزهم واستأفروا العير فقدموا بها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم والله ما امرتكم بالقتال في الشهر الحرام فأوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسيرين والعير فلم يأخذ منها شيئا فلما قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال إسقط في أيديهم وظنوا ان قد هلكوا وغنمهم اخوانهم من المسلمين وقالت قريش حين بلغهم امر هؤلاء قد سفك محمد الدم في الشهر الحرام وأخذ فيه المال وأسر فيه الرجال واستحل الشهر الحرام فأنزل الله في ذلك (يستلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج اهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل) يقول الكفر بالله أكبر من القتل فلما نزلت ذلك أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم العير وفدى الاسيرين فقال المسلمون أنطمع لنا ان تكون غزوة فأنزل الله عليهم (ان الذين آمنوا والذين هاجروا) إلى قوله (اولئك يرجون رحمة الله) إلى آخر الآية وكانوا ثمانية واميرهم التاسع عبد الله بن جحش - (وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن احمد بن عتاب ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس أنبا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - لذكر قصة عبد الله بن جحش بمعنى هذا قال وذلك في رجب قبل بدر بشهرين - وفي ذلك دلالة على ان ذلك كان قبل نزول الآية في الغنم (١) -

باب السرية تأخذ العلف والطعام

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو الأحرز محمد بن عمر بن جميل الطوسي ثنا أبو إسحاق ابراهيم بن اسحاق المروزي الحرابي ثنا أبو الوليد عن شعبة (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن مفضل رضى الله عنه قال كنا محاصرين خيبر فرمى انسان بحراب فأخذته فالتفت فإذا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه - رواه البخارى في الصحيح عن أبي الوليد - (حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة وسليمان بن المغيرة القيسي كلاهما عن حميد بن هلال العدوي قال سمعت عبد الله بن مفضل رضى الله عنه يقول دلى جراب من شحم يوم خيبر فأخذته فالتزمته فقلت هذا لى لا اعطى احدا منه شيئا فالتفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه - قال سليمان في حديثه وليس في حديث شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هو لك - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى عن أبي داود عن شعبة - (أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديبي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا ابراهيم بن هاشم البغوي ثنا احمد وهو ابن ابراهيم الموصلي ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال كنا نصيب في المغازي العسل أو الفاكهة فنأكله ولا نرفعه - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد عن حماد الا انه قال العسل والخبز (ورواه) ابن المبارك عن حماد بن زيد فقال في الحديث كنا نأكل المغازي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب العسل والسمن فنأكله - (أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا عبد الباقي بن قانع ثنا اسحاق بن الحسن ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك - لذكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحكم ثنا الزبير بن ابراهيم بن حمزة حدثني انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان جيشا غنموا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما وعسلا فلم يؤخذ منهم الخمس - (ورواه) عثمان بن الحكم الجذامي عن عبيد الله بن عمر - (عن نافع ان جيشا غنموا دون ذكر ابن عمر فيه - (أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس هو الاصم ثنا محمد بن عبد الله بن

(١) هامش ف - آخر الجزء الخامس والستين بعد المائة من الاصل (*)

عبد الحكم أنبا عبد الله بن وهب أخبرني عثمان بن الحكم الجذامي عن عبيدالله بن عمر (1) - فذكره مرسله - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا هشيم أنبا الشيباني وأشعث بن سوار عن محمد بن أبي المجالد قال بعثني اهل المسجد إلى ابن اوفى رضى الله عنه أسأله ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم في طعام خير فأتيته فسأته عن ذلك فقلت هل خمسه قال لا كان اقل من ذلك وكان احدنا إذا اراد منه شيئا اخذ منه حاجته -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي ثنا موسى بن هارون ثنا احمد بن حنبل ومؤمل بن هشام قالا ثنا اسمعيل بن يونس عن الحسن بن أبي برزة الاسلمي رضى الله عنه قال كانت العرب تقول من أكل الخبز سمن فلما فتحنا خير جهنناهم عن خبزة لهم فقعدت عليها فأكلت منها حتى شبعت فجعلت انظر في عطفى هل سمنت - كذا قال عن يونس وقال غيره عن ايوب -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن الربيع بن انس عن سويد خادم سلمان انه اصاب سلة يعنى فى غزوة (2) فقربها إلى سلمان رضى الله عنه ففتحها فإذا فيها حواري وجبن فأكل سلمان منها -

باب بيع الطعام فى دار الحرب

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه ثنا (3) احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن الاوزاعي حدثني اسيد بن عبد الرحمن عن خالد بن الدريك قال سألت ابن محريز عن بيع الطعام والعلف بارض الروم فقال سمعت فضالة بن عبيد رضى الله عنه يقول ان رجلا يريدون ان يزيلوني عن ديني والله لا يكون ذلك حتى القى محمدا صلى الله عليه وسلم واصحابه من باع طعاما أو علفا بارض الروم مما اصاب منها بذهب أو فضة فقيه خمس الله وفاء المسلمين - (وأخبرنا) أبو الحسن بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون حدثني خالد بن دريك عن ابن محريز عن فضالة بن عبيد رضى الله عنه قال ان ناسا يريدون ان يستزلوني عن ديني والله لا رجو أن لا ازال عليه حتى اموت ما كان من شىء بيع بذهب أو فضة فقيه خمس الله وسهام المسلمين - (أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن اسمعيل بن عياش ثنا اسيد بن عبد الرحمن عن مقبل بن عبد الله عن هانء بن كلثوم ان صاحب جيش الشام حين فتحت الشام كتب إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه انا فتحنا ارضا كثيرة الطعام والعلف فكرهت ان اتقدم فى شىء من ذلك الا بأمرك فاكتب إلى بأمرك فى ذلك فكتب إليه عمر رضى الله عنه ان دع الناس يأكلون ويعلفون فمن باع شيئا بذهب أو فضة فقيه خمس الله وسهام المسلمين

باب ما فضل فى يده من الطعام والعلف فى دار الحرب

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن المصطفى ثنا محمد بن المبارك عن يحيى بن حمزة حدثني أبو عبد العزيز شيخ من اهل الاردن عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم قال رابطنا مدينة قنسرين مع شرحبيل بن السمط رضى الله عنه فلما فتحها اصاب فيها غنما وبقرا فقسم فينا طائفة منها وجعل بقيتها فى المغنم فلقيت معاذ بن جبل رضى الله عنه فحدثته فقال معاذ غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خبير فأصبنا فيها غنما فقسم فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم طائفة وجعل بقيتها فى المغنم

(1) من ف (2) ف - لى غزوه (3) ف - أنبا (*) -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن الخليل ثنا الواقدي ثنا عبد الرحمن ابن الفضيل عن العباس بن عبد الرحمن الأشجعي عن أبي سفيان عن عبد الله بن عمرو رضی الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر كلوا واعقلوا ولا تحملوا - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الله بن وهب عن (1) عبيد الله بن عمر فذكره مرسلًا - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا هشيم أخبرنا عمرو بن الحارث ان ابن حرشف الأزدي حدثه عن القاسم مولى (عبد الرحمن 2)) عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كنا نأكل الجزر في الغزو ولا نقسمه حتى ان كنا نلجج إلى رحلتنا واخرجتنا منه مملأة - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي يروى من حديث بعض الناس مثلما قلت من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لهم ان يأكلوا في بلاد العدو ولا يخرجوا شيء من الطعام فان كان مثل هذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا حجة لاحد معه وان كان لا يثبت لان في رجاله من يجهل فكذلك في رجال من روى عنه احلاله من يجهل (قال الشيخ) وكأنه اراد (بالاول حديث الواقدي واراد 3 -) بالثاني ما ذكرنا بعده - (أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا أحمد (بن عبيد الصفار - ح وأخبرنا - أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن احمد ابن بالويه قالنا ثنا احمد 4 -) بن علي الجزار (5) ثنا سعيد بن سليمان ثنا أبو حمزة العطار قال قلت للحسن يا ابا سعيد إنى أمرؤ متجري بالابلة وانى املا بطنى من الطعام فأصعد إلى ارض العدو فاكل من تمره وبسره فما ترى ؟ قال الحسن غزوت مع عبد الرحمن بن سمرة ورجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا اذا صعدوا إلى المعارك أكلوا من غير أن يفسدوا أو يحملوا

باب النهي عن نهب الطعام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ (أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ 6 -) أنبا أبو خليفة ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن سعيد ابن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج رضی الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة فاصاب الناس جوع فاصبنا ابلا وغنما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في اخريات الناس فمعلوا وذبخوا ونصبوا القدور فدفع إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بالقدور فاكفت ثم قسم فعدل عشرا من الغنم ببيعير - رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن أبي عوانة - (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هناد بن السرى ثنا أبو الأحوص عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل من الانصار قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فاصاب الناس حاجة شديدة وجهد فأصابوا غنما فانتهبوها وان قدورنا لتغلى إذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى على فرسه فاكفأ قدورنا بقوسه ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال ان النهبة ليست بأحل من الميتة أو إن الميتة ليست بأحل من النهبة - الشك من هناد -

(1) كذا وفى ف.. عبد الله بن وهب أخبرني عن - وقد راجعنا سنن أبي داود فلم نجد فيها هذا الحديث السابق اى ، كلوا واعقلوا ولا تحملوا - وانما فيها ، حدثنا سعيد بن منصور قال ثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث ان ابن حرشف الأزدي... فذكر الحديث الآتى - يظهر ان قول البيهقي أخبرنا أبو علي الخ حقه ان يكون بعد الحديث الآتى والصواب فى السنن .. عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو فذكره مرسلًا ، والله اعلم - ح (2) - كذا وفى تهذيب التهذيب - القاسم بن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن مولى آل ابي سفيان بن حرب - ح (3) من ف (4) سقط من ف (5) ف - الخزان (6) من ف (*) -

باب أخذ السلاح وغيره بغير إذن الامام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن إبراهيم المقرئ وأبو صادق محمد بن أحمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري أن أبا ابن وهب أخبرني يحيى بن أيوب عن ربيعة بن سليمان (1) ((التجيب عن حش بن عبد الله السب عن رويغ بن ثابت الانصاري رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال عام حين من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسقين (2)) ماءه ولد غيره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن من دابة من المغانم فيركبها حتى إذا نقصها ردها في المغانم ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس شيئا من المغانم حتى إذا خلقه رده في المغانم - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أن أبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن بديل بن ميسرة وخالد الزبير بن الخريت عن عبد الله بن شقيق عن رجل من بلقين قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بوادي القرى فقلت ما تقول في الغنيمة قال لله خمسها واربعه اخماس للجيش قلت فما احد اولي به من احد قال لا ولا السهم تستخرجه من جنبك ليس انت احق به من اخيك المسلم -

باب الرخصة في استعماله في حال الضرورة

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الحسن بن علي الميموني أن أبا محمد بن أبي بكر ثنا عثمان بن علي ثنا الاعمش عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله رضى الله عنه قال انتهيت إلى أبي جهل وهو صريع وعليه بيضة ومعه سيف جيد ومعى سيف ردى فجعلت القف رأسه بسيفي وأذكر نقفا كان يتقف رأسي بمكة حتى ضعفت يده فأخذت سيفه فرفع رأسه فقال علي من كانت الدبيرة أكانت لنا أو علينا الست رويينا بمكة؟ قال فقتلته ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت قتل ابا جهل قال النبي صلى الله عليه وسلم آله الذي لا اله الا هو قتله فاستحلفني ثلاث مرات ثم قام معي إليهم فدعا عليهم - (أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة أن أبا جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم أن أبا منجاب ابن الحارث أن أبا شريك عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله رضى الله عنه قال انتهيت إلى أبي جهل وهو في القتلى صريع ومعى سيف رث فجعلت اضربه بسيفي فلم يعمل شيئا قال ونظر إلى فقال أرويينا بمكة؟ فوق سيفه فأخذته فضرته به حتى قتله ثم جئت اشتد حتى أخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال انت قتله؟ قلت نعم حتى استحلفني ثلاث مرات فحلفت له ثم قال انطلق فأريه فانطلق فأريته اياه فقال كان هذا فرعون هذه الامة - ورواه الاعمش عن أبي اسحاق بمعناه -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أن أبا الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه أن أبا أحمد بن نجة ثنا الحسن ابن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر بن أيوب عن ابن سيرين عن انس بن مالك عن براء بن مالك رضى الله عنه قال لقيت يوم مسيلمة رجلا يقال له حمزة اليمامة رجلا جسما بيده سيف ابيض فضرته رجليه فكانما اخطأته فانقمع فوقع على فقاءه فأخذت سيفه واغمدت سيفي فما ضربت به الا ضربة حتى انقطع فالتفته وأخذت سيفي -

باب الامام إذا ظهر على قوم اقام بعرضتهم ثلاثا

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء وقرأة أن أبا سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ ثنا سعيد عن قتادة عن انس عن أبي طلحة رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غلب على قوم احب

(1) ف سليم - وقد قيل بهذا وهذا - (ح-2) مد يسقى (*) -

ان يقيم بمرصتهم ثلاثا - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث روح عن سعيد بن ابي عروبى قال البخارى وتابعه معاذ -

باب ما يفعله بذرارى من ظهر عليه

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عمر بن حفص المقرئ النعمانى رحمه الله ببغداد أنبا أحمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك ابن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يحدث عن ابي سعيد الخدرى رضى الله عنه ان بنى قريظة لما نزلوا على حكم سعد بن معاذ رضى الله عنه ارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء على (ار) ؟ فلما كان قريبا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا إلى سيدكم أو إلى خيركم فقال ان هؤلاء نزلوا ؟ حكمك قال فاني احكم فيهم ان يقتل مقاتلتهم وتسى ذراريهم قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حكمت بحكم الملك ؟ بما قال حكمت بحكم الله - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من اوجه عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر احمد بن عبيد الاسدى الحافظ بهمدان أنبا ابراهيم بن الحسين بن ديزيل ثنا اسحاق بن محمد القروى واسماعيل بن ابي اويس قالانا ثنا محمد بن صالح التمار عن سعد بن ابراهيم عن عامر بن سعد عن ابيه ان سعد بن معاذ رضى الله عنه حكم على بنى قريظة ان يقتل منهم كل من (جرت) ؟ عليه موسى وان تقسم اموالهم وذراريهم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقد حكم اليوم فيهم بحكم الله الذى حكم به من فوق سبع سموات -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظى قال كنت فيهم وكان من ابنت قتل ومن لم يبيت ترك فكتك فيمن لم يبيت - (أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا عثمان بن عمر الضبى ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظى قال كنت فيمن حكم فيهم سعد بن معاذ رضى الله عنه فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل مقاتلتهم وتسى ذراريهم قال فجأزأبى ولا ارانى الا سيقتلوننى فكشفوا عاتنى فوجدوها لم تنبت فجعلونى فى السبى -

باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم

(قال الشافعى رحمه الله) الامام فيهم بالخيار بين ان يقتلهم ان لم يسلم اهل الاوثان أو يعطى الجزية اهل الكتاب أو يمن عليهم أو يفاديهم بمال يأخذهم منهم أو باسرى من المسلمين يطلقوا لهم أو يسترقهم فان استرقهم أو أخذ منهم مالا فسيب له سبيل الغنيمة يخمس ويكون اربعة اخماسها لاهل الغنيمة - فان قال قائل كيف حكمت فى المال والولدان والنساء حكما واحدا وحكمت فى الرجال احكاما متفرقة قيل ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قريظة وخير فقسم عقارها من الارضين والنخل قسمة الاموال (وسبى ولدان بنى المصطلق وهوازن ونساء هم فقسهم قسمة الاموال 1) - (قال الشيخ) اما ما قال فى قريظة (ففيما أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى وأبو طاهر الفقيه قالانا أنبا أبو بكر محمد ابن الحسين القطان ببغداد أنبا أبو الأزر ثنا محمد بن شرحبيل أنبا ابن جريح عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان يهود بنى النضير (وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير 2) - وافر قريظة حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساء هم واولادهم واموالهم بين المسلمين الا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأمتمهم واسلموا ، واجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة بنى قينقاع وهم قوم عبد الله يعنى ابن سلام ويهود بنى حارثة وكل يهودى بالمدينة - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث عبد الرزاق عن ابن جريح -

(11 من ف 2) سقط من ف (*) -

(واما ما قال) في خير (ففيما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه أنبا الحسن بن سفيان ثنا محمد ابن المشي ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن النسر عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لولا آخر الناس ما فتحت عليهم قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر -رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن المشي - (واما ما قال) في ولدان بنى المصطلق (ففيما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا يزيد بن هارون أنبا ابن عون (ح قال وأخبرنا) أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن أبي عدى ومعاذ بن معاذ قالنا ثنا ابن عون قال كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال انما كان ذلك الدعاء في اصل الاسلام قد اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم واصاب يومئذ جويرية بنت الحارث - حدثني بهذا عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش - وفي رواية يزيد انما ذلك بعد الدعاء في اول الاسلام - والباقي سواء -رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المشي عن ابن أبي عدى - وقد مضى في حديث أبي سعيد الخدري غزونا بنى المصطلق فسيينا كرائم العرب فأردنا ان نستمتع ونعزل فسالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم ان لا تفعلوا - (واما ما قال) في هوازن (ففيما أخبرنا) أبو عمرو الاديبي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن وهو ابن سفيان ثنا محمد بن يحيى ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثني ابن اخي ابن شهاب عن عمه قال وزعم عروة بن الزبير أن مروان والمصور بن مخزومة أخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه ه ه وفد هوازن مسلمين فسالوه ان يرد إليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معى من ترون وأحب الحديث إلى اصدقته فاختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال وقد استأثبت بكم وكان انظرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع عشرة ليلة حين قتل من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فاثني على الله بما هو اهل ثم قال أما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني قد رأيت ان ارد إليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفاء الله علينا ، فقال الناس قد طيبنا ذلك يارسول الله فقال رسول الله ان لا ندرى من اذن منكم ممن لم يأذن فارجموا حتى يرفع الينا عرفاؤكم فرجع الناس فكلهم عرفاؤهم فرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا - هذا الذى بلغنى عن سبى هوازن -رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق عن يعقوب بن ابراهيم (قال الشافعي) رحمه الله وأسر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل بدر منهم من من عليهم بلا شيء أخذه منهم ومنهم من أخذ منه فدية ومنهم من قتله وكان المقولون بعد الاسار يوم بدر عقبة بن أبي معيط والنضر بن الحارث - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عدد من اهل العلم من قريش وغيرهم من اهل العلم بالمغازي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسر النضر بن الحارث العبدى (1) يوم بدر وقتله بالبادية أو الاثليل صبوا وأسر عقبة بن أبي معيط فقتله صبوا (قال الشيخ) وقد روينا في كتاب القسم عن محمد بن اسحاق بن يسار صاحب المغازي -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الاصهاني أنبا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرخ ثنا محمد بن عمر حدثني محمد بن يحيى بن سهل بن أبي حثمة عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اقبل بالاسارى حتى إذا كان (بعرق) ؟ الظبية امر عاصم بن ثابت بن أبي الاقح ان يضرب عنق عقبة بن أبي معيط فجعل عقبة بن أبي معيط يقول يا ويلاه علام اقتل من بين هؤلاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعداوتك لله ولرسوله فقال يا محمد منك الفضل فاجعلنى كرجل من

قومي ان قتلتم قتلتي وان منت عليهم منت علي وان اعدت منهم الفداء كنت كاحدهم ، يا محمد من للصيبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم النار يا عاصم بن ثابت قدمه فاضرب عنقه فقدمه فضرب عنقه - (واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ابا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا عبد الله بن جعفر ثنا عبيدالله بن عمرو عن زيد بن ابي اليسرة عن عمرو بن مرة عن ابراهيم قال اراد الضحاك بن قيس ان يستعمل مسروقا فقال له عمارة بن عقبة استعمل رجلا من بقايا قتل عثمان رضى الله عنه فقال له مسروق ثنا عبد الله بن مسعود رضى الله عنه وكان في الفسنا موقوف الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد قتل ابيك قال من للصيبة قال النار - قد رضيت لك ما رضى لك رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال الشافعي رحمه الله) وكان الممنون عليهم بلا فدية ابو عزة الجمحي تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم لبناته واخذ عليه عهدا ان لا يقاتله فأخفوه وقتلته يوم احد فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يقتل فما اسر من المشركين رجل غيره فقال يا محمد امنن علي ودعني لبنتي واعطيك عهدا ان لا اعود لقتالك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تمسح علي عارضيك بمكة تقول قد خدعت محمدا مرتين فأمر به لضرب عنقه (واخبرنا) أبو سعيد ابن أبي عمرو ثنا أبو العباس ابا الربيع ابا الشافعي - فذكره - وقد روينا في ذلك عن غير الشافعي في كتاب القسم - (واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ابا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الاصهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر حدثني محمد بن عبد الله عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال امن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاسارى يوم بدر ابا عزة عبد الله بن عمرو بن عبد 1) الجمحي وكان شاعرا وكان قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا محمد ان لي خمس بنات ليس لهن شيء فتصدق بي عليهن ففعل وقال أبو عزة اعطيك موقفا ان لا اقاتلك ولا اكثر عليك ابدا فارسله رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما خرجت قريش إلى احد جاءه صفوان بن امية فقال اخرج معنا فقال اني قد اعطيت محمدا موقفا ان لا اقاتله فضمن صفوان ان يجعل بناته مع بناته ان قتل وان عاش اعطاه مالا كثيرا فلم يزل به حتى خرج مع قريش يوم احد فاسر ولم يؤسر غيره من قريش فقال يا محمد انما اخرجت كرها ولي بنات فامنن علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين ما اعطيتني من العهد والميثاق لا والله لا تمسح عارضيك بمكة تقول سخرت بمحمد مرتين قال سعيد بن المسيب فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين يا عاصم بن ثابت قدمه فاضرب عنقه فقدمه لضرب عنقه (قال الشيخ رحمه الله) ثم اسر رسول الله صلى الله عليه وسلم لثامة بن اثال الحنفي بعد فمن عليه ثم عاد لثامة بن اثال بعد فاسلم وحسن اسلامه - (واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ابا أبو بكر احمد بن اسحاق الفقيه وأبو الفضل بن ابراهيم المزكي قالنا ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد ابن المشي ثنا أبو بكر الحنفي ثنا عبد الحميد بن جعفر حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا نحو أرض نجد فجاءت برجل يقال له لثامة بن اثال الحنفي سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا لثامة قال عندي يا محمد خير ان تقتلني تقتل ذا دم وان تنعم تنعم علي شاكرا وان ترد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان من الغد ثم قال ما عندك يا لثامة فقال عندي ما قلت لك فردها عليه ثم اتاه اليوم الثالث فردها عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا لثامة فخرج لثامة إلى نخل قريب من المسجد فاغسل من الماء ثم دخل المسجد فقال أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله يا محمد والله ما كان علي وجه الارض وجه ابغض إلى من وجهك وقد اصبح وجهك احب الوجوه إلى ، والله ما كان دين ابغض إلى من دينك وقد اصبح دينك احب الاديان إلى ، والله ما كان من بلد ابغض إلى من بلدك وقد اصبح بلدك احب البلدان كلها إلى ، وان خيلك اخيلتني وانا اريد العمرة فاعاذتني ؟ فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره ان يحمر فلما قدم قال له رجال بمكة أصبوت يا لثامة فقال لا والله ما صبوت ولكن اسلمت

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لا يأتيكم حبة حنطة من اليمامة حتى يأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المشي - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق ثنا سعيد المقبري عن أبي هريرة رضى الله عنه قال كان اسلام ثمامة بن اثال الحنفي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا الله حين عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم بما عرض له ان يمكنه الله منه وكان عرض له وهو مشرك فأراد قتله فاقبل ثمامة معتمرا وهو على شركه حتى دخل المدينة فتحير فيها حتى أخذ وأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به فربط إلى عمود من عمد المسجد فخرج عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مالك يا ثمامة هل امكن الله منك قال وقد كان ذلك يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وإن تعف تعف عن شاكرك وإن تسأل مالا تعطه (فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركه حتى إذا كان الغد مر به فقال مالك ياتمام فقال خيرا يا محمد إن تقتل تقتل ذا دم وإن تعف تعف عن شاكرك وإن تسأل مالا تعطه 1 -) ثم انصرف عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو هريرة رضى الله عنه فجعلنا المساكين نقول بيننا ما نضع بدم ثمامة والله لا كلة من جزور سميئة من لدائه احب الينا من دم ثمامة فلما كان الغد مر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مالك ياتمام فقال خيرا يا محمد إن تقتل تقتل ذا دم وإن تعف تعف عن شاكرك وإن تسأل مالا تعطه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أطلقوه فقد عفوت عنك يا ثمام فخرج ثمامة حتى أتى حانطا من حيطان المدينة فاغتسل فيه وتطهر وطهر ثيابه ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في أصحابه فقال يا محمد والله لقد كنت وما وجه ابغض إلى من وجهك ، ولا دين ابغض إلى من دينك ، ولا بلد ابغض إلى من بلدك ، ثم لقد أصبحت وما وجه احب إلى من وجهك ، ولا دين احب إلى من دينك ، ولا بلد احب إلى من بلدك وإني أشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا عبده ورسوله ، يا رسول الله إني كنت قد خرجت معتمرا وانا على دين قومي فبشرني صلى الله عليك في عمري فبشره وعلمه فخرج معتمرا فلما قدم مكة وسمعته قرئ يتكلم بامر محمد من الاسلام قالوا صبا ثمامة فاغضبه فقال إني والله ما صوت ولكني اسلمت وصدقت محمدا وأمنت به وايمم الذي نفس ثمامة بيده لا يأتيكم حبة من اليمامة - وكانت ريف مكة - ما بقيت حتى يأذن فيها محمد صلى الله عليه وسلم وانصرف إلى بلده ومنع الحمل إلى مكة حتى جهدت قرئش فكتبوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه بارحامهم ان يكتب إلى ثمامة يخلى إليهم حمل الطعام ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة قال واقبل ثابت بن قيس بن شماس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هب لي الزبير اليهودي اجزيه فقد كانت له عندي يوم بعثت (2) فأعطاه اياه فاقبل ثابت حتى أتاه فقال يا ابا عبد الرحمن هل تعرفني فقال نعم وهل ينكر الرجل اخاه قال ثابت اردت ان اجزيك اليوم بيد لك عندي يوم بعثت قال فافعل فان الكريم يجزي الكريم قال قد فعلت قد سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوهبك لي فأطلق عنه اساره فقال الزبير ليس لي قائد وقد أخذتم امرائي وبنى فرجع ثابت إلى الزبير (3) فقال رد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأتك وبنيتك فقال الزبير حانط لي فيه اعذق ليس لي ولا اهلي عيش الا به فرجع ثابت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوهب له فرجع ثابت إلى الزبير فقال قد رد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم اهلك ومالك فأسلم تسلم قال ما فعل الجليسان وذكر رجال قومه قال ثابت قد قتلوا وفرغ منهم ولعل الله تبارك وتعالى ان يكون ابقاك لخبر قال الزبير أسألك بالله يا ثابت وبيدي الخصم عندك يوم بعثت الا الحقني بهم فليس في العيش خير بعدهم ، فذكر ذلك ثابت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بالزبير فقتل - وذكره ايضا محمد بن اسحاق بن يسار عن الزهري وذكر أنه الزبير ابن باط القرظي وذكره ايضا موسى بن عقبه وذكر أنه كان يومئذ كبيرا اعمى -

(1) سقط من ف (2) كذا واسم كان محذوف اي يد - كما يدل عليه السياق - ح (3) كذا وفي الكلام حذف يعلم من السياق - ح (*) -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاسارى بدر لو كان مطعم بن عدى حيا فكلمنى فى هؤلاء التتى لخليتهم له -رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق بن منصور عن عبد الرزاق - (أخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه المروزي أنبا أبو بكر محمد بن احمد بن غناب البخارى ثنا أبو على الحسن بن سلام ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن الس رضى الله عنه ان ثمانين رجلا من اهل مكة هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من جبل التميم عند صلاة الفجر فأخذهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فعفا عنهم قال ونزل القرآن (وهو الذى كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم بطن مكة من بعد ان اظفركم عليهم) - اخرجهم مسلم فى الصحيح من حديث يزيد بن هارون عن حماد - (حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو بكر محمد بن الحسن القطان أنبا احمد بن يوسف السلمى أنبا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل منزلا وتفرق الناس فى المضاه يستظلون تحتها فعلق الناس سلاحهم فى شجرة (2) فجاء اعرابي إلى سيفه فأخذه وسله ثم اقبل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يمنعك منى والنبي صلى الله عليه وسلم يقول الله لشام الاعرابى السيف فدعا النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه وأخبرهم بصنيع الاعرابى وهو جالس إلى جنبه لم يعاقبه -رواه البخارى فى الصحيح عن محمود ورواه مسلم عن عبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر رضى الله عنه - فلذكر الحديث بمعناه قال معمر وكان قتادة يذكر نحو هذا ويذكر أن قوما من العرب ارادوا أن يفتكوا بالنبي صلى الله عليه وسلم فارسلوا هذا الاعرابى ويتلو (واذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم) الآية - (واما المفاداة) بالنفس (فقيما اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرنى أبو الوليد ثنا جعفر بن احمد بن نصر ثنا على بن حجر (ح قال واخبرنى) أبو الفضل بن ابراهيم واللفظ له ثنا احمد بن سلمة ثنا عمرو بن زرارة بن واقد الكلابى قالنا ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال كانت تقيف حلفاء لبني عقيل فأسرت تقيف رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا واصابوا معه العضباء فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى الوثاق فقال يا محمد يا محمد فأتاه صلى الله عليه وسلم فقال ما شأنك فقال بم أخذتني وبم أخذت سابق الحاج فقال اعظما لذاك أخذت بجزيرة حلفائك تقيف ثم انصرف عنه فناده فقال يا محمد يا محمد قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجما رفيقا فرجع إليه فقال ما شأنك فقال انى مسلم قال لو قلتها وانت تملك امرك الملحت كل الفلاح ثم انصرف عنه فناده يا محمد يا محمد فأتاه فقال ما شأنك فقال انى جئنا فاطمئنى وطمأن فاسقنى قال هذه حاجتك قال ففدى بالرجلين -رواه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر وغيره - (أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو عبد الله الصفار ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن ايوب عن ابي قلابة عن عمه عن عمران بن حصين رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم فدى رجلين من المسلمين واعطى رجلا من المشركين (قال سفيان يعنى أخذ رجلين من المسلمين واعطى رجلا من المشركين 3) - (واما المفاداة) بالمال (فقيما اخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحرلى ببغداد ثنا حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن مسعود ثنا عكرمة بن عمار عن ابي زميل عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال

(1) ف - أنبا (2) كذا وليس فى الصحيحين تعليق الناس سلاحهم والما فيهما تعليق النبي صلى الله عليه وسلم سيفه بالشجرة فتأمل (ح- 3) سقط من - ف. (*) -

وكان أكثر حديثه عن عمر رضى الله عنه قال لما كان يوم بدر قال ما ترون فى هؤلاء الاسارى فقال أبو بكر رضى الله عنه يا بنى الله بنو العم والعشيرة والاخوان غير أنا نأخذ منهم الفداء ليكون لنا قوة على المشركين وعسى الله عزوجل ان يهديهم إلى الاسلام ويكونوا لنا عضدا قال فماذا ترى يا ابن الخطاب قلت يا بنى الله ما ارى الذى رأى أبو بكر ولكن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدهم فقبهم واضرب اعناقهم قال فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت أنا فأخذ منهم الفداء فلما أصبحت غلبت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا هو وأبو بكر قاعدان يكيان فقلت يا بنى الله اخبرنى من أى شيء تبكى انت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت والا تباكيت ليكأنكما قال الذى عرض على اصحابك لقد عرض على عذابكم ادنى من هذه الشجرة : وشجرة قرية حينئذ فانزل الله عزوجل (ما كان لنبى ان يكون له اسرى حتى يشخن فى الارض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة الآية) - اخرجته مسلم فى الصحيح من وجه آخر عن عكرمة بن عمار زاد إلى قوله (فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا) فأحل الله الغنمة لهم - وقد مضى فى كتاب القسم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن سليمان البرلسى ثنا ابراهيم بن عرعرة (ح وأخبرنا) أبو الحسن بن بشران ببغداد أنا أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا احمد بن اسحاق بن صالح ثنا ابراهيم بن عرعرة ثنا زاهر عن ابن عون عن محمد بن عبيدة عن على بن عيسى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الاسارى يوم بدر ان شتمت قتلتموهم وان شتمت فاديتموهم واستمتعتم بالفداء واستشهدتمكم بعدتهم قال فكان آخر السجين ثابت بن قيس قتل يوم اليمامة - زاد البرلسى فى روايته قال ابن عرعرة وددت هذا على زاهر فأبى الا ان يقول عبدة عن على بن عيسى رضى الله عنه - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى عبد الله بن سعد ثنا ابراهيم بن أبى طالب ثنا عمرو بن على واحمد بن المقدم قالنا ثنا أبو بحر البكرأوى ثنا شعبة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق فى قصة بدر قال وكان فى الاسارى أبو وداعة السهمى فقدم ابنه المطلب المدينة فأخذ اياه باربعة آلاف درهم فانطلق به ثم بعث قريش فى فداء الاسارى فقدم مكرز بن حفص فى فداء سهيل بن عمرو فقال اجعلوا رجلى مكان رجله وخلوا سبيله حتى يبعث اليكم بفدائه فخلوا سبيل سهيل وحسوا مكرزا قال ففدا كل قوم اسيرهم بما رضوا قال وكان أكثر الاسارى يوم بدر فداء العباس بن عبد المطلب وذلك لانه كان رجلا موسرا فالتدى نفسه بمائة اوقية ذهب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الحسن على بن محمد بن سخطوه ثنا القهاني والحسن بن على بن زياد وصالح بن محمد الرازى قالوا ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامى ثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبه قال وقال ابن شهاب حدثنى انس بن مالك رضى الله عنه ان رجلا من الانصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا انذن لنا فلنترك لابن اختنا العباس فداءه فقال والله لا تلتون درهما - رواه البخارى فى الصحيح عن ابراهيم بن المنذر - وسائر الاحاديث فى هذا الباب قد مضت فى كتاب القسم -

باب قتل المشركين بعد الاسار بضرب الاعتاق دون المثلة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو عمرو بن أبى جعفر أنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا اسمعيل ابن علي بن خالد الحذاء عن أبى قلابة عن أبى الأشعث عن شداد بن اوس رضى الله عنه قال ثننا حفظتهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان على كل شيء فإذا قتلتم فاحسونا القتل وإذا ذبحتم فاحسوا الذبح وليجد احدكم شفرته وليرح ذبيحته - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن أبى شيبة -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عمر بن شاذب المقرئ بواسط لنا أحمد بن ستان لنا وهب بن جرير لنا شعبة عن عدى بن ثابت عن عبد الله بن يزيد رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة والنهي - رواه البخاري في الصحيح عن حجاج بن منهال وغيره عن شعبة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه لنا يعقوب بن سفيان لنا أبو صالح حدثني الليث حدثني جرير بن حازم عن شعبة بن الحجاج عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة الأسلمي عن أبيه بريدة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث اميرا على جيش أو سرية أمره في خاصة نفسه بتقوى الله ومن معه من المؤمنين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله فقاتلوا في سبيل الله وقتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتنوا وليدا - أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن شعبة - (أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق لنا عفان لنا همام لنا قتادة عن الحسن بن هياج بن عمران البرجمي (ان عاملا 1)) لابيہ ابق فجعل الله عليه إن قدر عليه ليقطن يده فلما قدر عليه بعثني إلى عمران بن حصين رضي الله عنه فسألته فقال ان سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يحدث في خطبته على الصدقة (ونهي عن المثلة قال يعرضني إلى سمره فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يحدث على الصدقة - 2) وينهى عن المثلة قال الشافعي رحمه الله فان قال قائل قد قطع ايدي الذين استاقوا لقاحه وارجلهم وسمل اعينهم فان انس بن مالك ورجلا رويوا هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم روي فيه أو أحدهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يخطب بعد ذلك خطبة الا امر بالصدقة ونهى عن المثلة - (قال الشيخ رحمه الله) رواه عبد الله بن عمر والنس بن مالك وهذه الزيادة في حديث انس - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي لنا الحسن بن محمد الزعفراني لنا عبد الوهاب بن عبد المجيد لنا حميد عن انس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا أبو القاسم يوسف بن يعقوب السوسني لنا محمد بن عبد السلام ابن بشار لنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن عبد العزيز بن صهيب وحميد عن انس بن مالك رضي الله عنه ان ناسا من عربنة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتووا 1)) وقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شتمت ان تخرجوا إلى اهل الصدقة فتشربوا من البانها وابوالها ففعلوا فصحوا ثم مالوا على الرعاء فقتلهم وارتدوا عن الاسلام واستاقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث في الرهم فأتى بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا - لفظ حديث هشيم وفي رواية عبد الوهاب عن حميد قال لا احفظ اشربوا ابوالها - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - (وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو سعيد لنا الزعفراني لنا يزيد بن هارون أنبا ابان عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث حميد الا انه قال نفر من عكل قال فنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة بعد ذلك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه لنا أبو داود لنا محمد بن بشار لنا ابن أبي عدى عن هشام عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه - بهذا الحديث زاد ثم نهى عن المثلة - (وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي لنا الحسن بن محمد الزعفراني لنا عبد الوهاب بن عطاء لنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رهطاً من عكل وعربنة لذكر هذا الحديث - قال قتادة بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحدث في خطبته بعد ذلك على الصدقة وينهى عن المثلة (قال الشافعي رحمه الله) وكان علي بن الحسين ينكر حديث انس في اصحاب اللقاح - (أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالا لنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا ابراهيم بن أبي يحيى عن جعفر عن ابيه عن علي بن

(1) كذا - (ح 2) سقط من ف - كذا والضمير للمدينة وهي معلومة من السياق - (ح *) -

الحسين عليهما السلام قال لا والله ما سمل رسول الله صلى الله عليه وسلم عينا ولا زاد اهل اللقاح على قطع ايديهم وارجلهم - (قال الشيخ رحمه الله) حديث انس حديث ثابت صحيح ومعه رواية ابن عمرو فيها جميعا انه سمل اعينهم فلامعنى لانكار من انكر والا حسن حملة على النسخ -

(كما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عفان بن مسلم ثنا همام عن قتادة عن انس رضى الله عنه ان رهطا من عرينة قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال قتادة وحدثنى ابن سيرين ان هذا قبل ان تنزل الحدود - وفي رواية هشام عن قتادة ما دل على هذا - أو حملة على انه فعل بهم ما فعلوا بالرعاء - (والذى يدل عليه ما أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا اسحاق يعنى ابن ابراهيم المرزوى ثنا يحيى بن غيلان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانء ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران وأبو العباس السراج قالانا لنا الفضل بن سهل الاعرج ثنا يحيى بن غيلان ثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن انس رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتما سمل اعين اولئك لانهم سملوا اعين الرعاة - لفظ حديث الاعرج وفي رواية المرزوى انما سمل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعينهم لانهم سملوا اعين الرعاة - رواه مسلم فى الصحيح عن الفضل بن سهل - (وحدثنا) عبد الله بن يوسف أنبا أبو الحسين على بن الحسن بن جعفر الرصافي ببغداد أنبا العباس بن عبد الله بن الحسن بن سعيد القرشى عن جده الحسن بن سعيد عن حصين بن مخارق عن داود بن أبى هند عن أنس بن مالك رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتما مثل بهم لانهم مثلوا بالرعاى -

باب المنع من صبر الكافر بعدا الاسار بان يتخذ غرضا

(أخبرنا) أبو على الحسين بن محمد الروذبارى أنبا أبو محمد عبد الله بن شوذب الواسطى بها لنا احمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث شعبة وذكره البخارى (ورواه) المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير -

(كما أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى لنا سليمان بن حرب ثنا شعبة ثنا المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير أن ابن عمر رضى الله عنهما خرج فى طريق من طرق المدينة فرأى غلاما قد نصبوا دجاجة يرمونها فلما رآه فرأوا ففضب وقال من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد لعن من مثل بالحيوان - ذكره البخارى فى الشواهد (وكذلك رواه) أبو بشر عن سعيد بن جبير - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو عمرو الحيرى أنبا أبو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا هشيم بن بشير أنبا أبو بشر

قال (باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار بان يتخذ غرضا)

ذكر فيه حديث عدى بن ثابت (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال عليه السلام لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا) ثم قال (آخرجه مسلم وذكره البخارى) - قلت - هذا اللفظ يحتمل انه ذكره محتجابه او غير محتج به والبخارى ذكر الحديث الذى ذكره البيهقى بعد هذا من طريق سعيد بن جبير عن ابن عمر ثم قال وقال عدى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم -

عن سعيد بن جبیر قال مر ابن عمر رضی اللہ عنہما بفتیان من قریش وقد نصبوا طیرا وهم یرمونه وقد جعلوا لصاحب الطیر کل خاطفة من نبلهم فلما رأوا ابن عمر تفرقوا فقال ابن عمر رضی اللہ عنہما من فعل هذا لعن اللہ من فعل هذا ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لعن من اتخذ شیئا فیہ الروح غرضا - رواه مسلم فی الصحیح عن زہیر بن حرب واخرجه البخاری ومسلم من حدیث أبی عوانة عن أبی بشر -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الداريجردی ثنا أبو عاصم عن عبد الحمید بن جعفر عن یزید بن أبی حبيب عن بكیر بن عبد اللہ عن ابیہ عن عبید بن یعلی عن أبی ایوب رضی اللہ عنہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نهى عن صبر الدابة - قال أبو ایوب لو كانت دجاجة ما صبرتها - (أخبرنا) أبو عبد اللہ الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن یعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقی ثنا أحمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن اسحاق عن بكیر بن عبد اللہ بن الأشج عن ابیہ عن عبید بن یعلی عن أبی ایوب رضی اللہ عنہ قال ادربنا مع عبد الرحمن بن خالد بن الولید وهو امیر الناس یومئذ علی الدروب قال فنزلنا منزلا من ارض الروم فأقمنا به قال وكان أبو ایوب قد اتخذ مسجدا فکنا نروح ونجلس إليه ویصلی لنا ونستمع (1) من حدیثه قال فواللہ انا لعشبة معه إذ جاء رجل فقال الی الآن الامیر باربعة اعلاج من الروم فأمر بهم ان یصبروا فرموا بالنبل حتى قتلوا فقام أبو ایوب فرعا حتى جاء عبد الرحمن بن خالد فقال اصبرتهم لقد سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ینهى عن صبر الدابة وما احب ان لی کذا وكذا وانی صبرت دجاجة قال فدعا عبد الرحمن بن خالد بغلمان له اربعة فأعقبهم مکانهم - قال أبو زرعة عبید بن یعلی من اهل فلسطين منزله عسقلان - (ورواه) ایضا عمرو بن الحارث عن بكیر - (أخبرنا) أبو علی الروذباری أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عیسی ویزید بن ایوب قالوا أنبا هشیم أنبا مقبرة عن شباک عن ابراهیم عن هنی بن نویرة عن علقمة عن عبد اللہ رضی اللہ عنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اغف الناس قتلہ اهل الايمان -

باب المنع من احراق المشركين بالنار بعد الاسار

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد اللہ البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا ابراهیم بن هاشم البغوی ثنا محمد بن عباد ثنا سفیان قال رأیت عمرو بن دینار وایوب وعمار الدهنی (اجتمعوا فنادوا الذين حرقهم علی رضی اللہ عنہ فحدث ایوب عن عكرمة عن ابن عباس رضی اللہ عنہما 2 -) انه بلغه قال لو كنت انا ما حرقتهم لقول رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تعذبوا بعذاب اللہ ولقتلتهم لقول رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من بدل دینه فاقتلوه فقال عمار لم یحرقهم ولكن حفر لهم حفائر وخرق بعضها إلى بعض ثم دخن علیهم حتى ماتوا فقال عمرو قال الشاعر -لترم بی المنايا حيث شاءت * إذا لم ترم بی فی الحفرتین إذا ما اججوا حطبنا وانا * هناك الموت نقدا غیر دین رواه البخاری فی الصحیح عن علی بن عبد اللہ عن سفیان دون قول عمار وعمرو - (أخبرنا) أبو القاسم علی بن محمد الايادی ببغداد أنبا أحمد بن يوسف النصیبی ثنا الحارث بن أبی اسامة ثنا أبو النضر ثنا اللیث حدثنی بكیر (ح وأنا) أبو عمرو الادیب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرنی الحسن بن سفیان ثنا قتیبة بن سعید ثنا اللیث عن بكیر عن سليمان بن یسار عن أبی هريرة رضی اللہ عنہ انه قال بعثنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی بعث وقال ان وجدتم فلانا - فافلانا لرجلین من قریش فاحرقوهما بالنار - ثم قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حين اردنا الخروج انی كنت أمرتکم ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وان النار لا یعذب بها الا اللہ فان وجدتموهما فاقتلوهما - لفظهما سواء - رواه البخاری

(1) ف - (ولستمع 2) سقط من ف (*) -

في الصحيح عن قتبية بن سعيد-

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر أنبا الضحاك بن مخلد ثنا ابن جريج ان زياد بن سعد أخبره ان ابا الزناد أخبره ان حنظلة بن علي أخبره عن حمزة بن عمرو الاسلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا فقال ان اصبت فلانا أو فلانا فأحرقوه بالنار فلما ولي دعاه فقال انه لا يعذب بالنار الا ربها - (ورواه) مغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد - (كما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا مغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن ابي الزناد قال وحدثني محمد بن حمزة الاسلمي عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره على سرية قال فخرجت فيها وقال ان وجدتم فلانا فأحرقوه بالنار فوليت فناداني فرجعت إليه فقال ان وجدتم فلانا فاقتلوه ولا تحرقوه فانه لا يعذب بالنار الا رب النار - (واما حديث) اسامة بن زيد حيث أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحرق علي ابني (1) وما روى في نصب المنجنيق على الطائف فغير مخالف لما قلنا انما هو في قتال المشركين ما كانوا ممتنعين وما روى من النهي في المشركين إذا كانوا مأسورين وشبهه الشافعي رحمه الله برمي الصيد ما دام على الامتاع ثم النهي عن رمي الدجاجة التي ليست بممتعة وبالله التوفيق

باب جريان الرق على الاسير وان اسلم

إذا كان اسلامه بعد الاسر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالانا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال اسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل فاولقوه فطرحوه في الحرة فمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن معه أو قال اتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار وتحتة قطيفة فناده يا محمد يا محمد فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما شأنك قال فيم أخذت وليم أخذت سابقة الحاج قال أخذت بجزيرة حلفائكم تقيف وكانت تقيف قد اسرت رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فتركه ومضى فناده يا محمد يا محمد فرحمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع إليه فقال ما شأنك فقال انه مسلم قال لو قلنتها وانت تملك أمرك الملحت كل الفلاح ، قال فتركه ومضى فناده يا محمد يا محمد فرجع إليه فقال إني جئت فأطعمني قال وأحسبه قال واني عطشان فاسقني قال هذه حاجتك قال ففداه رسول الله صلى الله عليه

(1) بوزن حبلې موضع بالشام - معجم البلدان - ح (*) -

قال (باب جريان الرق على الاسير وان اسلم اذا كان اسلامه بعد الاسر)

ذكر فيه حديث الرجل الذي اسر من بني عقيل - قلت - وذكر في كتاب المعرفة عن الشافعي انه قال فيه دلالة على ان لا بأس ان يعطى المسلمون المشركين كل من يجرى عليه الرق وان اسلم اذا كان لا يسترق وهذا العقيلي لا يسترق لموضعه فيهم انتهى مذكوره وهو مشكل وفي تجويزه مخالفة للاجماع على مذكوره الطحاوي فانه قال اجمعوا على ان ذلك منسوخ وانه ليس للامان ان يفدى من اسر من المسلمين بمن في يده من اسرى اهل الحرب الذين قد اسلموا وذكر ابن حبان في

وسلم بالرجلين اللذين اسرتهما تقريف وأخذ ناقته تلك - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم (عن عبد الوهاب 1 -)

باب من يجرى عليه الرق

(خبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن الربيع بن سليمان أن الشافعي قال قد سئى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى المصطلق وهوازن وقبائل من العرب واجرى عليهم الرق حتى من عليهم بعد فاختلف اهل العلم (لفهazy) ؟ فزعم بعضهم أن النبي صلى الله عليه وسلم لما اطلق سبى هوازن قال لو كان تام (2) على احد من العرب سبى لثم على (الاء) ؟ ولكنه اسار ولداء (قال الشافعي) فمن ثبت هذا الحديث زعم ان الرق لا يجرى على عربى بحال وهذا قول الزهري وسعيد بن المسيب والشعبي ويروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وعمر بن عبد العزيز (قال الشافعي) خبرنا سفيان عن يحيى بن يحيى الفسائى عن عمر بن عبد العزيز (ح قال وأنبا) سفيان عن رجل عن الشعبي ان عمر رضى الله عنه قال لا يسترق عربى (قال وأنبا) عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن ابن المسيب قال فى المولى ينكح الامة يسترق ولده وفى العربى ينكح الامة لا يسترق ولده عليه قيمتهم (قال الشافعي) ومن لم يثبت الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب إلى ان العرب والعجم سواء وانه يجرى عليهم الرق حيث جرى على العجم والله اعلم قال الربيع وبه يأخذ الشافعي

(1) سقط من ف 2) كذا وفى كتاب الام تاما - ح (*) -

صحيحه هذا الحديث ثم قال ترك عليه السلام قبله منه لأنه علم باعلام الله اياه انه كاذب فى قوله فلم يقبل ذلك منه فى اسره كما كان يقبل مثله من مثله اذا لم يكن اسيرا فاما اليوم فقد انقطع الوحى فاذا قال الحربى انى مسلم قبل منه ورفع عنه السيف سواء كان اسيرا او محاربا وفى شرح مسلم للقرطبى قوله انى مسلم ظاهره انه صار مسلما بدخوله فى دين الاسلام وظاهر قوله عليه السلام انه لم يقبل ذلك منه لما اجابه بقوله لو قلتها وانت تملك امرك الفلحة وحيث يلزم منه اشكال عظيم فان ظاهره انه لم يقبل اسلامه لأنه اسير مغلوب عليه لا يملك نفسه وعلى هذا فلا يصح اسلام الاسير فى حال كونه اسيرا وصحة اسلامه معلوم من الشريعة لا يختلف فيه غير أن اسلامه لا يزيل ملك مالكه بوجه وهو ايضا معلوم من الشرع ولما ظهر هذا الاشكال اختلفوا فى الانفصال عنه فقال بعض العلماء ممكن ان يكون علم النبي صلى الله عليه وسلم من حاله انه لا يصدق فى ذلك بالروحى ولذلك لما سأله فى المرة الثانية فقال الى جامع فاطمى وطمآن فاسقنى قال هذه حاجتك - وقال بعضهم بل اسلامه صحيح وليس فيه ما يدل على انه رد اسلامه فاما قوله لو قلت وانت تملك امرك الفلحة - اى لو قلت كلمة الاسلام قبل ان تؤسر لقبقت حرامن احرار المسلمين لك ما لهم من الحرية فى الدنيا وثواب الجنة فى الآخرة واذا قلتها وانت اسير فان حكم الرق لا يزول عنك باسلامك - فان قيل - فلو كان مسلما فكيف يفادى به من الكفار وجلان مسلمان - فالجواب انه ليس فى الحديث نص على انه رجع الى بلاده بلاد الكفر فيمكن ان يقال انما لدى الرجلين من الرق واعتق منه بسبب ذلك وبقي مع المسلمين حرا من الاحرار - وفى شرح مسلم للمازرى وما يسأل عنه من هذا الحديث ان يقال كيف قال له انى مسلم ثم فادى به ومن اظهر الاسلام قبل منه من غير بحث عن باطنه وقد ولع فى احاديث كثيرة الأخذ بالظاهر فى هذا والبينة (1) على انه لم يؤمر أن يبحث عما فى قلوب الناس قبل اما الشافعي فانه اباح فى احد قوليه المفاداة بالاسير اذا اسلم ورأى انه لما كان للامام قبل اسلامه الخيار فى المفاداة به لم يسقط هذا الخيار فى ذلك بعد اسلامه ويحتج بهذا الحديث واما اصحابنا القائلون ان حكم الاسير اذا اسلم ان يسترق فانهم قد يعتلزون عن المفاداة بهذا بان يقولوا يمكن ان يكون هذا من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم ومع هذا الرجل اوحى اليه انه غير مؤمن وانه مستباح الأثرى قوله صلى الله عليه وسلم بعد هذا لما سأله ان يطعمه ويسقيه هذه حاجتك -

(1) لعله - والتبیه - ح

رحمه الله (قال الشيخ رحمه الله) اما الرواية فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فانما ذكرها الشافعي في القديم عن محمد هو ابن عمر الواقدي عن موسى بن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن ابيه عن السلولى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم حنين لو كان ثابتا على احد من العرب سبأ بعد اليوم لبثت على هؤلاء ولكن انما هو اسار و فداء - وهذا اسناد ضعيف لا يحتج بمثله -

(واما الرواية فيه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا أبو الحسن الكارزى ثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو عبيد ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن الشعبي قال لما قام عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ليس على عربى ملك ولسنا بنازعى من يد رجل شيئا اسلم عليه ولكننا نقومهم الملة 1) خمساً من الابل - قال أبو عبيد يقول هذا الذى فى يده السبى لا ننزعه من يده بلا عوض لانه اسلم عليه ولا نتركه مملوكا وهو من العرب ولكنه قوم قيمته خمساً من الابل للذى سبأه ويرجع إلى نسبه عربيا كما كان (قال الشيخ) وهذه الرواية منقطعة عن عمر رضى الله عنه - (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو بكر بن عتاب ثنا القاسم هو الجوهري لنا ابن ابي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة قال قال ابن شهاب اخبرنى سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه فرض فى كل سبى فدى من العرب ستة فرائض وانه كان يقضى بذلك فيمن تزوج الولائد من العرب - وهذا ايضا مرسل الا انه جيد - (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ لنا ابن منيع ثنا داود بن رشيد لنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن سعيد بن المسيب قال ابقت امة لبعض العرب فوقت بوادى القرى فانتهت إلى الحي الذى ابقت منهم فتزوجها رجل من بنى عذرة فنشرت له بطنها ثم عثر عليها سيدها فاستاقها وولدها فقضى عمر رضى الله عنه للقرى يعنى قضى له بولده وقضى عليه بالفرقة لكل وصيف وصيف ولكل وصيفة وصيفة وجعل لمن الفرقة إذا لم توجد على اهل القرى ستين دينارا أو سبعمائة درهم وعلى اهل البادية ست فرائض (قال الشيخ) وهذا ورد فى وطء الشبهة فيكون الولد حرا وعليه قيمته لصاحب الجارية وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأى القيمة بما نقل فى هذا الاثر ان لبث والله اعلم - (وذلك بين فيما أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثابت والمن عليهم باطلاق السبايا تفضل - (وذلك بين فيما أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبى عن مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز قال دخلت المسجد فرأيت ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه فجلست إليه فسالته عن العزل فقال أبو سعيد رضى الله عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة بنى المصطلق فأصبنا سبايا من سبى العرب فاشتبهنا النساء واشتدت علينا العزبة وأحببنا الفداء فأردنا ان نعزل ثم قلنا نعزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا قبل ان نساله عن ذلك فسالناه عن ذلك فقال ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كانت إلى يوم القيامة الا وهى كاتنة - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالانا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثنى محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا بنى المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث فى السهم لثابت بن قيس بن شماس أو لابن عم له فكانت على نفسها وكانت امرأة حلوة ملاحا لا يراها احد الا أخذت بنفسه فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم تستعينه فى كتابتها قالت عائشة فوالله ما هو إلا أن رأيتها فكرهتها وقلت سيرى منها مثلما رأيت فلما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يارسول الله انا جويرية بنت الحارث سيد قومه وقد أصابنى من البلاء ما لم يخف عليك وقد كاتبته على نفسى فأعنى

1) بكسر الميم وتشديد اللام وهى الدية كما فى النهاية - ح 2) من ف (*).

على كتابتي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو خير من ذلك أؤدى عنك كتابتك واتزوجك
فقلت نعم ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم (بلغ الناس انه قد تزوجها فقالوا اصهار رسول الله صلى
الله عليه وآله 1) فارسوا ما كان في ايديهم من بنى المصطلق فلقد اعتق بها مائة اهل بيت من بنى المصطلق
لما اعلم امرأة اعظم بركة منها على قومها - (اخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس ثنا
احمد ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال كنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم بحنين فلما اصاب من هوازن ما اصاب من اموالهم وسباياهم ادرکه ولد هوازن بالجعرانة وقد
اسلموا فقالوا يارسول الله لنا اضل وعشيرة وقد اصابنا من البلاء ما لم يخف عليك فامنن علينا من الله
عليك وقام عطيتهم زهير بن سرد فقال يارسول الله انما في الحضائر من السبايا خالاتك وعماتك
وحواضنك اللاتي كن يكفلنك وذكر كلاما وابياتا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤكم
وابناؤكم احب اليكم ام اموالكم فقالوا يارسول الله خيرتنا بين احساننا وبين اموالنا ، ابناؤنا ونساؤنا احب
الينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي ولبنى عبد المطلب فهو لكم وإذا انا صليت بالناس
فقوموا وقولوا انا نستشفع برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المسلمين وبالمسلمين إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم في ابائنا ونسائنا سأعطيكم عند ذلك وأسأل لكم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالناس الظهر قاموا فقالوا ما امرهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم أما ما كان لي ولبنى عبد المطلب فهو لكم وقال المهاجرون وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه
وسلم 2) فقال الافرع بن حابس اما انا وبنو تميم فلا فقال العباس بن مرداس السلمى اما انا وبنو سليم فلا
فقلت بنو سليم بل ما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عيينة بن بدر اما انا وبنو فزارة فلا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسك منكم بحقه فله بكل انسان ستة فرائض من اول فاء نصيبه
فردوا إلى الناس نساءهم وابناءهم - وحديث المسور بن مخرمة في سبي هوازن قد مضى -

(اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ثنا حامد بن عمر البكر اوى ثنا
مسلمة بن علقمة المازني عن داود بن أبي هند عن عامر عن أبي هريرة رضى الله عنه قال ثلاث سمعتن لبنى
تميم من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ابغض بنى تميم بعدن ابدا كان على عائشة رضى الله عنها نذر
محور من ولد اسمعيل فسبي سبي من يلعبنر فلما حج بذلك السبي قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان سرک ان تغى بنذرک فأعطى محورا من هؤلاء فجعلهم من ولد اسمعيل ، وبع بتم من نعم الصدقة فلما
رآه راعه حسنه قال فقال هذا نعم قومي فجعلهم قومه ، قال وقال هم اشد الناس قتالا فى الملاحم - رواه
مسلم فى الصحيح عن حامد بن عمر واخرجاه من حديث أبى زرعة عن أبى هريرة -

(واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرورنا سعيد بن مسعود لنا يزيد
بن هارون أنبا مسعر عن عبيد بن الحسن عن ابن مفضل ان سبنا من خولان قدم وكان على عائشة رضى الله
عنها رغبة من ولد اسمعيل فقدم سبي من اليمن فارادت ان تعتق فنهاها النبي صلى الله عليه وسلم فقدم سبي
من مضر احسبه قال من بنى العنبر فأمرها ان تعتق - تابعه شعبة عن عبيد -

باب تحريم الفرار من الزحف وصبر الواحد مع الاثنيين

قال الله تبارك وتعالى (يا ايها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار) الآية وقال (يا
ايها النبي حرص المؤمنين على القتال) إلى آخر الآيتين -

(1) من ف 2) وفى سيرة ابن هشام عن ابن اسحاق بهذا السند زيادة - وقالت الانصار وما كان لنا فهو
لرسول الله صلى الله عليه وسلم - ح - (*) -

(وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد (أخبرنا أبو بكر 1 -) هو ابن حمدان النيسابوري ثنا الحسن بن علي بن زياد (ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأيوبي حدثني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد 2 -) عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتمعوا السبع المواقات قالوا يارسول الله وماهن - فذكرهن وذكر فيهن التولي يوم الزحف - رواه البخاري في الصحيح عن الأيوبي - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو إسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبد الله وكان كاتباً له قال كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن معاوية ابن عمرو - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان الرملي ثنا سفيان بن عيينة (ح وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان عن عمرو ابن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما نزلت هذه الآية (ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين) فكتب عليهم ان لا يفر العشرون من المائتين فانزل الله عزوجل (الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين) فخفف عنهم وكتب عليهم ان لا يفر مائة من مائتين - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن الحسين بن النضر المروزي أنبا الحارث بن أبي اسامة ثنا عفان بن مسلم ثنا جرير بن حازم (ح وأخبرنا) أبو عمرو الاديبي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا حبان أنبا عبد الله أنبا جرير بن حازم ثنا الزبير بن الخريت عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نزلت (ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين) قال فرض عليهم ان لا يفر رجل (من عشرة ولا قوم من عشر امثالهم فجهد ذلك الناس وشق عليهم فنزلت (الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين) قال فأمروا ان لا يفر رجل 2 -) من رجلين ولا قوم من مثلهم - قال ابن عباس فنقص من الصبر 3) بقدر ما خفف من العدة - هذا لفظ حديث عفان وفي رواية عبد الله بن المبارك فشق ذلك على المسلمين حين فرض ان لا يفر واحد من عشرة فجاء التخفيف فقال (الآن خفف الله عنكم) الآية فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن عبد الله السلمى عن ابن المبارك - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان ثنا سفيان عن ابن أبي نجیح عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان فر رجل من الثين فقد فر وإن فر من ثلاثة لم يفر -

باب من تولى متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فللقوا العدو فحاص الناس حوصة فأتينا المدينة ففتحنا بابها وقلنا يارسول الله نحن الفرارون فقال بل انتم العكارون وانا فتكم - (وأخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا علي بن

(1) ليس في (2 -) سقط من ف (3) م - النصر وهذه الكلمة مشتبهة في ف - ح (*) -

عاصم ثنا يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الله بن عمر رضی الله عنهما قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فلقينا العدو فحاص المسلمون حيصة فكنت فيمن حاص قلت في نفسي لا تدخل المدينة وقد بؤنا بغضب من الله ثم قلنا ندخلها فتمتار منها فدخلنا فلقينا النبي صلى الله عليه وسلم وهو خارج إلى الصلاة فقلنا نحن الفرارون فقال بل انتم العكارون فقلنا يا نبي الله اردنا ان لا ندخل المدينة وان نركب البحر قال لا تفعلوا فاني فقة كل مسلم - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ان عمر بن الخطاب رضی الله عنه قال انا فقة كل مسلم - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن سماك سمع سويدا سمع عمر بن الخطاب رضی الله عنه يقول لما هزم أبو عبيدة لو أتوني كنت لتتهم (ذكر الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه احاديث في البيعة على السمع والطاعة فيما استطاعوا وقد ذكرناها في قتال اهل البقي -

باب النهي عن قصد النساء والولدان بالقتل

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن عمه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بعثه إلى ابن أبي الحقيق نهاه عن قتل النساء والولدان - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو جعفر محمد بن صالح بن هانء ثنا محمد بن عمرو الحرشي أنبا احمد بن عبد الله بن يونس ثنا ليث بن سعد عن نافع ان عبد الله بن عمر رضی الله عنهما اخبره ان امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن يونس ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن الليث - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشير وأبو أسامة قالوا ثنا عبيد الله يعني ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنهما قال وجدت امرأة مقتولة في بعض تلك المغازي فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة ورواه البخاري عن اسحاق بن ابراهيم عن أبي اسامة (وقد مضى) في حديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقتلوا وليدا - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا احمد بن عبيد بن ناصح ثنا عبد الوهاب يعني ابن عطاء الخفاف ثنا يونس بن عبيد عن الحسن بن الاسود بن سريع رضی الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ففوتت معه فاصبنا ظفرا فقتل الناس يومئذ حتى قتلوا اللرية فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال اقوام جاوز بهم القتل حتى قتلوا اللرية فقال رجل يارسول الله انما هي (1) ابناء المشركين (قال ألا ان خياركم ابناء المشركين 2 -) ثم قال لا تقتلوا اللرية قالها ثلاثا وقال كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها فأبواها يهودانها وينصرانها - قال أبو جعفر احمد بن عبيد معنى قوله كل نسمة يولد ؟ على الفطرة يعني الفطرة التي فطرهم عليها حين اخرجهم من صلب آدم فأقروا بتوحيدهم (وكذلك) رواه هشيم عن يونس بن عبيد وذكر فيه سماع الحسن من الاسود بن سريع - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد الشعرائي ثنا عمرو بن عون ثنا هشيم أنبا يونس ابن عبيد عن الحسن قال حدثنا الاسود بن سريع رضی الله عنه قال كنا في غزوة لنا - لذكر الحديث (ورواه) ايضا قتادة عن الحسن -

(1) ف حم 2) سقط من ف (*) -

باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة من غير قصد وما ورد في اباحة التبييت

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال أخبرني الصعب بن جثامة رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يسأل عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من نسائهم وذراريهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هم منهم -وزاد عمرو بن دينار عن الزهري هم من آبائهم -لفظ حديث أبي عبد الله وفي روايتهما وربما قال سفيان في الحديث هم من آبائهم -رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره كلهم عن سفيان - (وأخبرنا) أبو عبد الله وأبو زكريا وأبو بكر قالوا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي عن سفيان عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن عمه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث إلى ابن أبي الحقيق نهى عن قتل النساء والولدان -لفظ حديث أبي عبد الله زاد أبو عبد الله في روايته قال الشافعي فكان سفيان يذهب إلى أن قول النبي صلى الله عليه وسلم هم منهم اباحة لقتلهم وإن حديث ابن أبي الحقيق ناسخ له قال وكان الزهري إذا حدث بحديث الصعب بن جثامة تبعه حديث ابن كعب بن مالك (قال الشافعي رحمه الله) وحديث الصعب بن جثامة كان في عمرة النبي صلى الله عليه وسلم فإن كان في عمرته الأولى فقد قتل ابن أبي الحقيق قبلها وقيل في سنتها وإن كان في عمرته الآخرة فهو بعد أمر ابن أبي الحقيق غير شك والله أعلم قال ولم تعلمه رخص في قتل النساء والولدان ثم نهى عنه ومعنى نهيه عندنا والله أعلم عن قتل النساء والولدان أن يقصد قتلهم بقتل وهم يعرفون مميزين ممن أمر بقتله منهم قال ومعنى قوله هم منهم أنهم يجمعون خصلتين أن ليس لهم حكم الأيمان الذي يمنع الدم ولا حكم دار الأيمان الذي يمنع الغارة على الدار (قال الشيخ رحمه الله) أما قوله في حديث الصعب بن جثامة أن ذلك كان في عمرته - (فإنما قال ذلك استدلالا بما أخبرنا) أبو عمرو البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا جعفر القارباي ثنا علي بن المديني ثنا سفيان ثنا الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة رضي الله عنه قال مر بي رسول الله صلى الله وسلم وأنا بالابواء أو بודان فأهديت إليه لحم حمار وحش فرده علي فلما رأى الكراهية في وجهي قال انه ليس بنا رد عليك ولكننا حرم ، قال وسئل عن ذراري المشركين لبيتون فيصاب من نسائهم وذراريهم فقال هم منهم ، قال وسمعت يقول لا حمى الا لله ولرسوله -قال علي فرده سفيان في هذا المجلس مرتين ثم قال حفظته غير مرة سمعته وكان إذا حدث بهذا الحديث قال وأخبرني ابن كعب بن مالك عن عمه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث إلى ابن أبي الحقيق نهى عن قتل النساء

قال (باب قتل النساء والصبيان)

ذكر فيه قوه عليه السلام في حديث الصعب (هم منهم) ثم ذكر بعنه عليه السلام الى ابن أبي الحقيق وفيه نهيه عليه السلام عن قتلهم ثم ذكر (عن سفيان بن عيينة والزهري ان حديث ابن أبي الحقيق ناسخ لحديث الصعب) ثم ذكر (ان الشافعي) اعترض على ذلك بان حديث الصعب بعد حديث ابن أبي الحقيق قال ولم تعلمه رخص في قتل النساء والولدان ثم نهى عنه) - قلت - قد صح انه عليه السلام نهى عن ذلك بعد الترخيص وان لم يثبت ذلك بحديث ابن أبي الحقيق فقد تبين بغيره وذلك ان ابن حبان ذكر في صحيحه حديث ابن عمر انه عليه السلام في بعض أسفاره رأى امرأة مقتولة فنهى عن

والولدان - (واما تاريخ قتل ابن أبي الحقيق وتاريخ عمرته فقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق هو ابن يسار قال فلما انقضى امر الخندق وامر بنى قريظة وكان أبو رافع سلام ابن أبي الحقيق ممن كان حزب الاحزاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذنت الخزرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتل سلام بن أبي الحقيق وكان بخيبر فأذن لهم فيه قال ثم غزا بنى المصطلق في شعبان سنة ست لم يخرج في ذي القعدة محتمرا عام الحديبية (قال الشيخ) ثم كانت عمرته التي تسمى عمرة القضاء ثم عمرة الجفراة ثم عمرته في سنة حجته كلهن بعد ذلك وقتل ابن أبي الحقيق كان قبلهن فكيف يكون نهيه في قصة ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان ناسخا لحديث الصعب بن جثامة الذي كان بعده وزعموا انه هاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومات في خلافة أبي بكر رضى الله عنه فان كان سماعه الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما هاجر فيكون ذلك ايضا بعد قصة ابن أبي الحقيق فان في حديث الهديبة ما دل على انه اول ما التقى بالنبي صلى الله عليه وسلم فيكون وجه الحديثين ما اشار إليه الشافعي رحمه الله من اختلاف الحالين والله اعلم - (واحتج الشافعي في جواز التبييت ايضا بما أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عمر بن حبيب عن عبد الله بن عون ان نافعا كتب إليه يخبره ان ابن عمر رضى الله عنه أخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بنى المصطلق وهم غارون في نهمهم بالمريسيه فقتل مقاتلة وسبي الذرية - اخرجاه في الصحيح من حديث ابن عون كما مضى - (أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي ثنا عبد الصمد وأبو عامر عن عكرمة بن عمار ثنا اياس بن سلمة عن ابيه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا ابا بكر رضى الله عنه ففرونا ناسا من المشركين فبيتهم فقتلهم وكان شعارنا تلك الليلة امت امت قال سلمة فقتلت بيدي تلك الليلة سبعة اهل ابيات من المشركين - (واما الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعقبي فيما قرأ على مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى خيبر فجاهها ليلا وكان إذا جاء قوما بالليل لا يغير عليهم حتى يصبح فلما أصبح خرجت يهود بمساحيهم ومكاتلهم فلما رآه قالوا محمد والله (محمد والخميس فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله اكبر خربت خيبر انا إذا نزلنا بساحة قوم 1 -) لساء صباح المنذرين - رواه البخاري في الصحيح عن القعقبي -

(1) سقط من ف (*) -

قتل النساء والصبيان ثم ذكر حديث الصعب ثم قال - باب البيان بان خبر الصعب منسوخ نسخته حديث ابن عمر الذي ذكرناه قبل - ثم ذكر في هذا الباب عن الصعب كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة احاديث قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين ان نقلتهم معهم قال نعم فانهم منهم ثم نهى عنهم يوم حنين ثم ذكر الحديثين الآخرين قال في موضع آخر ذكر الخبر المصرح بان نهيه صلى الله عليه وسلم عن قتل الذراري من المشركين كان بعد قوله صلى الله عليه وسلم هم منهم - ثم ذكر هذا الحديث بهذا اللفظ ثم ذكر ايضا في صحيحه قوله عليه السلام ادرك خالدوا لقل له لا يقتل ذرية ولا عسيفا - من حديث المرقع بن صفي عن جده رباح وعن حنظلة الكاتب كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال سمعه المرقع من حنظلة وسمعه من جده رباح وهما محفوظان وذكر صاحب المستدرک حديث المرقع عن رباح وقال صحيح على شرط الشيخين وقد ذكر البيهقي هذا الحديث فيما بعد في باب المرأة تقاتل ولفظه (لا تقتل امرأة ولا عسيفا) واسلام خالد قبل الفتح بعد العمرتين وذكر البيهقي في الدلائل (انه اسلم في صفر سنة ثمان من

(وما الحديث الذي أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب الثقفي عن حميد بن أنس بن رضى الله عنه قال سار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر فأنتهى إليها ليلا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا طرق قوما لم يفر عليهم حتى يصبح فان سمع اذا ما سمك وان لم يكونوا يصلون اغار عليهم حين يصبح فلما أصبح ركب وركب المسلمون وخرج اهل القرية ومعهم مكائلتهم ومساحيقهم فلما رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا محمد والنخيس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قال انس واني لردف لابي طلحة وان قدمي لتمس قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم - (وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي في رواية انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يغير حتى يصبح ليس بتحريم للاغارة ليلا ولا نهارا ولا غارين في حال والله اعلم ولكنه على ان يكون يصبر من معه كيف يفيرون احتياطاً من ان يؤتوا من كمين أو من حيث لا يشعرون وقد يختلط الحرب إذا اغاروا ليلا فيقتل بعض المسلمين بعضاً قد اصابهم ذلك في قتل ابن عتيك فقتلوا رجل احدهم (قال الشافعي رضى الله عنه) قد امر النبي صلى الله عليه وسلم بالغارة على غير واحد من يهود فقتلوه قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق ويقال سلام بن أبي الحقيق - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عبد الله محمد بن احمد الجوهري ثنا أبو جعفر احمد بن موسى الشطوي ثنا محمد بن سابق ثنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي رافع اليهودي وكان يسكن ارض الحجاز فندب له سرايا من الانصار وامر عبد الله بن عتيك وكان أبو رافع يؤذى النبي صلى الله عليه وسلم ويعين عليه وكان في حصين له بارض الحجاز فلما دنوا منه غربت الشمس وراح الناس بسرهم فقال لهم عبد الله اجلسوا مكانكم فاني منطلق فمتطلع الابواب لعلى ادخل فأقتله حتى إذا دنا من الباب تقنع بثوبه كأنه يقضى حاجة وقد دخل الناس فهتف به البواب فقال يا عبد الله ان كنت تريد ان تدخل فادخل فاني اريد ان اغلق الباب قال فدخلت فلما دخل الناس اغلق الباب ثم علق الاقاليد على وتد قال فقممت إلى الاقاليد فأخذتها ففتحت الباب وكان أبو رافع يسمر عنده في علاله فلما نزل عنه اهل سمره صعدت إليه فجعلت كلما فتحت بابا اغلقت على من داخل فقلت ان القوم نذروا بي لم يخلصوا إلى حتى اقلته قال فأنتهيت إليه فإذا هو في بيت مظلم وسط عياله لا ادري اين هو من البيت فقلت ابا رافع فقال من هذا فاهوى نحو الصوت فأضربه ضربة غير طائل وانا دهش فلم اغن عنه شيئا وصاح فخرجت من البيت فمكثت غير بعيد ثم جئت فقلت ما هذا الصوت يا ابا رافع فقال لا مكب الويل رجل في البيت ضربني قبل بالسيف قال فأضربه ضربة ثانية ولم اقله ثم وضعت ضيابة (1) السيف في بطنه ثم اتكيت عليه حتى سمعته اخذ في ظهره فعرفت اني قد قتلته فجعلت الفتح الابواب بابا بابا حتى انتهيت إلى درجة فوضعت رجلي وانا ارى اني قد انتهيت إلى الارض فوقع في ليلة مقمرة فانكسرت رجلي فعضتها بعمامتي ثم اني انطلقت حتى جلست عن الباب قلت والله لا اخرج الليلة حتى اعلم اني قد قتلته او لا فلما صاح الديك قام الناعي على السور فقال انمي ابا رافع تاجر اهل الحجاز فانطلقت العجل إلى اصحابي فقلت النجاء قد قتل الله ابا رافع

(1) كذا وفي صحيح البخاري ضييب ، في رواية صيب وفي اخرى طبيب ويقال طيبة وصبوب وطيبة السيف حده ومثلها ذبابه وذبابته - ح (*) -

الهجرة) وذكر ابن حبان ايضا ان اسلامه كان سنة ثمان فحديثه ناسخ لما في حديث الصعب من الاباحة بل النسخ بين في نفس حديث الصعب كما تقدم لم ذكر البيهقي (اله عليه السلام كان لا يغير حتى يصبح) لم ذكر (عن الشافعي ان ذلك ليس بتحريم للاغارة ولكنه على ان يصبر من معه كيف يفيرون احتياطاً من ان يؤتوا من كمين او من حيث لا يشعرون وقد يختلط الحرب اذا اغار واليلا فيقتل بعض المسلمين بعضاً قد اصابهم ذلك في قتل ابن عتيك فقتلوا رجل احدهم)

حتى اتينا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال أبسط رجلك فبسطتها فمسحها فكانما لم اشتكها قط - (وأخبرنا) أبو عمرو الأديب أن أبا بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم أن أبا عبيد الله بن موسى (ح قال وأخبرني) المنيعي ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيد الله بن موسى أن أبا اسرائيل عن أبي سحاق عن البراء رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي رافع اليهودي رجلا من الانتصار وأمر عليهم عبد الله بن فلان - وذكر الحديث بنحوه غير أنه قال فابى منطلق فمططف للبوابة وقال فدخلت فمكنت فلما دخل الناس أغلق الباب ثم علق الأقاليد على ود - رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن عبد الله بن موسى (ويذكر) من وجه آخر أن ذلك كان بخيبر وأن عبد الله بن أنس هو الذي قتله - وفي حديث آخر أن عبد الله بن أنس ضربه وابن عتيك ذفف عليه (وفي الروايات كلها أن ابن عتيك ذفف عليه 1 -) وفي الروايات كلها أن ابن عتيك سقط فوثت رجله -

(قتل كعب بن الأشرف)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب أن أبا الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا علي بن المديني ثنا سفيان قال عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن سهل واهراميم بن محمد قال ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن عمرو بن دينار سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الأشرف فإنه قد أذى الله ورسوله فقال له محمد بن مسلمة أتحب أن أقتله يارسول الله قال نعم قال أنا له يارسول الله فأذن لي أن أقول قال قل فاتاه محمد بن مسلمة فقال ان هذا الرجل قد أخذنا بالصدقة وقد عنانا وقد مللنا منه فقال الخبيث لما سمعها وايضا والله لتملنه أو لتعلمن منه ولقد علمت ان امركم مبصر إلى هذا قال أنا لا نستطيع ان نسلمه حتى ننظر ما فعل (2) وأنا نكره ان ندعه بعد ان ابغتنا حتى ننظر إلى أى شيء يصير امره وقد جنتك لتسلفنى تمرا قال نعم على ان ترهنونى نساء كم قال محمد ترهنك نساء نا والت اجمل العرب قال فأولادكم قال فيمير الناس اولادنا انا رهنهم بوسق أو وسقين وربما قال فيسب ابن احدنا فيقال رهن بوسق أو وسقين قال فابى شيء ترهنون قال ترهنك اللامة يعنى السلاح قال نعم فواعده ان يأتيه فرجع محمد إلى أصحابه فاقبل والبل معه أبو نائلة وهو اخو كعب من الرضاة وجاء معه رجلا ن آخران فقال انى مستمكن من رأسه فإذا ادخلت يدي في رأسه فدونكم الرجل فجاوزه ليلا وأمر أصحابه فقاموا في ظل النخل وأناه محمد فناداه يا أبا الأشرف فقالت امرأته ابن تخرج هذه الساعة فقال انما هو محمد بن مسلمة واخي أبو نائلة فنزل إليه ملتخفا في ثوب واحد تنفع منه ريح الطيب فقال له محمد ما احسن جسمك واطيب ريحك قال ان عندي ابنة فلان وهي اعطر العرب قال فاذن لي ان اشمه قال نعم فادخل محمد يده في رأسه ثم قال اأذن لي ان اشم أصحابي قال نعم فادخلها في رأسه فأشم أصحابه ثم ادخلها مرة اخرى في رأسه حتى امنه ثم انه شبك يده في رأسه فنصاه ثم قال لاصحابه دونكم عدو الله فخرجوا عليه فقتلوه ثم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبره - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن عبد الله بن محمد كلاهما عن سفيان بن عيينة - (وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أن أبا بكر بن عتاب ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس أن اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة في هذه القصة قال فاتفقه سلمان بن سلامة وقال القلوني وعدو الله فلم يزلوا يتخلصون إليه باسيالهم حتى طعنهم في بطنه طعنة بالسيف خرج منها مصرانه وخلصوا إليه فضره باسيالهم وكانوا في بعض ما يتخلصون إليه وسلكان معانقه اصحابا عباد بن بشر في وجهه أو في رجله ولا يشمرون ثم خرجوا يشتمون

(1) سقط من ف (2) كذا (*) -

قلت - ذكر البيهقي في كتاب المعرفة ان الشافعي اراد في قتال ابن عتيك خروجه في قتل ابن أبي الحقيق لأن في ذلك القصة ابن عتيك سقط فوثت رجله ويحتمل انه اراد في قتل كعب بن الأشرف فلفظ الكاتب -

سراعا حتى إذا كانوا بجرف بعثت فقتلوا صاحبهم فرجعوا الرجايم فوجدوه من وراء الجرف فاحتملوه حتى أتوا به أهلهم من ليثهم - وذكر ابن اسحاق هذه القصة عن محمد بن مسلمة قال واصب الحارث بن اوس بن معاذ فجرح في رأسه ورجله أصابه بعض أسنانا وبمعناه ذكره ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة -

باب المرأة تقتل فتقتل

(استدللا بما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا عمر بن المرفع بن صيفي حدثني أبي عن جده رباح بن ربيع رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فرأى الناس مجتمعين على شيء فبعث رجلا فقال النظر على ما اجتمع هؤلاء فجاء فقال على امرأة قتيل فقال ما كانت هذه لتقتل قال وعلى المقدمة خالد بن الوليد فبعث رجلا فقال قل لخالد لا تقتل امرأة ولا عسيفا - (ويما روى) أبو داود في المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن وهيب عن ايوب عن عكرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة مقتولة بالطائف فقال ألم انه عن قتل النساء؟ من صاحب هذه المرأة المقتولة؟ قال رجل من القوم انا يارسول الله اردفتها فارادت ان تصرعني فقتلني فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تواري - (وعن) موسى بن اسمعيل عن وهيب وعن سعيد بن منصور عن حماد بن زيد كلاهما عن ايوب عن عكرمة قال لما حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الطائف اشرفت امرأة فكشفت قبلها فقالت هادونكم فارموا فرماها رجل من المسلمين فما اعطى ذلك منها - وفي حديث وهيب لما اعطاها ان قتلها فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تواري (أخبرنا بهما) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسن الفسوى الداودي ثنا أبو علي المؤلوي ثنا أبو داود - لذكر الحديثين - (حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من بنى قريظة الا امرأة واحدة والله انها عندي لتضحك ظهر البطن وان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقتل رجالهم بالسوق إذ هتف هاتف باسمها اين فلاة فقالت انا والله فقلت ويلك مالك فقالت اقتل والله قلت ولم قالت لحدث احدته فانطلق بها لضرب عنقها لما اتى عجا منها طية نفسها وكثرة ضحكها وقد عرفت انها تقتل (ذكر الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه عن اصحابه انها كانت دلت على محمود بن مسلمة دلت عليه رحا فقتلته فقتلت بذلك قال وقد يحتمل ان تكون اسلمت وارادت ولحقت بقومها فقتلها لذلك ويحتمل غير ذلك (قال الشافعي رحمه الله) لم يصح الخبر لاي معنى قتلها وقد قيل ان محمود بن مسلمة قتل بخبير ولم يقتل يوم بنى قريظة - (رواحتج بمعنى الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن سهل احد بنى حارثة عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال خرج مرحب اليهودي من حصن خيبر قد جمع سلاحه وهو يرتجز ويقول من يبارز؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لهذا؟ فقال محمد بن مسلمة انا له يا رسول الله انا والله الموتور الثائر قتلوا اخي بالامس - وذكر الحديث (قال الشيخ رحمه الله) والمنقول عندنا في قصة هذه المرأة (ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو علي محمد بن جعفر الدقاق ثنا محمد بن جرير فيما حدثهم محمد بن حميد عن سلمة عن محمد بن اسحاق والحارث بن محمد عن محمد بن سعد عن الواقدي انهم قالوا ان خلاد بن سويد بن ثعلبة الخزرجي دلت عليه فلاة امرأة من بنى قريظة رحا لشدخت رأسه فذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له اجر شهيدين فقتلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكر وكان خلاد بن سويد قد شهد بدرًا واحداً والخنق وبنى قريظة - وهذا من قول ابن اسحاق والواقدي منقطع -

باب قطع الشجر وحرق المنازل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق بن أبي الفوارس المطارق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني الليث بن سعد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب لنا يحيى بن محمد بن يحيى لنا يحيى بن يحيى وأحمد بن يونس (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا تميم بن محمد لنا محمد بن رمح قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقالوا لنا الليث بن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فانزل الله عزوجل (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين) رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وقيس بن وهب (ح وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا معاذ بن المشي ويوسف القاضي قالوا ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير - (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن يعقوب الحافظ أنبا محمد بن إسحاق بن إبراهيم ثنا هناد بن السري ثنا عبد الله ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق ولها يقول حسان بن ثابت -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

وفي هذا نزلت هذه الآية (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها) رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السري - (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري أنبا عبد الله بن أبي مريم لنا عمرو بن أبي سلمة أنبا عبد الله بن نافع الصائغ عن اسمعيل بن إبراهيم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق بعض نخل بني النضير وقطع بعضها وقيل في ذلك شعر -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

تركتم قدركم لا شيء فيها وقدر القوم حامية تفور

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسين محمد بن يعقوب أنبا أبو العباس محمد بن إسحاق حدثني أبو المنذر رجاء بن الجارود ثنا يحيى بن حماد أنبا جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير قال ولها يقول حسان بن ثابت -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

قال لاجابه أبو سفيان بن الحارث -

ادام الله ذلك من صنع وحرق في نواحيها السعير

ستعلم اينما منها بنزه وتعلم أي ارضينا تضير

رواه البخاري في الصحيح عن إسحاق بن نصر عن حبان عن جويرية -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر الاصبهاني لنا يونس بن حبيب لنا أبو داود الطيالسي لنا صالح بن أبي الاخضر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن أسامة رضي الله عنه قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم أن اغير على أنبا صباحا واحرق -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود السجستاني ثنا عبد الله بن عمرو الغزفي قال سمعت ابا مسهر قيل له أبنا قال نحن اعلم هي بينا فلسطين - (أخبرنا) (أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي ثنا أبو علافة محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة بن الزبير قال فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأكمة عند حصن الطائف (فحاصرهم بضعة عشرة ليلة وقاتلته ثقيف بالنبل والحجارة وهم في حصن الطائف 1 -) وكثرت القتلى في المسلمين (وفي ثقيف وقطع المسلمون شيئا من كروم ثقيف ليغيظهم بذلك قال عروة وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين حين حاصروا ثقيف ان يقطع كل رجل من المسلمين 2 -) خمس نخلات أو حبات من كرومهم فأتاه عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال يارسول الله انها عفا لم تؤكل ثمارها فامرهم ان يقطعوا ما أكلت ثمرته الاول فالاول - (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا محمد بن عبد الله بن عتاب ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة (حدثني موسى بن عقبة 2 -) في غزوة الطائف قال ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأكمة عند حصن الطائف بضعة عشرة ليلة يقاتلهم - فذكره قال وقطعوا طائفة من اعبابهم ليغيظهم بها فقالت ثقيف لا نفسدوا الاموال فاتها لنا اولكم قال واستأذنه المسلمون في مناهضة الحصن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ارى ان نفتحه (3) وما اذن لنا فيه الآن - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي نصب رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهل الطائف منجنيقا أو عرادة - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى أنبا احمد بن سلمان قال قرء على عبد الملك بن محمد وانا اسمع ثنا عبد الله بن عمرو بصرى وكان حافظا ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن أبي عبيدة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاصر اهل الطائف ونصب عليهم المنجنيق سبعة عشر يوما - قال أبو قلابة وكان ينكر عليه هذا الحديث (قال الشيخ رحمه الله) فكانه كان ينكر عليه وصل اسناده ويحتمل انه انما انكر رميهم يومئذ بالمجانيق فقد روى أبو داود في المراسيل عن أبي صالح عن أبي اسحاق الفزاري عن الأوزاعي عن يحيى هو ابن أبي كثير قال حاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا قلت فبلغك انه رامهم بالمجانيق فانكر ذلك وقال ما يعرف هذا (قال الشيخ رحمه الله) كذا قال يحيى انه لم يبلغه وزعم غيره انه بلغه روى أبو داود في المراسيل عن محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد عن سفيان عن ثور عن مكحول ان النبي صلى الله عليه وسلم نصب المجانيق على اهل الطائف وقد ذكره الشافعي في القديم - (أخبرنا) بهذا الحديث (4) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكرهما - وقد ذكره الواقدي عن شيوخه كما ذكره مكحول وزعم ان الذي اشار به سلمان الفارسي - وذكر الشافعي في القديم حديث ابن المبارك عن موسى بن علي عن ابيه ان عمرو بن العاص نصب المنجنيق على اهل الاسكندرية - (أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك أنبا ابن لهيعة حدثني الحارث بن يزيد ويزيد بن أبي حبيب في فتح قيسارية قال فكانوا يرمونها في كل يوم بستين منجنيقا وذلك في زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه حين فتح الله على يدي معاوية و عبد الله بن عمرو - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء ثنا أبو ربيعة العامري ثنا أبو عوانة عن هارون بن سعيد عن أبي صالح الحنفي عن علي رضى الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اغور ماء آبار بدر (وكذلك) رواه يوسف بن خالد بن عمير عن هارون - ويوسف وأبو ربيعة محمد (5) بن عوف

(1) سقط من ف (2) من (ف- 3) ف نفتحه (4) ف - (أخبرنا بهذا وبحديث يحيى 5) - كذا وفي - ف - فهد محمد وفي لسان الميزان أبو ربيعة بن عوف اسمه زيد ولقبه فهد - ح (*) -

ضعيفان (وروي) أبو داود في المراسيل عن محمد بن عبيد عن حماد عن يحيى بن سعيد قال استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر فقال الحباب بن المنذر نرى ان يغور الغياض كلها غير ماء واحد فنلقى القوم عليه - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني طلحة ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق قال كان أبو بكر رضى الله عنه يأمر امراءه حين كان يهتفهم في الردة إذا غشيتهم دارا - فذكر الحديث إلى ان قال فشنوها غارة فاقتلوا وأحرقوا وانهكوا في القتل والجراح لا يرى بكم وهن لموت نبيكم صلى الله عليه وسلم -

باب من اختار الكف عن القطع والتحريق إذا كان

الاعلم بأنها ستصير دار اسلام أو دار عهد

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه الكرابيسى الهروي بها أنبا أحمد ابن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان ابا بكر رضى الله عنه لما بعث الجنود نحو الشام يزيد بن أبي سفيان وعمرو بن العاص وشرحبيل بن حسنة قال لما ركبا مشى أبو بكر مع امراء جنوده يودعهم حتى بلغ ثنية الوداع فقالوا يا خليفة رسول الله أمشي ونحن ركبان فقال النبي احتسب خطاي هذه في سبيل الله ثم جعل يوصيهم فقال اوصيكم بتقوى الله اغزوا في سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله فان الله ناصر دينه ولا تغفروا ولا تجبنوا ولا تفسدوا في الارض ولا تعصوا ما تؤمرون فإذا لقيتم العدو من المشركين ان شاء الله فادعوهم إلى ثلاث خصال فان هم اجابوك (1) فاقبلوا منهم وكفوا عنهم (إلى الاسلام فان هم اجابوك فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ثم ادعوهم 2 -) إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين فان هم فعلوا فأخبروهم ان لهم مثل ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين وان هم دخلوا في الاسلام واختاروا دارهم على دار المهاجرين فأخبروهم الهم كاعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي فرض على المؤمنين وليس لهم في الفداء والغنائم شيء حتى يجاهدوا مع المسلمين فان هم أبوا ان يدخلوا في الاسلام فادعوهم إلى الجزية فان هم فعلوا فاقبلوا منهم وكفوا عنهم وان هم أبوا فاستعينوا بالله عليهم فقاتلوهم ان شاء الله ولا تفرقن نخلا ولا تحرقنها ولا تعفروا بهيمة ولا شجرة ثمر ولا تهلموا بيعة ولا تقتلوا الولدان ولا الشيوخ ولا النساء وستجلون (اقراما حسبا انفسهم في الصوامع فدعوهم وما حسبا انفسهم له وستجدون - 2) آخرين اتخذ الشيطان في رؤسهم الفحاصا فإذا وجدتم اولئك فاضربوا اعناقهم ان شاء الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول سمعت أبي يقول هذا حديث منكر ما اظن من هذا شيء ، هذا كلام اهل الشام انكره أبي على يونس من حديث الزهري كأنه عنده من يونس عن غير الزهري - (أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله ولعل امر أبي بكر رضى الله عنه بان يكفوا عن ان

(1) ف - اجابوكم (2) سقط من مد (*) -

قال (باب من اختار الكف عن القطع والتحريق)

ذكر في اثر أبي بكر من حديث ابن شهاب عن ابن المسيب ثم ذكر (عن احمد انه قال حديث منكر) - قلت - ذكر في كتاب المعرفة انه لم يقف على المعنى الذي لاجله انكره وكان ابنه عبد الله يزعم انه كان ينكر ان يكون ذلك من حديث الزهري -

يقطعوا شجرا مثلما انما هو لانه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخبر أن بلاد الشام تفتح على المسلمين فلما كان مباحا له ان يقطع ويترك اختار الترك نظرا للمسلمين لا لانه رآه محرما لانه قد حضر مع النبي صلى الله عليه وسلم تحريقه بالنضير وخيير والطائف -

باب تحريم قتل ماله روح الابان يذبح فيؤكل

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أنبا ابن عيينة عن عمرو ابن دينار عن صهيب مولى عبد الله بن عامر عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل عصفورا فما فوقها بغير حقها سأله الله عن قتله قيل يارسول الله وما حقها قال ان تذبحها فتاكلها ولا تقطع رأسها فترمي بها (قال الشافعي رحمه الله) ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المصبورة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ايوب أنبا أبو الوليد ثنا سعيد عن هشام بن زيد قال دخلت مع انس رضى الله عنه على الحكم بن ايوب فرأى غلامنا أو فتيانا قد نصبوا دجاجة يرمونها فقال انس نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصير البهائم - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى الوليد وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة - (حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أنبا عبد الله بن محمد بن الحسن ابن الشرقى ثنا عبد الله بن هاشم ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريح عن أبى الزبير عن جابر رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل شىء من البهائم صبرا - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى - (أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه بعث جيوشا إلى الشام - فذكر الحديث فى وصيته إلى ان قال ولا تعقرن شاة ولا بعيرا الا لماكلة - (وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن أبى عمران الجونى ان ابا بكر رضى الله عنه بعث يزيد بن أبى سفيان إلى الشام فمشى معه - فذكر الحديث إلى ان قال ولا تذبحوا بعيرا ولا بقرا الا لماكل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع قال قال الشافعي قال أبو يوسف حدثنا بعض اشياخنا عن عباد بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم انه قيل لمعاذ بن جبل رضى الله عنه ان الروم يأخذون ما حسر من خيلنا فيستعجلونها (1) ويقتلون عليها الفعقر ما حسر من خيلنا فقال لا ليسوا باهل ان ينتصروا منكم انما هم غدا رقيقكم واهل (2) ذمتكم ، زاد أبو سعيد فى روايته فى موضع آخر قال الشافعي رحمه الله وقد بلغنا عن أبى امامة الباهلى رضى الله عنه انه اوصى ابنه لا يعقر حسرا (3) وعن عمر بن عبد العزيز رحمه الله انه نهى عن عقر الدابة إذا هى قامت وعن قبيصة ان فرسه قام عليه بارض الروم فتركه ونهى عن عقره أخبرنا من سمع هشام بن الغاز ويروى (4) عن مكحول انه سأله عنها فنهاه وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المثلة -

(1) كذا وفى كتاب الام - فيستلقونها - ح (2) ف - أو اهل (3) ف - جسدا وكذا فى كتاب الام - ح (4) كذا - وفى كتاب الام قال الشافعي رحمه الله أخبرنا من سمع هشام بن الغاز يروى الخ (*) -

قال (باب تحريم قتل ماله روح الابان يذبح فيؤكل)

ذكر فيه (عن مالك عن يحيى بن سعيد أن ابا بكر بعث جيوشا إلى الشام) فذكره الى ان قال (ولا تعقرن شاة ولا بعيرا

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح ثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن الاسدي الهمداني ثنا ابراهيم بن الحسين الكسائي ثنا آدم ثنا شعبة ثنا المنهال قال كنت امشى مع سعيد بن جبير فقال قال عبد الله بن عمر رضى الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله من مثل بالحيوان -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالانا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا خالد بن حميد ثنا عمر بن سعيد اللخمي عن يزيد بن ابى حبيب عن أبى رهم السماعي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عقر بهيمة ذهب ربع اجره ومن حرق نخلا ذهب ربع اجره ومن غاش شريكه ذهب ربع اجره ومن عصى امامه ذهب كله على هذا الاسناد ضعف وفي الاول كناية - (وما الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه قال حدثني أبى اللذى ارضعنى وكان اخذ بنى مرة بن عوف قال والله لكأنى انظر إلى جعفر بن أبى طالب رضى الله عنه يوم مؤتة حين اقتحم عن فرس له شقراء فقهرها ثم تقدم فقاتل حتى قتل -
 (فقد أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس أنبأ الربيع قال قال الشافعي رحمه الله فان قال قائل فقد روى ان جعفر ابن أبى طالب رضى الله عنه عقر عند الحرب فلا احفظ ذلك من وجه ثبت عند الانفراد ولا اعلمه مشهورا عند عوام اهل العلم بالمغازى -

(وأخبرنا) أبو على الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه قال قال أبو داود السجستاني هذا الحديث ليس بذلك القوي وقد جاء فيه نهى كثير عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال الشيخ رحمه الله) الحفاظ يتوقون ما ينفرد به ابن اسحاق وان صح فلعل جعفرا رضى الله عنه لم يبلغه النهى والله اعلم -

باب الرخصة في عقر دابة من يقاتله حال القتال

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع قال (قال الشافعي رحمه الله) قد عقر حنظلة بن الراهب بابى سفيان بن حرب يوم احد فاكتسبت فرسه به لمسقط عنها فجلس على صدره ليذبحه فرآه ابن شعوب فرجع إليه يعلو كأنه سبع فقتله واستنقذ ابا سفيان من تحته قال فقال أبو سفيان من بعد ذلك -

فلو شئت لجتى كميث رجيلة (1) ولم احمل النعماء لابن شعوب

وما زال مهري مزجر الكلب منهم (لدا 2) غدوة حتى دنت لغروب

اقاتلهم طرا وادعو يال غالب (3) وادفعهم عنى بركن صليب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق عن الزهري وغيره في قصة احد - فذكر قصة حنظلة مع أبى سفيان وما كان من معونة ابن شعوب ابا سفيان وقتله حنظلة الا انه لم يذكر

(1) في كتاب الام رجيلة - وهو اقرب - وفي السيرة - طمرة (2) في كتاب الام - لندن (3) - كذا وفي كتاب الام - وادعو لغالب وفي السيرة اقاتلهم وادعى يال غالب - ح (*) -

الا لماكلة) - قلت - اذا جاز الذبح للأكل للضرر الكفار ونفعه اكثر اولى بالجواز ولهذا عقر الدابة حال القتال كما يذكره البيهقي في الباب الذي يتلوه وقد ذكر تلك وصية أبى بكر بطولها وذكرها البيهقي في الباب السابق بمعناه وفيها (فلا تقطن شجرا مشمرا ولا تحرقن نخلا ولا تفرقنه) - مع ان قطع الشجر يجوز عند الحاجة بالاتفاق وقد ذكر البيهقي جوازه فيما مضى من قريب -

العمر ثم ذکر ابیات ابي سفیان بنحو مما ذکرهن الشافعی وزاد علیهن قال ابن اسحاق واسم ابن شعوب شداد بن الاسود - کذا قال وقد ذکر الواقدي فی هذه القصة عقره فرسه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن أحمد الاصبهانی ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر الواقدي عن شيوخه - فذكروا قصة حنظلة قالوا وأخذ حنظلة بن أبي عامر رضی الله عنه سلاحه فلحق برسول الله صلى الله عليه وسلم بأحد وهو يسوی الصفوف فلما انكشف المشركون اعترض حنظلة لابی سفیان بن حرب لضرب عرقوب فرسه فاكسعت الفرس ويقع أبو سفیان إلى الارض فجعل يصيح يا معشر قريش انا أبو سفیان بن حرب وحنظلة يريد ذبحه بالسيف فاسمع الصوت رجالا لا يلتفتون إليه فی الهزيمة حتى عابته الاسود بن شعوب فحمل على حنظلة بالرمح فانفذه وهرب أبو سفیان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم بن أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا أبو عامر العقدي ثنا عكرمة بن عمار اليماني عن اياس بن سلمة عن ابيه - فذكر الحديث فی الحديث ورجوعهم إلى المدينة قال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهرا مع رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وخرجت معه بفرس طلحة ابديه مع الظهر فلما اصبحنا إذا عبد الرحمن بن عيينة قد اغار على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقه اجمع وقتل راعيه فقلت يا رباح خذ هذا الفرس فابلغه طلحة بن عبيد الله وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المشركين قد اغاروا على سرحه قال لم قم على ثبة فاستقبلت المدينة فناديت لثلاثة اصوات يا صباحاه ! قال ثم خرجت في آثار القوم ارميهم بالنبل وارتجز -

انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

قال فارمی رجلا فاضع السهم حتى يقع فی كفه وقلت -

خذها وانا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

قال فوالله ما زلت ارميهم واعقر بهم فإذا رجع إلى فارس ابيت شجرة فجلست فی اصلها فرمته فعمرت به فإذا تضايق الجبل فدخلوا فی متضايق رقيت الجبل ثم جعلت ارضهم بالحجارة قال فما زلت كذلك ابعهم حتى ما خلق الله بعيرا من ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا جعلته وراء ظهري واخلوا بيني وبينه - وذكر الحديث إلى ان قال فما برحت مكاني حتى نظرت إلى فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخللون الشجر وإذا اولهم الاخرم الاسدي وعلى اثره أبو قتادة الانصاري وعلى اثره المقداد بن الاسود الكندي فأخذت بعنان فرس الاخرم قلت يا اخرم ان القوم قليل فاحذرهم لا يقتطعونك حتى يلحق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال يا سلمة ان كنت تؤمن بالله واليوم الآخر وتعلم ان الجنة حق والنار حق فلا تحل بيني وبين الشهادة فخليت بالثقي هو وعبد الرحمن بن عيينة فعمر الاخرم بعبد الرحمن فرسه وطعنه عبد الرحمن فقتله وتحول عبد الرحمن على فرسه فلحق أبو قتادة عبد الرحمن لقطعته وقربه عبد الرحمن فتحول أبو قتادة على فرس الاخرم وخرجوا هاربين - وذكر الحديث - رواه مسلم فی الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم

باب الاسير يوثق

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد انه سمع ابا هريرة رضی الله عنه يقول بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قليل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد - وذكر الحديث - قد اخرجاه فی الصحيح بطوله كما مضى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن مسلم بن عبد الله عن جندب بن مكيث قال بعث رسول الله

صلى الله عليه وسلم عبد الله بن غالب اللبثي في سرية فكنيت فيهم فأمرهم ان يشنوا الغارة على بنى الملوخ في الكديد فخرجنا حتى إذا كنا بالكديد لقينا الحارث بن الرصاء اللبثي فأخذناه فقال انما جئت اريد الاسلام وانما خرجت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا ان تك مسلما لم يضرك رباطنا يوما وليلة وان تكن غير ذلك نسترق منك فشددناه وثاقا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني العباس بن عبد الله بن معبد عن بعض اهله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما امسى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر والاسارى محبوسون بالوثاق بات رسول الله صلى الله عليه وسلم ساهرا اول الليل فقال له اصحابه يا رسول الله مالك لا تنام - وقد اسر العباس رجل من الانصار - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت ابن عمي العباس في وثاقه ، فأطلقوه فسكت فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم - (وباستاده) عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن اسعد بن زرارة قال قدم بالاسارى حين قدم بهم المدينة وسودة بنت زمعة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم عند آل عفراء في مناخهم على عرف ومعوذا بنى عفراء وذلك قبل ان يضرب عليهم (1) الحجاب قالت سودة فولوا الله انى لعندهم إذ أتينا فقيل هؤلاء الاسارى قد أتى بهم فرجمت إلى بيتي ورسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وإذا أبو يزيد سهيل بن عمرو في ناحية الحجره يدها مجموعتان إلى عنقه بحبل فولوا الله ما ملكت حين رأيت ابا يزيد كذلك أن قلت أى ابا يزيد اعطيتم بايديكم ألا متم كراما فما التهيت الا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من البيت يا سودة اعلى الله وعلى رسوله فقلت يا رسول الله والذى بعثك بالحق ما ملكت حين رأيت ابا يزيد مجموعته يدها إلى عنقه بالحبل ان قلت ما قلت - (حدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ابا أبو عمرو اسمعيل بن نجيد السلمى ثنا ابراهيم بن عبد الله البصرى ثنا أبو عاصم النبيل أنبا ابن أبي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ذكوان عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها بأسير وعندها نسوة فلهيئها عنه فذهب الاسير فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة اين الاسير ؟ فقلت نسوة كن عندي فلهيئني عنه فذهب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع الله يدك وخرج فارس في الره فجع به فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وإذا عائشة رضي الله عنها قد اخرجت يديها فقال مالك ؟ قالت يا رسول الله انك دعوت على بقطع يدي وانى معلقة يدي انتظر من يقطعها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجننت ؟ ثم رفع يديه وقال اللهم من كنت دعوت عليه فاجعله له كفارة و طهورا -

باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعث جيوشا إلى الشام فخرج يمشى مع يزيد بن أبي سفيان وكان امير ربيع من تلك الارباع فزعموا ان يزيد قال لابي بكر الصديق رضي الله عنه امان ان تركب واما ان انزل فقال له أبو بكر رضي الله عنه ما انت بنازل ولا انا ابرك انى احتسب خطاى هذه في سبيل الله قال انك ستجد قوما زعموا انهم حبسوا النفسهم لله فلرهم وما زعموا انهم حبسوا النفسهم له ، وستجد قوما فحسوا عن اوساط رؤسهم من الشعر فاضرب ما فحسوا عنه بالسيف ، وانى موصيك بمشرا لا تقتلن امرأة ولا صبيا ولا كبيرا هرما ولا تفرقنه ولا تغفل ولا تجبن (ورويها) في حديث الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه كما مضى في مسألة التحريق - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب

ابن عطاء أنبا روح بن القاسم عن يزيد بن أبي مالك الشامي قال جهز أبو بكر الصديق رضي الله عنه يزيد بن أبي سفيان بعثه إلى الشام اميرا فمضى معه - وذكر الحديث بمعناه - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني صالح بن كيسان قال لما بعث أبو بكر رضي الله عنه يزيد بن أبي سفيان إلى الشام على ريع من الارباع خرج أبو بكر رضي الله عنه معه يوصيه ويزيد راكب وأبو بكر يمشي فقال يزيد يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم إما ان تترك وإما ان النزول فقال ما انت بنازل وما انا براكب اني احسب خطاي هذه في سبيل الله يا يزيد إنكم ستعلمون بلادا تؤتون فيها باصناف من الطعام فسموا الله على اولها واحمدوه على آخرها ، وانكم ستجدون اقواما قد حسوا أنفسهم في هذه الصوامع فاتركوهم وما حسوا له انفسهم ، وستجدون اقواما قد اتخذ الشيطان على رؤسهم مقاعد يعنى الشامسة فاضربوا تلك الاعناق ، ولا تقتلوا كبيرا هرما ولا امرأة ولا ولدا ولا تخربوا عمراننا ولا تقطعوا شجرة الانفع ولا تعقرن بهيمة الانفع ولا تحرقن نخلا ولا تفرقنه ولا تعذر ولا تمثل ولا تجبن ولا تغفل (ولينصرن الله من ينصره ورسله بالغيب ان الله قوى عزيز) استودعك الله واقرئك السلام - ثم انصرف - (وباسناده) عن ابن اسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير وقال لي هل تدري لم فرق أبو بكر رضي الله عنه وأمر بقتل الشامسة ونهى عن قتل الرهبان فقلت لا اراه الا لحبس هؤلاء انفسهم فقال اجل ولكن الشامسة يلقون القتال فيقاتلون دون الرهبان وان الرهبان دأبهم لا ان يقتلوا وقد قال الله عزوجل (وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم) - (أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن أبي عمران الجوني ان ابا بكر رضي الله عنه بعث يزيد بن أبي سفيان إلى الشام فمضى معه يشيعه قال يزيد بن أبي سفيان إني اكره ان تكون ماشيا وانا راكب قال فقال انك خرجت غازيا في سبيل الله وإني احسب في مشي هذا معك ثم اوصاه فقال لا تقتلوا صبيا ولا امرأة ولا شيخا كبيرا ولا مريضا ولا راهبا ولا تقطعوا ثمرا ولا تخربوا عامرا ولا تدبخوا بعيرا ولا بقره الا لمأكلا ولا تفرقوا نخلا ولا تحرقوه - (وقد روى في ذلك) عن النبي صلى الله عليه وسلم (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم وعبيد الله بن موسى عن حسن بن صالح عن خالد بن القزح حدثني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله لا تقتلوا شيخنا فانيا ولا طفلا ولا صبغيا ولا امرأة ولا تغفلوا وضموا غناتكم وأصلحوا وأحسنوا ان الله يحب المحسنين - (أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا ابن أبي اويس ثنا ابراهيم بن اسمعيل (ح وأخبرنا) أبو عبد الله محمد بن الفضل بن نظيف الفراء المصرى بمكة رحمه الله ثنا أبو بكر أحمد بن محمد (1) بن أبي الموت أملاء أنبا أحمد بن حماد زغبة (2) ثنا سعيد بن الحكم ثنا ابراهيم بن اسمعيل بن أبي حبيبة (3) ثنا داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث جيشا وفي رواية ابن أبي اويس قال، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان إذا بعث جيوشه - قال اخرجوا باسم الله تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله ، لا تغدروا ولا تمثلوا ولا تغفلوا ولا تقتلوا الولدان ولا اصحاب الصوامع - ليس في رواية المصرى قوله ولا تغفلوا والباقي مثله - (أخبرنا) عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عاصم بن علي ثنا قيس بن الربيع عن عمر مولى عتبة القرشي عن زيد بن علي عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال كان نبي الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيشا من المسلمين إلى المشركين قال انطلقوا باسم الله - فذكر الحديث وفيه ولا تقتلوا ولدا طفلا ولا امرأة

(1) مد - أبو أحمد محمد - كذا (2) في مد - أحمد بن حماد بن عتبة - وهو تحريف - ح (3) مد - خيشمة - وهو تحريف - ح (*)

ولا شيخا كبيرا ولا تفرون عينا ولا تعقرن شجرة الا شجرة يمنعكم قتالا أو يحجز بينكم وبين المشركين ولا تملطوا بأدمى ولا بهيمة ولا تغدروا ولا تغلوا على هذا الاستاد ارسال وضعف وهو بشواهد مع ما فيه من الآثار يقوى والله اعلم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن أحمد الاصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر حدثني ابن صفوان وعطاف بن خالد عن خالد بن زيد قال (خرج مع 1) رسول الله صلى الله عليه وسلم مشيعا لاهل مؤتة حتى بلغ ثنية الوداع فوقف ووقفوا حوله فقال اغزوا باسم الله فقاتلوا عدو الله وعدوكم بالشام ومستجدون فيهم رجالا في الصوامع معتزلين من الناس فلا تعرضوا لهم ومستجدون آخرين للشيطان في رؤسهم فافحص فالتقوها بالسيوف ولا تقتلوا امرأة ولا صغيرا ضرعا ولا كبيرا فلانيا ولا تقطن شجرة ولا تعقرن نخلا ولا تهدموا بيتا - وهذا أيضا منقطع وضعيف - (وقد أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن سعد الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن ابراهيم العبدى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير أبو زكريا حدثني المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي عن أبي الزناد حدثني المرقع بن صيفى عن جده رباح بن الربيع اخى حنظلة الكاتب انه أخبره انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة غزاهما وخالد بن الوليد على مقدمته لمر رباح وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة مقتولة مما اصابته المقدمة فوقفوا ينظرون إليها ويتعجبون من خلقها حتى لحقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقه له قال ففرجوا عن المرأة فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها لم قال هاما كانت هذه تقاتل قال ثم نظر فى وجوه القوم فقال لاحدهم الحق خالد بن الوليد فلا يقتلن ذرية ولا عسيفا - قال البخارى رباح بن الربيع اصح ومن قال رباح فهو وهم - كذا قال أبو عيسى - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حماد بن زيد ووهيب بن خالد عن ايوب السختياني عن رجل عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الوصفاء والصفاء - (وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا زهير بن معاوية عن يزيد بن أبى زياد عن زيد بن وهب عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال اتقوا الله فى الفلاحين فلا تقتلوهم الا ان ينصروا لكم الحرب - (وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد الرحيم الرازى عن اشعث عن أبى الزبير عن جابر قال كانوا لا يقتلون تجار المشركين

باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز

وان كان الاشتغال بغيره اولى

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثى ثنا ح قال وأخبرني أبو عمرو هو ابن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا عبد الله بن براد ثنا 2 - أبو أسامة عن بريد بن أبى بردة عن أبى موسى عن ابيه قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين بعث ابا عامر على جيش او طاس لفلقي دريد بن الصمة فقتل دريد وهزم الله اصحابه - وذكر الحديث إلى ان قال عن أبى موسى فلما رجعت إلى النبي صلى الله عليه وسلم دخلت عليه وهو فى بيت على سرير مرمل وعنده فراش قد الر رجال السرير بظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وجنبه فأخبرته بخبرى وخبر أبى عامر

(1) كذا (2) - من ف (*) -

قال (باب من رأى قتل من لا قتال فيه)

وذكر الحديث -رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن براد واخرجاه جميعا عن أبي كريب عن أبي اسامة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب. ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق بن يسار في قصة او طاس قال فادرك ربيعة بن رفيع دريد بن الصمة فأخذ بخطام جملة وهو يظن انه امرأة وذلك انه كان في شجار له فإذا هو برجل فأناخ به فإذا هو شيخ كبير وإذا هو دريد ولا يعرفه الغلام فقال دريد ماذا تريد؟ قال قتلك قال ومن انت؟ قال ربيعة بن رفيع السلمى لم ضربه بسيفه فلم يغن شيئا فقال دريد بنس ما سلحتك امك عد سيفي هذا من مؤخر الشجار لم اضرب به وارفع عن العظام واخفض عن الدماغ فاني كذلك كنت اقتل الرجال -حقتله - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قتل يوم حنين دريد بن الصمة ابن خمسين ومائة سنة في شجار لا يستطيع الجلوس فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكر قتله (قال الشافعي) وقتل اعمى من بنى قريظة بعد الاسار وهذا يدل على قتل من لا يقاتل من الرجال البالغين إذا أبى الاسلام والجزية (قال الشيخ) هو الزبير ابن باطا القرظي قد ذكرنا قصته فيما مضى - (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن حجاج عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم - (قال الشافعي) ولو جاز أن يعاب قتل من عدا الرهبان لمعنى انهم لا يقاتلون لم يقتل الاسير ولا الجريح المبتدئ وقد ذفف على الجرحى بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم أبو جهل بن هشام ذفف عليه ابن مسعود وغيره - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سليمان التيمي عن انس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينظر ما صنع أبو جهل؟ قال فانطلق عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فوجده قد ضربه ابنا عفراء فنزل فأخذ بلحيته قال انت أبو جهل؟ قال وهل فوق رجل قتلتموه أو قتلته قومه - اخرجه البخارى ومسلم في الصحيح من اوجه عن سليمان التيمي - (أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو وكيع عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال لما كان يوم بدر انتهيت إلى أبي جهل وهو مصروع فضرته بسيفي فما صنع

ذكر فيه قتل دريد وكان شيخا ووقتل الزبير بن باطا يوم قريظة وكان اعمى - قلت - دريد كان ذا رأى، وضرر مثله اشد من ضرر المقاتل وسبأني من كلام البيهقي ايضا (انه كان ذار أرى) واما الهرم الذي لا يقاتل وليس له رأى فهو ملحق بالاطفال واما الزبير وغيره من بنى قريظة فانما استحل عليه السلام دعاءهم لمظاهرتهم الاحزاب عليه وكانوا في عهد فرأى ذلك نقضا لعهدهم، كذا قال أبو عبيد وذكر البيهقي ذلك فيما بعد في باب نقض العهد من ابواب الجزية وذكر البيهقي فيما تقدم في باب ما يفعل بالبالغين (ان الزبير سأل ثابت بن قيس ان يقتله فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأمره بقتله) ثم ذكر البيهقي حديث الحسن (عن سمرة اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم) - قلت - في امران - احدهما - ان في سنده الحجاج بن ارطاة ضعفه البيهقي في باب الرضوء من لحوم الابل وقال في باب الدية ارباع (مشهور بالتدليس وانه يحدث عن من لم يلقه ولم يسمع منه قاله الدارقطني) - والثاني - ان اكثر الحفاظ لا يثبتون سماع الحسن من سمرة في غير حديث العقيقة كذا قال البيهقي في باب النهي عن بيع الحيوان بالحيوان ثم على تقدير صحة الحديث لم يرد بالشيوخ الهرمين وقد ذكر البيهقي الحديث في كتاب المعرفة وفي آخره يعنى الصغار ثم قال البيهقي (فإذا كان المراد بالشرخ الصغار فالمراد بالشيوخ في مقابلتهم الرجال والشيوخ المسنون) ثم حكى البيهقي (عن الشافعي انه قال ولو جاز أن يعاب قتل من عدا الرهبان لمعنى انهم لا يقاتلون لم يقتل الاسير ولا الجريح

شيئا ونذر سيفه فضرته ثم آتيت به النبي (1) صلى الله عليه وسلم في يوم حار كاننا اقل من الارض فقلت يا رسول الله هذا عبدو الله أبو جهل قد قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم آله لقد قتل قلت آله لقد قتل قال فانطلق بنا فارناه فجاء فنظر إليه فقال هذا كان فرعون هذه الامة - كذا قال عن عمرو بن ميمون والمحفوظ عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن ابيه وقد مضى ذلك - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن مهدي ثنا ابن المبارك أنبا هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير أنه كان مع ابيه يوم اليرموك فلما الهزم المشركون وحمل لجعل يجيز على جرحاهم (قال الشافعي رحمه الله) ولا اعلم يثبت عن أبي بكر رضي الله عنه خلاف هذا ولو كان (ثبت لكان يشبه ان يكون امرهم بالجد على قتال من يقاتلهم ولا يتشاغلوا بالمقام 2 -) على موضع هؤلاء (قال الشيخ) وانما قال هذا لان الروايات التي ذكرناها عن أبي بكر رضي الله عنه كلها مراسيل الا انها رويت من اوجه ورواها ابن المسيب وهو حسن المرسل وذكر (الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه حديث المرقع ثم ضعفه بأن مرقعا ليس بالمعروف وذكر ديث ايوب عن رجل عن ابيه ثم قال وهذا كالكذبي ذكرنا من قبله مجهول - واما حديث ابراهيم بن اسمعيل بن أبي حبيبة فلم يذكره الشافعي وهو اضعف مما رده بالجهالة والله اعلم -

باب امان العبد

(حدثنا) الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء لنا أبو عمرو اسمعيل بن نجيد المسلمي ثنا محمد بن ايوب

(1) في مسند أبي داود الطيالسي فأخذته فضرته ثم آتيت النبي - ح 2) سقط من - ف (*).

الي ان قال ولا اعلم يثبت عن أبي بكر خلاف هذا) - ثم قال البيهقي (وانما قال هذا لأن الروايات التي ذكرناها عن أبي بكر كلها مراسيل الا انها رويت من اوجه ورواها ابن المسيب وهو حسن المرسل) - قلت - قد كفانا مؤلة البحث مع امامه فان الشافعي يحنح بالمرسل في مواضع - منها - ان يروي من وجه آخر مرسل او يكون من مراسيل ابن المسيب على ما ذكره ابن الصلاح وغيره وقد وجد هذان الامر ان ههنا وروي ايضا مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ذكرها البيهقي في الباب السابق وذكر فيه حديث علي وقال في آخره (وهو بشواهد مع ما فيه من الآثار يقوى) ومما روى في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم مما لم يذكره البيهقي ما اخرجه الطحاوي في شرح الآثار فقال لنا ابن أبي داود يعني ابراهيم ثنا اصبح بن الفرج ثنا علي بن عابس عن اiban بن تغلب عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية قال لاقتلوا شيئا كبيرا - وهذا المستدرجاله ثقات ما خلا ابن عابس فانه متكلم فيه واخرج له الحاكم في المستدرک وابن بريدة ثقة سواء كان سليمان او عبدالله واصل الحديث في صحيح مسلم وفي غيره من حديث سليمان وحكى البيهقي في كتاب المعرفة عن الشافعي انه قال ويترك قتل الرهبان اتباعا لابي بكر رضي الله عنه ونص في هذا الكتاب على قتل من لاقتال فيه سوى الرهبان ونص على انه انما قاله في الرهبان اتباعا لا لقيامه لم ذكر البيهقي في الكتاب المذكور الترابي بكر من وجوه ثم قال وفي كل هذه الروايات ذكر الشيخ الكبير فان كان يتبع ابا بكر في الرهبان فليتبعه في الكبير ويشبه ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم انما لم ينكر قتله يعني دريد الماكان فيه من رأى الحرب وتدبير القتال ثم ذكر في هذا الكتاب اعنى السنن (عن الشافعي انه ضعف حديث المرقع بأنه ليس بالمعروف) - قلت - بل هو معروف اخرج له ابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدرکه وروى عنه ابو الزناد ويونس بن أبي اسحق وموسى بن عقبة وغيرهم وقال الذهبي في الكاشف ثقة وحديثه هذا اخرجه ابن حبان في صحيحه كما تقدم واخرجه البيهقي في كتاب المعرفة وقال اسناد لا بأس به

قال (باب امان العبد)

ابن 1) يحيى الرازي أنبا محمد بن كثير لنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن علي رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة يسعى بها اداناهم لمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملئكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف (ومن والى مؤمنا بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملئكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف 2 -) رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن كثير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الثورى (وقد مضى) حديث قيس بن عباد عن علي رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنون تكافؤ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسعى بلمتهم اداناهم - مضى ذلك فى حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم - (واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرنى اسمعيل بن محمد بن الفضل أنبا جدى لنا ابراهيم بن حمزة الزبيرى لنا عبد العزيز بن أبى حازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجير على امتى اداناهم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا أبو العباس الاموى لنا ابراهيم بن مرزوق لنا سعيد بن عامر لنا شعبة بن الحجاج عن عاصم الاحول عن فضيل بن زيد قال كنا مصافى الملو قال فكتب عبد فى سهم امانا للمشركين فرماهم به فجاؤا فقالوا قد آمنتونا قالوا لم تؤمنكم انما أنتمكم عبد فكتبوا فيه إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان العبد من المسلمين وذمته ذمتهم وامتهم 3) - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد لنا جعفر بن احمد لنا الحسن بن عيسى عن ابن المبارك عن معمر عن زياد بن مسلم ان رجلا من الهند قدم بامان عبد ثم قتله رجل من المسلمين قال فبعث عمر بن عبد العزيز يديته إلى ورفته - وقد روى فى حديث اهل البيت (ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن (داود بن 4 -) سليمان الصوفى قال قرء على أبى علي محمد بن محمد بن الأشعث الكوفى بمصر وانا اسمع قال حدثنى أبو الحسن موسى بن اسمعيل بن موسى بن جعفر ابن محمد بن (على بن 4 -) الحسين بن علي بن أبى طالب لنا أبى اسمعيل عن أبيه عن جده (جعفر بن محمد عن أبيه عن جده - 4) علي بن الحسين عن ابيه الحسين بن علي عن ابيه علي ابن أبى طالب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس للعبد من الغنيمة شيء الا اخترنى المتاع وامانه جائز إذا هو اعطى 5) القوم الامان

باب امان المرأة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب لنا السرى بن خزيمة لنا عبد الله بن مسلمة عن مالك (ح وحدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد المستملى أنبا أبو سهل بشر بن احمد الاسفرائينى لنا أبو سليمان داود بن الحسين البيهقى بنحسرو جرد لنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبى النضر أن ابا مرة مولى ام هانء بنت أبى طالب اخبره انه سمع ام هانء بنت أبى طالب رضى الله عنها تقول ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يفتسل وفاطمة ابنته عليها السلام تستره بنوب قالت فسلمت فقال من هذه؟ فقلت ام هانء بنت أبى طالب فقال مرحبا بام هانء فلما فرغ من

(11 مد - عن 2) سقط من ف 3) كذا 4) من ف 5) ف - وامانه جائز وامان المرأة جائز إذا هي اعطت (*).

ذكر فيه حديث المسلمون تتكافؤ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسعى بلمتهم اداناهم) - قلت - العبد لم يدخل فى الحديث لأن دمه لا يكا فى دم الحر ولاديته - فان قيل - المرأة تدخل وان لم تكافىء ديتها دية الرجل - قلنا - دمه يكا فى دمه وديتها تكا فى دية النساء ودية العبد لا تكافىء دية غيره من العبيد لاختلاف قيمهم ويدل على ان العبد لم يدخل فى الحديث قوله وهم يد على من سواهم - اذ العبد لا يبدله على غيره وانما اليد للاحرار فاذا المراد الاحرار من الموالي ومن لا عشيرة له ردا على الجاهلية لانهم كانوا لا يعتدون باجازة من لا عشيرة له -

غسله قام فصلي ثمان ركعات ملتصقا في ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول الله زعم ابن امي علي بن ابي طالب انه قاتل رجلا اجرتة فلان بن هبيرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرنا من اجرت يا ام هانء قالت ام هانء وذلك ضحى - لفظ حديث يحيى بن يحيى وفي حديث القعبي لم انصرف فقلت - والباقي سواء - رواه البخارى في الصحيح عن القعبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ و ابو بكر احمد بن الحسن القاضي و ابو محمد عبد الرحمن بن احمد المقرئ و ابو صادق محمد بن احمد بن محمد العطار قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب بن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انبا ابن وهب اخبرني ابن ابي ذئب عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي مرة مولى عقيل بن ابي طالب رضى الله عنه عن ام هانء رضى الله عنها قالت اجرت حمويين لى من المشركين فدخل علي بن ابي طالب رضى الله عنه فظلت عليهما ليقطعهما وقال لم تجرى (1) المشركين فقالت والله لا تقطعهما حتى تبدأ بي قبلهما فخرجت وقالت اغلقوا دونه الباب وذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ما كان ذلك له وقد آمننا من آمنت واجرنا من اجرت - (اخبرنا) ابو عبد الله و ابو بكر و ابو محمد و ابو صادق قالوا ثنا ابو العباس انبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انبا ابن وهب اخبرني عياض بن عبد الله عن مخرمة بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما ان ام هانء بنت ابي طالب حدثته انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم زعم ابن امي علي انه قاتل من اجرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرنا من اجرت - (اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي و ابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابو اسامة عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله عنها قالت ان كانت المرأة لتأخذ على المسلمين ليجوزون ذلك لها - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ و ابو بكر احمد بن الحسن قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انبا ابن وهب اخبرني ابن لهيعة عن موسى بن جبير الانصارى عن عراك بن مالك الفغاري عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل إليها زوجها ابو العاص بن الربيع ان خذى لى امانا من ابيك فخرجت فاطلعت رأسها من باب حجرتها والنبي صلى الله عليه وسلم فى صلاة الصبح يصلى بالناس فقالت ايها الناس انا زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم والى قد اجرت ابا العاص فلما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة قال ايها الناس انى لم اعلم بهذا حتى سمعتموه ألا وانه يجير على المسلمين اذناهم - (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن رومان قال لما دخل ابو العاص بن الربيع على زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واستجار بها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الصبح فلما كبر فى الصلاة صرخت زينب ايها الناس انا اجرت ابا العاص بن الربيع فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته قال ايها الناس هل سمعتم ما سمعت قالوا نعم قال اما والذى نفس محمد بيده ما علمت بشيء مما كان حتى سمعت منه ما سمعت ، انه يجير على المسلمين اذناهم ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على زينب فقال أى بنية اكرمي مثواه ولا يقربك فانك لا تحلين له ولا يحل لك - هكذا اخبرنا فى كتاب المغازى منقطعاً وحدثنا به فى كتاب المستدرک عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة قالت صرخت زينب - (اخبرنا) ابو الحسن بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب بن محمد بن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن والى بن داود عن عبد الله البهي عن زينب رضى الله عنها قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابا العاص بن الربيع ان قرب لابن عم وان بعد لغير ولد والى قد اجرتة فاجازه (2) النبي صلى الله عليه وسلم - قيل عن عبد الله ان زينب

(1) كذا (2) ف حاجاره (*) -

رضى الله عنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم وهو مرسل -

باب كيف الامان

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا الاعمش عن أبي وائل قال جاءنا كتاب عمر رضي الله عنه ، وإذا حاصرتم قسرا فأرادوكم أن ينزلوا على حكم الله فلا تنزلوهم فانكم لا تملون ما حكم الله فيهم ولكن انزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم ما أحببتهم وإذا قال الرجل للرجل (لا تخف فقد آمنه وإذا قال من ترس فقد آمنه وإذا قال له اظنه 1 -) لا تدخل 2)) فقد آمنه فان الله يعلم الالسنه (ورواه الثوري عن الاعمش فقال في آخره وان قال لا تدخل فقد آمنه فان الله يعلم الالسنه 1 -) (أخبرناه) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا أبو خليفة ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن الاعمش عن أبي وائل قال جاء كتاب عمر رضي الله عنه ونحن محاصرون قسرا - فذكره بمعناه - (حدثنا) أبو عبد الله الحافظ لفظا وأبو سعيد بن أبي عمرو قراءة عليه قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا عبد الله بن جعفر ثنا المحتمر بن سليمان ثنا سعيد بن عبيد الله ثنا بكر بن عبد الله المزني وزباد بن جبير عن جبير بن حية قال بعث عمر رضي الله عنه (الناس من اثناء الامصار يقاتلون المشركين قال فبينما عمر رضي الله عنه 3 -) كذلك إذ أتى برجل من المشركين من اهل الاهواز قد أسر فلما أتى به قال بعض الناس للهريزان يسرك ان لا تقتل قال نعم وما هو قال إذا قربوك من امير المؤمنين فلكمك فقل اني الفرق ان اكلمك فيقول لا تفرق فان اراد قتلك فقل اني في امان انك قلت لا تفرق قال فحفظها الرجل فلما أتى به عمر رضي الله عنه قال له في بعض ما يسأله عنه اني الفرق يعني فقال لا تفرق قال فلما فرغ من كلامه ساء له عما شاء الله ثم قال له إني قتلك قال فقال قد آمنتني فقال ويحك ما آمنتك قال قلت لا تفرق قال صدق امالي 4)) فاسلم قال نعم فاسلم ثم ذكر الحديث بطوله - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا الثقفى عن حميد عن انس بن مالك رضي الله عنه قال حاصرنا تستر فنزل الهريزان على حكم عمر رضي الله عنه فقلعت به على عمر رضي الله عنه فلما انتهينا إليه قال له عمر رضي الله عنه تكلم قال كلام حى أو كلام ميت قال تكلم لا بأس قال انا واياكم معاشر العرب ما خلق الله بيننا وبينكم كنا نتعدكم ونقتلكم ونفصبكم فلما كان الله معكم لم يكن لنا يدان فقال عمر رضي الله عنه ما تقول فقلت يا امير المؤمنين تركت بعدى عدوا كثيرا وشوكة شديدة فان قتلته يابس القوم من الحياة ويكون اشد لشوكتهم فقال عمر رضي الله عنه استحى قاتل البراء بن مالك ومجزأة بن لور ؟ فلما خشيت ان يقتله قلت ليس إلى قتله سبيل قد قلت له تكلم لا بأس فقال عمر رضي الله عنه ارتشيت واصبت منه فقال والله ما ارتشيت ولا اصبت منه قال لتأتيني على ما شهدت به بغيرك أو لا بدأن بعقوبتك قال فخرجت فقلت: الزبير بن العوام رضي الله عنه فشهد معي وأمسك عمر رضي الله عنه واسلم يعني الهريزان وفرض له -

باب نزول اهل الحصن أو بعضهم على حكم الامام أو غير

الامام إذا كان المنزول على حكمه مأمونا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن ايوب أخبرني أبو الوليد ثنا شعبة أنبأني سعد بن ابراهيم

1)) سقط من ف 2)) ف - (لا تدخل) ؟ وفي التاج قال الليث لادهل بالنبطية معناها لا تخف - ح 3)) من ف 4)) كذا والصواب - إما لا - بكسر الهمة وتشديد الميم أى ان كنت لا سبيل إلى قتلك - ح (*) -

قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يحدث عن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه ان اهل قريظة نزلوا على حكم سعد فارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم لبعاء فقال قوموا الى سيدكم أو خيركم فقعده عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان هؤلاء قد نزلوا على حكمك قال فاني احكم ان تقتل مقاتلتهم - رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد واخرجه مسلم من حديث شعبة - (واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سلمة و عبد الله بن محمد قالانا ثنا محمد بن رافع والحسين ابن منصور قالانا ثنا عبد الله بن نمير ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت اصيب سعد يوم الخندق رماه رجل من قريش يقال له حيان بن العرقه رماه فى الاكحل فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيعة فى المسجد ليعوده من قريب فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق ووضع السلاح واغسل اناه جبريل عليه السلام وهو ينفذ رأسه من الفهار فقال قد وضعت السلاح ؟ والله ما وضعتها اخرج إليهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني ؟ قال ههنا وأشار إلى بني قريظة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم فنزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد الحكم فيهم إلى سعد قال فاني احكم فيهم ان تقتل المقاتلة وتسيى المريبة وتقسم اموالهم . قال ابي فأخبرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد حكمت فيهم بحكم الله - رواه البخاري في الصحيح عن زكريا بن يحيى ورواه مسلم عن ابي بكر ابن ابي شيبة وغيره كلهم عن ابن نمير - (واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله الصغار ثنا احمد بن مهرا ن ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان (ح واخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث اميرا على جيش اوصاه بتقوى الله فى خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين خيرا - وذكر الحديث قال وإذا حاصرت اهل حصن فأرادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم فانك لا تدري أتصيب حكم الله ام لا - زاد فيه وكيع عن سفيان ولكن أنزلوهم على حكمكم لم اظنوا فيهم بعد ما شتم - (واخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن سليمان الاتبارى ثنا وكيع عن سفيان - ذكره اخرجه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى بن آدم واخرجه من حديث وكيع (وروي) فى ذلك عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى الباب قبله -

باب الكافر الحربى يقتل مسلماً ثم يسلم لم يكن عليه قود

(واخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عبد العزيز ابن ابي سلمة (ح واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر القطيعى ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا حجين ابن المشي ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة عن عبد الله بن الفضل عن سليمان بن يسار عن جعفر بن عمرو الضمري قال خرجت مع عبيد الله بن عدى بن الخيار إلى الشام فلما قدمنا حمص قال لى (عبيد الله هل لك فى وحشى نسأله عن قتل حمزة وقال أبو داود فى روايته عن عبد العزيز ثنا I -) عبد الله بن الفضل الهاشمي عن سليمان بن يسار عن عبيد الله بن عدى بن الخيار ، كذا فى كتابي قال ابلنا من الروم فلما قربنا من حمص قلنا لو مررنا بوحشى لسألناه عن قتل حمزة فلقينا رجلا فذكرنا ذلك له فقال هو رجل قد غلب عليه الخمر فان ادركتماه وهو صاح لم تسألاه عن شيء الا اخبركما وان ادركتماه شاربا فلا تسألاه فانطلقنا حتى انتهينا إليه قد القى له شيء على باه وهو جالس صاح فقال ابن الخيار ؟ قلت نعم قال ما رأيتك منذ حملتكم إلى امك بهذى طوى إذ وضحك فرأيت فدميك ففرقتها قال قلت جنتاك نسألك عن قتل حمزة قال سأحدثكما كما حدثت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ سألتى كنت عبدا لآل مطعم فقال لى ابن اخى مطعم ان انت قتلت حمزة بعمى فأنت حر فانطلقت يوم احمد معى حرمتى وانا رجل من الحبشة الصب بها لعنه فخرجت يومئذ ما اريد ان القتل احدا ولا اقاتله الا حمزة فخرجت فإذا انا بحمزة كأنه

بعيرا ورق ما يرفع له احد الا قمعه بالسيف فهبته وبادرنى إليه رجل من بنى ولد سباع فسمعت حمزة يقول إلى يا ابن مقطعة البظور فشد عليه فقتله وجعلت الود منه فلذت منه بشجرة ومعى حربى حتى إذا استمكنت منه هزرت الحربة حتى رضيت منها ثم ارسلتها فوقعت بين ثدوتي ونهز ليقيم فلم يستطع فقتلته ثم أخذت حربى ما قتلت احدا ولا قاتلته فلما جنت عقت فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اردت الهرب منه اريد الشام فاتانى رجل فقال ويحك يا وحشى والله ما يأتى محمدا احد يشهد بشهادته الا خلنى عنه فانطلقت فما شعر بى الا وانا واقف على رأسه اشهد بشهادة الحق فقال أوحشى؟ قلت وحشى قال ويحك حدثنى عن قتل حمزة فأنشأت احده كما حدثكما فقال ويحك يا وحشى غيب عنى وجهك فلا أراك فكنت اتقى ان يرانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبض الله نبيه صلى الله عليه وسلم فلما كان من امر مسيلمة ما كان ثم انبعث إليه البعث ابتعثت معه وأخذت حربى فالتقينا (1) فبادرته انا ورجل من الانصار فربك اعلم اينا قتله (فان كنت انا قتله 2 -) فقد قتلت خير الناس وشتر الناس قال سليمان بن يسار سمعت ابن عمر يقول كنت فى الجيش يومئذ فسمعت قائلا يقول فى مسيلمة قتله العبد الاسود - لفظ حديث أبى داود وحديث حجين بمعناه يزيد وينقص لم يذكر حديث الشرب ولا قوله ان كنت قتله - وقد اخرجه البخارى فى الصحيح عن أبى جعفر محمد بن عبد الله عن حجين بن المثنى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد وابراهيم بن أبى طالب ووزكريا بن داود الخفاف قالوا ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا حجاج عن ابن جريح أخبرنى يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير أنه سمعه يحدث عن ابن عباس رضى الله عنهما أن ناسا من اهل الشرك قتلوا فأكثروا وزنوا فأكثروا ثم أتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذى تقول وتدعو إليه لحسن ولو تجربنا ان لما عملنا كفارة فنزلت (الذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون) ونزلت (يا عبداى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) الآية - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن حاتم وغيره عن حجاج بن محمد واخرجه البخارى من وجه آخر عن ابن جريح - (أخبرنا) أبو صالح بن أبى طاهر العنبرى أنبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور وغيره قالوا ثنا أبو عاصم أنبا حيوه بن شريح أخبرنى يزيد بن أبى حبيب عن ابن شماسه المهري قال حضرنا عمرو بن العاص رضى الله عنه وهو فى سبأ الموت - فذكر الحديث قال فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يابيه على الاسلام فقلت ابسط يمينك ابايحك يا رسول الله فبسط يده فقبضت يدى فقال مالك يا عمرو؟ قلت اردت ان أشرط قال تشرط ماذا؟ قلت أشرط ان يغفر لى قال أما علمت يا عمرو ان الاسلام يهدم ما كان قبله - وذكر الحديث - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن منصور - (حدثنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو عبد الله محمد بن العباس ثنا أبو العباس الدغولى ثنا محمد بن عبد الكريم لنا الهيثم بن عدى ثنا اسامة بن زيد عن القاسم بن محمد قال رضى الله عنه عن أبى بكر رضى الله عنهما يسهم يوم الطائف فانقضت به بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم باربعين ليلة فمات - فذكر قصته قال فقدم عليه وقد ثقيف ولم يزل ذلك السهم عنده فأخرج إليهم فقال هل يعرف هذا السهم منكم احد فقال سعيد بن عبيد اخو بنى العجلان هذا سهم انا بريته ورشته وعقبته وانا رميت به فقال أبو بكر رضى الله عنه فان هذا السهم الذى قتل عبد الله بن أبى بكر فالحمد لله الذى اكرمه بيدك ولم يهنك بيده فانه اوسع لكما - (وحدثنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو على الحافظ أنبا محمد بن اسحاق بن ابراهيم ثنا محمد بن الصباح ثنا سفيان عن عمرو عن (3) عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب قال كان عمر رضى الله عنه يصاب بالمصيبة فيقول (اصيب زيد بن الخطاب رضى الله عنه فصبرت وابصر قاتل اخيه زيد فقال له ويحك لقد قتلت لى اخا ما هبت الصبا الا ذكرته - (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن دروسه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا احمد بن يونس

(1) ف - فالتقينا (2) من ف (3) زاد فى ف عمر بن (*) -

ثنا زهير 1) ثنا حميد ثنا انس ان الهرمزان نزل على حكم عمر رضى الله عنه فقال عمر رضى الله يا انس استحي قاتل البراء بن مالك ومجزأة بن ثور؟ فاسلم وفرض له - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو محمد يحيى بن منصور ثنا أبو القاسم على بن سقر بن نصر السكري ثنا عفان بن مسلم ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس رضى الله عنه فى قصة القراء وقتل حرام بن ملحان قال فى آخره فلما كان بعد ذلك إذا أبو طلحة يقول لى هل لك فى قاتل لحرام قلت ما باله فعل الله به وفعل قال لا تفعل فقد اسلم -

باب جواز انفراد الرجل والرجال بالغزو فى بلاد العدو

استدلالات بجواز التقدم على الجماعة وان كان الاغلب انها مستقلة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أبنا ابن وهب أخبرنى حيوة بن شريح عن يزيد بن أبى حبيب عن اسلم أبى عمران تال غزونا المدينة يريد القسطنطينية وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد ابن الوليد والروم ملصقوا ظهورهم بحائط المدينة فحمل رجل على العدو فقال الناس ما م لا اله الا الله يلقى بيده إلى التهلكة فقال أبو أيوب رضى الله عنه انما انزلت هذه الآية فيما معشر الانصار لما نصر الله نبيه واطهر الاسلام قلنا هلهم نقيم فى امواتنا ونصلحها فانزل الله تعالى (وانفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) فاللقاء بايدينا إلى التهلكة ان نقيم فى امواتنا ونصلحها وتدع الجهاد قال أبو عمران فلم يزل أبو أيوب يجاهد فى سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية (وقد مضى) فى هذا المعنى احاديث - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان الرملى ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد يارسول الله ان قتلت فأين انا؟ قال فى الجنة فالقى تمرات كن فى يده ثم قاتل حتى قتل - وهذا لفظ احمد بن شيبان - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن محمد ورواه مسلم عن سعيد بن عمر وكلاهما عن سفيان - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم بن سليمان ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيعة عينا ينظر ما صنعت غير أبى سفيان فجاهد وما فى البيت غيرى وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم - فقال لا ادرى ما استنتى بعض نسائه - فحدثه الحديث قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكلم فقال ان لنا طلبة فمن كان ظهره حاضرا فليركب معنا فجعل رجال يستأذنون فى ظهورهم فى علو المدينة قال لا الا من كان ظهره حاضرا فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى سبقوا المشركين إلى بدر وجاء المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا إلى جنة احد منكم إلى شىء حتى اكون انا اؤذنه فنادى المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا إلى جنة عرضها السموات والارض قال يقول عمير بن الحمام الانصارى يارسول الله جنة عرضها السموات والارض؟ قال نعم قال يخ يخ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حملك على قولك يخ يخ؟ قال لا والله يارسول الله الا رجاء ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها فأخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن ثم قال لئن انا حبيت حتى أكل تمراتى هذه انها لحياة طويلة قال فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن أبى النضر ومحمد بن رافع وغيرهما عن أبى النضر - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثنى عاصم ابن عمر بن قتادة قال لما التقى الناس يوم بدر قال عرف بن عفران بن الحارث رضى الله عنه يارسول الله ما يضحك الرب

1) مد - يعقوب بن سفيان ثنا زهير بن يونس ، كذا - ح (*) -

تبارك وتعالى من عبده؟ قال أن يراه قد غمس يده في القتال يقاتل حاسرا فترع عوف درعه ثم تقدم لقتال حتى قتل - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أن أبا اسمعيل بن محمد ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قد بعث النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن مسعود وخبابا سرية وبعث دحية سرية وحده - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أن الربيع أنبا الشافعي أن رجلا من الانصار تخلف عن اصحاب بئر معونة فرأى الطير عكوكا على مقلة اصحابه فقال لعمر بن امية سأقدم على هؤلاء العدو فيقتلونى ولا اتخلف عن مشهد قتل فيه اصحابنا ففعل لقتل فرجع عمرو بن امية فلذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولا حسنا ويقال قال لعمر فلهنا تقدمت لقتال حتى تقتل (قال الشافعي رحمه الله) وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن امية الضمري ورجلا من الانصار سرية وحدهما وبعث عبد الله بن اليس سرية وحده - وقد ذكرنا اسنادهما في هذا الكتاب -

باب الرجل يسرق من المغنم وقد حضر القتال

(أخبرنا) أبو سعد احمد بن محمد الماليني أنبا أبو احمد عبد الله بن عدى الحافظ ثنا أبو يعلى ثنا جبارة ثنا حجاج بن تميم حدثني ميمون بن مهران عن ابن عباس رضى الله عنهما ان عبدا من رقيق الخمس سرق من الخمس فرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقطعه فقال مال الله سرق بعضه بعضا - وهذا اسناد فيه ضعف (وقد روى) من وجه آخر عن ميمون بن مهران عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل (وروي) عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه ان رجلا سرق مغفرا من المغنم فلم يقطعه -

باب الغلول قليله وكثيره حرام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي و عبد الرحمن بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق محمد بن احمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم المصرى أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن ثور بن زيد الدبلي عن سالم أبي الفيث مولى ابن مطيع عن أبي هريرة رضى الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر فلم نغنم ذهابا ولا فضة إنما غنمنا المتاع والاموال ثم انصرفنا نحو وادى القرى ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد أعطاه اياه رفاعة بن بدر رجل من بنى ضبيب فبينما هو يحط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أتاه سهم عائر فأصابه فمات فقال له الناس هتينا له الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسى بيده ان الشملة التي غلها يوم خيبر من المغنم لم تصبها المقاسم لتشعل عليه نارا فجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراك أو شراكين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شراك من نار أو شراكان من نار - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب واخرجه البخارى من وجه آخر عن مالك -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنه قال كان على نفل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو فى النار فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عليه عباءة قد غلها - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن ابن عيينة - (أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عمر بن حفص المقرئ ابن الحمامى رحمه الله ببغداد أنبا احمد بن سلمان النجادى ثنا اسمعيل

قال (باب الغلول حرام)

ابن اسحاق ثنا عبد الله بن رجاء أبو عمرو الغداني ثنا عكرمة بن عمار عن سماك أبي زميل حدثني ابن عباس حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما كان يوم حنين قتل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يعني ناسا فقالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا الي رأيت في النار في عاءة غلها أو بردة غلها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون فخرجت فناديت في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عكرمة بن عمار - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يزيد بن هارون ثنا يحيى بن سعيد (ح) وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق المطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس والليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن أبي عمرة عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه قال توفي رجل يوم خيبر والنهم ذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم صلوا على صاحبكم فتبعت وجوه الناس لذلك فرجع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صاحبكم قد غل في سبيل الله ففتحتنا متاعه فوجدنا خرزات من خرز يهود ما تساوي درهمين - لفظ حديث ابن وهب - (أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا مسدد (ح) وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يحيى عن أبي حبان التيمي حدثني أبو زرعة بن عمرو بن جرير حدثني أبو هريرة رضي الله عنه قال قام لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فذكر الغلول فغظمه وعظم امره فقال لا الفين احدكم يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء يقول يا رسول الله أغثنى القول لا املك لك شيئا قد ابلغتك ، لا الفين احدكم بيح يوم القيامة على رقبته شاة لها نفاه يقول يا رسول الله أغثنى القول لا املك لك شيئا قد ابلغتك ، لا الفين احدكم بيح يوم القيامة على رقبته فرس لها حمحمة يقول يا رسول الله أغثنى القول لا املك لك شيئا قد ابلغتك ، لا الفين احدكم بيح يوم القيامة على رقبته نفس لها صياح يقول يا رسول الله أغثنى القول لا املك لك شيئا قد ابلغتك ، لا الفين احدكم بيح يوم القيامة على رقبته صامت يقول يا رسول الله أغثنى القول لا املك لك شيئا قد ابلغتك (لا الفين احدكم بيح يوم القيامة على رقبته رفاع تخفق يقول يا رسول الله أغثنى القول لا املك لك شيئا قد ابلغتك 1 -) زواه البخاري في الصحيح عن مسدد - (أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق (ح) وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار املاء لنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن يحيى بن سعيد ابن حبان عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلول فغظمه ثم قال ليلحن احدكم ان بيح يوم القيامة ببعير على عنقه فيقول يا محمد أغثنى فالقول اني لا اغثنى عنك شيئا اني قد بلغت ، وبيح رجل على عنقه فرس له حمحمة فيقول يا محمد أغثنى فالقول اني لا اغثنى عنك شيئا ان قد بلغت ، وبيح الرجل على عنقه رفاع فيقول يا محمد أغثنى فالقول لا اغثنى عنك شيئا قد بلغت - قال حماد وقد سمعته من يحيى بن سعيد فجاء به نحو من هذا - لفظ حديث أبي عبد الله الصفار - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن سعيد الدارمي عن سليمان بن حرب - (أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي ثنا أبو الوليد ثنا أبو عوانة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن ثوبان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وهو برء من ثلاث

(1) من - ف (*) -

ذكر في آخره من حديث أبي الوليد (ثنا أبو عوانة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن ثوبان قال عليه السلام من مات وهو برء من ثلاث) الحديث - قلت - اخرجه الترمذي عن قتيبة عن أبي عوانة بسنده الا انه لم يذكر معدان

من الكبير والغلول والدين دخل الجنة - قال أبو عيسى ورواه سعيد عن قتادة وقال الكنز بدل الكبير -

باب لا يقطع من غل في الغنيمة ولا يحرق متاعه ومن قال يحرق

(أخبرنا) أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي ثنا يوسف بن يعقوب ثنا إبراهيم بن بشار ثنا سفيان ثنا عمرو بن دينار سمع عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قفل من غزوة حنين رفقها الناس يسألونه فحاصت به الناقة فخطفت رداءه شجرة فقال رودا على رداى أتخشون على البخل والله لو آفاه الله عليكم نعمتا مثل سمر تهامة لقسمتها بينكم ثم لا تجدونى بخيلا ولا جبانا ولا كذابا ثم أخذ وبرة من وبر سنام البعير فرفعها وقال مالى مما آفاه الله عليكم ولا مثل هذه الا الخمس والخمس مردود عليكم فلما كان عند قسم الخمس اتاه رجل يستحله خياطا أو مخيطا فقال ردوا الخياط والمخيط فان الغلول عار ونار وشار يوم القيامة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أحمد بن محمد العنزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا محبوب بن موسى أنبا أبو إسحاق الفزارى عن عبد الله بن شاذب حدثنى عامر بن عبد الواحد عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اصاب غنيمة أمر بلالا فنادى فى الناس فيجوزن بغنائمهم فيخمسها ويقسمها فجاء رجل بعد ذلك بزمام من شعر فقال يا رسول الله هذا فيما كنا اصنائه من الغنيمة قال أسمعته بلالا نادى ثلاثا؟ قال نعم قال فما منعك ان تجء به قال فاعتذر قال كن انت تجء به يوم القيامة فلن اقبله منك ، (وقد مضى) فى الباب قبله حديث عبد الله ابن عمر وفى كركرة ولم يذكر فى شىء من هذه الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بتحريق متاع الغال - (وفى ذلك دليل على ضعف ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الاصبهاني الزاهد ثنا الحسن بن على ابن بحر البرى حدثنى أبى أنبا الوليد بن مسلم ثنا زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر رضى الله عنهما احرقوا متاع الغال ومنعه سهمه وضربوه - هكذا رواه غير واحد عن الوليد بن مسلم (وقد قيل) عنه مرسل -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا الوليد بن عتبة و عبد الوهاب بن نجدة قالا ثنا الوليد عن زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب ، قوله - لم يذكر عبد الوهاب منع سهمه ويقال ان زهيراً هذا مجهول وليس بالمكى - (واما الحديث الذى أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسى قالا أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن على ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن محمد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا على بن عيسى ثنا أحمد بن نجدة القرشى ثنا سعيد

ثم اخرجه من طريق سعيد عن أبى عوانة عن قتادة وذكر معدان ثم قال الترمذى ورواية سعيد اصح -

قال (باب لا يقطع من غل ولا يحرق متاعه)

ذكر فيه من حديث زهير بن محمد (عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده انه عليه السلام و ابا بكر وعمر احرقوا متاع الغال) الى آخره ثم قال (يقال ان زهيراً هذا مجهول وليس بالمكى) - قلت - ذكر الحاكم هذا الحديث فى مستدركه وقال غريب صحيح وذكره أبو داود فى سننه وسكت عنه وقال الحافظ المزى فى اطرافه زهير بن محمد التميمى عن عمرو بن شعيب

ابن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد (حدثني صالح بن محمد 1 -) بن زائدة قال دخلت مع مسلمة بن عبد الملك ارض الروم فأتني برجل قد غل فسأل سالما عنه فقال سمعت أبي يحدث عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا وجدتم الرجل قد غل فأحرقوا متاعه واضربوه قال فوجدنا في متاعه مصحفا فستل سالم عنه فقال بهم وتصدق بثمانه - لفظ حديث سعيد ، فهذا ضعيف -
(وقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أبو صالح الانطاكي ثنا أبو إسحاق عن صالح بن محمد قال غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالم بن عبد الله بن عمرو وعمر بن عبد العزيز فغل رجل متاعا فامر الوليد بمتاعه فأحرق وطيف به ولم يعطه سهمه - قال أبو داود وهذا اصح الحديثين روى غير واحد أن الوليد بن هشام حرق رجل زياد بن سعد وكان قد غل وضربه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي أنبأ أبو إسحاق ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخارى قال صالح بن محمد بن زائدة أبو والقذ الليثى المدني تركه سليمان بن حرب منكر الحديث يروى عن سالم عن ابن عمر عن عمر رفته من غل فأحرقوا متاعه وقد روى ابن عباس عن عمر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فى الغلول ولم يحرق (قال البخارى) وعليه 1)) اصحابنا يحتجون بهذا فى الغلول وهذا باطل ليس بشيء - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين يقول صالح بن محمد ابن زائدة ليس حديثه بذلك

باب اقامة الحدود فى ارض الحرب

قال الشافعى رحمه الله قد اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم الحد بالمدينة والشرك قريب منها وفيها شرك كثير مواد عون وضرب الشارب يحنين والشرك قريب منه -

(أخبرنا) أبو جعفر محمد بن جعفر القرميضى بها أنبأ أبو الحسين محمد بن ابراهيم الكهلى أنبأ الحضرمي ثنا عبد الله بن الحكم ثنا روح ثنا اسامة بن زيد عن ابن شهاب حدثني عبد الرحمن بن ازهر الزهرى رضى الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين يتخلل الناس يسأل عن منزل خالد بن الوليد وأتى بسكران فامر من كان عنده لفضربه بما كان فى ايديهم وحننا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه من التراب - وذكر الحديث - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الاصبهاني أنبأ الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرخ اظنه عن الواقدي حدثني عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن جده فى قصة خيبر وما اخرج من حصن الصعب بن معاذ قال وزقاق خمر فاهريققت وعمد يومئذ رجل من المسلمين فشرب من ذلك الخمر فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم ففكره حين رفع إليه فحفقه بنعله وامر من حضره فحفقه بنعالهم وكان يقال له عبد الله الحمار وكان رجلا لا يصبر عن الشراب فضربه رسول الله صلى الله عليه وسلم مرارا فقال عمر رضى الله عنه اللهم العنه ما اكثر ما يضرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل يا عمر فانه يحب الله ورسوله - (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن وهب ثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم حدثني منصور عن أبي يزيد غيلان مولى كنانة عن أبي سلام الحبشى عن المقدم بن معدى كرب

(1) من ف 2)) كذا وليس هذه العبارة فى التاريخ الكبير للبخارى وآخر عبارته فى الغلول ولم يحرق - ح (*)

عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو لم ذكر هذا الحديث وقال ابن ابى حاتم فى كتابه زهير بن محمد التميمي كان يكون بالمدينة ومكة انتهى كلامه وظهر بهذا كله ان زهير المذكور فى هذا الحديث هو المكي وليس بمجهول -

عن الحارث بن معاوية قال لنا عبادة بن الصامت وعنده أبو الدرداء رضى الله عنهما (ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى إلى بعير من المقسم فلما فرغ من صلاته أخذ منه قرودة بين اصبعيه وهي في وبرة 1 -) فقال (لا ان هذا من غنائمكم وليس منه 2). الا الخمس والخمس مردود عليكم فأدوا الخيط والمخييط واصفر من ذلك واكبر فان الغلول عار على اهله في الدنيا والآخرة وجاهدوا الناس في الله القريب منهم والبعيد ولا يأخذكم في الله لومة لائم وأقيمو حدود الله في السفر والحضر وعليكم بالجهاد فانه باب من ابواب الجنة عظيم يتجى الله به من الهم والغم (رواه) أبو بكر بن أبي مریم عن أبي سلام عن المقدم بن معدى كرب انه جلس مع عبادة وأبي الدرداء والحارث بن معاوية الكندي فلذاكروا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاخماس فقال عبادة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم في غزوة إلى بعير -لذكره بنحوه وقال فيه وأقيمو حدود الله في السفر والحضر -

(أخبرناه) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر أنبا جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض ثنا أبو عبد الله محمد بن عابد ثنا اسمعيل بن عياش ثنا أبو بكر بن أبي مریم -لذكره (وروى) أبو داود في المراسيل عن هشام بن خالد الدمشقي عن الحسن ابن يحيى الخشني عن زيد بن واقد عن مكحول عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقيمو الحدود في الحضر والسفر على القريب والبعيد ولا تبالوا في الله لومة لائم - (أخبرنا) أبو بكر بن محمد أنبا أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود -لذكره (وروى) ذلك ايضا عن عطاء ابن أبي رباح عن عبادة بن الصامت - (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحسن بن الربيع (ح وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن نعدة ثنا الحسن بن الربيع 1 -) ثنا عبد الله بن المبارك عن كههم عن هارون بن الاصم قال بعث عمر بن الخطاب رضى الله عنه خالد بن الوليد في جيش فبعث خالد ضرار بن الأزور في سرية في خيل فأغاروا على حى من بنى اسد فأصابوا امرأة عروسا جميلة فأعجبت ضرارا فسألها اصحابه فأعطوها اياه فوقع عليها فلما قفل نم وسقط به في يده فلما وقع إلى خالد اخبره بالذى فعل فقال خالد فاني قد اجزتها لك وطبتها لك قال لا حتى تكتب بذلك إلى عمر فكتب عمر أن ارضخه بالحجارة فجاء كتاب عمر رضى الله عنه وقد توفى فقال ما كان الله ليخزي ضرار بن الأزور

باب من زعم لا تقام الحدود في ارض الحرب حتى يرجع

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن دسه ثنا أبو داود ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني حيوة عن عياش بن عباس القتباني عن شميم بن بيتان ويزيد بن صباح الاصبحي عن جنادة بن أبي امية رضى الله عنه قال كنا مع بسر بن أبي ارطاة (3) في البحر فأتى بسارق يقال له مصدر قد سرق بخفية فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع الايدي في السفر ولولا ذلك لقطعت هذا اسناد شامي وكان يحيى بن معين يقول اهل المدينة يتكروون ان يكون بسر بن ارطاة (سمع من النبي صلى الله عليه وسلم وقال يحيى بسر بن ارطاة 1 -) رجل سوء - (أخبرنا) بذلك أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا العباس الدوري عن يحيى بن معين (قال الشيخ) وانما قال ذلك يحيى

(1) من ف 2) (كذا 3) - بسر بن ارطاة ويقال ابن ابي ارطاة -تقريب - ح (*) -

قال (باب من زعم لا تقام الحدود في ارض الحرب حتى يرجع منه)

لما ظهر من سوء فعله في قتال اهل الحرّة وغيره والله اعلم - (آخرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي قال قال أبو يوسف حدثنا بعض اشياخنا عن مكحول عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال لا تقام الحدود في دار الحرب مخالفة ان يلحق اهلها بالعدو (قال وحدنا) بعض اصحابنا عن ثور بن يزيد عن حكيم بن عمير أن عمر رضي الله عنه كتب إلى عمير بن سعد الانصاري والي عماله ان لا يقيموا حدا على احد من المسلمين في ارض الحرب حتى يخرجوا إلى ارض المصالحة (قال الشافعي) ما روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مستكر وهو يعيب ان يحتج بحديث غير ثابت ويقول حدثنا شيخ ومن هذا الشيخ ؟ ويقول مكحول عن زيد بن ثابت ومكحول لم ير زيد بن ثابت (قال الشافعي) وقوله يلحق بالمشرکين فان لحق بهم فهو اشقى له ومن ترك الحد عوف ان يلحق المحدود به بلاد المشركين تركه في سواحل المسلمين ومسالهم التي تاتصل به بلاد الحرب - (آخرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا اسحاق ابن ابراهيم الرازي عن سلمة بن الفضل الانصاري ثنا سلمة حدثني محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله ابن عياش بن أبي ربيعة عن عبد الله بن عروة الزبير عن ابيه ، وعن يحيى بن عروة بن الزبير عن ابيه قال شرب عبد بن الازور وضراد بن الازور وأبو جندل بن سهيل بن عمرو بالشام فأتى بهم أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال ابو جندل والله ما شربها الا على تأويل اني سمعت الله يقول (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات) فكتب أبو عبيدة إلى عمر رضي الله عنه بأمرهم فقال عبد بن الازور إنه قد حضر لنا عدونا فان رأيت ان تؤخرنا إلى ان نلقى عدونا غدا فان الله اكرمنا بالشهادة كفاك ذاك ولم تقمنا على خزية وان ترجع نظرت إلى ما امرك به صاحبك فامضت قال أبو عبيدة رضي الله عنه فعم فلما التقى الناس قتل عبد بن الازور شهيدا فرجع الكتاب كتاب عمر رضي الله عنه ان الذي اوقع ابا جندل في الخطيئة قد تهيأ له فيها بالحجة وإذا اتاك كتابي هذا فاقم عليهم جلعهم والسلام فدعاهما أبو عبيدة رضي الله عنه فحدهما وأبو جندل له شرف ولا يبه فكان يحدث نفسه حتى قيل انه قد وسوس فكتب أبو عبيدة إلى عمر رضي الله عنهما أما بعد فاني قد ضربت ابا جندل حده وانه قد حدث نفسه حتى قد غشينا عليه انه قد هلك فكتب عمر رضي الله عنه إلى أبي جندل أما بعد فان الذي اوقعك في الخطيئة قد حزن (1) عليك التوبة (بسم الله الرحمن الرحيم حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول

(1) كنا ولعله حزن (*) -

ذكر فيه (عن الشافعي قال قال أبو يوسف ثنا بعض اشياخنا ثور بن يزيد عن حكيم بن عمير أن عمر كتب إلى عمير بن سعد) إلى آخره ثم قال (قال الشافعي ما روى عن عمر مستكر) - قلت - اخرجه ابن أبي شيبة في المصنف فقال لنا ابن مبارک عن أبي بكر بن نبي مریم عن حكيم بن عمير قال كتب عمر بن الخطاب الا لايجلدن امير جيش ولا سرية احدا الحد حتى يطلع على الدرب لتلا يحمله حمية الشيطان ان يلحق بالكفار (وبالاسناد إلى ابن أبي مریم عن حميد بن فلان بن رومان ان ابا الدرداء نهى ان يقام على احد حد في ارض العدو واحتج أبو يوسف في كتاب الخراج لهذه المسئلة فقال لنا الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال غزونا بارض الروم ومعنا حذيفة وعلينا رجل من قريش فشرب الخمر فأردنا ان نلحقه فقال حذيفة تحلون اميركم وقد دنوت من عدوكم ليطعمون فيكم - وذكر ابن أبي شيبة هذا الاثر عن عيسى بن يونس عن الاعمش، وروى عبدالرزاق عن ابن عيينة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال اصاب امير الجيش وهو الوليد بن عقبة شرابا فسكر فقال الناس لابي مسعود وحذيفة بن اليمان اليما عليه الحد فلقال لا تفعل نحن بازاء العدو ونكره ان يطموا فيكون جرأة منهم علينا وضغطنا - وفي المعامل قال الازاعي لا يقطع امير المسكر حتى يثقل من الدرب فاذا لقل قطع

لا اله الا هو إليه المصير) فلما قرأ كتاب عمر رضى الله عنه ذهب عنه ما كان به كأنما الشط من عقال - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق أنبا عبد الله بن صالح قال كان الليث يرى ان يقيم الحد في ارض الروم لان الله عزوجل يقول (ومن يرد الله فتنه فلن تملك له من الله شيئا -)

باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو المقرئ أنبا الحسن بن سفيان ثنا هشام بن عمار وأبو بكر بن أبي شيبة قالانا ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه في قصة حجة النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته ألا وان كل شيء من امر الجاهلية موضوع تحت قدمي وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضعه ربا العباس بن عبد المطلب فانه موضوع كله - اخرجه مسلم في الصحيح كما مضى -

باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوبا ودعاء من بلغته نظرا

(قد مضى) في هذا حديث بريدة بن حصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث سرية قال إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال - ومضى حديث معاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن إذا اتيتهم فادعهم إلى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله - (وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا ابن أبي مريم ثنا ابن أبي حازم حدثني أبو حازم

قال (باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب)

ذكر فيه قوله عليه السلام (واول ربا اضعه ربا العباس) - قلت - من ذهب البيهقي واصحابه ان البيع المذكور لا يجوز وان الربا ثابت بين المسلم والحربي وهذا الحديث يدل على خلاف ذلك وانه لا ربا بينهما وذلك انه عليه السلام قال ذلك في خطبته يوم عرفة في حجة الوداع في السنة التاسعة وكان اسلام العباس قبل ذلك قال صاحب التمهيد اسلم قبل فتح خيبر وكان يكتم اسلامه وذلك في حديث الحجاج بن علاط انه كان مسلما فسره مايفتح الله على المسلمين ثم اظهر اسلامه يوم فتح مكة وشهد حينها والطائف وتبوك ويقال ان اسلامه قبل يدرو كان يحب ان يقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مقامك بمكة خير فلذلك قال عليه السلام يوم بدر من لقي منكم العباس فلا يقتله فانه انما اخرج مكرها - وفي الصحيح انه عليه السلام اتى وهو بخيبر بقلادة الحديد وفي آخره قال عليه السلام الذهب بالذهب ووزنا بوزن فثبت ان الربا كان محرما وان العباس بمكة يعامل بالربا الى الفتح - قال الطحاوي فدل وضع النبي عليه السلام رياه على ان الربا بين المسلمين والمشركين في دار الحرب جائز على مايقوله أبو حنيفة والثوري والنخعي قبلهما لأن قوله عليه السلام ورا الجاهلية موضوع - دليل على انه كان قائما الى ان ذهبت الجاهلية بفتح مكة ووضع ربا العباس دليل على انه كان قائما الى ذلك الوقت لأنه ابيض الا ماكان قائما قال الفقيه أبو الوليد بن رشد وهذا استدلال صحيح لأنه لو لم يكن الربا بين المسلمين والمشركين حلالا في دار الحرب لكان ربا العباس موضوعا يوم اسلم وما قبض منه بعد ذلك مردودا لقوله تعالى (وان تبتم فلکم رؤس اموالکم) الآية -

انه سمع سهل بن سعد رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم خيبر لاعطين الراية رجلا يفتح الله على يديه فات الناس يدوكون أيهم يعطاها فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجون ان يعطاها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أين علي بن أبي طالب قالوا يا رسول الله هو يشتكى عينيه فإرسل إليه فبصق في عينه ودعا له فبرأ مكانه حتى لكأنه لم يكن به شيء فاعطاه الراية فقال يا رسول الله اقاتلهم (1) حتى يكونوا مثلنا قال علي وسلكت حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الاسلام وأخبرهم بما يجب عليهم فيه من الحق فوالله لأن يهدى الله بك الرجل الواحد خير لك من حمر النعم - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن تميم بن عبد العزيز بن أبي حازم - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن يحيى يعني البلعلى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قالنا ثنا نصر بن علي الجهضمي أخبرني أبي حدثني خالد بن قيس عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى كسرى وقيصر وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله عزوجل - رواه مسلم في الصحيح عن نصر بن علي الجهضمي - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني سفيان الثوري (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا معاذ بن المشي ويوسف القاضي قالنا ثنا ابن كثير ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ما قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم قرما قط حتى يدعوهم - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمود بن المسكوى ثنا أبو عمرو موسى بن عيسى بن المنذر الحمصي ثنا محمد بن مصفى ثنا بقة لنا روح بن مسافر حدثني مقاتل بن حيان عن أبي العالية عن أبي بن كعب رضى الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسارى من اللات والعزى قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل يدعوهم فقالوا لا فقال لهم هل دعوكم إلى الاسلام فقالوا لا قال خلوا سبيلهم حتى يبلغوا مأمنهم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هاتين الآيتين (انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا إلى الله باذنه وسراجا منيرا) (واوحى إلى هذا القرآن لانلركم به ومن بلغ أنكم لتشهدون ان مع الله آلهة اخرى) إلى آخر الآية - روح بن مسافر ضعيف -

باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى وأنبا عبد العزيز بن حاتم أنبا علي بن الحسن بن شقيق أنبا عبد الله بن المبارك عن ابن عون قال كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء يعني في القتال فكتب انما كان ذلك في اول الاسلام قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم واصاب يومئذ جويرية بنت الحارث حدثني بذلك عبد الله بن عمرو كان في ذلك الجيش - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن الحسن واخرجه مسلم كما مضى - (أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا هشام بن علي ثنا ابن رجاء أنبا عكرمة عن ابياس بن سلمة بن الاكوع حدثني أبي قال خرجنا مع أبي بكر رضى الله عنه وامره رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا في غزوة فلما دنونا امرنا أبو بكر رضى الله عنه (فعرسنا فلما صلينا الصبح امرنا أبو بكر رضى الله عنه 3 - فشننا الفارة فوردنا الماء فقتلنا من قتلنا - وذكر الحديث - اخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن عكرمة بن عمار - والاحاديث التي مضت في جواز التبييت دليل في هذه المسألة -

باب الاحتياط في التبييت والاغارة كيلا يصيب مسلمين بجهالة

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت

(1) ف - اقاتلهم (2) ف - دعوتهم (3) ف - من (*)

عن أنس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفر عند الصباح ليستمع فان سمع اذا اناسك والا اغار - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث حماد بن سلمة - (أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو صالح أنبا أبو إسحاق عن حميد قال سمعت أنس بن مالك رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غزا فوما لم يفر حتى يصبح فان سمع اذا اناسك وان لم يسمع اذا اناسك بعدما أصبح - اخرجه البخارى فى الصحيح من حديث معاوية بن عمرو عن أبى إسحاق الفزارى - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران بهداده ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن نوفل عن رجل من مزينة يقال له ابن عصام عن ابىه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث سرية قال إذا سمعتم مؤذنا أو رأيتم مسجدا فلا تقتلوا احدا -

باب النهى عن السفر بالقرآن إلى ارض العدو

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن إلى ارض العدو - قال مالك اراه مخالفة ان يناله العدو - (وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا على بن عيسى بن ابراهيم ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ومحمد بن عمرو الحرشى وابراهيم بن على قالوا لنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك - فذكره بمثله لم يذكر قول مالك - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة أنبا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى ثنا اسمعيل ابن عليه عن ايوب السخيتي عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن إلى ارض العدو مخالفة ان يناله العدو - رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل ابن عليه -

باب حمل السلاح إلى ارض العدو

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا أبى عن أبى إسحاق عن ذى الجوشن رجل من الضباب قال أتيت النبى صلى الله عليه وسلم بعد أن فرغ من اهل بدر باهن فرس لى يقال لها القرهاء فقلت يا محمد إني جئتكم باهن القرهاء لتتخذة قال لا حاجة لى فيه وان شئت ان اقبضك (1) به المختارة من دروع بدر فعلت

(1) ف - اقبضك خطأ - ح (*) -

قال (باب حمل السلاح الى ارض العدو)

ذكر فيه من طريق أبى داود حديث أبى إسحاق عن ذى الجوشن الى آخره - قلت - ذوالجوشن ذكره صاحب الاستيعاب وغيره فى الصحابة وليس فى القدر الذى ذكره البيهقى من حديث حمل السلاح الى ارض العدو وقد ذكر ابن أبى شيبه فى مسنده هذا الحديث كما ذكره البيهقى وزاد فيه لم قال لى ياذا الجوشن أتسلم فتكون من اول هذا الامر قال قلت لا قال لم قلت انى رأيت قومك ولعوايك قال كيف بلغك عن مصارعهم قال قلت قد بلغنى قال فانى نهى بك (1) قلت ان تغلب

(1) كذا - وفى مسند أحمد فانا نهى لك - ولعل الصواب فانى يهذى لك - وتكون أنى بمعنى متى ويهذى بمعنى يتبين كما قيل فى قوله تعالى (اولم يهدلهم) والمعنى فمتى يتبين لك - ح

قلت ما كت البيضة اليوم بفرة قال فلا حاجة لي فيه (قال الشيخ) قوله البيضك من المقايضة وهي المبادلة

باب ما احرزته المشركون على المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن الربيع ابن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبد المجيد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبد الوهاب الثقفي ثنا ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بنى عقيل - لذكر الحديث قال وأخذت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك وسبيت امرأة من الانصار وكانت الناقة اصيبت قبلها فكانت تكون معهم وكانوا يجيئون بالنعيم إليهم قال فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فأتت الابل فجعلت كلما أتت بعيرا رغا حتى أتت تلك الناقة فشتقتها فلم ترغ وهي ناقة هذرة (١) ففعدت في عجزها ثم صاحت بها فانطلقت فطلبت من ليبتها فلم يقدر عليها فجعلت لله عليها ان الله انجأها عليها لتحررها قالوا لا والله لا نتحررها حتى نؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتوه فأخبروه ان فلاة قد جاءت على نالتك والها جعلت لله عليها ان انجأها الله عليها لتحررها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله يتس ما جزتها ان الله انجأها عليها لتحررها ، لا وفاء لنذر في معصية الله ولا وفاء لنذر فيما لا يملك العبد أو قال ابن آدم - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو الحيرى أنبا أبو يعلى ثنا أبو الربيع ثنا حماد عن ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال كانت العضباء لرجل من بنى عقيل وكانت من سوابق الحاج فأسر الرجل وأخذت العضباء قال فمر به النبي صلى الله عليه وسلم وهو في وثاق - لذكر الحديث إلى ان قال ثم ان الرجل لدى بالرجلين وحس رسول الله صلى الله عليه وسلم العضباء لرحله ثم ان المشركين اغاروا على سرح المدينة فلهاها به وكانت العضباء في ذلك السرح وأسروا امرأة من المسلمين - ثم ذكر الحديث في قصة انقلابها بنحو من حديث الثقفي - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع الزهراني - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان وعبد الوهاب عن ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه ان قوما

(١) كذا وفي ف هذرة وفي صحيح مسلم من طريق اسحاق - هذرة (*) -

على الكعبة ولقطها (١) بلال لملك ان عشت ان ترى ذلك قال يابلال غدحقية الرجل فزوده من المعجوة فلما اذبرت قال اما انه خير فرسان بنى عامر قال فوا الله انى باهلى اذا أقبل راكب فقلت من اين؟ قال من مكة قلت ما فعل الناس قال قتلوا غلب عليها محمد وقتلها (٢) قلت هبلى امى لو اسلم يومئذ ثم أسأله الحيرة لأقطنيها - وروى ابن منده في معرفة الصحابة الحديث بهذه الزيادة وقال كان ابن ذى الجوشن جارا لابي اسحاق فلا اراه سمعه الا من ابن ذى الجوشن - انتهى كلامه وبهذه الزيادة يتم المقصود ويظهر وجه الاستدلال على ما قصده البيهقي من عقد الباب -

قال (باب ما احرزته المشركون على المسلمين)

ذكر فيه خروج المرأة بنفقة النبي صلى الله عليه وسلم من وجهين ثم اخرجه من وجه ثالث فقال ثنا أبو زكريا وأبو سعيد قالوا ثنا أبو العباس انا الربيع انا الشافعي ثنا سفيان وعبد الوهاب عن ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران الحديث

(١) كذا - وفي مسند احمد - ولقطتها - ح - (٢) كذا وفي مسند احمد - ولقطتها -

اغاروا فأصابوا امرأة من الانصار وناقاة للنبي صلى الله عليه وسلم فكانت المرأة وناقاة عندهم لم انفلتت المرأة فركبت الناقاة فأتت المدينة فعرفت ناقاة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني نذرت لئن نجاني الله عليهما لانحرنها فلعنوها ان تنحرها (حتى يذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال بس ما جزيتها ان نجاك الله عليهما ان تنحرها 1 -) لا نذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم وقال معا أو احدهما في الحديث وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقته - زاد أبو سعيد في روايته قال الشافعي فقد أخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقته بعدما احرزها المشركون واحرزتها الانصارية على المشركين - (أخبرنا) أبو القاسم طلحة بن علي بن الصقر ببغداد ثنا عبد الخالق بن الحسن بن أبي روما (2) ثنا محمد بن هارون ثنا محمد بن سليمان لوين ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن عبد الله (3) عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنهما ان عاملا (4) لهم ابق إلى العدو ثم ظهر المسلمون عليه فرده النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن قسم - اخرج أبو داود في السنن عن صالح بن سهيل عن يحيى - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل الصقار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عبد الله (3) بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنهما ان غلاما له لحق بالعدو على فرس له فظهر عليها خالد بن الوليد رضی الله عنه فردهما عليه ، كذا قال أبو معاوية وقد بين عبد الله بن نمير عن عبد الله (3) ما كان منه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وما كان بعده - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن سليمان الابنباري والحسن بن علي ، المعنى قالنا ثنا ابن نمير عن عبد الله (ح وأخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا الحسن هو ابن سفيان ثنا ابن نمير يعني محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنهما قال ذهبت له فرس فأخذها العدو فظهر عليهم المسلمون (فردت عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وأبق عبد له فلحق بالروم فظهر عليه المسلمون 5 -) فرده عليه خالد بن الوليد (بعد النبي صلى الله عليه وسلم - اخرج البخاري في الصحيح فقال وقال ابن نمير ثنا عبيد الله - فذكره 5 -) (أخبرنا) أبو عمرو البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنهما انه كان على فرس له يوم لقي المسلمون طينا واسدا وامير المسلمين خالد بن

(1) سقط من ف (2) - كذا وفي ف روي (3) مد عبد الله - خطأ (4) ف - غلاما (5) - سقط ف من (*) -

وفي آخره (قالا معا واحدهما في الحديث وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقته) - قلت - هذا الحديث اخرجه مسلم وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه من حصر جماعة عن ايوب وليس في حديث احدهم هذه الزيادة وقد شك الشافعي هل قالها او قالها احدهما واحدهما وهو عبد الوهاب وان خرج له في الصحيح ففيه ضعف كذا قال ابن سعد واختلط ايضا واذا دارت هذه الزيادة بينه وبين ابن عيينة ضعفت على ان النسائي والترمذي وابن ماجه اخرجوا الحديث من طريق ابن عيينة بدون الزيادة واخرجها الطحاوي في كتاب اختلاف العلماء من جهة عبد الوهاب فدل ذلك على انه هو الذي قالها دون ابن عيينة مع ان عبد الوهاب اختلف عليه فرواه مسلم عن اسحاق ابن ابراهيم عنه بدون الزيادة - وليس الضمير في قوله قالوا او احدهما راجعا الى أبي زكريا وأبي سعيد شيخي البيهقي لأنه روى الحديث في كتاب المعرفة عن أبي عبد الله وأبي زكريا وأبي سعيد وفي آخره قالنا فتعين عود الضمير الى سفيان وعبد الوهاب واخرج البيهقي في كتاب المعرفة الزيادة من وجه آخر وفيه يحيى بن أبي طالب عن علي بن عاصم وابن أبي طالب وقه الدارقطني وغيره وقال موسى بن هارون أشهد أنه يكذب عنى في كلامه ولم يعن في الحديث فانه اعلم وقال أبو عبيد الآجرى خطأ أبو داود على حديثه ذكره صاحب الميزان، وابن عاصم قال يزيد بن هارون ما نزلنا نعرفه بالكذب وكان احمد سعى الرأي فيه وقال يحيى ليس بشيء وقال النسائي متروك وقال ابن عدى الضعف على حديثه بين

الوليد بعته أبو بكر رضى الله عنه فالتقم الفرس بعبدالله بن عمر جرفا فصرعه وسقط عبد الله فعار الفرس فأخذه العدو فلما هزم الله العدو رد خالد على عبد الله فرسه -رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس -فيحتمل ان يكون العبد هو الذى رد عليه فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم والفرس بعده ليكون موافقا لرؤية يحيى بن زكريا بن أبى زائدة لم رواية موسى بن عقبة هذه والله اعلم وليس فى شيء من الروايات امر القسمة ولعله فى رواية يحيى من قول بعض الرواة دون ابن عمر - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس الاضمر أبى الربيع أبى الشافعى أبى الفقة عن مخزومة بن بكير عن ابىه لا احفظ عنمن رواه ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه قال فيما احرز العدو من اموال المسلمين مما غلبوا عليه أو ابق إليهم لم احرزهم المسلمون مالكوه احق به قبل القسم وبعده - (أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أن أبى أبو الفضل محمد بن عبد الله (1) بن خميرويه أبى احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن زائدة عن الركين بن الربيع الفزارى عن ابىه قال اصاب المشركون فرسا لهم زمن خالد بن الوليد وكانوا احرزوه فأصابه مسلمون زمن سعد فكلمناه فرده علينا بعدما قسم وصار فى خمس الامارة -

باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده

وما جاء فيما اشترى من ايدي العدو

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا على بن حمشاذ ثنا محمد بن المغيرة ثنا القاسم بن الحكم ثنا الحسن بن عمارة عن عبد الملك الزراد عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنه قال جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال اتى وجدت بعيرى فى المغنم كان اخذه المشركون فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الطلق فان وجدت بعيرك قبل ان يقسم فخذهُ وان وجدته قد قسم فانت احق به بالثمن ان اردته - هذا الحديث يعرف بالحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة والحسن بن عمارة متروك لا يحتج به - ورواه ايضا مسلمة بن على الخشنى عن عبد الملك وهو ايضا ضعيف -وروى باسناد آخر مجهول عن عبد الملك ولا يصح شيء من ذلك -وروى عن اسحاق بن عبد الله بن أبى فروة وياسين بن معاذ الزيات عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابىه مرفوعا على اختلاف بينهما فى لفظه واسحاق وياسين متروكان لا يحتج بهما - (وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر الفارسى قالوا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على ثنا يحيى بن يحيى ثنا أبو الأحوص عن سماك عن تميم بن طرفة قال عرف رجل ناقه له فى يدي رجل فأتى به النبى صلى الله عليه وسلم فسل عن امر الناقه فوجد اصلها اشترى من ايدي العدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لللى عرفها ان شئت ان تأخذ بالثمن الذى اشترائها به فانت احق به والا فاعل عن ناقته قال وسأل شاهدين - (وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبى أبو الفضل بن خميرويه أبى احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن

(1) ف عبيدالله (*) -

قال (باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبعده)

ذكر فيه حديثا عن الحسن بن عمارة عن عبدالمك بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس - قلت - ذكر عبدالحق فى الاحكام عن ابن عدى انه قال وقدروى يعنى هذا الحديث عن مسعر عن عبدالمك قال وقد روى عن مسلمة بن على واسماعيل بن عمارش وفى الاستذكار ذكر الطحاوى ان على بن المدينى روى عن يحيى بن سعيد انه سأل مسعرا عن هذا الحديث فقال

سفيان عن سماك بن حرب عن تميم بن طرفة ان العدو اصابوا ناقة رجل من المسلمين فاشتراها رجل من المسلمين فعرفها صاحبها فعاصرم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رد إليه الفمن الذي اشترها به أو عخل بيته وبينها (قال الشافعي) رحمه الله في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه تميم بن طرفة لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه والمرسل لا تثبت به حجة لانه لا يبرى عنم أخده -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا الفضل بن خمرويه أن أبا أحمد بن نعدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة عن رجاء بن حيوة عن قبيصة بن ذؤيب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال فيما احرز المشركون ما اصابه المسلمون فعرفه صاحبه قال ان ادركه قبل ان يقسم فهو له وإذا جرت في السهام فلا شيء له - قال وقال قتادة قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه هو للمسلمين القسوم أو لم يقسم - هذا منقطع قبيصة لم يدرك عمر رضي الله عنه وقاتدة عن علي رضي الله عنه منقطع - (وأخبرنا) أبو نصر أن أبا الفضل أن أبا أحمد ثنا الحسن ثنا عبد الله عن ابن لهيعة حدثني سليمان بن موسى عن رجاء بن حيوة قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي عبيدة فيما احرز العدو من اموال المسلمين ثم اصابه المسلمون فعليه ان يرد إلى اهله ما لم ية سم - (وباستاده:) ثنا) عبد الله عن سعيد عن رجل عن الشعبي قال كتب عمر رضي الله عنه إلى السائب بن اذفرع إما رجل من المسلمين وجد وقبحة ومناعه بعينه فهو احق به وان وجده في ايدي التجار بعلمنا قسم فلا سبيل إليه وإيما حر اشتره التجار فرد عليهم رؤس اموالهم فان الحر لا يباع ولا يشتري - رواه غيره عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي حريز عن الشعبي قال الشافعي في رواية أبي عبد الرحمن عنه هذا عن عمر رضي الله عنه (مرسل انما روى عن الشعبي عن عمر رضي الله عنه 1 -) وعن رجاء بن حيوة عن عمر وكلاهما لم يدرك عمر رضي الله عنه ولا قارب ذلك قال الشافعي وحديث سعد البت من الحديث عن عمر رضي الله عنه لانه عن الركين بن الربيع عن ابيه ان سعدا فعله به والحديث عن عمر رضي الله عنه مرسل -

(1) من ف (*).

هو من حديث عبد الملك بن ميسرة ثم ذكر البيهقي التفريق المذكور عن عمر مرسلًا من ثلاثة اوجه احدها من رواية قبيصة عنه ثم قال (منقطع قبيصة لم يدرك عمر) قلت - قد تقدم في باب استبراء ام الولد ان سماعه ممكن وذكر عبدالرزاق من طريق مكحول وذكره ابن أبي شيبة من طريق زهرة بن يزيد المرادي كلاهما عن عمر فهذه من خمسة اوجه عن عمر يشد بعضها بعضا وروى عن علي ايضا من ثلاثة اوجه اخرجه البيهقي وغيره عن قتادة عنه وقال ابن أبي شيبة ثنا معتمر بن سليمان عن ابيه ان عليا كان يقول فيما احرز العدو من اموال المسلمين انه بمنزلة اموالهم - وقال ايضا ثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاص عن علي قال ما احرز العدو فهو جائز - وفي المحلى رواية خلاص عن علي صحيحة وقال ايضا اعنى ابن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن أبي اسحاق عن سليمان بن ربيعة فيما احرز العدو قال صاحبه احق به مالم يقسم وروى عبدالرزاق عن ابن جريح عن عمرو بن دينار قال سمعنا ان ما احرز العدو فهو للمسلمين يقتسمونه وفي المحلى ان الرد على صاحبه قبل القسمة لا بعدها صح عن عطية وشريح والحسن وابراهيم وهو قول الليث وابن حنبل قال وذكره ابن أبي الزناد عن ابيه عن القاسم بن محمد وعروة وخارجة وعبيد الله بن عبد الله وأبي بكر بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار في مشيخة من نظر ائهم - وحكاية الخطابي في المعالم عن الثوري والاوزاعي - وفي شرح الآثار للطحاوي روى عن أبي عبيدة ابن الجراح وزيد بن ثابت وابن عمرو عن علي ابن أبي طالب ومجاهد وشريح وابراهيم وعامر وقاتدة - وذكر صاحب الاستذكار انه قول جماعة منهم مالك والحسن بن حي - وفي وطأ مالك بلفه ان عبد الابن عمر أبى وان فرسالة عارفا صاحبها المشركون لم غنمهما المسلمون فردا على ابن عمرو ذلك قبل ان يصيبهما القاسم -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر أنه حدثه عن بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال ما أحرز العدو من مال المسلمين فاستنقذ فعرفه أهله قبل أن يقسم رد إليهم وإن لم يعرفوه حتى يقسم لم يرد عليهم - كذا وجدته في كتابي وهو هكذا منقطع وابن لهيعة غير محتج به والله أعلم (وقد قيل عن سليمان بن زيد بن ثابت 1 -)

باب من أسلم على شيء فهو له

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبد الصفار ثنا جعفر بن أحمد الدمشقي ثنا هشام (ح وأنبا) أبو سعد الماليني أنبا أبو أحمد بن عدى ثنا محمد بن خريم ثنا هشام بن خالد ثنا مروان بن معاوية ثنا ياسين بن معاذ الزيات عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أسلم على شيء فهو له - ياسين بن معاذ الزيات كوفي ضعيف جرحه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما من الحفاظ وهذا الحديث إنما يروى عن ابن أبي مليكة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا وعن عروة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا (قال الشافعي) رحمه الله وكان معنى ذلك من أسلم على شيء يجوز له ملكه فهو له - (وأخبرنا) أبو عمرو الأديب أنبا أبو بكر الأسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق قال قال معمر قال الزهري أخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم في قصة الحديدية وما قال عروة ابن مسعود الثقفي للمغيرة بن شعبة حين قال له المغيرة أخر يدك عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أي غدر أو لست أسعى في غدرتك قال وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم أما الإسلام فأقبل وأما المال فلست منه في شيء - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث عبد الرزاق (قال الشيخ) رحمه الله وإنما امتنع النبي صلى الله عليه وسلم من تخميسه فيما روى يونس عن الزهري أنه مال غدر وفيما روى عقيل عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نخمس مالا أخذ غصبا فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم المال في يدي المغيرة وفي ذلك دلالة على أنه يملكه بالأخذ والله أعلم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس اللوزي ثنا أبو شيخ الخزاني ثنا موسى بن اعين عن ليث بن أبي سليم عن علقمة عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول في أهل اللمة لهم ما أسلموا عليه من أموالهم وعبيدهم وديارهم وأرضهم وما شئتهم ليس عليهم فيه إلا الصدقة -

باب الحربى يدخل بأمان وله مال فى دار الحرب

ثم يسلم أو يسلم فى دار الحرب

(قال الشافعي رحمه الله) أسلم ابنا سعية القرظيان ورسول الله صلى الله عليه وسلم محاصر بني قريظة فأحرز لهما إسلامهما أنفسهما وأموالهما من النخل والأرض وغيرهما -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن يهود بني النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأموالهم وأولادهم بين المسلمين إلا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلمهم وأسلموا - وذكر الحديث

اخرجه في الصحيح من حديث عبد الرزاق - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا أحمد بن عبد الجبار لنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن شيخ من قريظة انه قال هل تدري عم كان اسلام فعلبه واسيد ابني سعية واسيد بن عبید نفر من هذل لم يكونوا من بنی قريظة ولا نصير كانوا فوق ذلك فقلت لا قال فانه قدم علينا رجل من الشام من يهود يقال له ابن الهييان فاقام عندنا والله ما رأينا رجلا قط لا يصلي الخمس خيرا منه فقدم علينا قبل مجئ رسول الله صلى الله عليه وسلم بسنتين فكنا إذا فحطنا وقل علينا المطر نقول له يا ابن الهييان اخرج فاستسق لنا فيقول لا والله حتى تقدموا امام مخرجكم صدقة فنقول كم تقدم فيقول صاعا من تمر أو مدين من شعير ثم يخرج إلى ظاهرة حرتنا ونحن معه فيستسقى فوالله ما يقوم من مجلسه حتى تمر الشعاب قد فعل ذلك غير مرة ولا مرتين ولا ثلاثة (1) فحضرته الوفاة فاجتمعنا إليه فقال يا معشر يهود ما ترونه اخرجني من ارض الخمر والخمير إلى ارض البؤس والجوع فلقتنا انت اعلم فقال انه انما اخرجني التوقع (1) خروج نبي قد اطل زمانه ، هذه البلاد مهاجرة فاتبعه فلا تسبقن إليه إذا خرج يا معشر يهود فانه يسفك المماء ويسبي المزارى والنساء ممن خلفه فلا يمنعنكم ذلك منه - ثم مات فلما كانت تلك الليلة التي التفتحت فيها قريظة قال اولئك الفتية الثلاثة وكانوا شبانا (2) احدانا يا معشر يهود للذي كان ذكر لكم ابن الهييان قالوا ما هو (3) قالوا بلى والله لهو يا معشر اليهود انه والله لهو لصفته (4) ثم نزلوا فاسلموا واخلوا اموالهم واولادهم واهاليهم قال وكانت اموالهم في الحصن مع المشركين فلما فتح رد ذلك عليهم - (أخبرنا) أبو على الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه لنا أبو داود لنا عمر بن الخطاب أبو حفص لنا الفريابي ثنا ابان قال عمر وهو ابن عبد الله بن أبي حازم قال حدثني عثمان بن أبي حازم عن ابيه عن جده صخر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا قتيبا فلما ان سمع ذلك صخر ركب في خيل يمد النبي صلى الله عليه وسلم (فوجد نبي الله صلى الله عليه وسلم 5 -) قد انصرف ولم يفتح فجعل صخر حينئذ عهد الله وذمته ان لا يفارق هذا القصر حتى ينزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفارقهم حتى نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب إليه صخر - أما بعد فان قتيبا قد نزلوا على حكمك يا رسول الله ولنا مقلب (6) إليهم وهم في خيل فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة جامعة فدعا لاجم عشر دعوات الله بارك لاجم في خيلها ورجالها وآناه القوم فتكلم المغيرة فقال يا رسول الله ان صخرأ أخذ عمتي ودخلت فيما دخل فيه المسلمون فدعاه فقال يا صخر إن القوم إذا اسلموا احرزوا دماءهم واموالهم فادفع إلى المغيرة عمته فدفعها إليه وسأل نبي الله صلى الله عليه وسلم ما لبني سليم قد هربوا عن الاسلام وتركوا ذاك الماء فقال يا نبي الله انزلني انا وقومي قال نعم فانزله واسلم يعنى السلميين فاتوا صخرأ فسألوه ان يبلغ إليهم الماء فأبى فاتوا نبي الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله اسلمنا وآتيناه صخرأ ليلبغ لنا ماء نا فأبى علينا فدعاه فقال يا صخر إن القوم إذا اسلموا احرزوا اموالهم ودماءهم فادفع إلى القوم ماءهم قال نعم يا نبي الله فأريت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير عند ذلك حمرة حياء من أخذه الجارية وأخذه الماء (قال الشيخ) والاستدلال وقع بقوله صلى الله عليه وسلم ان القوم إذا اسلموا احرزوا اموالهم ودماءهم فاما استرداد الماء عن صخر بعد ما ملكه بتملك رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه فانه يشبه ان يكون باستطابة نفسه ولللك كان يظهر في وجهه اثر الحياء والله اعلم - واما عمة المغيرة فان كانت اسلمت بعد الاخذ فكأنه رأى اسلامها قبل القسمة يحرز مالها ويحتمل ان يكون اسلامها قبل الاخذ والله اعلم - وصخر هذا هو ابن العيلة قاله البخارى عن أبي نعم عن ابان عن عثمان بن أبي حازم عن صخر بن العيلة لم يقل عن ابيه (وروى) في قصة (رعية السحيمي ما دل عليه ظاهر قصة 5 -) عمة المغيرة فانه اسلم ثم قال يا رسول الله اهل ومالي قال أما مالك فقد قسم بين المسلمين وأما اهلك فانظر من قدرت عليه منهم

(1) كذا (2) ف - شبانا (3) في السيرة - قالوا ليس به - ح (4) في السيرة - حبضته (5) من ف (6) كذا في النسخ - وفي سنن أبي داود - وانا مقلب - ح (*) -

قال فرد عليه ابنه ويحتمل انه استطاب انفس اهل الغنمة كما فعل في سني هوازن وعوض اهل الخمس من نصيبهم والله اعلم واسناد الحديثين غير قوى -

باب المشركين يسلمون قبل الاسر وما على الامام وغيره من

الثبت إذا تكلموا بما يشبه الاقرار بالاسلام ويشبهه غيره

(أخبرنا) أبو عمرو الاديبي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني حسن بن سفيان ثنا فياض ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضی الله عنهما قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد احسبه قال إلى بنى جذيمة فدعاهم إلى الاسلام فلم يحسنوا أن يقولوا اسلمنا فقالوا صابنا صابنا وجعل خالد بهم قتلا واسرا قال ثم دفع إلى كل رجل منا اسيرا حتى إذا أصبح يوما امرنا لقتل كل واحد منكم اسيره قال ابن عمر رضی الله عنه والله لا اقتل اسيرى ولا يقتل احد من اصحابي اسيره قال قلدنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له ما صنع خالد قال فرفع يديه ثم قال اللهم انى ابرأ اليك مما صنع خالد -رواه البخارى فى الصحيح عن محمود عن عبد الرزاق - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا سفيان عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس رضی الله عنهما قال لقي ناس من المسلمين رجلا فى غنمة له فقال السلام عليكم فأخذوه فقتلوه وأخذوا تلك الغنمة فنزل (ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مؤمنا) وقرأها ابن عباس السلام -رواه البخارى فى الصحيح عن على بن عبد الله عن سفيان ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهران ثنا عبيد الله بن موسى أنبا اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضی الله عنهما قال مر رجل من بنى سليم على نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومعه غنم له فسلم عليهم فقالوا ما سلم عليكم الا ليتعزذ منكم فعمدوا إليه فقتلوه وأخذوا غنمه فأتوا بها النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عزوجل (يا ايها الذين آمنوا إذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مؤمنا) إلى قوله (كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فتبينوا) - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الطرادى ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن عبد الله عن قسيط عن أبي القعقاع عبد الله بن أبي حنبل عن أبيه أبي حنبل عن ابن اسحاق قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اضم فخرجت فى نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة الحارث بن ربعي ومسلم بن جثامة فخرجنا حتى إذا كنا ببطن اضم مر بنا عامر بن الاضيظ على بعير له فلما مر علينا سلم علينا بتحية الاسلام فأمسكنا عنه وحمل عليه محلم بن جثامة فقتله وأخذ بعيره وما معه فقدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرناه الخبر فنزل فينا القرآن (يا ايها الذين آمنوا إذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مؤمنا) إلى آخر الآية - كذا رواه يونس بن بكير عن ابن اسحاق ورواه محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن يزيد (بن أبي عبد الله بن أبي حنبل عن أبيه ورواه أبو خالد الاحمر عن ابن اسحاق عن يزيد 1 -) عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حنبل عن أبيه وكذلك قاله يحيى بن سعيد الاموى عن ابن اسحاق ورواه حماد بن سلمة فى رواية حجاج عنه عن ابن اسحاق (عن يزيد بن أبي حنبل عن الاسلمي عن أبيه وقيل غير ذلك ورواه عبد الله بن ادريس عن ابن اسحاق 1 -) عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله بن أبي حنبل عن الاسلمي رضی الله عنه قال كنت فى سرية بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اضم واد من اودية اشجع (ورواه) سليمان التيمي عن يزيد ابن عبد الله بن قسيط (عن القعقاع بن عبيد الله عن أبي عبد الله قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - (وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الحارثي ثنا أبو أسامة عن الوليد بن

کثیر عن یزید بن عبد اللہ بن قسیط (1) - ان رجلا من اسلم حدثه انه سمع ابن ابي حنبلہ الاسلمی رضی اللہ عنہ یحدث انه کان فی سرية فرآهم رجل وهو فی جبل فنزل إليهم فسلم عليهم فأخذوه فقتلوه فقیه نزلت (ولا تقولوا لمن القى اليكم السلم لست مؤمنا تبغون عرض الحياة الدنيا) والرجل الذي قتلوه عامر بن الاضبط الاشجعی - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير قال سمعت زياد بن ضميرة بن سعد السلمی يحدث عروة بن الزبير أن اباہ وجده شهدا حينما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر ثم عمد إلى ظل شجرة فقام إليه الاقرع بن حابس وعيينة بن بدر يختصمان في دم عامر بن الاضبط الاشجعی وكان قتله محلم بن جثامة بن قيس فعيينة يطلب بدم الاشجعی عامر بن الاضبط لانه من قيس والاقرع بن حابس يدفع عن محلم بن جثامة لانه من خندف وهو يومئذ سيد خندف فسمعنا عيينة يقول والله يارسول الله لا ادعه حتى اذيق نساءه من الحر (2) ما اذاق نساتي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تأخذون الدية خمسين في سفرنا هذا وخمسين إذا رجعنا وهو يأبى فقام رجل من بني ليث يقال له مکتل (3) مجموع قصير فقال يارسول الله ما وجدت لهذا القتل في غرة الاسلام إلا كبير وردت فرميت اولاهما فنفرت اخرها اسنن اليوم وغير غدا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم قال تأخذون الدية خمسين في سفرنا هذا وخمسين إذا رجعنا قبلها القوم ثم قال اتوا بصاحبكم (4) يستغفر له رسول الله صلى الله عليه وسلم فجازا به فقام رجل آدم طويل ضرب عليه حلة له قد تهيأ فيها للقتل فجلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما اسمك فقال محلم بن جثامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تغفر لمحلم بن جثامة اللهم لا تغفر لمحلم بن جثامة ثم قال له قم فقام وهو يتلقى دمه بفضل رذاته فاما نحن فيما بيننا فنقول انا نرجو أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استغفر له ولكن اظهر هذا لينزع الناس بعضهم عن بعض فاما ما ظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا - وبمعناه رواه حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا وهب بن بيان واجمده بن سعيد الهمداني قالوا ثنا ابن وهب اخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر أنه سمع زياد بن سعد بن ضميرة السلمی يحدث عروة بن الزبير عن ابيه ان محلم بن جثامة الليثي قتل رجلا من اشجع في الاسلام وذلك اول غير تضي به رسول الله صلى الله عليه وسلم - لذكر معناه الا انه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عيينة ألا تقبل العير يريد الدية وقال في آخره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتلته بسلاحك في غرة الاسلام اللهم لا تغفر لمحلم بصوت عال ولم يذكر ما بعده - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصغار وأبو بكر بن اسحاق الفقيه قالوا أنبا بشر بن موسى ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سليمان بن المقيرة عن حميد بن هلال قال اتينا نصر بن عاصم الليثي فقال نصر ثنا عقبه بن مالك وكان من رهطه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فأغاروا على قوم فشد رجل من القوم فاتبعه رجل من السرية معه السيف شاهر فقال الشاذ من القوم اني مسلم فلم ينظر فيه فضربه فقتله فسمي الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قولاً شديداً فقال القتال والله يارسول الله ما قال الذي قال الا تعودا من القتل فأعرض عنه ثلاثاً فأعاده فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرف المساءة في وجهه ثم قال ان الله عز وجل أبى علي من قتل مؤمناً قالها ثلاثاً - تابعه يونس بن عبيد عن حميد بن هلال -

(1) سقط من ف (2) في السيرة من الحرقة - ح (3) كذا والصواب حكيتل - كما في الاصابة والسيرة -
 ح (4) كذا وفي السيرة ثم قالوا ابن صاحبكم هذا - ح (*) -

باب فتح مكة حرسها الله تعالى

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا سليمان بن المغيرة (ح وأبنا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن ابراهيم وعمران بن موسى قالوا ثنا شيبان ابن فروخ ثنا سليمان بن المغيرة ثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة رضى الله عنه قال وفدت وفودت إلى معاوية وذلك في رمضان فكان يصنع بعضنا لبعض الطعام فكان أبو هريرة مما يكثر أن يدعونا إلى رحله فقلت ألا اصنع طعاما وادعهم إلى رحلي فأمرت بطعام فصنع ثم لقيت ابا هريرة من العشى فقلت الدعوة عندى الليلة قال سبقتى ؟ قلت نعم فدعوتهم فقال أبو هريرة ألا اعلمكم حديثا من حديثكم يا معشر الانصار ؟ ثم ذكر فتح مكة فقال اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قدم مكة فبعث الزبير على احدى المجنبتين وبعث خالد بن الوليد على المجنبة الاخرى وبعث ابا عبيدة على الحسر فأخذوا بطن الروادى ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى كنيته فنظر فرأى فقال أبو هريرة ؟ قلت لييك يارسول الله قال فندب الانصار فقال لا يأتيانا الا انصارى فأطافوا به - زاد أبو داود قال فقال اهتف بالانصار ولا تأتي الا انصارى قال ففعلته قال شيبان فى روايته واوبشت قريش اوباشا لها واتباعا فقالوا نقدم هؤلاء فان كان لهم شيء كنا معهم وان اصبوا اعطينا الذى سئلنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترون إلى اوباش قريش واتباعهم ثم قال بيديه احدهما على الاخرى ثم قال حتى توافونى بالصفاء ، زاد أبو داود فى روايته احصوهم حصدا ، قال شيبان فى روايته قال وانطلقنا فما شاء احد منا ان يقتل احدا الا قتله وما احد يوجه الينا شيئا قال فجاء أبو سفيان فقال يارسول الله ابحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم قال من دخل دار ابى سفيان فهو آمن ، زاد أبو داود فى روايته من القى السلاح فهو آمن ، قال شيبان فى روايته فقالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فادركته رغبة فى قرابته ورألة بعشيرته فقال أبو هريرة وجاء الوحى وكان إذا جاء لا يخفى علينا فإذا جاء فليس احد يرفع طرفه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ينقضى الوحى فلما قضى الوحى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار ! قالوا لبيك رسول الله قال قلت اما الرجل فأدركته رغبة فى قرابته قالوا قد كان ذاك قال كلا انى عبد الله ورسوله هاجرت إلى الله واليكم المحيا محياكم والممات مماتكم فأقبلوا إليه يكون ويقولون والله ما قلنا الذى قلنا الا الضن بالله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعلزانكم فأقبل الناس الى دار ابى سفيان واغلق الناس أبوابهم واقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقبل إلى الحجر فاستلمه فطاف بالبيت فأتى إلى صنم إلى جنب البيت كانوا يعبدونه قال وفى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس وهو أخذ بسية القوس فلما أتى على الصنم جعل يطعن فى عينه ويقول (جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا) فلما فرغ من طوافه أتى الصفا فعلا

قال (باب فتح مكة)

ذكر فيه حديث أبى هريرة (ترون اوباش قريش واتباعهم ثم قال بيديه احدهما على الاخرى وفى رواية احصوهم حصدا فانطلقنا فما يشاء احدنا ان يقتل احدا الاقتله واما احد يوجه الينا شيئا فقال أبو سفيان ابحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم وفى رواية فقال عليه السلام من دخل داره فهو آمن ومن القى السلاح فهو آمن) - قلت - مذهب الشافعى اليها فتحت صلحا وهذا الحديث فى الحقيقة حجة عليه اخرجه ابن حبان فى صحيحه وقال فيه بيان ووضح ان فتح مكة عنوة لاصلحا وقال النووى فى شرح مسلم هذا الحديث (كذا) قال مالك وأبو حنيفة واحمد وجماهير العلماء واهل السير فتحت عنوة واحتجوا بقوله احصوهم حصدا وبقوله ابحت خضراء قريش قالوا وقال عليه السلام من فعل كذا فهو آمن

عليه حتى نظر إلى البيت فرفع يديه وجعل يحمده الله ويدعو بما شاء ان يدعو - رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ واخرجه من حديث بهز بن اسد عن سليمان بن المغيرة وذكر اللفظة التي زادها أبو داود - (واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عفان ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة رضى الله عنه فلذكر الحديث قال فيه فجاءت الانتصار فأحاطوا برسول الله صلى الله عليه وسلم عند الصفا فجاء أبو سفيان فقال يارسول الله ابعدت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم فقال من دخل داره فهو آمن ومن القى سلاحه فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن اغلق بابيه فهو آمن - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث يحيى بن حسان عن حماد الا انه لم يذكر قوله من دخل داره فهو آمن - (واخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا سلام بن مسكين ثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح الانتصاري عن أبي هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة سرح الزبير بن العوام وابا عبيدة بن الجراح وخالد بن الوليد على الخيل وقال يا ابا هريرة اهتف بالانتصار قال اسلكوا هذا الطريق فلا يشرفن لكم احد الا انتموه فنادى منادى لا قريش بعد اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل دارا فهو آمن ومن القى السلاح فهو آمن وعمد صنائيد قريش فدخلوا الكعبة ففص بهم وطاف النبي صلى الله عليه وسلم وصلى خلف المقام لم اخذ بجنبى الباب فخرجوا فبايعوا النبي صلى الله عليه وسلم على الاسلام - زاد فيه القاسم بن سلام بن مسكين عن ابيه بهذا الاسناد قال لم أتى الكعبة فأخذ بعضادتي الباب فقال ما تقولون وما تظنون قالوا نقول ابن اخ وابن عم حليم رحيم قال وقالوا ذلك ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقول كما قال يوسف (لا تربت عليكم اليوم يفرغ الله لكم وهو ارحم الراحمين) قال فخرجوا كأنما نشروا من القبور فدخلوا في الاسلام - (واخبرناه) أبو بكر بن المؤمل أنبأ أبو سعيد الرازي ثنا محمد بن أيوب أنبأ القاسم بن سلام - فذكره (وفيما حكى الشافعي) عن أبي يوسف في هذه القصة انه قال لهم حين اجتمعوا في المسجد ما ترون انى صانع بكم قالوا خيرا ، اخ كريم وابن اخ كريم قال اذهبوا فانتم الطلقاء (قال الشيخ) وانما اطلقهم بالامان الاول الذى عقده على شرط قبولهم فلما قبلوه قال انتم الطلقاء يعنى بالامان الاول والله اعلم - (واخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن ادريس عن محمد بن اسحاق عن الزهرى عن عبيدالله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح جاءه العباس بن عبد المطلب بأبى سفيان بن حرب فاسلم بمر الظهران فقال له العباس يارسول الله ان ابا سفيان رجل يحب هذا الفخر فلو جعلت له شيئا قال نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن اغلق بابيه فهو آمن - (واخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عمرو الرازي ثنا سلمة بن الفضل عن محمد بن اسحاق

فلو كانوا كلهم آمنين لم يحتج الى هذا وكيف يدخلها صلحا ويخفى ذلك على على حتى يريد قتل الرجلين اللذين دخلا في الامان وكيف يحتاج الى امان ام هانى بعد الصلح انتهى كلامه (ا) وقوله عليه السلام ماترون انى صانع بكم : يدل على انه مخبر فيهم وانه لم يكن امان سابق اذ لو كان امان لقالوا وما تقدر أن تصنع وقد انعقد بيننا وبينك امان مع علمهم انه كان او فى الخلق ذمة واصدقهم عهدا وظهر بهذا ان قوله عليه السلام اذهبوا فانتم الطلقاء - انشاء للامن عليهم والاطلاق وتسمية هذه الغزوة غزوة الفتح يدل على ذلك ايضا وكذا قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا - وقوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح - المراد بهما عند الجمهور فتح مكة وهذا اللفظ لا يستعمل فى الصلح لما يستعمل فى الغلبة والقهر وايضا فان اهل السير عدوا الفتح

عن العباس بن عبد الله بن محمد عن بعض اهل عن ابن عباس رضى الله عنهما قال لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران قال العباس قلت والله لئن دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عنوة قبل ان ياتوه فيستأمنوه انه لهلاك قريش فجلست على بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لعلي اجد ذا حاجة ياتي اهل مكة فيخبرهم بمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخرجوا اليه فيستأمنوه واتى لاسير سمعت كلام ابي سفيان ويديل بن ورقاء فقلت يا ابا حنظلة لعرف صوتي قال ابو الفضل ؟ قلت نعم قال مالك فداك ابي وامى قلت هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس قال لما الحيلة قال فركب خلفي ورجع صاحبه فلما اصبح غدوت به على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم قلت يارسول الله ان ابا سفيان رجل يحب هذا الفخر فاجعل له شيئا قال نعم من دخل دار ابي سفيان فهو آمن ومن اخلق عليه داره فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن قال فترق الناس إلى دورهم والى المسجد - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابا ابو الفضل محمد بن ابراهيم المزكى ثنا الحسين بن محمد بن زياد ثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة (ح قال واخبرني) احمد بن محمد النسوي واللفظ له ثنا حماد بن شاکر ثنا محمد بن اسمعيل ثنا (عبيد بن اسمعيل ثنا 1 -) ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه قال لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فبلغ ذلك قريشا خرج ابو سفيان ابن حرب وحكيم بن حزام ويديل بن ورقاء يلتصمون الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبلوا يسرون حتى اتوا مر الظهران فإذا هم بنيران كأنها نيران عرفة فقال ابو سفيان ما هذه لكانها نيران عرفة فقال بديل بن ورقاء نيران بنى عمرو قال ابو سفيان عمرو اقل من ذلك فرأهم ناس من حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فأدركوهم فأخذوهم وأتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم ابو سفيان فلما سار قال للعباس احبس ابا سفيان عند حطم الخيل حتى ينظر إلى المسلمين فحبسه العباس فجعلت القبائل تمر مع النبي صلى الله عليه وسلم تمر كتيبة كتيبة على ابي سفيان فمرت كتيبة قال يا عباس من هذه قال هذه غفار قال مالي ولغفار ثم مرت جهينة فقال مثل ذلك ثم مرت سعد بن هذيم فقال مثل ذلك ومرت سليم فقال مثل ذلك حتى اقبلت كتيبة لم ير مثلها قال من هذه قال هؤلاء الانصار عليهم سعد بن عبادة معه الراية فقال سعد بن عبادة يا ابا سفيان اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الكعبة فقال ابو سفيان يا عباس جيدا يوم للعمار ثم جاءت كتيبة وهي اقل الكتاب فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه وراية النبي صلى الله عليه وسلم مع الزبير بن العوام فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي سفيان قال ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة قال ما قال ؟ قال قال كذا وكذا - قال كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة قال وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز رايته بالحجون قال عروة فأخبرني نافع بن جبير بن مطعم قال يقول سمعت العباس يقول للزبير بن العوام يا ابا عبد الله ههنا أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز الراية قال فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخذل مكة من كدى ودخل النبي صلى الله عليه وسلم من كداء فقتل من خيل خالد بن الوليد 2 -) يومئذ رجلا حبيش ابن الاشعر وكز بن جابر الفهري - اخرجه البخارى فى الصحيح هكذا

(1) من ف 2)) سقط من ج (*).

من جملة الغزوات التي قاتل فيها النبي صلى الله عليه وسلم وعدها ابن سعد تسعا منها الفتح ثم قال هذا الذي اجتمع لنا عليه وادعى المازري ان الشافعي انفراد بقوله فتحت صلحا قال وتاويلهم انه عليه السلام انما امر بقتل من لم يقبل امانه وان المعاهدة على ذلك كانت، دعوى واطافة الى الحديث ما ليس فيه وكيف يتفق المعاهدة على مثل هذا ولما رأى الشافعي انه عليه السلام لم يستبح اموالها ولا قسمها بين الغانمين اعتقد أنه صلح وهذا لا يتفق له فيه لأن الغنيمة لا يملكها الغانمون بنفس القتال على قول كثير من اصحابنا وللانام ان يخرجها عنهم ويمن على الاسرى بانفسهم وحرمتهم واورالهم وكانه صلى الله عليه وسلم رأى من المصلحة بعد الخالهم والاستيلاء عليهم ان يقيم لهم العشرة وحرمة البلد ومارجا من اسلامهم وتكثير

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أبا أبو الحسن محمد بن أحمد بن زكريا الأديب ثنا الحسين بن محمد بن زياد القبانى ثنا أبو كريب ثنا زيد بن الحباب حدثنى عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد المخزومى حدثنى جدى عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة أمن الناس الا هؤلاء الاربعة فلا يؤمنون فى حل ولا حرم ابن خطل ومقيس بن صباة المخزومى و عبد الله بن أبى سرح وابن نقيذ فاما ابن خطل فقتله سيرير بن العوام واما عبد الله بن سعد بن أبى سرح فاستأمن له عثمان رضى الله عنه فأومن وكان اخاه من الرضاة فلم يقتل ومقيس بن صباة قتله ابن عم له لحالده سماه وقتل على رضى الله عنه ابن نقيذ وقتين كانتا لمقيس فقتلت احدهما واهلقت الاخرى واسلمت -أبو جده سعيد بن يربوع المخزومى قاله القبانى ، وفى حديث انس بن مالك فيمن أمر بقتله ام سارة مولاة لقريش ، وفى رواية ابن اسحاق فى المغازى سارة مولاة لبعض بنى عبد المطلب وكانت ممن يؤذيه بمكة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادى ثنا أبو علاله محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبى عمرو ابن خالد ثنا ابن لهيعة ثنا أبو الأسود عن عروة بن الزبير (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو بكر ابن عتاب ثنا القاسم الجوهري ثنا ابن أبى اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - وهذا لفظ حديث موسى وحديث عروة بمعناه قال ثم ان بنى نفاثة من بنى الدليل اغاروا على بنى كعب وهم فى المدة التى بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين قريش وكانوا بنو كعب فى صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بنو نفاثة فى صلح قريش فأعانت بنو بكر بنى نفاثة وأعانتهم قريش بالسلاح والرقيق - هذا فى القصة قال فخرج ركب من بنى كعب حتى أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له الذى أصابهم وما كان من قريش عليهم فى ذلك - ثم ذكر قصة خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة وقصة العباس وأبى سفيان حين أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم بعمر الظهران ومعه حكيم ابن حزام وبدليل بن ورفاء قال فقال أبو سفيان وحكيم يارسول الله ادع الناس إلى الامان رأيت ان اعزلت قريش فكفت ايديها آمنون هم ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم من كف يده واغلق داره فهو آمن قالوا فابعثنا تؤذن بذلك فيهم قال انطلقوا فمن دخل دارك يا ابا سفيان ودارك يا حكيم وكف يده فهو آمن ودار أبى سفيان باعلى مكة ودار حكيم باسفل مكة فلما توجها ذاهبين قال العباس يارسول الله إني لا آمن ابا سفيان ان يرجع عن اسلامه قال رده حتى يقف (1) ويرى جنود الله معك فاذر كه عباس فحجسه فقال أبو سفيان أغدرا يا بنى هاشم فقال العباس ستعلم انا لسنا بغدر ولكن لى اليك حاجة فأصبح حتى تنظر جنود الله ثم ذكر قصة إيقاف أبى سفيان حتى مرت به الجنود قال وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبير بن العوام رضى الله عنه على المهاجرين وخيلهم وأمره ان يدخل من كداء من اعلى مكة واعطاه رايته وأمره ان يفرزها بالحجون ولا يبرح حيث أمره ان يفرزها حتى يأتيه وبعث خالد بن الوليد فيمن كان اسلم من قضاة وبنى سليم وناسا اسلموا قبل ذلك وأمره ان يدخل من اسفل مكة وأمره ان يفرز رايته عند ادنى البيوت باسفل مكة وباسفل مكة بنو بكر وبنو الحارث بن عيد مناة وهذيل ومن كان معهم من الاحابيش قد استصمرت بهم قريش

(1) ف - تفقه (*) -

عدد المسلمين بهم فلا يرد ماقدماه من الادلة الواضحة بمثل هذا المحتمل - وفى التجريد للقدورى لم يكن أبو سفيان رسولا لاهل مكة حتى يعقد لهم الصلح وانما خرج متجسسا ولم يعلم انه عليه السلام قصدهم ولو كان ثم امان سابق لم يتجورا الى دخول الكعبة ولم يقتلوا ولم يستن عليه السلام بعد ذلك الجماعة الذين استنهم فدل ذلك انه عليه السلام دخلها بلا امان وانشأ الامان بمكة ولهذا قال عبد الله بن رواحة - اليوم نضربكم على تاويله - وذكر شارح العمدة حديث أبى شريح الخزاعى فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بيهاد ما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم واما أذن لرسوله ساعة من نهار الحديث قال فيه دليل على

فأمرهم ان يكونوا بأسفل مكة وبعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن عبادة في كتيبة من الانصار في مقدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكفوا ايديهم فلا يقتلوا احدا الا من قاتلهم وأمر يقتل اربعة نفر منهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح والحارث بن نقيد وابن عطل ومقيس بن صبابه وأمر يقتل قبتين لابن عطل كانتا تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرت الكتابات تلو بعضها بعضا على أبي سفيان وحكيم وبديل لا يمر عليهم كتيبة الا سألوا عنها حتى مرت عليهم كتيبة الانصار فيها سعد بن عبادة فنادى سعد ابا سفيان ، اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمة ، فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي سفيان في المهاجرين قال يارسول الله أمرت بقومك ان يقتلوا فان سعد بن عبادة ومن معه حين مروا بي ناداني سعد فقال : اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمة ، والى اناشدك الله في قومك فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سعد بن عبادة فغزله وجعل الزبير بن العوام مكانه على الانصار مع المهاجرين فسار الزبير بالناس حتى وقف بالحجون وغرز بها راية رسول الله صلى الله عليه وسلم وانذفع خالد بن الوليد حتى دخل من اسفل مكة لقلبه بنو بكر فقاتلوه فهزموا وقتل من بني بكر قريب من عشرين رجلا ومن هذيل ثلاثة أو اربعة وانهمزوا وقتلوا بالحزورة حتى بلغ قتلهم باب المسجد وفر فضضهم حتى دخلوا الدور وارتقت طائفة منهم على الجبال واتبعهم المسلمون بالسيف ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم في المهاجرين الاولين في اخريات الناس وصاح ابو سفيان حين دخل مكة من اغلق دارة وكف يده فهو آمن فقالت له هند بنت عتبة وهي امراته قبحك الله من طليعة قوم وقبح عشيرتك معك واخذت بلحية أبي سفيان ونادت يال غالب اقتلوا الشيخ الاحقق هلا قاتلتكم ودفعتم عن انفسكم وبلادكم فقال لها ابو سفيان ويحك اسكني وادخلي بيتك فانه جاء ن بالحق ولما علا رسول الله صلى الله عليه وسلم نية كداء نظر إلى البارقة على الجبل مع فضض المشركين فقال ما هذا وقد نهيت عن القتال فقال المهاجرون نظن ان خالدًا قوتل وبدء بالقتال فلم يكن له بد من ان يقاتل من قاتله وما كان يارسول الله ليصيبك ولا ليخالف أمرك فهبط رسول الله صلى الله عليه وسلم من النية فاجاز على الحجون وانذفع الزبير بن العوام حتى وقف بباب الكعبة وذكر القصة قال فيها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد لم قاتلت وقد نهيتك عن القتال ؟ فقال هم بدؤنا بالقتال ووضعوا فينا السلاح واشعرونا بالنبل وقد كفت يدي ما استطعت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قضاء الله عز وجل خير - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن الصباح ثنا اسمعيل بن عبد الكريم حدثني ابراهيم بن عقيل بن مهقل عن ابيه عن وهب قال سألت جابرا هل غنموا يوم الفتح شيئا قال لا - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني يحيى ابن عباد عن ابيه عن اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها في قصة أبي قحافة وابنة له من اصغر ولده كانت تقوده يوم الفتح حتى إذا هبطت به إلى الابطح لقيتها الخيل وفي عنقها طوق لها من ورق فاقطعه انسان من عنقها فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد خرج أبو بكر رضى الله عنه حتى جاء بابيه لذكر الحديث في اسلامه ثم قام أبو بكر رضى الله عنه فأخذ بيد اخته فقال انشدكم بالله والاسلام طوق اختي فولله ما اجابه احد ثم قال الثانية فما اجابه احد فقال يا اخية احتسبي

ان مكة فتحت عنوة وهو ملهب الاكثريين وقال الشافعي وغيره فتحت صلحا وقيل في تأويل الحديث ان القتال كان جائز الرسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة ولو احتاج اليه لعله ولكن ما احتاج اليه وهذا التأويل يرضه قوله عليه السلام فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يقتضى وجود قتال منه صلى الله عليه وسلم ظاهرا وايضا السير التي دلت على وقوع القتال وقوله عليه السلام من دخل دار أبي سفيان فهو آمن الى غيره من الامان المعلق على اشياء بخصوصها يعمد هذا التأويل -

طوقك فوالله ان الامانة اليوم في الناس لقليل - وهذا يدل على انهم لم يفتنوا شيئا وانها فتحت صلحا إذ لو فتحت عنوة لكانت وما معها غنيمة ولكن أبو بكر رضي الله عنه لا يطلب - طوقها - (حدثنا) أبو عبد الله الحافظ املاء وقرأه لنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا بحر بن نصر الخولاني لنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب أخبرني علي بن حسين ان عمرو بن عثمان أخبره عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما قال يا رسول الله أتزل في دارك بمكة؟ قال وهل ترك لنا عقيل من رباع أو دور وكان عقيل ورت ابا طالب هو وطالب ولم يرثه علي ولا جعفر شيئا لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث ابن وهب كما مضى -

باب ما قسم من الدور والاراضي في الجاهلية ثم اسلم اهلها عليها

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو لنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن الربيع بن سليمان قال سألت الشافعي عن اهل الدار من اهل الحرب يقسمون الدار ويملك بعضهم على بعض على ذلك القسم (ويسلمون ثم يريد بعضهم ان ينقض ذلك القسم 1) - ويقسمه على قسم الاموال فقال ليس ذلك له فقلت وما الحجمة في ذلك قال الاستدلال بمعنى الاجماع والسنة فذكر ما لا يؤخذون به من قتل بعضهم بعضا وسب بعضهم بعضا وغضب بعضهم بعضا ثم قال مع انه (أخبرنا) مالك عن ثور بن زيد الدبلي قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إما دار أو ارض (قسمت في الجاهلية فهي على قسم الجاهلية وإيما دار أو ارض - 1) ادر كها الاسلام لم تقسم فهي على قسم الاسلام (قال الشافعي) ونحن نرى فيه حديثا ثبت من هذا بلغني بمثل معناه - (قال الشيخ ولعله اراد ما أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أن محمد بن احمد (2) بن زياد النحوي لنا محمد بن احمد بن حميد ابن نعيم المروزي لنا موسى بن داود (ح وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أن محمد بن عبيد الصفار لنا تمام لنا موسى بن داود لنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل قسم قسم في الجاهلية فهو على ما قسم عليه وكل قسم قسم في الاسلام فهو على ما قسم في الاسلام - لفظ حديث تمام (وقد روى) حديث مالك موصولا - (أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن المظفر الحافظ لنا أبو بكر بن أبي داود لنا احمد بن حفص حدثني أبي لنا ابراهيم ابن طهمان عن مالك عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره مثل رواية الشافعي رحمه الله

باب ترك أخذ المشركين بما أصابوا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو المقري لنا الحسن بن سفیان لنا هشام بن عمار وأبو بكر بن أبي شيبة قالوا لنا حاتم بن اسمعيل لنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر رضي الله عنه في قصة حج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته: ألا وان كل شيء من امر الجاهلية موضوع تحت قدمي ودماء الجاهلية موضوعة واول دم اضعه من دماتنا دم ربيعة بن الحارث، يعني ابن عبد المطلب وكان مرتضعا (3) في بني سعد فقتله هذيل - أخرجه مسلم في الصحيح - (وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أن محمد بن عبيد الصفار لنا عبيد بن شريك لنا يحيى هو ابن بكير لنا الليث عن يونس عن ابن شهاب أخبرني مسلم بن يزيد أحد بني سعد بن بكر بن قيس انه أخبره أبو شريح الخزاعي رضي الله عنه وكان من أصحاب

(1) من (ف. 2) ف - احمد بن محمد بن احمد (3) ف - مسترضعا (*) -

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح لقوا رجلا من هذيل كانوا يطلبونه بذحل في الجاهلية في الحرم يؤم رسول الله صلى الله عليه وسلم لبايعه على الاسلام فقتلوه فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم غضب فسمعت بنو بكر (إلى أبي بكر 1-) وعمر رضى الله عنهما يستشفعون بهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان العشي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن الله عز وجل حرم مكة ولم يحلها للناس أو قال ولم يحرمها الناس وإنما أحلها إلى ساعة من نهار ثم هي حرام كما حرمها الله أول مرة (وان أعدى 2) الناس على الله ثلاثة رجل قتل فيها ورجل قتل غير قتاله ورجل طلب بذحل في الجاهلية وأناى والله لا دين هذا الرجل الذى اصبحم لحال أبو شريح فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد ابن أبي حبيب عن راشد مولى حبيب عن حبيب بن أبي اوس قال حدثني عمرو بن العاص رضى الله عنه - لذكر الحديث فى قصة اسلامه قال ثم تقدمت فقلت يارسول الله أبايعك على ان يغفر لى ما تقدم من ذنبى ولم اذكر ما تأخر فقال لى يا عمرو بايع فان الاسلام يجب ما كان قبله وان الهجرة تجب ما كان قبلها لبايعته -

(أخبرنا) أبو على الحسين بن محمد الروذبارى أنبا أبو عمر محمد بن عبد الواحد النحوى غلام لعلمب ثنا بشر بن موسى الاسدى ثنا خلاد بن يحيى ثنا سفيان عن منصور والاعمش عن أبى واثل عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال قال رجل يارسول الله أنؤاخذ بما عملنا فى الجاهلية؟ قال من احسن فى الاسلام لم يؤاخذ بما عمل فى الجاهلية ومن أساء فى الاسلام أخذ بالاول والآخر - رواه البخارى فى الصحيح عن خلاد بن يحيى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا عبد الله بن لمير عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله رضى الله عنه قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل يارسول الله أنؤاخذ بما كنا نعمل فى الجاهلية؟ فقال من احسن فى الاسلام لم يؤاخذ بما عمل فى الجاهلية ومن أساء أخذ بالاول والآخر - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبد الله بن لمير عن ابيه - والما اراد به فى الآخرة وكأنه جعل الايمان كفارة لما مضى من كفره وجعل العمل الصالح بعد كفارة لما مضى من ذنوبه سوى كفره - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار (ثنا احمد بن منصور 1-) ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهرى عن عروة بن الزبير عن حكيم بن حزام رضى الله عنه قال قلت يارسول الله أرايت امورا كنت أتحدث بها فى الجاهلية من عتاقة وصلة رحم هل لى فيها من أجر؟ فقال له النبى صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف لك من خير - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن راهويه وغيره 3) عن عبد الرزاق واخرجه البخارى من وجه آخر عن معمر -

باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب

يقع على الجارية من السبى قبل القسم

قال الشافى أخذ منه عقربا ولا حد من قبل الشبهة فى انه يملك منها شيئا (أخبرنا) الامام أبو الفتح أنبا أبو محمد بن أبى شريح أنبا أبو القاسم البغوى ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن ربيعة ثنا يزيد ابن زياد المشقى عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادروا الحدود ما استطعتم فان وجدتم للمسلمين مخرجا فخلوا سبيله 2) فان الامام ان يخطئه فى العفو خير من ان يخطئه فى العقوبة (وروي) فى ذلك عن عمر بن الخطاب و عبد الله بن مسعود رضى الله عنهما وغيرهما - واصح الروايات فيه عن الصحابة (رواية عاصم

(1) من ف 2) كذا - ح 3) ف - عودة - كذا - ح (*) -

عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود من قوله ، وقد مضى في كتاب الحدود 1 - (وأخبرنا) أبو بكر الازدستاني الحافظ أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن أبي السرية ان ابن عمر رضی الله عنه سئل عن جارية بين رجلين وقع عليها احدهما قال هو خاتن ليس عليه حد تقوم عليه قيمة - وهذا يحتمل ان يريد به تقويم البضع عليه ليرجع إلى المهر غير أن وكيعا رواه عن اسمعيل عن عمير بن نمير وهو اسم أبي السرية فقال سئل ابن عمر رضی الله عنه عن جارية كانت بين رجلين فوقع عليها احدهما قال ليس عليه حد يقوم عليه قيمتها وبأخذها (أنباييه) أبو عبد الله اجازة أنبا أبو الوليد أنبا أبو زهير أنبا عبد الله ابن هاشم عن وكيع لحذره وهذا يحتمل ان يكون فيه إذا حملت منه والله اعلم -

باب المرأة تسمى مع زوجها

(قال الشافعي رحمه الله) سبى رسول الله صلى الله عليه وسلم سبى او طاس وسبى بنى المصطلق واسر من رجال هؤلاء وهؤلاء وقسم السبى فأمر أن لا توطأ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تحيض ولم يسأل عن ذات زوج ولا غيرها ولا هل سبى زوج مع امراته ولا غيره - (أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أنبا احمد بن سلمان الفقيه ثنا محمد بن الهيثم ثنا محمد بن سعيد أنبا شريك عن قيس بن وهب والمجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدرى رضی الله عنه قال اصنبا سبايا يوم او طاس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا توطأ حامل حتى تضع حملها ولا غير حامل حتى تحيض حيضة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي مرزوق مولى تميم عن حنش الصنعاني قال غزونا مع أبي رويغ الانصاري رضی الله عنه المغرب فافتتح قرية فقام خطيبا فقال اني لا اقول فيكم الا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فينا يوم خيبر قام فينا عليه السلام فقال : لا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقى ماء ه زرع غيره يعنى اتيان الحبالى من الفء ولا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصيب امرأة من السبى لينا حتى يستبرئها ولا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيع مضمنا حتى يقسم ولا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يركب دابة من فء المسلمين حتى إذا اعفجها ردها فيه ولا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يلبس ثوبا من فء المسلمين حتى إذا اخلقه رده - كذا قال يونس بن بكير يوم خيبر وانما هو يوم حنين كذلك رواه غيره عن ابن اسحاق وكذلك رواه غير ابن اسحاق وقال غيره رويغ بن ثابت وهو الصحيح (قال الشافعي رحمه الله) ودل ذلك على ان السباء نفسه انقطاع العصمة بين الزوجين وذلك انه لا يأمر بوطء ذات زوج بعد حيضة الا وذلك قطع العصمة - وقد ذكر ابن مسعود ان قول الله عزوجل (والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمنكم) ذوات الازواج اللاتي ملكتموهن بالسباء (قال الشيخ رحمه الله) وروينا في كتاب النكاح عن ابن عباس نحو قول ابن مسعود رضی الله عنه - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم أنبا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن قتادة عن أبي الخليل ان ابا علقمة الهاشمي حدثه ان ابا سعيد الخدرى رضی الله عنه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية يوم حنين فاصابوا جيشا من العرب يوم او طاس فقاتلوهم وهزمهم فاصابوا نساء لهن ازواج وكان اناسا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تأثروا من غشيانهن من اجل ازواجهن فانزل الله عزوجل (والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمنكم) فهن لكم حلال - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشار واخرجه عن عبيد الله القواريري عن يزيد ابن زريع عن سعيد بن أبي عروبة بمعناه زاد فيه أى فهن لهم حلال إذا قضت عدتهن -

(أخبرناه) أبو علي الروذباري أنها أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبيدالله بن عمر بن ميسرة لنا يزيد بن زريع ثنا سعيد فذكره -

باب وطء السبايا بالملك قبل الخروج من دار الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنها أبو العباس اسمعيل بن عبد الله بن محمد بن ميكال أنها عبدان الاهوازي ثنا زيد بن الحرث والحسن بن الحارث قالوا لنا أبو همام يعني محمد بن الزبيران عن موسى بن عقبة عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن أبي سعيد رضى الله عنه قال اصبتا سبايا فى سبي بنى المصطلق فأزدنا ان نستمتع وان لا يلدن لفسأنا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم ان لا تفعلوا فان الله قد كتب من هو خالق إلى يوم القيامة -رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن (الفرج مولى بنى هاشم عن محمد بن 1 -) الزبيران (قال الشافعى رحمه الله) وعرس رسول الله صلى الله عليه وسلم بصفية بالصهبا وهى غير بلاد الاسلام يومئذ - (أخبرناه) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد العلوى بالكوفة من اصل سماعة أنها أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن أبى الحنين ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن أبى عمرو عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابي طلحة حين اراد الخروج إلى خيبر التمس لى غلاما من غلمانكم يخدمنى فخرج بهى أبو طلحة مرد فى وانا غلام قد راهقت فكان إذا نزل خلمته فسمعتة كثيرا ما (2) يقول اللهم انى اعود بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وظلع الدين وغلبة الرجال فلما فتح الحصن ذكر له جمال صفية وكانت عروسا وقتل زوجها فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فلما كتا بسد الصهبا حلت فبني بها رسول الله صلى الله عليه وآتخذ حيسا فى نطع صغير وكانت وليمته فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوى لها بعباءة خلفه ويجلس عنديا فته فيضع ركبته فتجء صفية فتضع رجلها على ركبته ثم تترك فلما بدا لنا احد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبل يحبنا ونحبه فلما اشرف على المدينة قال اللهم ان ابراهيم حرم مكة اللهم وانى احرم ما بين لابتها اللهم بارك لهم فى صاعهم ومدهم -رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن منصور واخرجاه عن قتيبة عن يعقوب (قال الشافعى) رحمه الله وقد غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة المريسيع بامرأة أو امرأتين من نساته والغزو بالنساء اولى لو كان فيه مكروه ان يتولى (قال الشيخ رحمه الله) قد مضت الاحاديث فى ذلك فى كتاب القسم ومضت احاديث فى غزو النبي صلى الله عليه وسلم بالنساء فى هذا الكتاب -

باب بيع السبى وغيره فى دار الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنها أبو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيدالله بن موسى أنها شيبان عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن (أكل 1 -) لحوم الحمر الاهلية وعن النساء الجبالى ان يوطأن حتى يضعن ما فى بطونهن وعن كل ذى ناب من السباع وعن بيع الخمس حتى يقسم -وقال فى موضع آخر وعن شري المضم حتى يقسم - (أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنها احمد بن عبيدالصفار ثنا معاذ بن المضى ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن ابىه عن عبد الله بن أبى نجيع عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يوقع على الجبالى حتى يضعن حملهن وقال زرع غيرك ، وعن بيع المغانم قبل ان تقسم ، وعن أكل الحمر الانسية ، وعن كل ذى ناب من السباع ، دليله (3) انها إذا قسمت جاز بهما -وقد مضت الدلالة على جواز قسمتها فى دار الحرب -

(1) من (ف. 2) ف (حما 3) - (2) يعنى مفهومه والاصوليون يسمون مفهومه المخالفة دليل الخطاب - ح (*).

باب التفريق بين المرأة وولدها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب ثنا أبو حاتم الرازي ثنا عبد المؤمن بن خالد الرازي ثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن أبي خالد الدالاني عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه انه باع جارية وولدها ففرق بينهما فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك - (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا اسحاق بن منصور ثنا عبد السلام بن حرب - فذكره بمثل اسناده انه فرق بين جارية وولدها فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم ورد البيه - قال أبو داود ميمون لم يدرك عليا رضي الله عنه - (أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم أنبا عون بن سلام عن أبي مريم عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عن علي رضي الله عنه قال أصبت جارية من السبي معها ابن لها فأردت ان ابيعها وامسك ابنتها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بهما جميعا أو امسكهما جميعا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم بن اعين المصري ثنا ابن وهب أخبرني ابن أبي ذئب وأنس بن عياض عن جعفر بن محمد عن ابيه - قال ابن أبي ذئب عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده ان ابا اسيد الانصاري رضي الله عنه قدم بسبي من البحرين فصفوا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر إليهم فإذا امرأة تبكي فقال ما يبكيك قالت بيع ابني في عيس فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يبى اسيد لتركيين فلتجيتن به كما بعث بالثمن فركب أبو اسيد فجاء به ، هذا وان كان فيه ارسال فهو مرسل حسن شاهد لما تقدم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا ابن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن عبد الله المعافري عن أبي عبد الرحمن عن أبي ايوب الانصاري رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين احبته يوم القيامة (وروى) ذلك من وجه آخر عن أبي ايوب - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (اجازة 1 -) ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا خالد بن حميد عن العلاء بن كثير عن أبي ايوب الانصاري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين الولد وأمه فرق الله بينه وبين احبته يوم القيامة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني ابن أبي ذئب عن حسين بن عبد الله بن ضميرة عن ابيه عن جده ضميرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بأبى ضميرة وهي تبكي فقال ما يبكيك أجماعة انت ام عارية انت ؟ فقالت يا رسول الله فرق بيني وبين ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرق بين والدة وولدها ثم ارسل إلى الذي عنده ضميرة فدعاها فابتاعه منه ببكرة - (أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن ابن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن اشعث عن الشعبي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل شرحبيل بن السمط على المدائن وابوه بالشام فكتب إلى عمر رضي الله عنه انك تأمر أن لا يفرق بين السبايا وبين اولادهن فانك قد فرقت بيني وبين أبي فكتب إليه فالحق بابيه (وباسناده حدثنا) عبد الله عن معمر عن ايوب قال امر عثمان بن عفان رضي الله عنه ان يشتري له رقيق وقال لا يفرق بين الوالد وولده وروى هذا موصولا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ أخبرني يزيد بن الهيثم ان ابراهيم بن أبي الميث حدثهم ثنا الاشجعي عن سفيان عن ايوب السختياني عن حميد بن هلال عن حكيم بن عقال قال لهناني عثمان بن عفان رضي الله عنه ان الفرق

بين الوالد وولده في البيع - (أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا الفضل بن خمرويه أن أبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن ابن أبي ذئب عن سمع سالم بن عبد الله يحدث عن ابن عمر رضی الله عنهما قال لا يفرق بين الأمة وولدها في القسحة تقع فقال له سالم بن عبد الله وإن لم يعتدل القسم ؟ قال عبد الله رضی الله عنه وإن لم يعتدل القسم -

باب من قال لا يفرق بين الأخوين في البيع

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالوا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن الجهم بن عبد الوهاب بن عطاء الخفاف (أبا شعبة عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن علياً رضی الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أبيع غلامين أخوين فبعتهما وفرقت بينهما فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال أدركهما فارتجمهما ولا تبهما إلا جميعاً ولا تفرق بينهما - وكذلك رواه يحيى بن أبي طالب وغيره عن عبد الوهاب ورواه الزعفراني عن عبد الوهاب عن سعيد بن الحكم - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أن أبا سعيد ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف 1 -) ثنا سعيد بن الحكم بن عتيبة فذكره بنحوه إلا أنه قال عن علي بن أبي طالب رضی الله عنه قال أمرني - وكذا وجدته في أصل كتابي عن سعيد (ورواه) أحمد بن حنبل عن عبد الوهاب عن سعيد بن رجل عن الحكم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد عبد الله بن أحمد بن حنبل (حدثني أبي - 2) ثنا عبد الوهاب عن سعيد بن رجل عن الحكم بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضی الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - قال ابن الخراساني وهو الصواب (قال الشيخ) وهذا أشبه وسائر أصحاب شعبة لم يذكره عن شعبة وسائر أصحاب سعيد قد ذكره عن سعيد هكذا - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد (بن اسحاق 2 -) ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا ابن سواء عن ابن أبي عروبة عن رجل عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضی الله عنه - فذكره بمثله (وقد رواه) الحجاج بن أرطاة عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عن علي رضی الله عنه - (حدثناه) أبو بكر بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن الحجاج (ح وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف أن أبا سعيد ابن الأعرابي ثنا الزعفراني ثنا عفان ثنا حماد أن أبا الحجاج عن الحكم بن عتيبة عن علي رضی الله عنه قال وهب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غلامين أخوين فبعت أحدهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل الغلامان قلت بعت أحدهما قال رده - كذا رواه الحجاج والحجاج لا يصح به - وحديث أبي خالد الدالاني عن الحكم أولى أن يكون محفوظاً لكثرة شواهد والله أعلم -

(1) سقط من ف 2) من ف (*).

قال (باب من قال لا يفرق بين الأخوين)

ذكر فيه حديث ابن أبي ليلى عن علي لم يذكره من حديث الحجاج عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عن علي لم قال (الحجاج لا يصح به وحديث أبي خالد الدالاني عن الحكم أولى أن يكون محفوظاً لكثرة شواهد) - قلت - أخرج الحاكم في المستدرک حديث ابن أبي ليلى لم قال غريب صحيح على شرط الشيخين وقيل عن الحكم بن عتيبة عن علي وهو صحيح أيضاً لم أخرج حديث الدالاني لم قال هذا متن آخر باسناد صحيح وكذا فعل المزني في إطراله فجعلهما متنين وعزا حديث الحجاج إلى الترمذي وحديث الدالاني إلى أبي داود -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ (ثنا أبو علي الحافظ 1 -) أنبا عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا عبد الرحمن بن يونس ابن السراج ثنا أبو بكر بن عياش عن سليمان التيمي عن طليق بن محمد عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من فرق - كذا قاله أبو بكر بن عياش وقيل عنه عن طليق بن محمد - (وقد أخبرنا) أبو بكر القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي ثنا عبيد الله بن موسى (ح وأنبأ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيد الله بن موسى أنبا إبراهيم ابن اسمعيل عن طليق بن عمران عن أبي بردة عن أبي موسى رضى الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرق بين الوالد وبين ولده وبين الاخ وبين اخيه (قال الشيخ) إبراهيم بن اسمعيل بن مجمع هذا لا يحتج به ، وقد قيل عنه عن (صالح 1 -) بن كيسان عن طليق بن عمران بن حصين عن أبي بردة عن أبي موسى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فى الوالد وولده - (حدثنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب أنبا أبو داود ثنا شيبان عن جابر عن عبد الرحمن (2) بن الاسود (عن ابيه 3 -) عن عبد الله رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أتى بالسبي اعطى اهل البيت جميعا وكره ان يفرق بينهم -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو عوانة وشيبان وقيس كلهم عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله رضى الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبي فجعل يعطى اهل البيت كما هم جميعا وكره ان يفرق بينهم - جابر هذا هو ابن يزيد الجعفى تفرد به بهذين الاسنادين - (أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن سفيان بن عمرو بن دينار عن عبد الرحمن بن فروخ عن ابيه قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان لا يفرق بين اخوين مملوكين فى البيع -

باب الوقت الذى يجوز فيه التفريق

(قال الشافعى رحمه الله) حين يبلغ الولد سبع سنين أو ثمان سنين وقاس ذلك على وقت التخير بين الابوين وما روى عن علي رضى الله عنه فى ذلك وقال فى رواية حرمة حتى يبلغ (قال الشيخ) وقد روى فيه حديث ضعيف - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد عبيد الله بن اسحاق الخراسانى العدل ببغداد أنبا احمد بن الهيثم العسكري ثنا عبد الله ابن عمرو بن حسان ثنا سعيد بن عبد العزيز التوخى قال سمعت مكحولاً يقول حدثنا نافع بن محمود بن الربيع عن ابيه انه سمع عبادة بن الصامت رضى الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يفرق بين الام وولدها فليل يارسول الله إلى متى ؟ قال حتى يبلغ الغلام وتحيض الجارية - (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث قبالا قال أبو الحسن الدارقطنى رحمه الله عبد الله بن عمرو هذا هو الواقفى وهو ضعيف الحديث رماه علي بن المدينى بالكذب ولم يروه عن سعيد غيره -

باب بيع السبى من اهل الشرك

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعى رحمه الله سبى رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء بنى قريظة وذرايعهم وابعاهم من المشركين (فاشتري 1 -) أبو الشحم اليهودى اهل بيت عجموزا وولدها من النبي صلى الله عليه

(1) من (2 -) فى النسخ جابر بن عبد الرحمن وفى مسند الطيالسى - جابر عن عبد الرحمن - وهو الصواب (ح 3 -) من ف ومسند الطيالسى - ح (*) -

وسلم وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بما بقى من السبي الاثلاثا لثنا إلى تهامة وثنا إلى نجد وثنا إلى طريق الشام فيبعوا بالخيل والاسلح والابل والمال - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة قريظة قال ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن زيد اخا بنى عبد الاشهل بسبايا بنى قريظة إلى نجد فابتاع لهم بهم خيلا وسلاحا (قال الشافعي) وكذلك النساء البوالغ قد استوهب رسول الله صلى الله عليه وسلم جارية بالفا 1)) من اصحابه ففدى بها رجلين - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أبنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي يعنى العباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا عكرمة حدثني اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال خرجنا مع أبي بكر رضى الله عنه وأمره علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فغزونا فزاره فلما دنونا من الماء امرنا أبو بكر رضى الله عنه فمرسنا فلما صلينا الصبح أمرنا أبو بكر رضى الله عنه فثنا الغارة فنزلنا على الماء قال سلمة فنظرت إلى عنق من الناس فيهم الذرية والنساء فخشيت ان يسبقوني إلى الجبل فأخذت آثارهم فرميت بسهم بينهم وبين الجبل فقاموا فجنحت اسوقهم إلى أبي بكر رضى الله عنه وفيهم امرأة من بنى فزاره عليها قشع من ادم ومعها ابنة لها من احسن العرب فنفلني أبو بكر رضى الله عنه ابنتها فلما كشفت لها ثوبا حتى قدمت المدينة ولم اكشف لها ثوبا ولقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال يا سلمة هب لى المرأة قلت يا رسول الله لقد اعجبني وما كشفت لها ثوبا حتى قدمت المدينة فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركتى حتى إذا كان من الغد لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال لى يا سلمة هب لى المرأة لله ابوك قلت يا رسول الله لقد اعجبني والله ما كشفت لها ثوبا وهى لك يا رسول الله قال فبعث بها إلى اهل مكة ففدى بها رجالا من المسلمين بأيديهم - اخرجته مسلم في الصحيح من حديث عمر بن يونس عن عكرمة بن عمار (قال الشافعي رحمه الله) رأيت صلة اهل الحرب بالمال واطعامهم الطعام ايس باقرى لهم فى كثير من الحالات من بيع عبد أو عبيدين منهم فقد اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسماء بنت أبي بكر رضى الله عنهما فقالت ان امى أتنى وهى راغبة فى عهد قريش فأفصلها ؟ قال نعم - (أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن ثنا أبو العباس هو الاصح أن الربيع بن سليمان أبنا انشاهى أبنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن امه اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنهما قالت اتنى امى راغبة فى عهد قريش فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلها ؟ قال نعم - اخرجاه فى الصحيح كما مضى (قال الشافعي رحمه الله) وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب رضى الله عنه فكسا ذا قرابة له مشركا بمكة - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أبنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك بن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر ابن الخطاب رضى الله عنه رأى حلة سيرة عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها 2)) يوم الجمعة وللوفود إذا قدموا عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لا خلاق له فى الآخرة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فاعطى عمر بن الخطاب رضى الله عنه منها حلة فقال يا رسول الله كسوتيها وقد قلت فى حلة عطارذ ما قلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لم اكسكها لتلبسها فكساها عمر رضى الله عنه اخا له مشركا بمكة - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك (قال الشافعي) قال الله تعالى (ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا) - (أخبرنا أبو نصر بن قتادة أبنا أبو منصور النضروى ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الرحمن بن زياد عن شعبة عن عثمان بن عيسى عن الحسن بن عمار (ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا) قال كانوا من اهل الشرك -

(1) فى حلة 2)) فى حلتها (*).

باب الولد تبع لآبويه حتى يعرب عنه اللسان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله ابن المنادي ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا ابان ابن يزيد عن قتادة عن الحسن عن الاسود بن سريع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية يوم حنين فقاتلوا المشركين فافضى بهم القتل إلى الذرية فلما جازا قال النبي صلى الله عليه وسلم ما حملكم على قتل الذرية قالوا يا رسول الله انما كانوا اولاد المشركين قال وهل خياركم الا اولاد المشركين والذي نفس محمد بيده ما من نسمة تولد الا على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها (قال الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن عنه هي الفطرة التي فطر الله عليها الخلق فجعلهم ما لم يقصحوا بالقول لا حكم لهم في أنفسهم انما الحكم لهم بآبائهم -

باب الحميل (1) لا يورث إذا عتق حتى

تقوم بنسبه بينة من المسلمين

قال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أن يزيد بن هارون أنبا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان لا يورث الحميل (قال وأنبا) يزيد أنبا اشعث بن سوار عن الشعبي ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب إلى شريح ان لا يورث الحميل الا بينة وان جاءت به في خرقتها -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان عن مجالد عن الشعبي عن شريح قال كتب إلى عمر رضى الله عنه لا تورث الحميل الا بينة (قال وحدثنا) سفيان عن ابن ابجر عن الشعبي عن شريح مثله - (وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا يحيى بن أبي طالب أن يزيد أنبا الحجاج بن ارطاة عن ابن شهاب الزهري ان عثمان بن عفان رضى الله عنه استأشاز اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحميل فقالوا فيه فقال عثمان ما نرى ان نورث مال الله الا بالبينات (قال وأنبا) الحجاج بن ارطاة عن حبيب بن أبي ثابت ان عثمان رضى الله عنه قال لا يورث الحميل الا بينة - وهذه الاسايد عن عمر وعثمان رضى الله عنهما كلها ضعيفة -

باب المبارزة

(قال الشافعي رحمه الله) لا بأس بالمبارزة قد بارز يوم بدر عبيدة وحزمة وعلى رضى الله عنهم بأمر النبي صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا عمرو بن زرارة ثنا هشيم عن أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال سمعت ابا ذر رضى الله عنه يقسم قسما ان هذه الآية (هذان خصمان اختصموا في ربهم) نزلت في الذين برزوا يوم بدر حمزة وعلى وعبيدة بن الحارث رضى الله عنهم وعتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن زرارة ورواه البخارى عن يعقوب الدورقي عن هشيم ورواه الثوري عن أبي هاشم زاد فيه اختصموا في الح (2) يوم بدر -

(1) قال في النهاية هو الذى يحمل من بلاده صغيرا إلى بلاد الاسلام وقيل هو مجهول النسب - ح (2) كذا وفي الف الحج (*) -

(وأخبرناه) أبو عمرو الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا احمد بن محمد بن عبد الكريم ثنا بندار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن أبي هاشم - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا شهابة ثنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن حارثة عن علي رضي الله عنه في قصة بدر قال فبرز عتبة واخوه وابنه الوليد حمية لقتال من يبارز فخرج من الانصار شبية لقتال عتبة لا تريد هؤلاء ولكن يبارزنا من بني عمنا من بني عبد المطلب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا علي قم يا حمزة قم يا عبيدة بن الحارث (فقتل الله عزوجل عتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة وجرح عبيدة بن الحارث 1) - فقتلنا منهم سبعين وأسرنا سبعين - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير ، وحدثني الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة و عبد الله ابن أبي بكر وغيرهم من علمائنا فذكروا قصة بدر وفيها ثم خرج عتبة بن ربيعة وشبية بن ربيعة والوليد بن عتبة فدعوا إلى البراز فخرج إليهم فتية من الانصار لثلاثة لثلاثوا ممن انتم ؟ قالوا رهط من الانصار قالوا ما بنا اليكم حاجة ثم نادى مناديبهم يا محمد أخرج الينا اكفاء نا من قومنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا حمزة قم يا علي قم يا عبيدة فلما قاموا ودلوا منهم قالوا ممن انتم ؟ قال حمزة انا حمزة بن عبد المطلب وقال علي انا علي بن أبي طالب وقال عبيدة انا عبيدة بن الحارث فقالوا نعم اكفاء كرام فبارز عبيدة عتبة فاختلفا ضربتين كلاهما البت صاحبه وبارز حمزة شبية فقتله مكانه وبارز علي الوليد فقتله مكانه ثم كرا علي عتبة فذلها عليه واحتملا صاحبهما لمحاوزه (2) إلى الرجل (قال الشافعي رحمه الله) وبارز محمد بن مسلمة مرحبا يوم خيبر بأمر النبي صلى الله عليه وسلم - وبارز يومئذ الزبير بن العوام رضي الله عنه ياسرا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن سهل احد بني حارثة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال خرج مرحب اليهودي من حصن خيبر وقد جمع سلاحه وهو يرتجز ويقول من يبارز ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لهذا ؟ فقال محمد بن مسلمة انا له يارسول الله انا والله الموتور الثائر قتلوا اخي بالامس قال قم إليه اللهم أعنه عليه - فلذكر الحديث في كيفية قتالهما قال وضربه محمد بن مسلمة حتى قتله ، قال ابن اسحاق خرج ياسر فبرز له الزبير رضي الله عنه فقالت صفية رضي الله عنها لما خرج إليه الزبير يارسول الله يقتل ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ابني يقتله ان شاء الله فخرج الزبير وهو يرتجز ثم التقي بقتله الزبير قال وكان ذكر أن عليا رضي الله عنه هو قتل ياسر - كذا في هذه الرواية ان محمد بن مسلمة هو قتل مرحبا - (وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ابن سعيد ثنا عكرمة بن عمار حدثني اياس بن سلمة بن الاكوع قال حدثني أبي قال قلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلذكر الحديث بطوله قال فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى علي رضي الله عنه يدعوه وهو ارمذ فقال لاعطين الراية اليوم رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فبعت به افردة قال بصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينه فبرأ فاعطاه الراية قال فبرز مرحب وهو يقول -

قد علمت خيبر أني مرحب شاكى السلاح بطل مجرب

إذا الحروب اقبلت تلهب

قال فبرز له علي رضي الله عنه هو يقول

انا الذي سميتي امي حيلره كليث غابات كربه المنظره

اولفهم بالصاع كيل السندره

فضرب مرحبا فلق رأسه فقتله وكان الفتح - أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن عكرمة بن عمار - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران وأبو عبد الله الحسين بن الحسن الفضالري ببغداد قالوا أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الروزاز ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن المصعب بن مسلم الأزدي ثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه - فذكر القصة في خيبر وذكر خروج مرحب ورجزه وقول علي رضي الله عنه بمعناه إلا أنه قال - أكيلهم بالصاع كيل السندره - قال فاختلغا ضربتين فبدره علي رضي الله عنه فضربه فقد الحجر والمغفر ورأسه ووقع في الأضراس وأخذ المدينة - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر يحيى بن جعفر بن أبي طالب أنبا زيد بن الحباب العكلي ثنا الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال لما كان يوم خيبر - فذكر بعض القصة قال ثم دعا باللواء فدعا عليا رضي الله عنه وهو يشتكي عينيه فمسحهما ثم دفع إليه اللواء ففتح له فسمعت عبد الله بن بريدة يقول حدثني أبي أنه كان صاحب مرحب -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو أحمد بن عدى الحافظ أنبا الساجي ويدر بن الهيثم القاضي قالوا ثنا عبد الله بن حسين الأشقر ثنا أبي عن أبي قابوس عن أبيه عن جده عن علي رضي الله عنه قال جنت النبي صلى الله عليه وسلم برأس مرحب - ورواه صالح بن أحمد عن أبيه عن حسين بن حسن الأشقر بمعناه (قال الشافعي رحمه الله) بارز يوم الخندق على بن أبي طالب رضي الله عنه عمرو بن عبد ود -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال خرج يعني يوم الخندق عمرو بن عبد ود فنادى من يبارز؟ فقام علي رضي الله عنه وهو مقنع في الحديد فقال أنا لها يا نبي الله فقال انه عمرو ونادى عمرو الأ رجل وهو يؤنبهم ويقول ابن جنتكم التي تزعمون انه من قتل منكم دخلها أفلا يبرز إلى رجل فقام علي رضي الله عنه فقال أنا يارسول الله فقال اجلس ثم نادى الثالثة وذكر شعرا فقام علي فقال يارسول الله أنا فقال انه عمرو قال وان كان عمرو فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى إليه حتى أتاه وذكر شعرا فقال له عمرو من انت؟ قال أنا علي، قال ابن عبد مناف؟ فقال أنا علي بن أبي طالب فقال غيرك يا ابن اخي من اعمامك من هو اسن منك فأنى أكره ان اهريق دمك فقال علي رضي الله عنه لكني والله ما أكره ان اهريق دمك ففضب فنزل وسل سيفه كأنه شعله نار ثم أقبل نحو علي رضي الله عنه مغضبا واستقبله علي رضي الله عنه بدرقته فضربه عمرو في الدرقه فلقدها والبث فيها السيف واصاب رأسه فشجه وضربه علي رضي الله عنه على جبل العاتق فسقط وثار العجاج وسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم التكبير فعرف ان عليا رضي الله عنه قد قتل -

باب ما جاء في نقل الرأس

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن سعيد بن يزيد عن أبي شعجاع عن يزيد بن أبي حبيب عن علي بن رباح عن عقبة بن عامر الجهني ان عمرو بن العاص وشرحبيل بن حسنة بعنا عقبة بريدا إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه برأس يناق بطريق الشام فلما قدم علي أبي بكر رضي الله عنه انكر ذلك فقال له عقبة يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فانهم يصنعون ذلك بنا قال أفاستان بفارس والروم؟ لا يحمل إلى رأس فانما يكفى الكتاب والخبر - (وأخبرنا) أبو نصر أنبا أبو الفضل أنبا أحمد ثنا الحسن ثنا عبد الله عن ابن لهيعة حدثني الحارث بن يزيد عن علي بن رباح قال سمعت معاوية بن حديج يقول هاجرنا على عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه فينا نحن عنده إذ طلع المنبر فحمد الله واثى عليه ثم قال انه قدم علينا برأس يناق البطريق ولم تكن لنا به حاجة انما هذه سنة العجم - (قال وحدثنا) عبد الله بن المبارك عن معمر (عن عبد الكريم الجزري انه حدثه انه ابا بكر الصديق رضي الله عنه أتى برأس فقال بغيتم قال وحدثنا عبد الله عن معمر 1 -) حدثني صاحب لنا عن الزهري قال لم يحمل إلى النبي صلى الله عليه وسلم

رأس إلى المدينة قط ولا يوم بدر وحمل إلى أبي بكر رضى الله عنه رأس فكره ذلك قال واول من حملت إليه الرأس عبد الله بن الزبير (1) (قال الشيخ) والذي روى أبو داود في المراسيل عن عبد الله بن الجراح عن حماد بن اسامة عن بشير ابن عقبة قال لقي النبي صلى الله عليه وسلم العدو فقال من جاء برأس فله على الله ما تمنى فجاءه رجلا برأس فأختصما فيه ففضى به لاحدهما -

(أخبرناه) أبو بكر بن محمد أنبا أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكره - فهذا حديث منقطع وفيه ان ثبت تحريض على قتل العدو وليس فيه نقل الرأس من بلاد الشرك إلى بلاد الاسلام

باب لا تباع جيفة مشرك

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن كثير العبدى أنبا سفيان عن ابن ابي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان المسلمين اصابوا رجلا من عظماء المشركين فقتلوه فسألوه ان يشتروه فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعوا جيفة مشرك - (وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان بيغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا عفان ثنا حماد ابن سلمة أنبا حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رجلا من المشركين قتل يوم الاحزاب فبعث المشركون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابعث الينا بجسده ونعطيك اثني عشر الفا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا خير في جسده ولا في ثمنه -

باب السواد

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال (الشافعي رحمه الله) ولا اعرف ما أقول في ارض السواد الا ظنا مقرونا إلى علم وذلك اني وجدت اصح حديث يرويه الكوفيون عندهم في السواد ليس فيه بيان ووجدت احاديث من احاديثهم تخالفه ، منها انهم يقولون السواد صلح ، ويقولون السواد عنوة ، ويقولون بعض السواد صلح وبعضه عنوة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو زبيد عن اشعث عن ابن سيرين قال السواد منه صلح ومنه عنوة فما كان منه عنوة فهو للمسلمين وما كان منه صلح فلهم امزالمهم - (وباسناده قال) يحيى عن الحسن بن صالح عن منصور عن عبيد أبي الحسن المزني عن عبد الله بن معقل (2) قال لا تباع ارض دون الجبل الا ارض بني صلوبا ارض الحيرة فان لهم عهدا - قال الحسن بن صالح كنا نسمع ان ما دون الجبل مما وراءه صلح - (قال وحدنا) يحيى ثنا شريك عن الحجاج عن الحكم عن ابن معقل (2) قال ليس لاهل السواد عهد الا ارض الحيرة (واليس (3) وبانقيا قال شريك ان اهل بالانقيا كانوا ادلوا جرير بن عبد الله على مخاضة واهل اليس (3) كانوا انزلوا ابا عبيدة

(1) هامش ف - بل اول من حملت إليه الرأس معاوية بن ابي سفيان حمل إليه رأس عمرو بن الحمق الخزاعي رضى الله عنه صحابي جليل كما هو مذكور في كتب التاريخ واقتدى به ابن الزبير وقد ترم من ذلك الصديق وقال لا تحمّل الجيف إلى مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله ولا إلى غيرها (2) كذا في النسخ ووقع في كتاب الخراج ليحيى ابن آدم طبع السلفية مغفل وأراه تصحيفا كما يظهر من امعان النظر في ترجمة عبيد بن الحسن والحكم بن عتيبة وتراجم شيوخهما من الصحابة وبلدانهم وولياتهم - ح (3) بضم الهمزة وفتح اللام المشددة وسكون الياء - كتاب الخراج ومعجم البلدان ووقع في النسخ اليس - ح (4) -

ودلوه على شيء قال يحيى اطنه يعني عذره (1) للعدو .

(قال وحدثنا) يحيى ثنا حسن بن صالح عن اشعث عن الشعبي قال صالح خالد بن الوليد اهل الحيرة واهل عين النمر (قال وكتب بذلك إلى أبي بكر رضي الله عنه فاجازه قال يحيى قلت للحسن بن صالح فاهل عين النمر 2 -) مثل اهل الحيرة انما هو شيء عليهم وليس على ارضهم شيء قال نعم .

(حدثنا) يحيى لنا الحسن بن صالح عن الاسود بن قيس عن ابيه قال انتهينا إلى اهل الحيرة فصالحناهم على الف درهم ورحل قال قلت لابي ما صنعتم بذلك الرحل ؟ قال صاحب لنا لم يكن له رحل كذا في كتابي الف درهم وقال غيره سبعين الف درهم . (حدثنا) يحيى لنا عبد الرحيم عن اشعث عن الحكم قال كانوا يرخصون ان يشتروا من ارض الحيرة من اجل انهم صلح .

(حدثنا) يحيى عن حسن بن صالح عن مجالد بن سعيد قال اهل الحيرة انما صلحوها على ما لم يقتسموه

(3) بينهم وليس على رؤس الرجال شيء . (حدثنا) يحيى ثنا حسين (4) بن صالح عن جابر عن الشعبي قال لاهل الانبار عهد او قال عقد (حدثنا) يحيى لنا اسرائيل عن جابر عن عامر قال ليس لاهل السواد عهد انما

نزلوا على حكم . (قال وحدثنا) الصلت بن عبد الرحمن الزبيدي عن محمد بن قيس الاسدي عن الشعبي انه

سئل في زمن عمر بن عبد العزيز عن اهل السواد اهلهم عهد ؟ قال لم يكن لهم عهد فلما رضى منهم بالخراج صار لهم العهد . (حدثنا) يحيى لنا حسن بن صالح عن ابن ابي ليلى قال ورد (5) إليهم عمر بن الخطاب

ارضهم وصالحنهم على الخراج . (أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن

ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب قال كتب عمر إلى سعد رضي الله عنهما حين الفتح العراق : اما بعد فقد

بلغني كتابك تذكر ان الناس سألوك ان تقسم بينهم مغانهم وما افاء الله عليهم فإذا جاءك كتابي هذا

فانظر ما اجلب الناس عليك إلى العسكر من كراع أو مال فاقسمه بين من حضر من المسلمين والترك

الارضين والانهار لعمالها فيكون (6) ذلك في اعطيات المسلمين فانك ان قسمتها بين من حضر لم يكن

لمن بقي بعدهم شيء . (حدثنا) يحيى لنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن حازمة بن مضرب عن عمر رضي الله

عنه انه اراد ان يقسم اهل السواد بين المسلمين وأمر بهم ان يحصوا فوجدوا الرجل المسلم يصيبه ثلاثة من

الفلاحين يعني العلوج فشاور أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال على رضي الله عنهم دعهم

يكونون مادة للمسلمين فبعث عثمان بن حنيف فوضع عليهم لمانية واربعين واربعة وعشرين والتي عشر .

(حدثنا) يحيى لنا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن الوليد بن عبد الملك بن معقل حدثني عبد الملك بن

أبي حرة عن ابيه قال اصفى عمر بن الخطاب رضي الله عنه من هذا السواد عشرة اصناف اصفى ارض

من قتل في الحرب ، ومن هرب من المسلمين يعني إليهم ، وكل ارض لكسرى ، وكل ارض كانت

لاحد من اهله ، وكل مفيض ماء وكل دير بريد ، قال ونسيت اربعا قال وكان خراج من اصفى سبعة

آلاف الف فلما كانت الجماجم احرق الناس الديوان وأخذ كل قوم ما يليهم . (حدثنا) يحيى لنا قيس

بن الربيع عن رجل من بني اسد عن ابيه قال اصفى حذيفة ارض كسرى وارض آل كسرى ومن كان

كسرى اصفى ارضه وارض من قتل ومن هرب والآجام ومفيض الماء .

(1) ف - غدره وفي كتاب الخراج عورة وهو الصواب - ح (2) سقط من ف (3) ف - على مال يقتسموه وفي كتاب الخراج على ما يقتسمونه - ح (4) كذا في النسخ وفي كتاب الخراج الحسن وهو الظاهر إذ لا نعرف ليحي رواية عن الحسين وانما عامة روايته عن اخيه الحسن والله اعلم - ح (5) ف - حقد رد (6) ف - كتاب الخراج - ليكون (*) -

(حدثنا) يحيى ثنا قيس بن الربيع عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة الحمالي قال دخلنا على علي بن أبي طالب رضی الله عنه بالرحبة فقال لولا ان يضرب بعضكم وجوه بعض لقسمت السواد بينكم -

(حدثنا) يحيى ثنا عمرو بن أبي المقدام عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة بن يزيد الحمالي عن علي رضی الله عنه نحوه - (حدثنا) يحيى عن قران الاسدي عن أبي سنان الشيباني عن عبيدة عن علي رضی الله عنه قال لقد هممت ان اقسم السواد ينزل احدكم القرية فيقول فبريتي لتكفوني أو قال لتدعوني أو لاسمعه - (أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال (قال الشافعي) ويقولون ان جرير بن عبد الله البجلي - وهذا ثبت حديث عندهم فيه - (أخبرنا) الثقة عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قال كانت بجيلة ربع الناس فقسم لهم ربع السواد فاستغفوه ثلاثا أو أربع سنين انا شككت لم قدمت على عمر بن الخطاب رضی الله عنه ومعى فلاة بنت فلان امرأة منهم قد سماها لا يحضرنى ذكر اسمها فقال عمر بن الخطاب رضی الله عنه لولا انى قاسم مستول لترككم على ما قسم لكم ولكن ارى ان تردوا على الناس (قال الشافعي) فكان في حديثه (وعاضني من حقي فيه نيفا وثمانين وكان في حديثه 1 -) فقالت فلاة شهد أبي القادسية وثبت سهمه ولا اسلمه حتى تعطيني كذا وتعطيني كذا فاعطاه اياه (ورواه) سفيان بن عيينة عن اسمعيل فذكر قصة جرير ورواه هشيم عن اسمعيل فذكرها وذكر قصة المرأة وذكر انها ام كرز وذكر انها قالت واني لست اسلم حتى تحملني على ناقة ذلول وعليها قطيفة حمراء وتملا كفي ذهبا ففعل ذلك وكانت الدنانير نحوا من ثمانين دينارا - (أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال لما وفد جرير بن عبد الله إلى عمر وعمار بن ياسر وناس من المسلمين فقال عمر رضی الله عنه لجرير يا جرير والله لو ما انى قاسم مستول لكتمت على ما قسم لكم ولكنى ارى ان ارده على المسلمين فرده وكان جعل ربع السواد لبجيلة فأخذوا الخراج ثلاث سنين فرده واعطاه ثمانين دينارا - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن أبي زائدة عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال كنا ربع الناس يوم القادسية فاعطانا عمر رضی الله عنه ربع السواد فأخذناه ثلاث سنين ثم وفد جرير إلى عمر رضی الله عنه بعد ذلك فقال اما والله لولا انى قاسم مستول لكتمت على ما قسم لكم فارى ان ترده على المسلمين ففعل واجازه بثمانين دينارا - (وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي ثنا عبد السلام بن حرب عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال أعطى عمر رضی الله عنه جريرا وقومه ربع السواد فأخذه سنتين أو ثلاثا ثم ان جريرا وفد إلى عمر مع عمار رضی الله عنهم فقال له عمر رضی الله عنه يا جرير لولا انى قاسم مستول لكتمت على ما كتتم عليه ولكن ارى ان ترده على المسلمين فرده عليهم واعطاه عمر رضی الله عنه ثمانين دينارا - (وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي ثنا ابن المبارك عن حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال قال عمر رضی الله عنه لجرير هل لك ان تأتى العراق ولك ربع أو الثلث بعد الخمس من كل ارض وشيء - هذا منقطع والذي قبله موصول وليس في الآثار التي رويناها ولم تردنا في سواد العراق اصح منه كما قال الشافعي (رحمه الله أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي 1 -) وفي هذا الحديث دلالة إذ اعطى جريرا البجلي عوضا من سهمه والمرأة عوضا من سهم ابيها انه استطاب النفس الذين اوجفوا عليه فتركوا حقوقهم منه فجعله وقفا للمسلمين وهذا حلال للامام لو التفت اليوم ارض عنوة فاحصى من الصلحها وطابوا انفسها عن حقوقهم منها ان يجعلها الامام وقفا وحقوقهم

منها الاربعة الاخماس ويوفى اهل الخمس حقهم الا ان يدع البالغون منهم حقوقهم فيكون ذلك له والحكم في الارض كالحكم في المال - وقد سى النبي صلى الله عليه وسلم هوازن وقسم اربعة الاخماس بين المرجفين ثم جاءته وفود هوازن مسلمين فسألوه ان يمن عليهم بان يرد عليهم ما أخذ منهم فخيرهم بين الاموال والسي فقالوا خيرتنا بين احساننا واموالنا ففختار احساننا فترك لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حقه وحق اهل بيته وسمع بذلك المهاجرون فتركوا له حقوقهم وسمع بذلك الانصار فتركوا له حقوقهم وبقي قوم من المهاجرين الآخرين والفتحيين فامر لعرف على كل عشرة واحد ثم قال اتزني بطيب أنفس من بقي فمن كره فله على كذا وكذا من الابل إلى وقت ذكره فجازا بطيب انفسهم الا الاقرع بن حابس وعيينة بن بدر فانهما ابيا ليعيرا هوازن فلم يكرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك حتى كانا هما تراكبا بعد ان خدع عيينة عن حقه وسلم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حق من طاب نفسه عن حقه (قال الشافعي) وهذا اولي الامور بعمر بن الخطاب رضى الله عنه عندنا في السواد وفتوحه ان كانت عنوة وهذا الذى ذكره الشافعي من امر هوازن قد مضى فى حديث المسور بن مخزوم وفى رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده - (أخبرنا) أبو منصور احمد بن على الدماغاني يبيح أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا أبو احمد هارون بن يوسف القطيعي لنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن ابن أبي خالد عن قيس عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل لى الحيرة كانياب الكلاب وانكم ستفتحونها فقام رجل فقال يارسول الله هب لى ابنة بقبلة قال هى لك فاعطوه اياها فجاء اباها فقال أتبعها قال نعم قال بكم احكم ما شئت قال الف درهم قال قد أخذتها قالوا له لو قلت ثلاثين الفا لآخذها قال وهل عدد اكثر من الف - ففرد به ابن أبي عمر عن سفيان هكذا وقال غيره عنه عن على بن زيد بن جدعان والمشهور هذا الحديث عن خريم بن اوس وهو الذى جعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه المرأة وقد روينا فى كتاب دلائل النبوة فى آخر غزوة تبوك -

باب قدر الخراج الذى وضع على السواد

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله الترسى ثنا روح ثنا ابن أبي عروبة عن قتادة عن لاحق بن حميد قال لما بعث عمر بن الخطاب رضى الله عنه عمار بن ياسر وعبد الله بن مسعود وعثمان بن حنيف رضى الله عنهم إلى الكوفة وبعث عمار بن ياسر على الصلاة وعلى الجيوش وبعث ابن مسعود على القضاء وعلى بيت المال وبعث عثمان بن حنيف على مساحة الارض وجعل بينهم كل يوم شاة شطرها وسواقطها لعمار بن ياسر والنصف بين هذين ثم قال انزلتكم اياى من هذا المال كمنزلة والى مال اليتيم (من كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) وما ارى قرية يؤخذ منها كل يوم شاة الا كان ذلك سريعا فى حرايبها قال فوضع عثمان بن حنيف على جريب الكرم عشرة دراهم ، وعلى جريب النخل اظنه قال ثمانية ، وعلى جريب القصب ستة دراهم ، وعلى جريب البر اربعة دراهم ، وعلى جريب الشعير دراهمين ، وعلى رؤسهم عن كل رجل اربعة وعشرين كل سنة وعطل من ذلك من النساء والصبيان وفيما يختلف به من تجاراتهم نصف العشر ، قال ثم كتب بذلك إلى عمر رضى الله عنه (فاجاز ذلك ورضى به وقيل لعمر رضى الله عنه 1 -) كيف نأخذ من تجار الحرب إذا قدموا علينا فقال عمر رضى الله عنه كيف يأخذون منكم إذا أتيتهم بلادهم قالوا العشر قال فكذلك أخذوا منهم - ورواه يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة وقال وعلى جريب النخل ثمانية ، وعلى جريب القصب ستة لم يشك - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الحكم ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعث عثمان بن حنيف فمسح السواد فوضع على كل جريب عامر أو عامر حيث يناله الماء قفيزا أو درهما (2)) قال وكيع يعنى الحنطة الشعير وضع على كل جريب الكرم عشرة دراهم وعلى جريب الرطاب

(1) من ف (2) ف - قفيزا ودرهما (*) -

خمسة دراهم - (قال وحدنا) وكيع عن علي بن صالح عن ابان بن تغلب عن رجل عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه وضع على النخل على الدفتلين (1) درهما وعلى الفارسية (2) درهما -
 (اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منعت العراق درهمها وققيزها ومنعت الشام مديها ودينارها ومنعت مصر اردبها ودينارها وعدتم من حيث بدأتهم (وعدتم من حيث بدأتهم وعدتم من حيث بدأتهم وعدتم من حيث بدأتهم) روى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الققيز والدرهم قبل ان يضعه عمر رضى الله عنه على الارض - رواه مسلم فى الصحيح عن عبيد بن يعش وإسحاق بن راهويه عن يحيى بن آدم -

باب من رأى قسمة الاراضى المغنومة ومن لم يرها

(اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق أنبا معاوية ابن عمرو عن أبي إسحاق الفزاري عن مالك بن انس قال حدثني ثور قال حدثني سالم مولى ابن مطيع انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول الفتخنا خير فلم نغم ذهابا ولا فضة انما غنمنا الا بل والبقر والمتاع والحوائط ثم انصرفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى وادى القرى ومعه عبد له يقال له مدغم وبيه له احد بنى الضباب فيمنما هو يحيط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه سهم عائر حتى اصاب ذلك البعد فقال الناس هيتنا له الشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسى بيده ان الشملة التي اصابها يوم خيبر من المغنم لم يصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا فجاء رجل حين سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم بشراك أو بشرأك أو بشرأكين فقال هذا شيء كنت اصبته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شراك أو شراكان من نار - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن محمد عن معاوية بن عمرو - (اخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عبد الواحد بن غياث ثنا حماد بن سلمة أنبا عبيد الله بن عمر فيما يحسب أبو سلمة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل اهل خيبر حتى الجأهم إلى قصرهم فغلب على الارض والزرع والنخل فصالحوه على ان يجلوها منها ولهم ما حملت ركابهم ولرسول الله صلى الله عليه وسلم الصفراء والبيضاء ويخرجون منها واشترط عليهم ان لا يكتموا ولا يغيبوا شيئا فان فعلوا فلا ثمة لهم ولا عهد فغيبوا مسكا فيه مال وحلى لحى بن اخطب بن اخطب كان احتمله معه إلى خيبر حين اجليت النضير (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم حى ما فعل مسك حى الذى جاء به من النضير 4 -) فقال اذهبته النفقات والحروب فقال المعهد قريب والمال اكثر من ذلك فدفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الزبير فمسه بعداذب وقد كان حى قبل ذلك دخل خربة فقال قد رأيت حى يطوف فى خربة ههنا فلهبوا وطافوا فوجدوا المسك فى الخربة فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابني حقيق وأحدهما زوج صفية بنت حى بن اخطب وسبى رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء هم وفرأبهم وقسم اموالهم بالنكت الذى نكتوا وأراد ان يجليهم منها فقالوا يا محمد دعنا نكون فى هذه الارض نصلحها ونقوم عليها ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لاصحابه غلمان يقومون عليها وكانوا لا يفرغون ان يقوموا عليها فأعظامهم خيبر على أن لهم الشطر من كل زرع ونخل وشىء ما بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عبد الله بن رواحة يأتيهم كل عام فيحرصها عليهم ثم يضمنهم الشطر فشكروا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم شدة حرصه وارادوا أن يرشوه قال يا اعداء الله تطعموني السحت؟ والله لقد جنتكم من عند احب الناس إلى ولائتم (ابيض 5 -) إلى من عدتكم من القردة

(1) كذا (2) كذا وفى ف - (الفادسية (3) من ف (4) - سقط من ف (5) - من ف (*) -

والخنازير ولا يحملني بعضى اهاکم وحى اياه على ان لا اعدل بينکم فقالوا بهلما قامت السموات والارض قال وراى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعين صفيه خضرة فقال يا صفيه ما هذه الخضرة فقلت كان رأسى فى حجر ابن حقيق وانا نائمة فرأيت كأن قمرا وقع فى حجرى فاخبرته بذلك فلطمنى وقال تعنين ملك يثرب فالت وکان رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعض الناس الى . قتل زوجى وأبى فما زال يحتلر الى ويقول ان اهاک الب على العرب وفعل وفعل حتى ذهب ذلك من نفسى وکان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى كل امرأة من نسائه ثمانين وسقا من تمر كل عام وعشرين وسقا من شعير فلما کان زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه غشوا المسلمين والقوا ابن عمر من فوق بيت فدعوا يديه فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه من كان له سهم من خيبر فليحضر حتى نفسهما بينهم فلقسمها بينهم فقال رئيسهم لا تخرجنا دعنا نكون فيها كما قرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضى الله عنه فقال عمر رضى الله عنه لرئيسهم اترأه سقط عنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك إذا رقصت بك راحلتك نحو الشام يوما ثم يوما لم يوما وقسمها عمر رضى الله عنه بين من كان شهد خيبر من اهل الحديبية - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس هو الاصحاح بن الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو شهاب عن يحيى ابن سعيد عن بشير بن يسار أنه سمع نفرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ظهر على خيبر فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ستة وثلاثين سهما جمع كل سهم مائة سهم فكان النصف سهاما للمسلمين وسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعزل النصف لما يتوبه من الامور والنواب (قال الشيخ) وهذا لانه الفتح بعض خيبر عنوة وبعضها صلحا لما قسم بينهم هو ما الفتح عنوة وما تركه لوائه هو ما افاء الله على رسوله لم يوجب عليه بخيل ولا ركاب - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا عبد الله بن محمد عن جويرية عن مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الفتح بعض خيبر عنوة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبى ثنا عبد الرحمن بن مهدى عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر رضى الله عنه قال لولا آخر المسلمين ما الفتح قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر - رواه البخارى فى الصحيح عن صدقة عن عبد الرحمن بن مهدى - (وأخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم أنبا ابن وهب أنبا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول لولا انى اترك الناس ببانا لا شىء لهم ما ففتح قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر (قال الشيخ) وهذا عندنا والله اعلم على انه كان يستطبع قلوبهم لم يقفها للمسلمين نظرا لهم - (وقد أخبرنا) أبو نصر بن قتادة ثنا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن جرير بن حازم قال سمعت نافعا مولى ابن عمر يقول اصاب الناس فتح بالشام فيهم بلال واظنه ذكر معاذ بن جبل رضى الله عنهما فكتبوا الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان هذا الفء الذى اصننا لك خمسة ولنا ما بقى ليس لاحد منه شىء كما صنع النبى صلى الله عليه وسلم بخيبر فكتب عمر رضى الله عنه انه ليس على ما قلتم ولكنى افقها للمسلمين فراجعوه الكتاب وراجعهم يابون ويأبى فلما أبوا قام عمر رضى الله عنه فدعا عليهم فقال اللهم اكفى بلالا واصحاب بلال قال فما حال الحول عليهم حتى ماتوا جميعا (قال الشيخ رحمه الله) قوله رضى الله عنه انه ليس على ما قلتم ليس يريد به انكار ما احتجوا به من قسمة خيبر فقد روينا عن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ويشه ان يريد به ليست المصلحة فيما قلتم وانما المصلحة فى ان افقها للمسلمين وجعل يابى قسمتها لما كان يرجو من تطييبهم ذلك وجعلوا يابون لما كان لهم من الحق فلما أبوا لم يرم عليهم الحكم باخراجها من ايديهم ووقفها ولكن دعا عليهم حيث خالفوه فيما رأى من المصلحة وهم لو وافقه وافقه الفناء الناس واتباعهم - (والحديث

مرسل والله اعلم (وقد روينا) في كتاب القسم في فتح مصر أنه رأى ذلك ورأى الزبير بن العوام رضى الله عنه قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر - (أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا فراد أبو نوح ثنا المرجا بن رجاء عن أبي سلمة عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إيما قرية التصحا لله ورسوله فهى لله ولرسوله وإيما قرية التصحا للمسلمون عتوة فخمسها لله ولرسوله وبقيتها لمن قاتل عليها - قال أبو الفضل الدوري أبو سلمة هذا هو عندى صاحب الطعام أو حماد بن سلمة (قال الشيخ) وقد رويناها في كتاب القسم من حديث همام بن منه عن أبي هريرة رضى الله عنه بمعناه -

باب الارض إذا كانت صلحا رقابها لاهلها وعليها خراج

يؤدونه فاخذها منهم مسلم بكرة

(قال الشافعى) رحمه الله لا بأس كما يستأجر منهم ابلهم ويوتهم وريقهم وما دفع اليهم أو إلى السلطان بوكائهم فليس بصغار عليه العا هو دين عليه يؤديه (قال الشافعى) والحديث الذى يروى عن أنبى صلى الله عليه وسلم لا يبنى لمسلم ان يؤدى خراجا ولا لمشرك ان يدخل المسجد الحرام العا هو خراج الجزية (قال الشافعى رحمه الله) وقد اتخذ ارض الخراج قوم من اهل الورع والدين وكرهه قوم احتياطا - (قال الشيخ) - اما الكراهية ففيما أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر محمد بن بكر لنا داود لنا هارون بن محمد بن بكار ابن بلال أنبا محمد بن عيسى بن سميع ثنا زيد بن واقد حدثنى أبو عبد الله عن معاذ رضى الله عنه انه قال من عقد الجزية فى عتقه فقد برء مما عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) أبو على أنبا أبو بكر لنا أبو داود لنا حيوة بن شريح الحضرمى ثنا بقة حدثنى عمارة بن أبى الشحاء حدثنى سنان ابن قيس حدثنى شبيب بن نعيم حدثنى يزيد بن خمير حدثنى أبو الدرداء رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أخذ ارضا بجزيتها فقد استقال هجرته ومن نزع صغار كافر من عتقه فجعله فى عتقه فقد ولى الإسلام ظهره قال سنان فسمع منى خالد بن معدان هذا الحديث فقال لى أشيب حدثك ؟ قلت نعم قال فإذا قنعت فسله فليكتب إلى بالحديث قال فكتب له فلما قدمت سألتى ابن معدان القرطاس فاعطيته فلما قرأه ترك ما فى يديه من الارض حين سمع ذلك قال أبو داود هذا يزيد بن خمير البزنى ليس هو صاحب شعبة (قال الشيخ رحمه الله) هذان الحديثان اسنادهما اسناد شامى والبخارى ومسلم لم يحتجا بمثلهما والله اعلم - (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر لنا يعقوب بن سفيان لنا أبو الوليد وحجاج قالانا ثنا شعبة عن حبيب هو ابن أبى ثابت قال سمعت ابن عباس رضى الله عنهما وسأله رجل فقال انى اكون بالسواد فاتقبل ولا اريد أن ازداد العا اريد أن ادفع عن نفسى فقرأ هذه الآية (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) إلى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) لا تنزع الصغار من اعتاقهم فتحمله فى عتقك -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن ابى اسحاق المزكى قالانا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى عبد الله بن عمر عن نافع ان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما كان إذا سئل عن الرجل من اهل الإسلام يأخذ الارض من اهل الذمة بما عليها من الخراج يقول لا يحل لمسلم أو لا يبنى لمسلم ان يكتب على نفسه الذل والصغار - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو لنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا الحسن بن على بن عفان لنا يحيى بن آدم لنا ابن المبارك

عن جعفر بن برفان عن ميمون بن مهران عن ابن عمر رضی اللہ عنہما قال ما یسرلی ان الارض کلها لی بجزیه خمسۃ دراهم اقر فیہا بالصغار علی نفسی -
(وأخبرنا) أبو سعید ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا یحییٰ ثنا سفیان بن سعید عن جابر عن القاسم عن عبد الله هو ابن مسعود قال من اقر بالطق (1) فقد اقر بالصغار -

باب من كره شراء ارض الخراج

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمی أنبأ أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الکاوی ثنا علی بن عبد العزیز عن ابي عبيد ثنا یحییٰ ابن سعید عن سعید بن ابي عروبة عن قتادة عن سفیان العقیلی عن ابي عیاض عن عمر رضی اللہ عنہ قال لا تشتروا رقیق اهل الذمة فانهم اهل خراج یؤدی بعضهم عن بعض وارضیهم فلا تتباعوها ولا یقرن احدکم بالصغار بعد إذ نجاه اللہ منه قال أبو عبيد اراد فیما نری انه إذا كانت له ممالیک وارض واموال ظاهرة كانت اکثر لجزیته وكانت سنة عمر رضی اللہ عنہ فیهم انما كانت یضع الجزیه علی قدر الیسار والعسر فلهدا کره ان یشتری رقیقهم واما شراء الارض فانه ذهب فیہ إلى الخراج کره ان یکون ذلك علی المسلمین الا تراه یقول ولا یقرن احدکم بالصغار بعد إذ نجاه اللہ منه قال أبو عبيد وقد رخص فی ذلك بعد عمر رجال من اکابر اصحاب محمد صلی اللہ علیہ وسلم منهم عبد الله بن مسعود وكانت له ارض براذان وخباب ابن الارت وغيرهما -

(أخبرنا) أبو سعید بن ابي عمرو ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الحسن بن علی بن عفان ثنا یحییٰ بن آدم ثنا عبيد عن سعید ابن ابي عروبة عن قتادة عن علی رضی اللہ عنہ انه کان یکره ان یشتری من ارض الخراج شیئا ویقول علیها خراج المسلمین - (أخبرنا) أبو سعید ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا یحییٰ بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن کلب بن وائل قال قلت لابن عمر اشتریت ارضا قال الشراء حسن قال قلت فانی اعطی من کل جریب ارض درهما وقریظا من طعام قال ولا تجعل فی عنقک صفرا -

باب من رخص في شراء ارض الخراج

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن یحییٰ بن عبد الجبار بیفداد أنبأ اسمعیل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الحجاج عن القاسم بن عبد الرحمن قال اشتری عبد الله ارضا من ارض الخراج قال فقال له صاحبها یعنی دهقانها انا کفیک اعطاء خراجها والقیام علیها -

(أخبرنا) أبو سعید بن ابي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علی ثنا یحییٰ بن آدم ثنا حفص عن مجالد عن الشعبي قال اشتری عبد الله ارض الخراج من دهقان وعلی ان یکفیه خراجها - (أخبرنا) أبو سعید ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا یحییٰ حدثنی حسن بن صالح عن ابن ابي لیلی قال اشتری الحسن بن علی رضی اللہ عنہما ملحۃ أو ملحا واشتری الحسن بن علی رضی اللہ عنہ بریدین (2) من ارض الخراج وقال قد رد إلیهم عمر رضی اللہ عنہ ارضهم وصالحهم علی الخراج الذی وضعه علیهم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن یعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت یحییٰ بن معین ثنا عباد بن العوام عن الحجاج عن عبد الله بن حسن ان الحسن الحسین رضی اللہ عنہما اشتریا قطعة من ارض الخراج -

(1) الوظيفة من خراج الارض المقرّر علیها وهو فارسی معرب - النهاية ، اقول وفي بعض الكتب الفارسية انه عربی ولعله اصله رومی فان فی الانكليزية بهذا المعنى نیکس - (ح 2) كذا وفي ف سریدین (*) -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا عباد عن حجاج قال بلغنا ان حذيفة رضى الله عنه اشترى قطعة من ارض الخراج - (اخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم حدثني عبد الرحيم عن اشعث عن الحكم عن شريح انه اشترى ارضا من ارض الحيرة (يقال لها ربا - 1 - خلال وقال الحكم وكانوا يرخصون في شراء ارض الحيرة 2 -) من اجل انهم صلح - قال يحيى وسألت حسن بن صالح فكره شراء ارض الخراج التي أخذت عنوة فوضع عليها الخراج فلم ير بأسا بشراء ارض اهل الصلح -

باب من اسلم من اهل الصلح سقط الخراج عن ارضه

(اخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الاصبهاني أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا الفضل بن ذكين ثنا محمد بن طلحة عن داود بن سليمان قال قال كتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله إلى عبد الحميد بن عبد الرحمن - لذكره فقال فيه ولا خراج على من اسلم من اهل الارض (وقد روينا) فيه حديثا مستندا ليس عليهم فيه الا صدقة - وقد مضى ذلك مع غيره في كتاب الزكاة -

باب الارض إذا أخذت عنوة فووقت للمسلمين بطيب أنفس

الغانمين لم يجز بيعها إذا اسلم من هي في يده لم يسقط خراجها

(اخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد السلام هو ابن حرب عن بكير بن عامر عن عامر قال اشترى عتبة بن لرفد ارضا من ارض الخراج لم يبيعه عمر رضى الله عنه فآخيره فقال ممن اشتريتها قال من اهلها قال فهؤلاء اهلها - للمسلمين - أبعتموه شيئا؟ قالوا لا قال اذهب فاطلب مالك - (واخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا قيس بن أبي اسمعيل عن الشعبي عن عتبة بن لرفد قال اشترت عشرة اجربة من ارض السواد على شاطء الفرات لقضب دواب 3) فلذكر ذلك لعمر رضى الله عنه قال اشتريتها من اصحابها؟ قال قلت نعم قال رح إلى قال فرحت إليه فقال يا هؤلاء أبعتموه شيئا؟ قالوا لا قال ابيع مالك حيث وضعت -

(اخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا حسن بن صالح عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال اسلمت امرأة من اهل نهر الملك قال فقال عمر أو كتب عمر رضى الله عنه ان اختارت ارضها وأدت ما على ارضها فخلوا بينها وبين ارضها والا خلوا بين المسلمين وبين ارضهم -

(اخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا حفص بن غياث عن محمد بن قيس الاسدي عن أبي عون الثقفي قال كان عمر وعلى رضى الله عنهما إذا اسلم الرجل من اهل السواد تركاه يقوم بخراجه في ارضه - (قال وحدثنا) يحيى ثنا شريك وقيس عن جابر عن عامر قال اسلم الرقيل فاعطاه عمر رضى الله عنه ارضه بخراجها وفرض له الفين (قال وثنا يحيى) ثنا قيس بن الربيع عن ابراهيم بن مهاجر عن شيخ من بني زهرة عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه كتب إلى سعد قطيع سعيد بن زيد ارضا فأقطعه ارضا لبني الرقيل فآتي ابن الرقيل عمر رضى الله عنه فقال يا امير المؤمنين على ما صالحتمونا؟ قال على ان تزودوا الينا الجزية ولكم ارضكم واموالكم واولادكم قال يا امير المؤمنين أقطعت ارضي لسعيد ابن زيد قال فكتب إلى سعد رد عليه ارضه ثم دعاه إلى الاسلام فاسلم ففرض له عمر رضى الله عنه سبعمائة وجعل عطاءه

(1) في كتاب الخراج ليحيى - زبا - ح 12) من - ف 3) في - ف - دواب ابي ح - و كأنه كان في الاصل دواب وبهامشه - حى خ يعنى ان في نسخة بدل الباء بي فظن الناسخ ان ذلك لحق فالحقوه والله اعلم - وفي كتاب الخراج ليحيى لقضب اداوى وهو محرف - ح (*) -

في خثعم وقال ان اقلت في ارضك اديت عنها ما كنت تؤدى - وهذا في اسناده ضعف فان ثبت كان قوله ولكم ارضكم محمودا على انه اراد ولكم ارضكم التي كانت لكم تزرعونها وتعطون خراجها (وذلك فيما أخذ عنوة الا تركه - 1 - لم يسقط عنه خراجها حين 2 -) اسلم وفي الصلح يسقط -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن معمر عن علي بن الحكم عن محمد بن زيد قال سمعت ابراهيم النخعي يقول جاء رجل إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال انى قد اسلمت فضع عن ارضى الخراج فقال لا ان ارضك أخذت عنوة - فجاءه رجل فقال ان ارض كذا وكذا يطبقون من الخراج اكثر مما عليهم فقال لا سبيل إليهم انما صالحناهم صلحا -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا هشيم عن سيار أبي الحكم عن الزبير بن عدى قال اسلم دهقان من اهل السواد في عهد علي رضى الله عنه فقال له علي رضى الله عنه ان اقلت في ارضك رفعتنا الجزية عن راسك وأخذنا من ارضك وان تحولت عنها فنحن أحق بها - (قال وحدثنا) يحيى ثنا وكيع عن المسعودى عن أبي عون قال اسلم دهقان من اهل عين النمر فقال له علي رضى الله عنه أما جزية راسك فنرفعها واما ارضك فللمسلمين فان شئت فرضنا لك وان شئت جعلناك قهرمانا لنا فما اخرج الله منها من شىء آتينا به -

باب الاسير يؤخذ عليه العهد ان لا يهرب

(قال الشافعى) رحمه الله فمتى قدر على الخروج منها فليخرج لان يعينه يمين مكره قال ولعله ليس يواسع له ان يقيم معهم إذا قدر على التنحي عنهم - (قال الشيخ وهذا لما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان قالنا ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية ثنا اسمعيل بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية إلى خثعم فاعتصم ناس منهم بالسجود وأسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فأمر لهم بنصف العقل وقال انا برء من كل مسلم مقيم بين اظهر المشركين قالوا يا رسول الله ولم؟ قال لا تريا ناراهما (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا اسحاق بن ادريس ثنا همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تساكوا المشركين ولا تتجمعوهم فمن ساكنهم أو جامعهم فليس منا -

باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان يغتالهم في اموالهم وأنفسهم

قال الشافعى رحمه الله لانهم إذا امنوه فهم في امان منه (وقد حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت ابا وائل يحدث عن عبد الله رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيامة يقال هذه غدرة فلان - اخرجاه في الصحيح من حديث شعبة - (وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا محمد بن ابان عن السدى عن رفاعة ابن شداد رضى الله عنه حدثني عمرو بن الحمق الخزاعى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا من الرجل الرجل على نفسه ثم قتله فانا برء من القاتل وان كان المقتول كافرا - (وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا قره بن خالد عن عبد الملك بن

عمر بن رفاعة بن شداد قال كنت ابطن شيء بالمختار يعني الكذاب قال فدخلت عليه ذات يوم فقال دخلت وقد قام جبريل قبل من هذا الكرسي قال فاهويت إلى قائم السيف فقلت ما أنتظر أن أمشي بين رأس هذا وجسده ، حتى ذكرت حديثا حدثني عمرو بن الحمق الخزاعي رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا امن الرجل الرجل على دمه لم قتله رفع له لواء الغدر يوم القيامة فكففت عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن ابن الهادي عن شرحبيل بن سعد عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر خرجت سرية فأخذوا انسانا معه غنم يرعاها فجاءوا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه النبي صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يكلمه به فقال له الرجل اني قد آمنت بك وبما جنت به فكيف بالغنم يا رسول الله فانها امانة وهي للناس الشاة والشاتان واكثر من ذلك قال احصب وجوهها ترجع إلى اهلها فأخذ قبضة من حصاء أو تراب فرمى به وجوهها فخرجت تشتد حتى دخلت كل شاة إلى اهلها لم تقدم إلى الصف فأصابه سهم فقتله ولم يصل لله سجدة قط قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أدخلوه النجاء فادخل خباء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليه ثم خرج فقال لقد حسن اسلام صاحبكم لقد دخلت عليه وان عنده لزوجتين له من الحور العين لم اكتبه موصولا الا من حديث شرحبيل بن سعد وقد تكلموا فيه (وروي) عن محمد بن اسحاق بن يسار عن ابيه مرسل (وروي) عن أبي العاص ابن الربيع فيه قصة شبيهة بهذه الا انها باسناد مرسل - (أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال خرج أبو العاص بن الربيع تاجرا إلى الشام وكان رجلا مأمونا وكانت معه بضائع لقريش فأقبل قافلا فلقه سرية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقوا غيره وأقلت وقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اصابوا فقسمه بينهم وأتى أبو العاص حتى دخل على زينب رضى الله عنها فاستجار بها وسألها ان تطلب له من رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ماله عليه وما كان معه من اموال الناس فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم السرية فسألهم فردوا عليه ثم خرج حتى قدم مكة فأدى على الناس ما كان معه من بضائعهم حتى إذا فرغ قال يا معشر قريش هل بقي لاحد منكم معي مال لم ارده عليه ؟ قالوا لا فجزاك الله خيرا قد وجدناك وفيا كريما فقال اما والله ما منعتي ان اسلم قبل ان اقدم عليكم الا تخروفا ان تظنوا اني انما اسلمت لاذهب باموالكم فاني اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله - (قال الشافعي) في المسلم إذا أسر ولم يؤمنه ولم يأخذوا عليه انهم آمنون منه فله اخذ ما قدر عليه من اموالهم والسادة والهرب منهم (قال الشيخ) قد روينا حديث عمران بن حصين رضى الله عنه في المرأة المسلمة التي أخذت الناقة وهربت عليها -

باب الاسير يستعين به المشركون على قتال المشركين

(قال الشافعي رحمه الله) قد قيل يقتلهم قد قاتل الزبير واصحاب له ببلاد الحبشة مشركين - عن مشركين - ولو قال قاتل

قال (باب الاسير يستعين به المشركون

على قتال المشركين)

(قال الشافعي قيل يقتلهم قاتل الزبير واصحابه ببلاد الحبشة مشركين عن مشركين ولو قيل يمتنع عن قتالهم لعمان ذكرها

يمنتع عن قتالهم لمعان ذكرها الشافعي كان مذهبها ولا نعلم خبر الزبير رضی الله عنه يثبت ولو ثبت كان النجاشي مسلما كان آمن برسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا أحمد بن عبد الجبار لنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ام سلمة رضی الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت لما ضاقت علينا مكة - فذكرت الحديث في هجرتهم إلى ارض الحبشة وما كان من بعثة قريش عمرو بن العاص و عبد الله ابن أبي ربيعة إلى النجاشي ليخرجهم من بلاده ويردهم عليهم وما كان من دخول جعفر بن أبي طالب واصحابه رضی الله عنهم على النجاشي قال فقال النجاشي هل معكم شيء مما جاء به ؟ فقال له جعفر نعم فقرأ عليه صدرا من كهيعص فبكى والله النجاشي حتى اخضل لحيته وبكت اساقفته حتى اخضلوا مضاجعهم ثم قال ان هذا الكلام ليخرج من المشكاة التي جاء به موسى انطلقوا راشدين - ثم ذكر الحديث في تصويرهما له انهم يقولون في عيسى ابن مريم عليه السلام انه عبد فدخلوا عليه وعنده بطارقه فقال ما تقولون في عيسى بن مريم عليه السلام فقال له جعفر نقول هو عبد الله ورسوله وكلمته وروحه القاها إلى مريم العذراء البتول فدلني النجاشي يده إلى الارض فاخذ عويذا بين اصبعيه فقال ما عدا عيسى ابن مريم ما قلت هذا العويد - ثم ذكر الحديث قالت فلم ينشب ان خرج عليه رجل من الحبشة ينازعه في ملكه فوالله ما علمتنا حزنا حزنا قط كان اشد منه فرقا من ان يظهر ذلك الملك عليه فيأتي ملك لا يعرف من حقنا ما كان يعرف فجعلنا ندعو الله ونستصره للنجاشي فخرج إليه سائرا فقال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم لبعض من رجل يخرج ليحضر الواقعة حتى ينظر على من تكون فقال الزبير رضی الله عنه وكان من احدثهم سنا انا فنفتحوا له قربة فجعلها في صدره ثم خرج يسبح عليها في النيل حتى خرج من الشقة الاخرى إلى حيث التقى الناس فحضر الواقعة وهزم الله ذلك الملك وقتله وظهر النجاشي عليه فجاء نا الزبير رضی الله عنه فجعل يلجح لنا بردائه ويقول ألا ابشروا لقد اظهر الله النجاشي فوالله ما فرحنا بشيء فرحنا بظهور النجاشي -

باب الاسير يؤخذ عليه أن يبعث إليهم بفداء ويعود في اسارهم

(قال الشافعي رحمه الله) روى عن الازواعي يعود في اسارهم ان لم يعطهم المال قال ومن ذهب مذهب الازواعي ومن قال بقوله فانما يحتج فيما اراه بما روى عن بعضهم انه روى ان النبي صلى الله عليه وسلم صالح اهل الحديدية ان يرد من جاء منهم بعد الصلح مسلما فجاهه أبو جندل فرده إلى ابيه وأبو بصير فرده فقتل أبو بصير المردود معه ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد وفت لهم ونجاني الله منهم فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعب ذلك عليه وتركه فكان بطريق الشام يقطع على كل مال لقريش حتى سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضمه إليه لما نالهم من اذاه (قال الشافعي) وهذا حديث قد رواه بعض اهل المغازي كما وصفت ولا يحضرني ذكر اسناده - (قال الشيخ أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق عن معمر قال الزهري اخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم - فذكر حديث صلح الحديدية وذكر فيه قصة أبي جندل وأبي بصير بنحو من هذا واتم منه (قال الشيخ) وانما رد النبي صلى الله عليه وسلم ابا جندل إليهم

لكان مذهبها ولا نعلم خبر الزبير يثبت - قلت - ذكر البيهقي خبر الزبير هنا بسنده وسكت عنه ونص في كتاب المعرفة على انه حديث حسن ثم بعد ثبوته في الاستدلال به نظر لأن الزبير لم يقاتل معهم وانما حضر لينظر على من تكون الواقعة ثم اخبر اصحابه بان الله اظهر النجاشي -

لانه كان لا يخاف عليه في الرد لمكان ابيه وكذلك اشار على ابي بصير بالرجوع اليهم في الابتداء لذلك والله اعلم - وسيرد كلام الشافعي ان شاء الله عليه في كتاب الجزية - (وفي مثل هذا ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو بكر القاضي وأبو صادق العطار قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح ان الحسن بن علي بن أبي رافع حدثه ان ابا رافع رضى الله عنه أخبره انه اقبل بكتاب من قريش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم القى في قلبى الاسلام فقلت يارسول الله انى والله لا ارجع اليهم ابدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا اخيس بالمعهد ولا اخيس البرد ولكن ارجع فان كان فى قلبك الذى فى قلبك الآن فارجع قال فرجعت إليهم ثم اقبلت إلى النبى صلى الله عليه وسلم فاسلمت قال بكير وأخبرنى ان ابا رافع كان قبطيا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثنى أبى ثنا عبد الله بن محمد قال عبد الله وقد سمعته انا من عبد الله بن محمد بن أبى شيبة ثنا أبو أسامة عن الوليد بن جميع ثنا أبو الطفيل ثنا حذيفة بن اليمان رضى الله عنه قال ما منعتى ان اشهد بدرنا الا انى خرجت انا وأبى حسيب قال فأخذنا كفار قريش فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا ما نريده ما نريد الا المدينة فأخذوا علينا عهد الله وميثاقه لنصرفن إلى المدينة ولا نقابل معه فأتينا النبى صلى الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر فقال انصرفا نفى لهم بمعهدهم ونستعين بالله عليهم - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر عبد الله بن محمد بن أبى شيبة وهذا لانه لم يؤد انصرفهما إلى ترك فرض إذ لم يكن خروجهما واجبا عليهما ولا إلى ارتكاب محظور والعود إليهم والاقامة بين اظهرهم مما لا يجوز إذا كان يخاف الفتنة على نفسه فى العود والله اعلم -

باب ما يجوز للاسير أو من قدم ليقتل والرجل بين الصفيين فى ماله

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا بعض اهل المدينة عن محمد بن عبد الله عن الزهرى ان مسرفا قدم يزيد بن عبد الله بن زمة يوم الحرة ليضرب عنقه فطلق امرأته ولم يدخل بها فسألوا اهل العلم فقالوا لها نصف الصداق ولا ميراث لها - (وباسناده أخبرنا) الشافعي ثنا بعض اهل العلم عن هشام عن ابيه ان عامة صدقات الزبير رضى الله عنه تصدق بها وفعل امورا وهو واقف على ظهر فرسه يوم الجمل (قال الشافعي رضى الله عنه) وروى عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله وابن المسيب رحمه الله انهما قالوا إذا كان الرجل على ظهر فرسه يقاتل لما صنع فهو جائز (وروى) عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله عطية الجبلى جائزة حتى تجلس بن القوايل ، وقال القاسم بن محمد وابن المسيب عطية الحامل جائزة (قال الشافعي رحمه الله) وبهذا كله نقول (قال الشيخ) حديث الزبير رضى الله عنه قد روينا فى كتاب الوصايا بطوله -

باب صلاة الاسير إذا قدم ليقتل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر الاصهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهرى عن عمر بن اسيد بن جارية حليف بنى زهرة وكان من اصحاب أبى هريرة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة رهط علينا وامر عليهم عاصم بن ثابت بن أبى الاقح وهو جد عاصم يعنى ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فانطلقوا حتى إذا كانوا بالهجرة بين عسفان ومكة ذكروا لحنى من هذيل يقال لهم بنو لحيان فنصروا لهم بمائة رجل رام فاتبعوا آثارهم حتى وجدوا ماكلهم التمر فقالوا هذا تمر يثرب فلما احس بهم عاصم واصحابه رضى الله عنهم لجؤا إلى فردد يعنى فأحاط بهم القوم فقالوا انزلوا ولكم العهد والميثاق ان لا يقتل منكم

احد فقال عاصم اما انا فوالله لا انزل في ذمة كافر اليوم اللهم بلغ عنا نبيك السلام فقاتلهم فقتل منهم سبعة ونزل ثلاثة على العهد والميثاق فلما استمكنوا منهم حلوا اوتار قسيهم وكتفوهم فلما رأى ذلك منهم احد الثلاثة قال هو والله اول العذر فاعلجوه فقتلوه والطلقوا بخبيب بن عدى وزيد بن الدثنة فانطلقوا بهما إلى مكة فباوعهما وذلك بعد وقعة بدر فاشترى بنو الحارث خبيبا وكان قتل الحارث يوم بدر قالت ابنة الحارث وكان خبيب اسيرا عندنا فوالله ان رأيت اسيرا قط كان خيرا من خبيب والله لقد رأيت به يأكل قطفا من عنب وما بمكة يومئذ من ثمرة وإن هو الا رزق رزقه الله خبيبا قالت فاستعار منى موسى يستجد به للقتل قالت فاعترته اياه ودرج بنى لى وانا غافلة فرأيت مجلسه على صدره قالت ففزعت فزعة عرفها خبيب قالت ففطن بى فقال أتحيبيني انى قاتله ما كنت لافعله قالت فلما اجمعوا على قتله قال لهم دعونى اصلى ركعتين قالت فصلى ركعتين فقال لولا ان تحسبوا ان بى جزعا لزدت قال فكان خبيب اول من سن الصلاة لمن قتل صبورا ثم قال اللهم احصهم عددا واقتلهم بندا ولا تبق منهم احدا وأنشأ يقول - خلست ابالى حين اقتل مسلما على اى حال كان فى الله مصرعى وذلك فى جنب الاله وان يشأ * يبارك على اوصال شلو ممزج قال وبعث المشركون إلى عاصم بن ثابت ليؤتوا من لحمه بشيء وكان قتل رجلا من عظمائهم فبعث الله مثل الظلة من الدبر فحمته من رسلهم فلم يستطيعوا ان يأخذوا من لحمه شيئا - (اخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابراهيم يعنى ابن سعد أنبا ابن شهاب أخبرنى عمرو (1) بن جارية الثقفى حليف بنى زهرة عن أبى هريرة رضى الله عنه فذكره بمعناه مختصرا دون الشعر ودون قصة عاصم فى آخره - رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل بطوله - قال واخبرنى ابن اسيد بن جارية وهو عمرو بن أبى سفيان بن اسيد (بن جارية الثقفى وقيل عمر بن اسيد قال البخارى الاول اصح يعنى عمرو بن أبى سفيان ابن اسيد 2) - اصح وكذلك قاله شعيب بن أبى حمزة ومعمر ويونس وغيرهم عن الزهرى -

باب المسلم يدل المشركين على عورة المسلمين

(اخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أنبا عبد الله بن محمد بن الحسن بن الشرقى ثنا عبد الله بن هاشم ابن حيان الطومى ثنا سفيان بن عيينة (ح واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبى اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان المرادى (أنبا الشافعى) أنبا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد عن عبيدالله (3) بن أبى رافع قال سمعت عليا رضى الله عنه يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا والزبير والمقداد فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فان بها ظئبية معها كتاب فخرجنا تعادى بنا خيلنا فإذا نحن بظئبية فقلنا اخرجى الكتاب فقالت ما معى كتاب فقلنا لها لتخرجن الكتاب أو لتلقين الثياب فأخرجته من عقاصها فأتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا فيه من حاطب بن أبى بلتعنة إلى اناس من المشركين ممن بمكة يخبر ببعض أمر النبى صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا حاطب قال لا تمجبل على انى كنت امراا ملصقا فى قريش ولم اكن من انفسها وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها قراباتهم ولم يكن لى بمكة قرابة فاحببت إذ فاتت ذلك ان اتخذ عندهم بيدا والله ما فعلته شكا فى دينى ولا رضا بالكفر بعد الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد صدق فقال عمر رضى الله عنه يارسول الله دعنى اضرب عنق هذا المنافق فقال النبى صلى الله عليه وسلم انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ونزلت (يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم اولياء تلقون إليهم بالمودة) - اخبرنا البخارى ومسلم

(1) ف (عمر 2) من ف (3) فى النسخ عبد الله والصواب عبيد الله كما فى الصحيحين وغيرهما - ح (*) -

فی الصحيح عن جماعة عن سفيان - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن حصين عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمى وحيان بن عطية السلمى انهما كانا يتنازعا في علي و- مان رضى الله عنهما وكان حيان يحب عليا رضى الله عنه وكان أبو عبد الرحمن يحب عثمان رضى الله عنه فقال أبو عبد الرحمن سمعته يحدث يعنى عليا رضى الله عنه قال كتب حاطب بن أبى بلتعة إلى مكة أن محمدا يريد أن يزوجكم باصحابه فخذوا حذركم ودفع كتابه إلى امرأة يقال لها سارة فجعلته في ازارها أو في ذؤابة من ذواتها فانطلقت فأطلع الله رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك قال علي فبعثنى ومعى الزبير بن العوام وأبو مرثد الغنوى وكلنا فارس قال انطلقوا فانكم ستفوتونها بروضة كذا وكذا ففتشوها فان معها كتابا إلى اهل مكة من حاطب فانطلقنا فوافقنا فقلنا هاتى الكتاب الذى معك إلى اهل مكة فقالت ما معى كتاب قال قلت ما كذبت ولا كذبت لتخرجنه أو لاجرد ذلك فلما عرفت أنى فاعل أخرجت الكتاب فأخذناه فانطلقنا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتحه فقرأه فإذا فيه من حاطب إلى اهل مكة ، أما بعد فان محمدا يريدكم فخذوا حذركم وتأهبوا - أو كما قال فلما قرأ الكتاب ارسل إلى حاطب فقال له أكتب هذا الكتاب ؟ قال نعم قال فما حملك على ذلك ؟ قال يارسول الله اما والله ما فكرت منذ اسلمت وانى لمؤمن بالله ورسوله وما حملنى على ما صنعت من كتابى إلى اهل مكة إلا انه لم يكن احد من اصحابك الا وله هناك بمكة من يدفع عن اهله وماله ولم يكن لى هناك احد يدفع عن اهلى ومالى فأحببت ان اتخذ عند القوم يدا وانى لاعلم ان الله سيظهر رسوله عليهم قال فصدقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل قوله قال فقام عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال يارسول الله دعنى فأضرب عنقه فانه قد خان الله والمؤمنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر انه من اهل بدر وما يدريك لعل الله اطعم عليهم فقال اعلموا ما شئتم فقد غفرت لكم - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن عبد الله بن حوشب عن هشيم واخرجه من حديث عبد الله بن ادريس وغيره عن حصين (قال الشافعى رحمه الله) وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال تجافوا لذوى الهيات وقيل فى الحديث ما لم يكن حدا فإذا كان هذا من الرجل ذى الهيئة وقيل بجهالة كما كان هذا من حاطب بجهالة وكان غير منهم احببت ان يتجافى له وإذا كان من غير ذى الهيئة كان للامام والله اعلم تعزيره -

باب الجاسوس من اهل الحرب

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن محمد بن يعقوب الايادى ببغداد أنبا أبو بكر الشافعى ثنا اسحاق بن الحسن الحربى ثنا أبو نعيم ثنا أبو عميس عن ابن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو فى سفر قال فجلس فتحدث عند اصحابه ثم انسل فقال النبى صلى الله عليه وسلم اطلبوه فاقتلوه قال فسبقتهم إليه فقتلته وأخذت سلبه - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى نعيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار ثنا السرى بن خزيمه ثنا أبو همام الدلال فى مسجد البصرة ثنا سفيان الثورى عن أبى اسحاق عن حارثة بن مضرب عن الفرات بن حيان وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر بقتله وكان عينا لابنى سفيان وحليفا اظنه قال لرجل من الانصار فمر على حلقة من الانصار فقال انى مسلم فقام رجل منهم فقال يارسول الله يقول انى مسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان منهم رجلا نكلهم إلى ايمانهم منهم الفرات بن حيان -

باب الاسير يستطلع منه خبر المشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد العنزى ثنا عثمان بن سعيد الدامى ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة (ح وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن ثابت عن

انس رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ندب أصحابه فانطلق (١) إلى بدر فإذا هم بروايا قريش فيها عبد اسود لبني الحجاج فأخذه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فجعلوا يسألونه اين أبو سفيان ؟ فيقول والله والله مالى بشيء من أمره علم ولكن هذه قريش قد جاءت فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وامية بن خلف فإذا قال لهم ذلك ضربوه فيقول دعونى دعونى أخبركم فإذا تركوه قال والله مالى بابى سفيان من علم ولكن هذه قريش قد اقبلت فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وامية بن خلف قد اقبلوا والنبي صلى الله عليه وسلم يصلى وهو يسمع ذلك فلما انصرف قال والذي نفسى بيده انكم لتضربونه إذا صدقكم وتدعونني إذا كذبكم هذه قريش قد اقبلت لتمنع ابا سفيان قال انس رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض ، وهذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض ، وهذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض ، فقال والذي نفسى بيده ما جاوز احد منهم عن موضع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ يارجلهم فسحبوا فالتقوا في قلب بدر - اخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن حماد -

باب بعث العيون والطلائع من المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالانا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى أنبا أبو النضر ثنا سليمان يعنى ابن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيسة عينا ينظر ما صنع غير أبى سفيان قال فجاء وما فى البيت احد غيرى وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثه الحديث - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث أبى النضر كما مضى - (أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن احمد اللخمي ثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبى مريم ثنا الفريابي (ح قال وحدثنا) على بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم قالانا ثنا سفيان عن ابن المنكدر عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب من يأتينى بخير القوم فقال الزبير انا ثم قال من يأتينى بخير القوم فقال الزبير انا (ثم قال من يأتينى بخير القوم فقال الزبير انا 2 - فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان لكل نبى حواري وحواري الزبير - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى نعيم وخرجه مسلم من وجه آخر عن الثورى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا على بن المدينى ثنا سفيان ثنا ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق فانتدب الزبير (ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير 2 - فقال النبى صلى الله عليه وسلم لكل نبى حواري وحواري الزبير - قال سفيان وزاد فيه هشام بن عروة وحواري الزبير وابن عمى - رواه البخارى فى الصحيح عن ابن المدينى ورواه مسلم عن عمرو الناقد عن سفيان - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب وأبو الفضل بن ابراهيم قالانا ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال كنا عند حذيفة بن اليمان رضى الله عنه فقال رجل لو ادرت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلت معه أو ابلت (3) فقال له حذيفة انت كنت تفعل ذاك لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاحزاب فى ليلة ذات ربيع شديدة وقر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا رجل يأتينى بخير القوم يكون معى يوم القيامة فلم يجبه منا احد ثم الثانية مثله ثم قال يا حذيفة ! قم فأتنا بخير القوم فلم اجد بدا إذ دعانى باسمى ان اقوم فقال اتنى بخير القوم ولا تدعهم على قال قمضيت كأنما امشى فى حمام حتى أتيتهم فإذا أبو سفيان يصلى ظهره بالنار فوضعت سهمى فى كبد قوسى وارتدت ان ارميه ثم ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدعهم على ولو رميت لاصبته

(١) ف - فانطلقوا (2) - من ف (3) ف - وابلت (*) -

قال فرجعت كأنما امشي في حمام فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اصابني البرد حين فرغت وقررت فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فألبسني رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل عباءة كانت عليه يصلي فيها فلم ازل نائما حتى الصبح فلما ان أصبحت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا نومان - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -

باب فضل الحرس في سبيل الله

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه ثنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزره ثنا مروان بن محمد ثنا معاوية بن سلام (رح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أخبرني احمد بن محمد بن سلمة العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو توبة الربيع ابن نافع الحلبي ثنا معاوية بن سلام أخبرني زيد بن سلام حدثني أبو كبشة السلولي انه سمع سهل ابن الحنظلية رضى الله عنه يذكر أنهم ساروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فأطبوا السير حتى كان عشية فحضرت الصلاة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل فارس فقال يارسول الله اني اطلقت بين ايديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا فإذا انا بهوازن على بكرة ابيهم بظنهم ونعمهم وشاتهم فاجتمعوا إلى حنين فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تلك غنيمة للمسلمين غدا ان شاء الله ثم قال من يحرسنا الليلة؟ فقال انس بن ابي مرثد الغنوي رضى الله عنه انا يارسول الله فقال اركب فركبا فرسا له فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم استقبل هذا الشعب حتى تكون في اعلاه ولا تغرن من قبلك الليلة فلما اصبحنا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مصلاه فركع ركعتين ثم قال هل حسستم فارسكم فقال رجل ما حسنتا فنثوب بالصلاة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يلغث إلى الشعب حتى قضى صلاته وسلم فقال أبشروا فقد جاء فارسكم قال فجعلنا ننظر إلى خلال الشجر في الشعب فإذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبحنا طلعت على الشعبين فنظرت فلم ار أحدا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم (نزلت الليلة قال لا الا مصليا أو قاضي حاجة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم 1 -) قد اوجبت فلا عليك ان لا تعمل بعدها - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد ثنا ثور بن يزيد (2) عن عبد الرحمن بن عائذ عن مجاهد عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ألا انبئكم بليلة الفضل من ليلة القدر؟ حارس حرس في ارض خوف لعله ان لا يرجع إلى اهله - رفعه يحيى القطان ووقفه وكيع - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن ابن شريح عن محمد بن سمير عن ابي علي الجنبي عن ابي ربحانة رضى الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فاولى بنا على شرف فاصابنا برد شديد حتى إذا كان احدنا يحفر الحفيرة لم يدخل فيه ويفطى عليه بحجفته فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك من الناس قال ألا رجل يحرسنا الليلة ادعوا الله له بدعاء يصيب به فضلا! فقام رجل من الانصار فقال انا يارسول الله فدعا له قال أبو ربحانة رضى الله عنه فقلت انا فدعا لى بدعاء هو دون ما دعا به للانصارى ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمت النار على عين (دمعت من خشية الله حرمت النار على عين 1 -) سهرت في سبيل الله قال ونسيت الثالثة قال أبو شريح وهو عبد الرحمن بن شريح وسمعت بعد أنه قال حرمت النار على عين غضت عن محارم الله أو عين فقلت في سبيل الله - (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا عبد الله بن حماد الأملى ثنا سعيد (بن ابي مريم ثنا سعيد 1 -) بن عبد الرحمن بن جميل الجمحي ثنا صالح بن محمد عن عمر بن عبد العزيز عن قيس بن الحارث انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله حارس الحرس (وروى) عن الدراوردي عن صالح عن

(1) من (2) مد - زيد خطأ - ح (*)

عمر عن عقبه بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم - (وأخبرناه) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا سعيد بن عثمان الاهوازي ثنا على بن بحر ثنا الدراوردي فذكره -

باب صلاة الحرم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن اسحاق - عن صدقة بن يسار عن ابن حمار عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم (في غزوة ذات الرقاع من نخل - فذكر الحديث قال فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٠٠) - لا فقال من رحل يكفوننا لئتنا هذه ؟ فانتدب رحل من المهاجرين ورجل من الانصار فقالوا نحن يا رسول الله قال لكونا بفهم الشعب فلما ان خرجنا إلى قم الشعب قال الانصاري للمهاجرى أى الليل احب اليك ان اكفيك اوله أو آخره ؟ قال بل اكفى اوله فاضطجع المهاجرى فقام والانصاري يصلى - فذكر الحديث -

باب من اراد غزوة فورى بغيرها

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر ابن اسحاق ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك رضى الله عنه يتحدث حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة يفرها الا ورى بغيرها - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس السيارى ثنا ابراهيم بن هلال ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله ثنا يونس عن الزهرى أخبرنى عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك رضى الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم فى حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومغازا واستقبل عدوا كثيرا فجلى للمسلمين امرهم ليتأهبوا أهبة عدوهم وأخبرهم بوجهه الذى يريد - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن محمد بن عبد الله بن المبارك واخرجه مسلم من وجه آخر عن يونس نحو اسناد عقيل - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد ثنا ابن لور عن معمر عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا اراد غزوة ورى بغيرها وكان يقول الحرب خدعة - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز ثنا عبد الرحمن بن بشر ويحيى بن الربيع المكي قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة - رواه البخارى فى الصحيح عن صدقة بن الفضل ورواه مسلم عن على بن حجر وزهير كلهم عن ابن عيينة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سقى الحرب خدعة - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق واخرجه ابن المبارك عن معمر - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالوا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق الصفهاني ثنا محمود

ابن غيلان ثنا عبد الرزاق أنبا معمر قال سمعت ثابت البناني يحدث عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر قال الحجاج بن علاط يارسول الله ان لى بمكة مالا وان لى بها اهلا وانى اريد أن آتيهم فانا فى حل ان انا نلت منك شيئا ؟ فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول ما شاء قال فأتى امرأته حين قدم فقال اجمعى لى ما كان عندك فانى اريد أن اشترى من غناتم محمد واصحابه فانهم قد استبيحوا واصلت اموالهم قال وفشا ذلك بمكة فانقم المسلمون واطهر المشركون فرحا وسرورا وبلغ الخبر العباس بن عبد المطلب فغمر وجعل لا يستطيع ان يقوم . قال معمر فأخبرنى عثمان الجزرى عن مقسم قال فأخذ العباس ابنا له يقال له قثم واستلقى فوضعه على صدره وهو يقول حى قثم ، شبيه ذى الانف الاشتم * نبي ذى النعم ، يزعم من زعم قال معمر قال ثابت قال أنس فى حديثه ثم ارسل العباس بن عبد المطلب غلاما له إلى الحجاج بن علاط ويحك ماذا جنت به وماذا تقول فما وعد الله خير مما جنت به قال فقال الحجاج بن علاط لغلماه اقرأ على أبى الفضل السلام وقل له فليخل لى فى بعض بيوته لآتيه ذن الخبر على ما يسره فجاء غلامه فلما بلغ باب الدار قال أبشر يا ابا الفضل قال فوثب العباس فرحا حتى قبل بين عينيه وأخبره بما قال الحجاج فأعقته ثم جاءه الحجاج فأخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد افتتح خيبر وغنم اموالهم وجرت سهام الله فى اموالهم واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفيه بنت حى واتخذها لنفسه وخيرها ان يعقها وتكون زوجته أو تلحق باهلها فاختارت ان يعقها وتكون زوجته ، ولكنى جنت لمال كان لى ههنا اردت ان اجمعه فاذبح به فاستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لى ان القول ما شئت فأخف عنى ثلاثا ثم اذكر ما بدا لك قال فجمعت امرأته ما كان عندها من حلى أو متاع فدفعته إليه ثم استمر به فلما كان بعد ذلك بثلاث اتى العباس امرأة الحجاج فقال ما فعل زوجك فأخبرته انه قد ذهب يوم كذا وكذا وقالت لا يحزنك يا ابا الفضل لقد شق علينا الذى بلغك قال اجل فلا يحزننى الله لم يكن بحمد الله الا ما احببنا فتح الله خير على رسوله صلى الله عليه وسلم وجرت فيها سهام الله واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفيه لنفسه فان كان لك فى زوجك حاجة فالحقى به قالت اظنك والله صادقا قال فانى صادق والامر على ما أخبرك قال ثم ذهب حتى اتى مجلس قريش وهم يقولون إذا مر بهم لا يصيبك الا خير يا ابا الفضل قال لم يصيبنى الا خير بحمد الله قد أخبرنى الحجاج بن علاط ان خير فتحها الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وجرت فيها سهام الله واصطفى لنفسه صفيه وقد سألتى ان اخفى عليه ثلاثا وانما جاء ليأخذ ماله وما كان له من شىء ههنا ثم يذهب قال فرد الله الكتابة التى كانت فى المسلمين على المشركين قال وخرج المسلمون من كان دخل بيته مكتنبا حتى أتوا العباس رضى الله عنه فأخبرهم وسر المسلمون ورد الله ما كان ليهم من غيظ وحزن

باب الخروج يوم الخميس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس السيارى ثنا ابراهيم بن هلال ثنا على بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله بن المبارك أنبا يونس عن الزهري أخبرنى عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك رضى الله عنه كان يقول قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج فى سفر إذا خرج الا يوم الخميس - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن محمد عن ابن المبارك -

باب الابتكار فى السفر

(حدثنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو بكر القطان أنبا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبى بكر (ح وأخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك (أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود قال ثنا شعبة 1 -) أخبرنى يعلى بن عطاء قال سمعت عمارة بن حدير يحدث عن صخر الغامدى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لامتى فى

بكورها - قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث سرية بعثها من اول النهار وكان صخر رجلا تاجرا وكان يرسل غلمانه من اول النهار فيكر ما له حتى كان لا يدري اين يضعه - لفظ حديث أبي داود -

باب ما يؤمر به من انضمام العسكر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هانء ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران ثنا عمرو بن عثمان الحمصي ثنا الوليد بن مسلم عن عبد الله بن العلاء بن زبير أنه سمع مسلم بن مشكم ابا عبيد الله أو قال ابا عبد الله يقول حدثنا أبو ثعلبة الخشني رضى الله عنه قال كان الناس إذا نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا تفرقوا في الشعاب والادوية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تفرقكم في هذه الشعاب والادوية انما ذلكم من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم بعضهم إلى بعض حتى يقال لو بسط عليهم ثوب لعلمهم - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن عياش عن اسيد بن عبد الرحمن الخثعمي عن فروة بن مجاهد اللخمي عن سهل بن معاذ الجهني عن ابيه قال غزوت مع نبي الله صلى الله عليه وسلم غزوة كذا وكذا فضيق الناس المنازل وقطعوا الطريق فبعث نبي الله صلى الله عليه وسلم مناهيا ينادى في الناس ان من ضيق منزلا أو قطع طريقا فلا جهاد له - (أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو العباس الاصم ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي حدثني اسيد بن عبد الرحمن عن رجل من جهينة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه (ورواه) بقية عن الأوزاعي عن اسيد عن ابن مجاهد عن سهل بن معاذ عن ابيه قال غزونا مع نبي الله صلى الله عليه وسلم - جمعناه (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عمرو بن عثمان ثنا بقية عن الأوزاعي - لذكره -

باب كراهية تحنى لقاء العدو وما يفعل وما يقول عند اللقاء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا ابراهيم بن جبلة أنبا الحسن بن علي الحلواني ثنا أبو عامر ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو وإذا لقيتموهم فاصبروا - أخرجه البخارى في الصحيح فقال وقال أبو عامر ، ورواه مسلم عن الحلواني - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبا معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبد الله وكان كاتباً له قال كتب إليه عبد الله ابن أبي اوفى رضى الله عنه حين خرج إلى الحرورية فقرأته فإذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس ثم قام في الناس فقال يا ايها الناس لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجرى السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم - قال وقال أبو النضر وبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا في مثل ذلك فقال انت ربنا وربهم ونحن عبيدك وهم عبيدك ونواصيتنا ونواصيهم بيدك فاهزمهم وانصرنا عليهم - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله ابن محمد عن معاوية بن عمرو وأخرجه مسلم من حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة دون بلاغ أبي النضر - (أخبرنا) أبو طاهر الحسين بن علي بن سلمة الهمداني بها أنبا أبو محمد عبد الله بن ابراهيم بن ماسى المتوثى ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا عمرو بن مرزوق أنبا عمران عن قتادة عن أبي بردة عن أبي موسى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خاف قوما قال اللهم انى اجعلك في نحورهم واعوذ بك من شرورهم -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن أبي قماش يعني محمد بن عيسى أنبا سعيد بن سليمان عن سليمان ابن المغيرة (ح قال وحدنا) محمد ثنا سليمان بن حرب وابن عائشة عن حماد بن سلمة كلاهما عن ثابت البناني عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن صهيب رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرك شفثيه بشيء لا يفهم (فلقنا يارسول الله انك تحرك شفثيك بشيء لا يفهم 1 -) فقال ان نبيا من الانبياء اعجبه كثرة قوله فقال من يفى لهؤلاء أو من يقوم لهؤلاء قال فليل له خير اصحابك بين ان نسلط عليهم عدوا ليستبيح بيضتهم أو الجوع أو الموت فخيرهم فاختاروا الموت قال فمات منهم فى ثلاثة ايام سبعون الفا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اقول اللهم بك اقاتل وبك احوال وبك اصول ولا حول ولا قوة الا بك - وسائر ما ورد من الدعاء فى هذا قد مضى فى كتاب الحج وفى كتاب الدعوات -

باب أى وقت يستحب اللقاء

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد ثنا أبو عمران الجونى عن علقمة ابن عبد الله المزنى عن معقل بن يسار أن النعمان يعني ابن مقرن رضى الله عنه قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لم يقاتل من اول النهار آخر القتال حتى تزول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر -

باب الصمت عند اللقاء

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا أبو أسامة عن هشام بن أبى عبد الله المسترئى عن قتادة عن الحسن بن قيس بن عباد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند ثلاث ، عند القتال وفى الجنائز وفى الذكر -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن الحسن بن قيس بن عباد قال كان اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت (2) عند القتال - (قال وحدنا) أبو داود ثنا عبيدالله بن عمر ثنا عبد الرحمن بن همام قال حدثنى مطر عن قتادة عن أبى بردة عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالانا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى عبد الرحمن بن زياد بن ائعم عن أبى عبد الرحمن الحبلى عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنوا لقاء العدو وسلوا العافية فان لقيتموهم فالتبوا وأكثروا ذكر الله فان اجلبوا وصيحوا فعليكم بالصمت -

باب التكبير عند الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارا أنبا صالح بن محمد الحافظ ثنا اسمعيل بن ابراهيم أبو معمر الهذلى ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضى الله عنه قال صحح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر بكرة وقد خرجوا بالمساحى فلما نظروا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جاؤا يسعون إلى الحصن وقالوا محمد والخميس لرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه لم قال الله اكبر الله اكبر ثلاث مرات خربت خيبر انا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنظرين -رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن محمد وغيره عن سفيان -

(1) من ف (2) ف -رفع الصوت (*) -

باب الرخصة في الرجز عند الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ أبو عامر الإقدي ثنا عكرمة بن عمار اليمامي عن اياس بن سلمة عن ابيه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلذكر الحديث بطوله وفيه حين اغاروا على سرح رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم قمت على نية فاستقبلت المدينة فناديت لثلاثة اصوات يا صباحاه ثم خرجت في آثار أقوم ارميهم بالنبل وارتجز -

انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع وفيه قال خرجنا إلى خيبر فجعل عمى عامر يقول -

بالله (1) لولا الله ما اهتدينا
ونحن عن فضلک وما استغنينا
وما تصدقنا وما صلينا
فثبت الاقدام ان لاقينا

وانزلن سكينه علينا

فقال النبي صلى الله عليه وسلم من هذا؟ قالوا عامر قال غفر لك ربك - وفيه فلما قدمنا خيبر خرج مرحب يخطر بسيفه وهو يقول

قد علمت خيبر انى مرحب شاكى السلاح بطل مجرب
إذا الحروب اقبلت تلهب

فبرز له عمى فقال

قد علمت خيبر انى عامر شاكى السلاح بطل مغامر

ثم ذكر الحديث في رجوع سيف عامر على نفسه وخروج على رضى الله عنه ورجزه وقتله اياه وقد مضى - (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا احمد بن محمد بن عيسى ثنا محمد بن كثير وأبو حذيفة قالانا ثنا سفيان عن أبي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب رضى الله عنه يقول وجاءه رجل فقال يا ابا عمارة أوليتم يوم حنين؟ قال اما انا فأشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لم يول ولكن عجل سرعان القوم فرشتهم هوازن وأبو سفيان بن الحارث أخذ برأس بقلته البيضاء وهو يقول -

انا النبى لا كذب انا ابن عبد المطلب

رواه البخارى في الصحيح من حديث محمد بن كثير واخرجاه من حديث يحيى القطان عن سفيان - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة جعفر بن أبي طالب رضى الله عنه وقتاله في غزوة مودة قال وهو يقول -

يا حذا الجنة واقترابها طيبة باردة شرابها
والروم روم قد دنا عذابها على ان لاقبتها شرابها

وعن ابن اسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم ان عبد الله بن رواحة قال حين أخذ الراية يومئذ -

اقسمت يافس لتنزلنه طائعة أو لتكرهه
ان اجلب الناس وشدوا الرنه مالى اراك تكرهين الجنة
قد طالما قد كنت مطمئنه هل انت الا نطفة في شنه

قال ابن اسحاق وقال ايضا -

(1) ف - والله (*) -

يأنفس الا تقتلى تموتى
وما تمتيت فقد اعطيت
ان تفعلى لعلهما هديت
وان تاخرت فقد شقيت

يريد جعفرًا وزيدا رضى الله عنهما قال ثم أخذ سيفه فقدم لقاتل حتى قتل -
(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو عمرو بن السماك ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا عمرو بن
مرزوق ثنا شعبة عن أبي اسحاق (1) قال سمعت هندية رجلا من خزاعة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من يأخذ هذا السيف بحقه؟ قال فقال رجل انا قال فأخذه فلما لقي العدو جعل يقول -
انى امرؤ بايعنى خليلى ونحن عند اسفل النخيل
أن لا اقوم الدهر فى الكيول اضرب بسيف الله والرسول
زاد غيره فيه فقاتل حتى قتل رضى الله عنه -

باب الصف عند القتال

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديبي أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرنى ابراهيم بن موسى أنبا
أبو يحيى بن عبد الرحيم ثنا أبو أحمد الزبيرى ثنا عبد الرحمن ابن الغسيل عن حمزة بن أبى اسيد والمنذر بن
أبى اسيد (ح قال ابراهيم وحدنا هارون بن عبد الله ثنا الفضل بن دكين ثنا ابن الغسيل عن حمزة بن أبى
اسيد 2-) عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر حين صفنا لقريش وصفوا لنا إذا اكتبوكم
فارموهم بالنبل - هذا لفظ حديث الفضل وقال أبو أحمد فى حديثه إذا اكتبوكم يعنى اكتبوكم فارموهم
بالنبل واستبقوا بلكم قال أبو بكر الصحيح إذا اكتبوكم - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى نعيم الفضل بن
دكين وعن أبى يحيى محمد بن عبد الرحيم عن أبى احمد -

باب سل السيوف عند اللقاء

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا اسحاق بن نجيح
وليس بالمطلى عن مالك ابن حمزة بن أبى اسيد الساعدي عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم بدر إذا اكتبوكم فارموهم بالنبل ولا تسلوا السيوف حتى يفشوكم -

باب الترجل عند شدة البأس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو خيشمة
عن أبى اسحاق قال قال رجل للبراء رضى الله عنه يا ابا عمارة أكنتم فررتم يوم حنين؟ فقال لا والله ما ولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه خرج شبان اصحابه واخفاؤهم حسرا ليس عليهم سلاح أو كثير
سلاح فللقوا قوما رماة لا يكاد يسقط لهم سهم جمع هوازن وبنى نصر فرشقوهم رشقا لا يكادون يخطئون
فلقبوا هناك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بخلته البيضاء وأبو
سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقرده فنزل واستصر وقال -

انا النبى لا كذب انا ابن عبد المطلب

ثم صفهم - رواه البخارى فى الصحيح عن عمرو بن خالد عن زهير ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(1) ف - ابن اسحاق (2) من ف (*) -

باب الخيلاء في الحرب

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابان ثنا يحيى بن أبي كثير عن محمد بن ابراهيم عن ابن جابر بن عتيك عن جابر بن عتيك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الغيرة ما يحبها الله ومنها ما يبغض الله فاما الغيرة التي يحب الله فالغيرة في الريبة واما الغيرة التي يبغض الله فالغيرة في غير ريبة - واما الخيلاء التي يحبها الله فاختيال الرجل بنفسه عند القتال واختياله عند الصدقة والخيلاء التي يبغض الله فاختيال الرجل بنفسه في الفخر والخيلاء -

باب الغزو مع أئمة الجور

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق ثنا زكريا (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا عمرو بن تميم بن سيار الطبري ثنا أبو نعيم ثنا زكريا بن أبي زائدة عن عامر عن عروة البارقي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة الاجر والغنيمة - لفظ حديث أبي نعيم وليس في رواية الأزرق الاجر والغنيمة - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن زكريا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا بشر بن موسى (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية ثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن أبي نضرة (1) عن انس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من اصل الايمان الكف عن قال لا اله الا الله لا يكفره بذنب ولا يخرج من الاسلام بعمل ، والجهاد ماض منذ بعثني الله عز وجل إلى ان يقاتل آخر امتي الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل ، والايمان بالاقدار - وحديث مكحول عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا كان أو فاجرا قد مضى في باب الامامة وكتاب الجنائز -

باب ما يستحب من الجيوش والسرايا

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان (ح وأنبا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن (2) بن محبوب الدهان ثنا أبو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز قال ثنا أبو الأزهر ثنا وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت يونس بن يزيد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الاصحاب اربعة خير السرايا اربعمائة وخير الجيوش اربعة آلاف ولن يغلب اثنا عشر الفا من قلة - تفرد به جرير بن حازم موصولا ورواه عثمان بن عمر عن يونس عن عقيل عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعاً قال أبو داود اسنده جرير بن حازم وهو خطأ -

(1) بضم النون وسكون الشين المعجمة بعدهما موحدة - كما في المشبهة ووقع في مد - انيسة وفي ف - شيبة وكذا في سنن أبي داود وفي التقریب نشته - ح (2) - ف محمد بن عبد الرحيم بن عبد الرحمن (*) -

قال (باب ما يستحب من الجيوش والسرايا)

ذكر فيه حديثا ثم حكى (عن أبي داود انه قال اسنده جرير بن حازم وهو خطأ) - قلت - هذا ممنوع لأن جريرا ثقة وقد زاد الاستاد فيقبل قوله كيف وقد تابعه عليه غيره قال الترمذى وقد رواه حبان بن علي العنزي عن نفييل عن الزهري عن

حدثه ان ذكوان حدثه ان ابا هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله علمنى عملا يعدل الجهاد قال لا اجده ثم قال فقال هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل المسجد فتقوم ولا تفتري وتصوم ولا تفتري قال لا استطيع ذلك قال ابو هريرة ان فرس المجاهد يستن في طوله فيكتب له حسنات -لفظ حديث جعفر -رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق عن عفان - (أخبرنا) ابو طاهر الفقيه أنبا حاجب بن احمد بن سفيان الطوسى ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبد الحميد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر (احمد 1 -) بن اسحاق اصلاء ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن سهيل بن ابيه ابى هريرة رضى الله عنه قال قالوا يارسول الله أخبرنا ما يعدل الجهاد فى سبيل الله ؟ قال انكم لا تستطيعون قلنا بلى قال انكم لا تستطيعونه قال فلا ادري فى الثالثة ام فى الرابعة مثل المجاهد فى سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع المجاهد إلى اهله -رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير - (أخبرنا) أبو على الروذبارى وأبو عبد الله الحافظ قالوا ثنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن أيوب ثنا أبو حاتم الرازى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أخبرنى احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى قالوا ثنا أبو توبة ثنا معاوية بنى ابن سلام عن زيد هو ابن سلام انه سمع ابا سلام قال حدثنى النعمان بن بشير رضى الله عنه قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل لا ابالى ان لا اعلم عملا بعد الاسلام الا ان اعمر المسجد الحرام وقال الآخر الجهاد فى سبيل الله افضل مما قلتم فزجرهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه ثم قال لا ترفهوا اصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة ولكنى اذا صليت الجمعة دخلت فاستغيتة فيما اختلفتم فيه فانزل الله عزوجل (أجملتكم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد فى سبيل الله لا يستورون عند الله) الآية -رواه مسلم فى الصحيح عن الحسن بن على الحلوانى عن أبى توبة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن أبى حازم عن ابيه عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال موضع سوط فى الجنة خير من الدنيا وما فيها ، الغلوة يغدوها العبد فى سبيل الله والروحة خير من الدنيا وما فيها -رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخارى عن القصبى عن عبد العزيز -وفى الباب عن أبى ايوب الانصارى وأبى هريرة وأنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاموى أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى عمر بن مالك الشرعبي عن عبيدالله بن أبى جعفر عن صفوان بن سليم عن سلمان الاخرى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرية تخرج فقالوا يارسول الله أنخرج الليلة ام نمكث حتى نصبح ؟ فقال أولا تحبون أن تبيتوا فى خريف من خراف الجنة -والخريف الحديث - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى أبو هانء الخولانى عن أبى عبد الرحمن الجلى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابا سعيد من رضى بالله ربا وبالاسلام ديناً وبمحمد نبياً وجبت له الجنة قال فعجب (2) لها أبو سعيد فقال أعدها على يارسول الله ففعل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرى يرفع بها العبد مائة درجة فى الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض قال وما هى يارسول الله ؟ قال الجهاد فى سبيل الله الجهاد فى سبيل الله الجهاد فى سبيل الله -رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القفطان ثنا أبو الأزهر ثنا يونس بن محمد ثنا فليح عن هلال بن على

عن عطاء بن يسار (أو ابن أبي عمرة 1) عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله ورسوله وأقام الصلاة وآتى الزكاة وصام رمضان كان حقا على الله أن يدخله يعنى الجنة هاجر في سبيل الله أو مات في أرضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله ألا تنبئ الناس بذلك؟ قال إن في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض أعدنا الله للمجاهدين في سبيله فإذا سألت الله فاسأله الفردوس فانه وسط الجنة وأعلى الجنة ومنه تفجر نهار الجنة وفوقه عرش الرحمن تبارك وتعالى - قال وثنا أبو الأزهر ثنا يونس بن محمد قال فحدثنا بهذا الحديث فليح الثانية فذكره عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة بنحوه ولم يشك - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن صالح عن فليح ولم يشك - (أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري حدثني عطاء بن يزيد أنه حدثه أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه انه قيل يا رسول الله أى الناس الفضل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمن مجاهد فى سبيل الله بنفسه وماله فقال ثم من؟ قال مؤمن فى شعب من الشعاب يتقى الله عزوجل ويدع الناس من شره - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي اليمان وأخبرنا من أوجه عن الزهري - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن يحيى (ح وأخبرنا) أبو نصر ابن قتادة وأبو بكر (بن محمد بن محمد بن عبد الله الملقب بالقطر الجبرى وأبو بكر 2 -) محمد بن إبراهيم الفارسى قالوا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي اللذهلى ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن بعجة عن أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من خير معاش 3) الناس رجل ممسك بعنان فرسه فى سبيل الله يطير على منته كلما سمع هيمة أو فرعة طار عليه يتتقى القتل والموت مظانه ، أو رجل فى غنيمة فى رأس شعبة من هذه الشعف أو بطن واد من هذه الأودية يقيم الصلاة ويؤتى الزكاة ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين ليس من الناس الا فى خير - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه عن قبية عن عبد العزيز بن أبي حازم ويعقوب بن عبد الرحمن كليهما عن أبي حازم بهذا الاسناد مثله وقال عن بعجة بن عبد الله بن بدر وقال فى شعبة من هذه الشعاب - (حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا أحمد بن جعفر القطيعى ثنا إبراهيم بن عبد الله وهو أبو مسلم (ح وحدثنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم 2 -) ثنا عمرو بن مرزوق ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ان اعطى رضى وان منع سحق تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش ، طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه فى سبيل الله اشعث رأسه مغبرة قدماء ان كان فى الساقفة كان فى الساقفة وان كان فى الحراسة كان فى الحراسة ان استأذن لم يؤذن له وان شفع لم يشفع طوبى له لم طوبى له - رواه البخارى فى الصحيح عن عمرو بن مرزوق - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس ابن الوليد بن مزيد أخبرني أبي حدثني الأوزاعى حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني عبد الله ابن سلام ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لو اوصلنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولاً يسأله عن أحب الاعمال إلى الله قال فلم يذهب إليه احد منا وهبنا ان نسأله عن ذلك قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم اولئك نفر رجلا رجلا حتى جمعهم ونزلت فيهم هذه السورة (سبح لله) قال عبد الله بن سلام فقرأها علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كلها (قال أبو سلمة فقرأها علينا عبد الله بن سلام كلها قال يحيى بن أبي كثير وقرأها علينا أبو سلمة كلها 4) قال ١٠ وزاعى وقرأها علينا يحيى كلها قال العباس قال أبي وقرأها علينا الأوزاعى كلها -

(1) مد - أو ابن ابى عميرة - ف - أو ابن عمرة - هو عبد الرحمن بن ابى عمرة كما فى فتح البارى وغيره

(ح - 2) من ف 3) ف جماعش 4) سقط من ف (*) -

وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو عبد الله اسحاق (بن محمد بن يوسف السوسى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق 1 -) الصغاني ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو إسحاق عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سلام قال اجتمعنا فتذاكرنا فقلنا أيكم يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسأله أى الاعمال أحب إلى الله قال ثم تفرقنا وهبنا ان يأتيه منا احد فارسل البنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجمعنا فجعل يومه بعضنا إلى بعض فقرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم (سبح لله ما فى السموات وما فى الارض وهو العزيز الحكيم) إلى آخر السورة قال يحيى فقرأها علينا أبو سلمة من اولها إلى آخرها قال أبو سلمة فقرأها علينا عبد الله بن سلام من اولها إلى آخرها قال الأوزاعي فقرأها علينا (يحيى) من اولها إلى آخرها قال أبو إسحق وقرأها علينا الأوزاعي 2 -) من اولها إلى آخرها قال معاوية وقرأها أبو إسحاق علينا من اولها إلى آخرها قال أبو بكر الصغاني وقرأها علينا معاوية من اولها إلى آخرها قال أبو العباس ولم يقرأ علينا الصغاني السورة بتمامها وقرأ أبو العباس من اولها شيئا وقرأ القاضي من اولها شيئا وقرأ أبو عبد الله الحافظ علينا 3) السورة من اولها إلى آخرها وقرأها أنشيع من اولها إلى آخرها -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك رحمه الله أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا الاسود بن شيبان عن يزيد ابن عبد الله بن الشخير عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال كان الحديث ييلغى (عن أبي ذر رضى الله عنه فكنيت اشهى لقاءه فلقته فقلت يا ابا ذر إنه كان ييلغى 1 -) عنك الحديث فكنيت اشهى لقاءه ك فقال لله أبوك فقد لقيت فهات فقلت حديث بلغى انك تحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثكم ان الله تعالى يحب ثلاثة ويغض ثلاثة قال ما اخالني ان أكذب على خليلي صلى الله عليه وسلم قلت فمن الثلاثة الذين يحب الله ؟ قال رجل لقي العدو فقاتل وانكم لتجدون ذلك فى الكتاب عندكم (ان الله يحب الذين يقاتلون فى سبيله صفا) قلت ومن ؟ قال رجل له جار سوء فهو يؤذيه فيبصر على اذاه فيكفيه الله اياه بحية أو موت قال ومن ؟ قال رجل كان مع قوم فى سفر فنزلوا ففرسوا وقد شق عليهم الكرى والنعاس ووضعوا رؤسهم فناموا وقام فتوضأ فصلى رهبة لله وروبة إليه - قلت فمن الثلاثة الذين يغض ؟ قال الخيل المنان والمختال الفخور وانكم لتجدون ذلك فى كتاب الله (ان الله لا يحب كل مختال فخور) قال فمن الثالث ؟ قال التاجر الحلاف أو البائع الحلاف - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن أبي الخطاب عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قيام بتبوك 4) خطب الناس وهو مضيف ظهره إلى نخلة فقال ألا أخبركم بخير الناس وشر الناس ؟ ان من خير الناس رجلا 5) عمل فى سبيل الله على ظهر فرسه أو على ظهر بعيره أو على قدمه حتى يأتيه الموت وان من شر الناس رجلا فاجرا 6) يقرأ كتاب الله فلا يرعوى إلى شيء منه :- (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهر ثنا أبو عامر العقدي عن هشام بن سعد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاموى ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أخبرنا ابن وهب أخبرني هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن ابن أبي ذباب عن أبي هريرة رضى الله عنه ان رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشعب فيه عيينة من ماء عذب فاعجبه طيبه وحسنه فقال لو اعتزلت الناس واقمت فى هذا الشعب ثم قال لا افعل حتى أستامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل فان مقام احدكم فى سبيل الله افضل من صلاحه فى اهله ستين عاما ، ألا تبجون ان يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة ، اغزوا فى سبيل الله ، من قاتل فى

(1) سقط من ف (2) من ف (3) فى ف.. الحافظ وقرأها طاهر الشحامي من اولها إلى آخرها وقال ارجو ان شيخنا منصور بن عبد المنعم الفراوى قراها أو شيئا منها علينا وان شيخه ابا المعالي الفارسي قراها أو شيئا منها عليه وان المصنف قراها عليها 4) ف - قال عام تبوك 5) ف - رجل 6) ف - رجل فاجر جره (*) -

سبيل الله فوافق ناقته (1)) وجبت له الجنة - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا أبو الأزهر ثنا عبد الله بن صالح ثنا يحيى بن أيوب عن هشام بن حسان عن الحسن بن عمران بن حصين رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مقام الرجل في الصف - أى في سبيل الله - افضل من عبادة رجل ستين سنة - (أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن المبارك عن أبي معن عن أبي صالح مولى عثمان بن عفان قال قال عثمان بن عفان رضى الله عنه في مسجد الخيف يا ايها الناس حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت اكنصكموه ضنا بكم قد بدا لى ان ابيديه نصيحة لكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم المجاهد في سبيل الله كائف يوم فيما سواه - فليظنر منكم كل امرء نفسه - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن اسحاق الفقيه أنبا عبيد بن شريك ثنا أبو الجاهم محمد بن عثمان التنوعى ثنا الهيثم بن حميد أخبرنى العلاء بن الحارث عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي امامة رضى الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله اذن لى فى السياحة فقال ان سياحة امتى الجهاد فى سبيل الله - (أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو الجاهم ثنا الهيثم يعنى ابن حميد ثنا العلاء بن الحارث عن القاسم عن أبي امامة رضى الله عنه ان رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذن لى فى الزنا قال لهم من كان قرب النبى صلى الله عليه وسلم ان يتاولوه فقال النبى صلى الله عليه وسلم دعوه ثم قال له النبى صلى الله عليه وسلم ادنه أتحب ان يفعل ذلك باحتك؟ قال لا ، قال فبايتك؟ قال لا ، فلم يزل يقول بكذا وكذا كل ذلك يقول لا فقال له النبى صلى الله عليه وسلم فآكره ما كرهه الله وأحب لا تحيك ما تحب لنفسك قال يا رسول الله فادع الله ان يفيض إلى النساء قال النبى صلى الله عليه وسلم اللهم بفض إليه النساء قال فانصرف الرجل ثم رجع إليه بعد ليال فقال يا رسول الله ما من شىء ابغض إلى من النساء - فاذن لى بالسياحة فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان سياحة امتى الجهاد فى سبيل الله - (حدثنا) الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف أنبا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم أنبا أبي وشعب بن الليث قال ثنا الليث بن سعد عن ابن الهاد عن سهيل بن أبي صالح عن صفوان بن أبي يزيد عن القعقاع بن أبى اللجلاج عن أبى هريرة رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجتمع غبار فى سبيل الله ودخان جهنم فى جوف عبد ابداء ولا يجتمع الشح والايمن فى قلب عبد ابداء -

باب فضل من رمى بسهم فى سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) أبو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل وأبو عبد الله الحسين بن الحسن الفضائرى ببغداد قال أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا محمد بن عبد الله المنادى ثنا يونس بن محمد ثنا شيان عن قتادة ثنا سالم بن أبى الجمعد عن معدان ابن أبى طلحة عن أبى نجيح السلمى رضى الله عنه قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر الطائف فسمعت نبى الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى بسهم فبلغ له درجة فى الجنة (فقال رجل يا نبى الله ان رميت بسهم فلى درجة فى الجنة؟ 2 -) قال نعم فرمى فبلغ قال وبلغت يومئذ ستة عشر سهما قال وسمعت نبى الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شية فى سبيل الله كانت له نوراً يوم القيامة ومن رمى بسهم كان له نوراً يوم القيامة واما رجل اعترق رجلاً مسلماً فان الله عز وجل جاعل ولاء كل عظم من عظامه (من النار واما امرأة مسلمة اعقت امرأة مسلمة فان الله جاعل ولاء كل عظم من عظامها عظماً من عظام محررها من النار - ورواه ايضا اسد بن دااعة عن أبى نجيح عمرو بن عبسة

(1) كذا (2) من ف (3) سقط من ف (*) -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني رجال من اهل العلم منهم عمرو بن الحارث عن سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم مولى عبد الرحمن عن عمرو بن عيسى رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى العدو بسهم فبلغ سهمه خطأ أو أصاب فعذل ربة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني علي بن عيسى الحيرى ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن شرحبيل بن السمط قال قلنا لكعب بن مرة السلمى رضى الله عنه حدثنا واحتر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شيبة فى الاسلام كانت له نورا يوم القيامة ، ومن رمى بسهم فى سبيل الله كان كعتق ربة - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران وأبو على الروذبارى وأبو الحسين بن القطان وأبو عبد الله الحسين بن عمر بن بهران وأبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار قالوا لنا اسمعيل بن محمد الصفار أنبا الحسن بن عرفة لنا مروان بن معاوية عن هاشم بن هاشم الزهرى قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه يقول نثل لى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحسن بن عرفة يعنى نقض - كئانته يوم احد وقال ارم فداك أبى وامى - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن محمد عن مروان بن معاوية - (أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن احمد الطبرانى لنا حفص بن عمر لنا قبصة (ح وأخبرنا 1 -) سليمان لنا معاذ بن المشى لنا مسدد لنا يحيى بن سعيد قالنا ثنا سفيان عن سعد (2) بن ابراهيم عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن على رضى الله عنه قال ما سمعت النبى صلى الله عليه وسلم جمع ابويه الا لسعد فانه قال ارم فداك أبى وامى - رواه البخارى فى الصحيح عن قبصة ومسدد عن يحيى عن الثورى واخرجه مسلم من اوجه عن سعد بن ابراهيم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن محمد بن حليم أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله أنبا الازراعى عن اسحاق ابن أبى طلحة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال كان أبو طلحة تترس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بترس واحد وكان أبو طلحة حسن الرمى وكان إذا رمى اشرف النبى صلى الله عليه وسلم فينظر إلى موضع لبه - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن محمد عن عبد الله بن المبارك -

باب فضل المشى فى سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا محمد بن عثمان التنوخى أبو الجماهر ثنا يحيى بن حمزة (ح وأنبا) أبو عمرو الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلى ثنا عبد الله بن أبى زياد الموصلى حدثني اسحاق بن زياد الخطابى وكان يسكن حران ثنا محمد بن المبارك الصورى ثنا يحيى بن حمزة حدثني يزيد بن أبى مريم أخبرني عباية بن رفاعة بن رافع حدثني أبو عيسى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اغبرت قدما عبد فى سبيل الله فتمسها النار ابدا - لفظهما واحد - رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق عن محمد بن المبارك - (أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد لنا يونس بن حبيب لنا أبو داود ثنا عبد الله بن المبارك لنا عتبة بن حكيم عن حرملة عن أبى المصعب الحمصى قال كنا نسير فى صافقة وعلى الناس مالك بن عبد الله الخثعمى فأتى على جابر بن عبد الله رضى الله عنه وهو يمشى يقود بغلله فقال ألا تركب وقد حملك الله ؟ فقال جابر رضى الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه فى سبيل الله حرمهما الله على النار اصلح لى دابتي وأستنى عن قومى فوثب الناس عن دوابهم فما رأيت نازلا اكثر من يومئذ -

(1) كذا وكان الظاهر (ح قال وأخبرنا 2) فى النسخ سعيد - خطأ - ح (*) -

باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة (1) (ح وأبا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر العقدي ثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اجد احدا (2) يدخل الجنة فيحتمى ان يخرج منها وان له ما على الارض من شيء الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل عشر مرار (3) لما رأى من الكرامة - لفظ حديث العقدي وفي رواية الطيالسي ما من عبد له عند الله خير يحب ان يرجع إلى الدنيا الا الشهيد فانه يود لو أنه رجع فقتل عشر مرات لما يرى من فضل الشهادة - اخبرنا البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث غندر عن شعبة - (أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب (ثنا أبو موسى 4 -) أنبا أبو معاوية ثنا الاعمش (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير وعيسى بن يونس عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه سئل عن ارواح الشهداء قال قد سألتنا عن ذلك فقال ارواحهم كطير خضر لها فتاديل معلقة فى العرش تسرح حيث شاءت ثم تأوى إلى فتاديلها فيبينا هم على ذلك إذ اطلع عليهم ربك اطلاعة فيقول ما تشتهون؟ فيقولون وما نشتهي ونحن فى الجنة تسرح حيث شئنا فإذا رأوا ان لا بد من ان يسألوا قالوا ترد ارواحنا فى اجسادنا فنقاتل (فى سبيل الله فنقتل - 4) مرة اخرى فإذا رأى ان لا يسألوه شيئا تركهم - لفظ حديث أبى عبد الله وفى رواية المقرئ قال سألتنا عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن هذه الآية (ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون فرحين) قال اما انا قد سألتنا عن ذلك - ثم ذكر معناه - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى عن أبى معاوية وعن اسحاق بن ابراهيم - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن منصور الهيرى ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا اسباط وأبو معاوية قالنا ثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال سألتنا عبد الله رضى الله عنه عن هذه الآية فذكرها وقال ارواحهم فى جوف طير خضر - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبى شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن اسحاق عن اسمعيل (5) بن أمية عن أبى الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اصيب اخوانكم بأحد جعل الله ارواحهم فى جوف طير خضر ترد انهار الجنة تأكل من ثمارها وتأوى إلى فتاديل من ذهب معلقة فى ظل العرش فلما وجلوا طيب ماكلهم ومشر بهم ومقبلهم قالوا من يبلغ اخواننا عنا انا احياء فى الجنة نرزق لثلا يزهلوا فى الجهاد ولا يتكلموا عند الحرب قال الله عز وجل انا ابلفهم عنكم قال وانزل الله عز وجل (ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله امواتا بل احياء) إلى آخر الآيات -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا عوف حدثنا حسينا (6) بنت معاوية قالت حدثنى عمى قال قلت لرسول الله فى الجنة؟ قال النبى فى الجنة والشهيد والمزلود والوئيد - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى عبد الرحمن ابن سعد عن سهل بن أبى امامة بن سهل بن حنيف عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اول

(1) فى - سمعيد (2) فى - ما احد (3) فى - حرات (4) من فى (5) فى - ادريس عن محمد بن اسمعيل - وفى فى - ادريس عن محمد بن عن اسمعيل - وصححناه من سنن أبى داود - ح (6) فى - حسنا (*) -

ما يهراق من دم الشهيد تغفر له ذنوبه - (أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا عبد الله بن المبارك ثنا صفوان بن عمرو السكسكي عن أبي المشي الميكي عن عتبة بن عبد السلمي رضى الله عنه وكانت له صحبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القتل ثلاثة رجل مؤمن خرج بنفسه وماله فلقى العدو فقاتل حتى يقتل فذلك الممتحن في خيمة الله تحت عرشه لا يفضلته النبيون إلا بدرجة النبوة ، ورجل مؤمن فرق (1) على نفسه من الذنوب والخطايا لقي العدو فقاتل حتى يقتل فتلك ممصصة (2) تحت ذنوبه وخطاياها إن السيف محاء للخطايا وقيل له ادخل من أى ابواب الجنة الثمانية شئت فإنها ثمانية ابواب ولجهنم سبعة ابواب ، بعضها الفضل من بعض - يعنى ابواب الجنة - ورجل منافق خرج بنفسه وماله فقاتل حتى يقتل فذلك فى النار إن السيف لا يمحو النفاق - (أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الواحد بن غياث ثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن مرة الهمداني عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عجب ربنا من رجلين ، رجل ناز عن وطائه ولحافه من بين حبه واهله إلى صلاته رغبة فيما عندى وشفقة مما عندى ، ورجل غزا فى سبيل الله فانهزم فعلم ما عليه فى الانهزام وماله فى الرجوع فرجع حتى اهريق دمه فيقول الله عزوجل لملائكته انظروا إلى عبدى رجع رغبة فيما عندى وشفقة مما عندى حتى اهريق (وروى) فى معناه عن أبى الدرداء مرفوعا -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا على بن الحسن الدرابعردى ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد حدثنى محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبى صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهيد لا يجد الم القتل إلا كما يجد أحدكم الم القرصة - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن الوليد ثنا حجاج قال قال ابن جريج حدثنى عثمان بن أبى سليمان عن على الأزدي عن عبيد بن عمير عن عبد الله بن حبشى رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم سئل أى الاعمال الفضل ؟ قال إيمان لا شك فيه وجهاد لا غلول فيه وحجة مبرورة ، قيل أى الصلاة الفضل ؟ قال طول القيام ، قيل فإى الصدقة الفضل ؟ قال جهاد من مقل ، قيل فإى الهجرة الفضل ؟ قال من هجر ما حرم الله عليه ، قيل فإى الجهاد الفضل ؟ قال من جاهد المشركين بماله ونفسه ، قيل فإى القتل اشرف ؟ قال من اهريق دمه وعقر جواده -

باب الشهيد يشفع

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أحمد بن صالح ثنا يحيى بن حسان ثنا الوليد بن رباح الذمارى قال حدثنى عمى نمران بن عتبة النمارى قال دخلنا على ام الدرداء ونحن إيتام فقالت أبشروا فإنى سمعت ابا الدرداء يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يشفع الشهيد فى سبعين من أهل بيته - قال أبو داود صوابه رباح بن الوليد -

باب فضل من يجرح فى سبيل الله

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن أبى الزناد وابن عجلان عن الاعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكلم أحد فى سبيل الله والله أعلم بمن يكلم فى سبيله إلا جاء يوم القيامة وجرحه يتعب دما اللون لون الدم والريح ريح المسك - رواه البخارى فى الصحيح عن ابن يوسف عن مالك عن أبى الزناد ورواه مسلم عن الناقد وزهير عن سفيان عن أبى الزناد -

(1) ف - حرف (2) ف - ممصصة (*) -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبا أبو القاسم عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكي ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق أنبا عمر عن همام بن منه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضى الله عنه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كلم يكلمه المسلم فى سبيل الله يكون يوم القيامة كهيتها إذا طعت فتجر دما فاللون لون الدم والعرف عرف المسك - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

باب فضل من قتل كافرا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالانا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفهاني ثنا معاوية بن عمرو (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أخبرنى أبو عمرو الحيرى وأبو بكر الوراق قالانا أنبا الحسن بن سفيان ثنا عبد الله بن عون قالانا أبو إسحاق الفزاري عن سهيل بن أبى صالح عن ابيه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان فى النار اجتماعا يضر احدهما ، قيل من هم (1) يارسول الله ؟ قال مؤمن قتل كافرا ثم سدد - لفظ حديث عبد الله - رواه مسلم فى الصحيح عن عبد الله بن عون - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن العلاء عن ابيه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع كافر وقاتله فى النار ابدا - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة -

باب الرجلين يقتل احدهما صاحبه فيدخلان الجنة

(أخبرنا) أبو على الحسين بن محمد الروذبارى وأبو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران قالانا أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق أنبا عمر عن همام بن منه انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك الله من رجلين يقتل احدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة ، قالوا وكيف ذاك يارسول الله ؟ قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله عز وجل على الآخر فيهديه إلى الاسلام ثم يجاهد فى سبيل الله فيستشهد - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق واخرجه البخارى من وجه آخر عن معمر - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى مالك بن انس عن أبى الزناد عن الاعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله إلى رجلين يقتل احدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة يقاتل هذا فى سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيقاتل فيستشهد - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم من حديث سفيان عن أبى الزناد -

باب فضل من مات فى سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو النضر الفقيه أنبا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام (ح وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة الانصارى وأبو بكر محمد بن محمد بن عبد الله بن جعفر العطار الحيرى وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي قالوا أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على قالانا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك بن انس عن اسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدخل على ام حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فأطعمته ثم جلست تطفى رأسه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم لم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يارسول الله ؟ فقال ناس من امتى عرضوا على غزاة فى سبيل الله يركبون

(1) كذا فى النسخ وفى صحيح مسلم - ح (*) -

ليج هذا البحر ملوكا على الاسرة أو مثل الملوك على الاسرة يشك ابهما قال قالت فقلت يارسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يارسول الله ؟ قال ناس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل الله ، كما قال في الاولى قالت فقلت يارسول الله ! ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فركبت ام حرام بنت ملحان البحر في زمن معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت -رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن اسمعيل وغيره عن مالك - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا (ح) قال واخبرني) أبو الوليد ثنا أبو القاسم البغوي ثنا خلف بن هشام قالانا ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى بن سعيد ثنا محمد بن يحيى بن حبان عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال حدثتني ام حرام بنت ملحان رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال (1) في بيتها يوما ثم استيقظ وهو يضحك فقلت يارسول الله ما اضحكك ؟ قال عرض على قوم من امتي يركبون ظهر هذا البحر كالملوك على الاسرة قلت ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم نام ثم قام فقال مثل ذلك فقلت ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فتزوجها عبادة بن الصامت ففزا بها في البحر فلما رجعوا قربت لها بغلة لتركبها فصرعتها فلدقت عنقها فماتت -رواه البخاري في الصحيح عن أبي النعمان عن حماد ورواه مسلم عن خلف بن هشام - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاموي ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم التيمي عن محمد بن عبد الله بن عتيك اخي بنى سلمة عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خرج من بيته مجاهدا في سبيل الله قال ثم ضم اصابعه الثلاث واين المجاهدون في سبيل الله ؟ من خرج في سبيل الله فخر عن دابته فمات فقد وقع اجره على الله وان لدغته ذابته فمات فقد وقع اجره على الله ومن مات حتف انفه -قال وانها لكلمة ما سمعتها من احد من العرب اول من رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى بحتف انفه على فراشه -لقد وقع اجره على الله ومن قتل قصفا فقد استوجب الجنة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد بن شريك ثنا عبد الوهاب بن نجدة ثنا عتبة عن ابن ثوبان عن ابيه يرده إلى مكحول إلى ابن غنم الاشعري ان ابا مالك الاشعري رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عزوجل قال من اتدب خارجا في سبيل الله ابتغاء وجهه وتصديق وعده وايمانا برسالاته على الله ضامن فاما يتوفاه الله في الجيش باى حتف شاء فيدخله الجنة واما يسبح في ضمان الله وان طالت غيبته ثم يرده إلى اهله سالما مع ما نال من اجر أو غنيمة (2) قال ومن فصل في سبيل الله فمات أو قتل يعنى فهو شهيد أو وقصه فرسه أو بعيره أو لدغته هامة أو مات على فراشه باى حتف شاء الله فانه شهيد وله الجنة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن ابراهيم البزار ثنا سماك بن عبد الصمد ثنا أبو مسهر عبد الاعلى بن مسهر الفسائي ثنا اسمعيل بن عبد الله حدثني الاوزاعي حدثني سليمان بن حبيب عن ابي امامة الباهلي رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة كلهم ضامن على الله عزوجل ، رجل خرج غازيا في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من اجر أو غنيمة ، ورجل راح إلى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من اجر أو غنيمة ، ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا عبيد بن شريك البزار ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث بن سعد عن الحارث بن يعقوب عن قيس بن رافع القوسي عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما انه مر بمعاذ بن جبل رضى الله عنه وهو قاعد على باب يشير بيده كأنه يحدث نفسه فقال له عبد الله ما شأنك يا ابا عبد الرحمن تحدث نفسك ؟ قال وما لي يريد عدو الله ان يلهيني عن كلام سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مكابد دهرك الآن في بيتك

(1) من القيلولة -ح- (2) ف -اجر وغنيمة (*) -

الا تخرج إلى المجلس فتحدث؟ وأنا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاهد في سبيل الله كان ضامنا على الله ومن جلس في بيته لا يفتاب احدا بسوء كان ضامنا على الله ومن عاد مريضا كان ضامنا على الله ومن غدا إلى المسجد وراح كان ضامنا على الله ومن دخل على امام يعزره كان ضامنا على الله - لخبريد عدو الله ان يخرج من بيته (1) إلى المجلس -

باب من آتاه سهم غرب فقتله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي ثنا اسحاق بن الحسن بن ميمون ثنا حسين بن محمد ثنا شيان عن قتادة حدثنا أنس بن مالك رضى الله عنه ان ام الربيع بنت البراء وهى ام حارثة بنت سراقه أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ألا تخبرني عن حارثة؟ وكان قتل يوم بدر اصابه سهم غرب فان كان في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه البكاء قال يا ام حارثة! انها جنان في الجنة وان ابنتك اصاب الفردوس الاعلى - قال قتادة الفردوس ربوة في الجنة واوسطها والفضلها - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الله عن حسين بن محمد -

باب من يسلم فيقتل مكانه في سبيل الله

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن محمد بن غالب الحافظ ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن احمد بن حمدان النيسابوري ثنا محمد بن ايوب أنبا ابراهيم بن موسى أنبا عيسى بن يونس ثنا زكريا عن أبي اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أشهد أن لا اله الا الله وانك عبده ورسوله لم تقدم فقاتل حتى قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم عمل هذا يسيرا وأجر كثيرا - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن حنبل عن عيسى بن يونس - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا عبد الله بن رجاء أنبا اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل مقنع بالحديد فقال يا رسول الله أقاتل أو اسلم؟ قال لا بل اسلم ثم قاتل فاسلم فقاتل فقتل فقال هذا عمل قليلا وأجر كثيرا - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحمن عن شبابة عن اسرائيل - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا احمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة أنبا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه ان عمرو بن أقيش كان له ربا في الجاهلية فكره ان يسلم حتى يأخذه فجاء يوم أحد فقال ابن بنو عمي؟ فقالوا بأحد فقال ابن فلان؟ قالوا بأحد قال ابن فلان؟ قالوا بأحد فلبس لامته وركب فرسه لم توجه قبلهم فلما رآه المسلمون قالوا اليك عنا يا عمرو! فقال اني قد آمنت فقاتل حتى جرح فحمل إلى اهله جريحا فجاهه سعد بن معاذ فقال لاخنته سلبه حمية لقومك ام غضبا لهم ام غضبا لله ورسوله؟ فقال بل غضبا لله ورسوله فمات فدخل الجنة وما صلى لله صلاة -

باب بيان النية التي يقاتل عليها ليكون في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني أبو النظر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي وصالح بن محمد الرازي قالنا ثنا سليمان ابن حرب ثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة عن أبيه وائل عن أبي موسى الاشعري رضى الله عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليعرف، فمن في سبيل الله؟ فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب واخرجه هو ومسلم من حديث غندر عن شعبة -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا سعدان بن نصر المخرمي ثنا أبو معاوية الضير عن الاعمش عن شقيق عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله ! الرجل يقاتل شجاعة ، ويقاتل حمية ، ويقاتل رياء ، فأى ذلك فى سبيل الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله - (وأخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا ابن كثير ثنا سفيان ثنا الاعمش عن أبي وائل عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بنحوه - رواه البخاري فى الصحيح عن محمد بن كثير - ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن أبي معاوية - (أخبرنا) على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا محمد بن وهب ثنا بقية (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو أحمد بكر بن أحمد (1) الصيرفي بمرورنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي ثنا حيوة بن شريح الحضرمي ثنا بقية ابن الوليد حدثني بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن أبي بحريه عن معاذ بن جبل رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الغزو غزوان فاما من ابتغى وجهه الله عزوجل واطاع الامام وانفق الكريمة (وباشر 2) الشريك واجتنب الفساد فان لومه ونبيه اجر كله - واما من غزا فخرا ورياء وسمعة وعصى الامام والفسد فى الارض فانه لن يرجع بكفاف - لفظ حديث الحضرمي - وفى رواية محمد بن وهب قال عن أبي بحريه عبد الله بن قيس وقال فى آخره وعصى الامام ولم ينفق الكريمة لم يرجع بالكفاف - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر القطيعي ببغداد ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثني محمد بن أبي الوضاح عن العلاء بن عبد الله بن رافع بن حبان بن خارجة عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما انه قال يا رسول الله أخبرني عن الجهاد والغزو فقال يا عبد الله بن عمرو إن قاتلت صابرا محتسبا بعثك الله صابرا محتسبا وإن قاتلت مرأثيا مكثرا بعثك الله مرأثيا مكثرا يا عبد الله بن عمرو على أى حال قاتلت أو قتلت بعثك الله على تلك الحال - (أخبرنا) أبو القاسم على بن محمد بن على الايادي ببغداد أنبا أبو بكر أحمد بن يوسف بن خلاد النصببي ثنا الحارث بن محمد ابن أبي اسامة ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح أخبرني يونس بن يوسف عن سليمان بن يسار قال تفرق الناس عن أبي هريرة رضى الله عنه فقال له ناهل اخو اهل الشام يا ابا هريرة حدثنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اول الناس يقضى فيه يوم القيامة ثلاثة ، رجل استشهد أتى به فعرفه نعمه فعرفها فقال ما عملت فيها ؟ قال قاتلت فى سبيلك حتى استشهدت قال كذبت انما اردت ان يقال فلان جرد فقد قيل فأمر به فسحب على وجهه حتىلقى فى النار ، ورجل تعلم العلم وقرأ القرآن فأتى به فعرفه نعمه فعرفها فقال ما عملت فيها ؟ قال تعلمت العلم وقرأت القرآن وعلمته فيك قال كذبت انما اردت ان يقال فلان عالم وفلان قارئ فقد قيل فأمر به فسحب على وجهه إلى النار ، ورجل آتاه الله من انواع المال فأتى به فعرفه نعمه فعرفها فقال ما عملت فيها ؟ فقال ما تركت من شئ تحب ان ينفق فيه الا انفقت فيه لك قال كذبت انما اردت ان يقال فلان جواد فقد قيل فأمر به فسحب على وجهه حتىلقى فى النار - أخرجه مسلم فى الصحيح من وجهين آخرين عن ابن جريح - (أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد ابن زيد عن ايوب عن محمد يعنى ابن سيرين عن أبي المعفاء قال خطب عمر رضى الله عنه الناس قال واخرى تقولونها لمن قتل فى مغازيكم هذه قتل فلان شهيدا ومات فلان شهيدا ولعله يكون قد أقر دفتي راحلته ذهبا أو ورقا يتطى الدنيا أو قال التجارة فلا تقولوا ذلكم ولكن قولوا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من قتل فى سبيل الله أو مات فهو فى الجنة -

(1) (ف محمد 2) كذا فى النسخ ولعله - وياسر - ح (*) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى ثنا عبد الله بن علي الغزال ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله بن المبارك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن نافع عن ابن المبارك عن ابن أبي ذئب عن القاسم هو ابن عباس عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن ابن مكرز رجل من أهل الشام -وفى رواية ابن شقيق عن أيوب بن مكرز- عن أبي هريرة رضى الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يفتنى عرضا من عرض الدنيا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اجر له فسأله الثانية والثالثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اجر له -لفظ حديث ابن شقيق (قال الشيخ) وهذه الاخبار وما اشبهها تحتمل ان تكون ليمن لا ينوي بغزوه الا الدنيا وما يرجع إلى اسبابها -فانما من يفتنى الاجر ويرجو أن يصيب غنيمة (فقد أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن بهداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن حرسويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح ان ضمرة بن حبيب حدثه عن ابن زغب الايادى قال نزل بي عبد الله بن حوالة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم وقد بلغنا انه فرض له في المائتين فأبى الا مائة قال قلت له أحق ما بلغنا انه فرض لك في مائتين فأبىت إلا مائة ؟ والله ما منعه وهو نازل على ان يقول لا ام لك أولا يكفى ابن حوالة مائة كل عام -ثم انشأ يحدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا على اقدامنا حول المدينة لتغتم فقدمنا ولم نغتم شيئا فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى بنا من الجهد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تكلمهم إلى فأضعف عنهم ولا تكلمهم إلى الناس فيهنوا عليهم ويستألروا عليهم ولا تكلمهم إلى انفسهم فيعجزوا عنها ولكن توحد بارزاقهم ثم قال ليفتحن لكم الشام ثم لتضمن كنوز فارس والروم وليكونن لاحدكم من المال كذا وكذا حتى ان احدكم يعطى مائة دينار فيسخطها ثم وضع يده على رأسى فقال يا ابن حوالة إذا رأيت الخلافة قد نزلت الارض المقدسة فقد أتت الزلازل والبلابل والامور العظام والساعة القرب إلى الناس من يدي هذه من رأسك -

باب ما جاء في السرية تخفق ، وهو أن تغزو فلا تغتم شيئا

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري بهداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا العباس بن عبد الله الترقى ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا حيوة عن أبي هانء عن أبي عبد الرحمن الحبلى عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ح وأخبرنا) عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد ابن الإعرابى ثنا محمد بن اسمعيل ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا حيوة وابن لهيعة قالوا ثنا أبو هانء انه سمع ابا عبد الرحمن الحبلى يقول سمعت عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من غزاية تغزو في سبيل الله فيصيون غنيمة الا تعجلوا لثلى اجرهم (من الآخرة 1 -) ويقتى لهم الثلث وان لم يصيبوا غنيمة تم لهم اجرهم -ليس في حديث ابن يوسف من الآخرة -رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن المقرئ عن حيوة

باب تمنى الشهادة ومسلتها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو محمد احمد بن عبد الله المزنى أنبأ علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرنى شعيب عن الزهري أخبرنى سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذى نفسى بيده لولا ان رجالا من المؤمنين لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا عنى ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله والذى نفسى بيده لو ددت ان (2) اقتل في سبيل الله لم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل (3) رواه البخارى في الصحيح عن أبي اليمان - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرنى

(1) من ف (2) - ف (الى 3) زاد في ف - ثم احيا (*) -

عبد الرحمن بن شريح ان سهل بن أبي امامة بن سهل بن حنيف حدثه عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر وحرمة عن ابن وهب واخرجه ايضا من حديث ثابت عن انس -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار أنبا اسماعيل بن محمد الصفار لنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج قال قال سليمان بن موسى حدثنا مالك بن يخامر أن معاذ بن جبل رضى الله عنه حدثهم انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقة فقد وجبت له الجنة ، ومن سأل الله القتل من عند نفسه صادقاً مات أو قتل فله اجر شهيد ، ومن جرح جرحاً في سبيل الله أو نكب نكبة فانها تجء يوم القيامة كأغزر ما كانت لونها كالزعفران وريحها كالمسك ، ومن خرج في سبيل الله فعليه طابع الشهداء - (وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار لنا احمد بن عبيد الله النرسي لنا حجاج بن محمد لنا ابن جريج اخبرني سليمان بن موسى لنا مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل - (وذكره بمثله) (وكذلك) رواه أبو عاصم وروح بن عن ابن جريج - (وقد أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد لنا احمد بن على الخزاز لنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم الانطاكي لنا ابراهيم بن محمد الفزاري عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن عبد الله بن مالك بن يخامر عن ابيه مالك بن يخامر عن معاذ ابن جبل رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الله الشهادة صادقاً من قلبه فمات أو قتل فله اجر شهيد ومن جرح جرحاً في سبيل الله جاء يوم القيامة يدمى ، اللون لون دم والريح ريح مسك - (وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد لنا الحسن بن سعيد الموصلي لنا غسان بن الربيع لنا عبد الرحمن عن ابيه عن مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة - ثم ذكر ما بعده نحو حديث عبد الرزاق -

باب الشجاعة والجهن

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة لنا يحيى بن يحيى لنا حماد ح (وأخبرنا) أبو عبد الله قال وثنا على بن حمشاذ لنا محمد بن ايوب أنبا سليمان بن حرب ومسدد وأبو الربيع وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبي قالوا لنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس وكان اجود الناس وكان اشجع الناس قال وفرغ اهل المدينة ليلة فانطلقوا قبل الصوت قال فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على فرس لابي طلحة عرى ما عليه شيء والسيف في عنقه قال لن تراعوا فإذا هو قد استبرأ الخبر وسبقهم وقال وجدناه بحراً أو قال انه لبحر قال وكان فرساً لبطا - رواه البخارى في الصحيح عن سليمان بن حرب ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وأبى الربيع (وروي) عن سعد بن أبي وقاص وانس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يتعوذ من الجبن - (وأخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه المروزي لنا أبو بكر احمد بن جعفر القطيعي لنا بشر بن موسى الاسدي ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ح (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو الحسن محمد بن احمد بن الحسن اليزاز ببغداد قال أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة لنا المقرئ عن موسى بن على بن رباح قال سمعت أبي يحدث عن عبد العزيز ابن مروان بن الحكم قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شر ما في الرجل شح هالع وجبن خالع - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا على بن حمشاذ لنا أبو عمرو الضبي ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة عن أبي اسحاق عن حسان ابن فائد عن عمر رضى الله عنه قال الشجاعة والجهن غرائز في الناس تلقى الرجل يقاتل عمن لا يعرف وتلقى الرجل يفر عن

ابيه والحسب المال والكرم الطوى لست بأخبر من فارسي ولا عجمي الا بالتقوى -

باب فضل الانفاق في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد المزني أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن أن ابا هريرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين في شيء من الاشياء في سبيل الله دعى من ابواب الجنة يا عبد الله هذا خير وللجنة ابواب فمن كان من اهل الصلاة دعى من باب الصلاة ومن كان من اهل الجهاد دعى من باب الجهاد ومن كان من اهل الصدقة دعى من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعى من باب الصيام باب الريان فقال أبو بكر ما على بن يدعى من تلك الابواب من ضرورة وقال يا رسول الله هل يدعى منها كلها احد؟ فقال نعم وأرجو أن تكون منهم يا ابا بكر - رواه البخارى في الصحيح عن ابي اليمان واخرجه مسلم من اوجه عن الزهري - (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان بهداد أنبا أبو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبيد الله المنادى ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا هشام يعنى ابن حسان عن الحسن بن عاصم عن معاوية قال لقيت اباذر رضى الله عنه يقود جملا له أو يسوقه في عنقه قرية فقلت يا اباذر مالك؟ (1) قال لى عملى فقلت يا ابا ذر مالك؟ (2) قال لى عملى (2) ثلاث مرات قال قلت ألا تحدثنى شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة يعنى من الولد لم ييلفوا الحنث الا ادخلهما الله الجنة بفضل رحمته اياهم ، وما من مسلم انفق زوجين من ماله في سبيل الله الا ابتلته حجة الجنة - (وأخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا محمد بن عيسى الواسطي ثنا عمرو بن عون ثنا هشيم عن منصور ويونس عن الحسن - لذكره بمعناه زاد الا استقبلته حجة الجنة كلهم يدعوه إلى ما قبله قلت كيف ذاك؟ قال ان كان رجلا فرجلين وان كانت ابلا لبعيرين وان كانت غنما فثلاثين - (حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن لوروك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا جرير بن حازم عن بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن غضيف بن الحارث قال سمعت ابا عبيدة رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق نفقة في سبيل الله فاضلة فسمماته ومن انفق على نفسه أو قال على اهله أو عاد مريضا أو اماط اذى فالحسنة بعشر امثالها والصوم جنة ما لم يخرقها ومن ابتلاه الله بهلاء في جسده فله حطة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا يزيد بن هارون أنبا جرير بن حازم ثنا بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف (قال يزيد وأخبرنا) هشام بن حسان عن واصل مولى أبي عيينة عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف قال دخلنا على أبي عبيدة بن الجراح في مرضه الذى مات فيه وعنده امرأته تحيفة (3) ووجهه مما يلى الحائط فقلنا كيف بات أبو عبيدة فقلنا بات بأجر فالضئ التي فقال ما بت بأجر فساء نا ذلك وسكتنا فقال لا تسألون عما قلت قلنا ما سرنا ذلك فسالك عنه فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق نفقة فاضلة في سبيل الله فسمماته ضعف ومن انفق على نفسه أو اماط (4) اذى عن الطريق أو تصدق بصدقة فحسنة بعشر امثالها والصوم جنة ما لم يخرقها ومن ابتلاه الله بهلاء في جسده فهو له حطة - (وأخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء أنبا مهدي بن ميمون ثنا واصل مولى أبي عيينة عن ابن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن رجل من فقهاء اهل الشام عن

(1) ف ح ما مالك (2) زاد في ف خلال قلت يا ابا ذر ما مالك قال لى عملى (3) كذا في مسند احمد - وفي النسخ بلا نقط - ح (4) ف حاز (*) -

عياض بن غثيف (ح قال وحدنا) يوسف ثنا أبو الربيع ومحمد بن أبي بكر قالوا لنا حماد بن زيد ثنا واصل مولى أبي عيينة عن بشار بن أبي سيف عن الوليد بن (عبد الرحمن عن عياض بن 1 -) غثيف عن أبي عبيدة بهذا الحديث (ورواه) سليم بن عامر أن غضيف بن الحارث حدثهم عن أبي عبيدة قال الوصب يكفر به من الخطايا (قال البخاري) الصحيح غضيف بن الحارث الشامي - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو أسامة عن زائدة عن الاعمش عن أبي عمرو الشيباني عن أبي مسعود عقبة بن عمرو رضی الله عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بناقة مخطومة فقال هي لى يارسول الله هذه فى سبيل الله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لك بها يوم القيامة سبعمائة كلها مخطومة - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى عمرو ابن الحارث عن بكير بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهنى رضی الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا فى سبيل الله فقد غزا ومن خلفه فى اهله بخير فقد غزا - رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن منصور وغيره عن ابن وهب واخرجاه كما مضى -

(حدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا أبو العباس الاصم أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا أبي وشعب بن الليث قالوا أنبا الليث عن ابن الهاد عن الوليد بن أبي الوليد عن عثمان بن سراقه عن عمر بن الخطاب رضی الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اظل رأس غازى (2) اظله الله يوم القيامة ، ومن جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل اجره حتى يموت أو يرجع ، ومن بنى مسجدا يذكر فيه اسم الله بنى الله له بهى فى الجنة - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو العباس الشاذلي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب - حدثنا أبو عبد الله الحافظ بمثله وزادوا قال وقال الوليد فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال قد بلغنى هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكرته لمحمد بن المتكدر ولزيد بن اسلم فكلاهما قد قال بلغنى هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو بكر محمد بن عبد الله الوراق ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيدة ابن حميد ثنا الاسود بن قيس عن نبيح العنزى عن جابر بن عبد الله رضی الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اراد أن يغزو فقال يا معشر المهاجرين والانصار إن من اخوانكم قوما ليس لهم مال ولا عشيرة فليضم احدكم إليه الرجلين أو الثلاثة فما لاحدنا من ظهر جمل (2) الا عقبه كعقبه احدهم قال فضمامت إلى الثين أو ثلاثة مالى عقبه الا كعقبه احدهم (3) -

باب فضل الذكر فى سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى يحيى بن ايوب وسعيد بن أبي ايوب عن زيان بن فائد عن سهل بن معاذ بن انس الجهنى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصلاة والصيام والذكر تضاعف على النفقة فى سبيل الله بسبعمائة ضعف - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم أنبا محمد بن عبد الله أنبا ابن وهب أخبرنى يحيى بن ايوب عن زيان بن فائد عن سهل بن معاذ الجهنى عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قرأ الف آية فى سبيل الله كتبه الله مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين -

(1) من ف (2) - كذا (3) ف - حالى الا عقبه كعقبه احدهم (*) -

باب فضل الصوم في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن ثنا اسحاق بن منصور وسلمة ابن شبيب قالنا ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج عن يحيى بن سعيد وسهيل بن أبي صالح انهما سمعا التعمان بن أبي عياض الزرقى يحدث عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا - رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق بن نصر عن عبد الرزاق ورواه مسلم عن اسحاق بن منصور -

باب تشييع الغازى وتوديعه

(حدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء لنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقى لنا محمد بن عثمان التوماني الهيثم بن حميد لنا المطعم بن المقدم عن مجاهد قال خرجت إلى الغزو فشيئنا عبد الله بن عمر رضى الله عنهما فلما اراد فرارنا قال انه ليس معى ما اعطيكماه ولكنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله إذا استودع شيئا حفظه وانا استودع الله دينكما وامانتكما (1) وخواتيم اعمالكما -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى ابن ايوب عن زيان بن فائد عن سهل بن معاذ بن انس عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لان اشيع مجاهدا في سبيل الله فاكفه على رحله غدوة أو روحة احب إلى من الدنيا وما فيها (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن أنبا ابراهيم بن الحسين لنا آدم لنا شعبة لنا أبو الفيض رجل من اهل الشام قال سمعت سعيد بن جابر الرعيني يحدث عن ابيه ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه شيع جيشا فمشى معهم فقال الحمد لله الذى اغبرت اقدامنا فى سبيل الله لقليل له وكيف اغبرت وانما شيئناهم فقال انا جهزناهم وشيئناهم ودعونا لهم -

باب ما جاء فى حرمة نساء المجاهدين

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر لنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور لنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة امهاتهم وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا فى اهله الا نصب له يوم القيامة ، فليل هذا خلفك فى اهلك فخذ من حسناته ما شئت فانثت بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما ظنكم - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى لنا الحميدى لنا سفيان لنا ثعلب التميمى وكان ثقة خيارا - فذكره بنحوه الا انه قال ليقال له يا فلان هذا فلان بن فلان خانك فخذ من حسناته ما شئت - رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن منصور واخرجه من حديث الثورى ومسر عن علقمة عن سليمان بن بريدة عن ابيه -

باب الاستئذان فى القفول بعد النهى

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر لنا أبو داود لنا احمد بن محمد بن ثابت المروزى حدثنى على بن حسين عن ابيه عن يزيد التحوى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال (عفا الله عنك لم اذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين ، لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر أن يجاهدوا بامر اللهم والفسهم والله عليهم بالمتقين ، اما يستأذنك الذين

(1) فى -وامانتكما (*) -

لا يؤمنون بالله واليوم الآخر وارتابت قلوبهم فهم في ريبهم يترددون) نسختها التي في النور (البا
المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على امر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنه ان الذين
يستأذنونك اولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله فإذا استأذنونك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم
واستغفر لهم الله ان الله غفور رحيم) وكذلك رواه عطية بن سعد عن ابن عباس (وبمعناه) قال قتادة قال
رخص له هنا بعد ما قال له (عفا الله عنك لم أذنت لهم) -

باب الاذن بالقول وكرهية الطرق

قد مضى في ذلك حديث جابر بن عبد الله وانس بن مالك وغيرهما في آخر كتاب الحج (أخبرنا) أبو زكريا
بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد
الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمر بن محمد بن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم حين قدم من غزوة (1) قال لا تطرقوا النساء وأرسل من يؤذن الناس انه قادم الغد -

باب البشارة في الفتح

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا (مسدد عن
يحيى عن اسمعيل بن أبي خالد حدثني قيس بن أبي حازم قال قال لي جرير بن 2 - عبد الله رضي الله عنه
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تريحنى من ذى الخلصة وكانوا يسمونها كعبة اليمانية قال
فانطلقت في خمسين ومائة فارس من احمص وكنت لا ائت على الخيل فذكرت ذلك لرسول الله صلى
الله عليه وسلم فضرب بيده في صدرى حتى انى لانظر إلى اثر اصابعه في صدرى فقال اللهم لبته واجعله
هاديا مهديا قال فانطلق فكسرها وحرقها بالنار ثم بعث حصين بن ربيعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم يشره
فقال والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها مثل الجمل الاجرب فبارك رسول الله صلى الله عليه
وسلم على خيل احمص ورجالها خمس مرات - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد واخرجه مسلم من
اوجه عن اسمعيل - (وأخبرنا) أبو الحسن على بن محمد ابن السقاء وابو الحسن المقرئ قالنا أنبا الحسن بن
محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمرو بن عاصم عن حماد بن سلمة عن
هشام بن عروة عن ابيه عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم خلف عثمان بن عفان
واسامة بن زيد على رقية ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (ايام بدر فجاء زيد بن حارثة رضي الله عنه على
العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم 2 -) بالبشارة قال اسامة فسمعت الهبة فخرجت فإذا زيد قد جاء
بالبشارة فوالله ما صلقت حتى رأينا الامارى فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان رضي الله عنه بسهمه

باب ما جاء في اعطاء البشارة (3)

(حدثنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قائد كعب حين عمى من بنيه
قال سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في
غزوة تبوك - فذكر الحديث بطوله في توبته وايدان رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله عليه وعلى
صاحبيه قال سمعت صوت صارخ اوفى على جبل سلع يا كعب بن مالك ابشر قال فخررت ساجدا وعرفت انه
قد جاء الفرج فلما جاء لي الذي سمعت صوته يشترى نزع ثوبي فكسوتهما اياه ببشراه ووالله ما املك غيرهما يومئذ
واسعرت ثوبيين 2 -) فلبستهما وانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخارى عن يحيى بن بكير -

(1) ف غزوه (2) من ف (3) ف - البشارة (*) -

باب استقبال الغزاة

(أخبرنا) أبو عمرو الاديبي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا أبو أحمد بن زياد ثنا ابن أبي عمر ثنا سفیان عن الزهري عن السائب بن يزيد رضى الله عنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك خرج الناس يتلقونه إلى ثنية الوداع فخرجت مع الناس وأنا غلام فلقيناه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ثنا علي بن عبد الله ثنا سفیان عن الزهري عن السائب بن يزيد رضى الله عنه قال خرجت مع الصبيان نتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ثنية الوداع مقدمه من غزوة تبوك - وقال سفیان مرة أذكر مقدم النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم من تبوك - رواه البخارى فى الصحيح عن علي بن عبد الله -

باب الصلاة إذا قدم من سفر

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن محارب ابن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فى سفر فلما قلنا المدينة قال لى ادخل المسجد فصل ركعتين - رواه البخارى فى الصحيح بن سليمان بن حرب واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة (وقد مضى) سائر الاحاديث التى رويت فى آداب السفر فى آخر كتاب الحج والاحاديث التى رويت فى الاعداد للجهد فى كتاب السبق والرمى وبالله التوفيق -

باب قتال اليهود

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق املاء وقرءة أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا اسحاق بن محمد الفروى ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قتالون اليهود حتى يختبئ احدهم وراء الحجر فيقول يا عبد الله المسلم هذا يهودى ورائى فاقتله - رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق بن محمد الفروى واخرجه مسلم من وجه آخر عن نافع -

باب ما جاء فى فضل قتال الروم وقتال اليهود

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الرحمن بن سلام ثنا حجاج بن محمد عن لرج بن فضالة عن عبد الخبير بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده قال جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم (يقال لها ام غلام وهى متقبلة تسأل عن ابن لها وهو مقتول فقال لها بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم 1 - جنت 2) تسألين عن ابنك وانت متقبلة فقالت ان ارزأ ابني فلن ارزأ حياتى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنك له اجر شهيدين قالت ولم ذاك يا رسول الله؟ قال لانه قتله اهل الكتاب -

باب ما جاء فى قتال الذين ينتحلون الشعر وقتال الترك

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا سفیان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتلوا اقواما نعالهم الشعر - (حدثنا) أبو محمد أنبا أبو سعيد لنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا سفیان بن عيينة عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة

(1) من ف 2) ف - كيف (*) -

رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما (1) نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما صفار الاعين ذلف الانوف كان وجوههم المجان المطرقة -رواهما البخارى فى الصحيح عن على بن عبد الله عن سفيان ورواهما مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن سفيان ورواه شيب بن ابي حمزة عن ابي الزناد فقال حتى تقاتلوا الترك صفار الاعين حمر الوجوه - (أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا المنيعي ثنا محمد بن عباد ثنا سفيان - فذكر الحديث الاول قال أبو عبد الله يعنى محمد بن عباد بلغنى ان اصحاب بابك كانت نعالهم الشعر - (جدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أنبا أبو القاسم عبيدالله بن ابراهيم بن بالويه المزكى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنى أبو هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا حوز وكرمان قوما من الاعاجم حمر الوجوه فطس الانوف صفار الاعين كان وجوههم المجان المطرقة -رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى عن عبد الرزاق - (أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرنى الحسن بن سفيان ثنا شيان بن ابي شيبة ثنا جرير هو ابن حازم ثنا الحسن ثنا عمرو بن تغلب (2) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقاتلون بين يدي الساعة قوما نعالهم الشعر (وتقاتلون قوما عراض الوجوه كان وجوههم المجان المطرقة - رواه البخارى 3 -) فى الصحيح عن سليمان بن حرب وأبي النعمان عن جرير بن حازم -

باب ما جاء فى النهى عن تهيج الترك والحبشة

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عيسى بن محمد الرملى ثنا ضمرة عن الشيباني عن ابي سكينه رجل من المحرورين عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال دعوا الحبشة ما ودعوكم واركوا الترك ما تركوكم - (وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القاسم بن احمد البغدادي ثنا أبو عامر عن زهير بن محمد عن موسى بن جبير عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتركوا الحبشة ما تركوكم فانه لا يستخرج كنز الكعبة الا ذو السويقتين (من الحبشة 4 -)

باب ما جاء فى قتال الهند

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا بشر بن موسى ثنا خلف عن هشيم عن سيار بن ابي سيار الفئوى (ح وأخبرنا) أبو الحسن على بن محمد بن ابي على السقاء وأبو الحسين على بن محمد المقرئ قالا أنبا الحسن بن محمد ابن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا مسدد ثنا هشيم عن سيار ابي الحكم عن جبر بن عبيدة عن ابي هريرة رضى الله عنه قال وعدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة الهند فان ادركها انفق فيها مالي ونفسي فان استشهدت كنت من الفضل الشهداء وان رجعت فانا أبو هريرة المحرر - زاد المقرئ فى روايته ثم قال مسدد سمعت ابن داود يقول قال أبو إسحاق الفزارى وددت انى شهدت (ماريد) (5) بكل غزوة غزوتها فى بلاد الروم - (أخبرنا) أبو سعد احمد بن محمد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة وجعفر بن احمد بن عاصم قالا ثنا هشام بن عمار ثنا الجراح بن مليح البهراني ثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن لقمان بن عامر عن عبد الاعلى بن عدى البهراني عن ثوبان رضى الله عنه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عصبانان من امتى

(1) ف - اقواما (2) مد - تغلب - ف - تغلبة كلاهما خطأ - ح (3) سقط من ف (4) من ف (5) - كذا (*)

أحرزهما الله من النار ، عصابة تفزو الهند وعصابة تكون مع عيسى ابن مريم عليهما السلام -

باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أن الربيع قال قال الشافعي رحمه الله قال الله تبارك وتعالى (هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون) - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن الربيع بن سليمان أن الشافعي أنبأ ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتفتن كوزهما في سبيل الله - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد وغيره عن سفيان وأخرجه البخاري ومسلم من حديث يونس وغيره عن الزهري وأخرجه من حديث جابر ابن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ جرير عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - وذكر الحديث بمثل حديث أبي هريرة - رواه البخاري في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم ورواه مسلم عن قتبية عن جرير (وروي) في ذلك حديث عدى بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم في كسرى بمعناه - ومن وجه آخر في كسرى وقيصر بمعناه - (أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ النضر بن شميل أنبأ اسرائيل أنبأ سعد الطائي أنبأ محل بن خليفة عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال بينا أنا عند النبي صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه قال النبي صلى الله عليه وسلم ولئن طالبت بك حياة لتفتحن كنوز كسرى قلت يا رسول الله كسرى ابن هرمز؟ قال كسرى بن هرمز قال عدى وكت ممن التفتحن كنوز كسرى بن هرمز - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن الحكم عن النضر بن شميل - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أن الربيع قال قال الشافعي رحمه الله ولما أتى كسرى بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم مزقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم تمزق ملكه وحفظنا ان قيصر أكرم كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ووضعه في مسك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ثبت ملكه - (أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملجان ثنا يحيى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب انه قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا بكتابه إلى كسرى فأمره ان يذفعه إلى عظيم البحرين يذفعه عظيم البحرين إلى كسرى فلما قرأه كسرى خرقه فحسبت ان سعيد بن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وغيره - (أخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه بن أحمد المرزوي قدم علينا بنيسابور ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن خن باملاء ثنا أبو إسحاق اسمعيل بن إسحاق القاضي ثنا إبراهيم بن حمزة ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى قيصر يدعو إلى الاسلام وبعث بكتابه إليه مع دحية الكلبي وأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يذفعه إلى عظيم بصرى ليدفعه إلى قيصر فذفعه عظيم بصرى إلى قيصر وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من حمص إلى ابياء شكرا لما ابلاه الله فلما ان جاء قيصر كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين قرأه التمسوا لي ههنا احدا من قومه أسألهم

عن رسول الله - قال ابن عباس فاخبرني أبو سفيان انه كان بالشام في رجال من قريش قال أبو سفيان فوجدنا رسول قيصر ببعض الشام فاطلق بي وباصحابي حتى قدمنا ايلياء فادخلنا عليه فاذا هو في مجلس ملكه وعليه التاج وإذا حوله عظماء الروم فقال لترجمانه سلهم أيهم أقرب نسبا إلى هذا الرجل الذي يزعم انه نبي؟ قال أبو سفيان فقلت انا اقربهم إليه نسبا قال ما قرابة ما بينك وبينه؟ قال فقلت هو ابن عمي - قال وليس في الركب يومئذ احد من بني عبد مناف غيري - فقال قيصر أدونه مني ثم أمر اصحابي فجعلوا خلف ظهري عند كفي ثم قال لترجمانه قل لاصحابه اني سائل هذا الرجل عن الذي يزعم انه نبي فان كذب فكذبوه - قال أبو سفيان والله لولا الهياج يومئذ أن يأتوا اصحابي عنى الكذب كذبت عنه حين سألني عنه ولكن استحييت ان يأتوا الكذب عنى فصدفته عنه - ثم قال لترجمانه قل له كيف نسب هذا الرجل فيكم؟ قال قلت هو فينا ذو نسب قال فهل قال هذا القول احد منكم قبله؟ قال قلت لا قال وهل كنتم تهمونونه عن الكذب قبل ان يقول ما قال؟ قال قلت لا قال فهل من آياته من ملك؟ قال قلت لا؟ قال فاشراف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم؟ قال قلت بل ضعفاؤهم قال فيزيدون ام ينقصون؟ قال قلت بل يزيدون قال فهل يرتد احد منهم سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه؟ قال قلت لا قال فهل يغدر؟ قال قلت لا ونحن الآن منه في مدة نحن نخاف ان يغدر - قال أبو سفيان ولم يمكنى كلمة ادخل فيها شيئا انتقص به لا اخاف ان تؤثر عنى غيرها قال فهل قاتلتموه وقتلكم؟ قال قلت نعم قال فكيف كانت حربكم وحربه؟ قال قلت كانت دولا وسجالا يدال علينا المرة وتدال عليه الاخرى قال فماذا يأمركم به؟ قال يأمرنا ان نعبد الله وحده لا نشرك به شيئا وبينهانا عما كان يعبد آباؤنا ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالمعهد وأداء الامانة - قال فقال لترجمانه حين قلت ذلك له قل له اني سألتك عن نسبه فيكم فزعمت انه ذو نسب وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها ، وسألتك هل قال هذا القول احد منكم قبله فزعمت ان لا فقلت لو كان احد منكم قال هذا القول قبله قلت رجل يأتيهم بقول قد قيل قبله ، وسألتك هل كنتم تهمونونه بالكذب قبل ان يقول ما قال فزعمت ان لا فعرفت انه لم يكن يدع الكذب على الناس ويكذب على الله ، وسألتك هل كان من آياته من ملك فزعمت ان لا فقلت لو كان من آياته ملك قلت يطلب ملك آياته ، وسألتك اشراف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم فزعمت ان ضعفاء هم - اتبعوه وهم اتباع الرسل ، وسألتك هل يزيدون ام ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى يتم ، وسألتك هل يرتد احد سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه فزعمت ان لا وكذلك الايمان حين نخاطب بشاشة القلوب لا يسخطه احد ، وسألتك هل يغدر فزعمت ان لا وكذلك الرسل لا يغدرن ، وسألتك هل قاتلتموه وقتلكم فزعمت ان قد فعل وأن حربكم وحربه يكون دولا يدال عليكم المرة وتدالون عليه الاخرى وكذلك الرسل تتبلى وتكون لها العاقبة ، وسألتك بماذا يأمركم فزعمت انه يأمركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبينهاكم عما كان يعبد آباؤكم ويأمركم بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالمعهد وأداء الامانة وهذه صفة نبي قد كنت اعلم انه خارج ولكن لم اظن انه منكم وان يكن ما قلت حقا فيوشك ان يملك موضع قدمي هاتين ولو أرجو أن اخلص إليه لتجشمت لقبه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه قال أبو سفيان ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به فقرأ فإذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى - اما بعد فاني ادعوك بدعاية (1) الاسلام أسلم تسلم يؤتلك الله اجرک مرتين وان توليت فعليک اثم الایسین و (یا اهل الکتاب تعالوا إلى کلمة سواء بیننا وبينکم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا باننا مسلمون) قال أبو سفيان فلما ان قضى مقالته علت اصوات الذين حوله من عظماء الروم وكثر لغظهم فلا ادري ماذا قالوا وامر بنا فاخرجنا فلما ان خرجت مع اصحابي وخلوت بهم قلت لهم لقد أمر أمر ابن أبي كيشة هذا ملك بنی الاصفر يخافه ، قال أبو سفيان والله ما زلت ذليلا مستيقنا بان امره سيظهر حتى ادخل الله قلبی الاسلام وانا كاره - رواه البخاری فی الصحيح عن ابراهيم بن حمزة واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابراهيم بن سعد (قال الشافعی رحمه الله) فأغزى أبو بكر رضی الله عنه الشام علی ثقة من فتحها لقول

رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح بعضها وتم فتحها في زمن عمر رضي الله عنه وفتح عمر رضي الله عنه العراق وفارس (قال الشيخ) وهذا الذي ذكره الشافعي بين في التواريخ وسياق تلك القصص مما يطول به الكتاب (قال الشافعي) رضي الله عنه فقد أظهر الله جل ثناؤه دينه الذي بعث به رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاديان بأن اهان لكل من سمعه انه الحق وما خالفه من الاديان باطل واظهره بأن جماع الشرك دينان دين اهل الكتاب ودين الاميين فظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاميين حتى واتوه (1) بالاسلام طوعا وكرها وقتل من اهل الكتاب وسبي حتى دان بعضهم الاسلام واعطى بعض الجزية صاغرين وجرى عليهم حكمه صلى الله عليه وسلم وهذا ظهور الدين كله (قال الشافعي رحمه الله) وقد يقال ليظن ان الله دينه على الاديان حتى لا يدان الله الا به وذلك متى شاء الله عز وجل - (اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن عون عن عمير بن اسحاق قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر فاما قيصر فوضع فمزه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أما هؤلاء فيمزقون وأما هؤلاء فستكون لهم بقية (قال الشافعي رحمه الله) ووعده رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فتح فارس والشام - (اخبرناه) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطن ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة حدثني أبو علقمة يرد الحديث إلى جبير بن نفي قال قال عبد الله بن حوالة رضي الله عنه كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكرنا إليه العري والفقر وقلة الشيء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبشروا فوالله لانا بكثرة الشيء اخوفنى عليكم من قنقه والله لا يزال هذا الامر فيكم حتى يفتح الله ارض فارس وارض الروم وارض حمير وحتى تكونوا اجنادا ثلاثة جندا بالشام وجندا بالعراق وجندا باليمن وحتى يعطى الرجل المائة فيسخطها قال ابن حوالة قلت يا رسول الله ومن يستطيع الشام وبه الروم ذوات القرون ؟ فقال والله ليفتحها (2) الله عليكم وليستخلفكم فيها حتى يظل العصابة البيض منهم قمصهم (3) الملحمة اقاؤهم قياما على الروبجل الاسود منكم المخلوق ما امرهم من شيء فعلوه وان بها رجالا لاتم احقر في أعينهم من القردان في اعجاز الابل ، قال ابن حوالة فقلت يا رسول الله اختر لى ان ادركنى ذلك قال انى اختار لك الشام فانه صفوة الله من بلاده واليه تجتئ صفوته من عباده يا اهل اليمن عليكم بالشام فان من صفوة الله من ارضه الشام ألا فمن أبى فليستبق فى غلر اليمن فان الله قد تكفل لى بالشام واهله قال أبو علقمة فسمعت عبد الرحمن بن جبير يقول لعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم نعت هذا الحديث فى حر بن سهيل السلمى وكان على الاعاجم فى ذلك الزمان فكان إذا راحوا إلى مسجد نظروا إليه واليهم قياما حوله فمجربوا نعت رسول الله صلى الله عليه فيه وفيهم قال أبو علقمة أقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث ثلاث مرات لا نعلم انه اقسم فى حديث مثله (وقد مضى) فى هذا الكتاب عن ابن زغب الايادى عن عبد الله بن حوالة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليفتح لكم الشام ثم لتضمن كنوز فارس والروم - (اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن الجبار ثنا ابن بكير عن محمد بن اسحاق بن يسار فى قصة خالد بن الوليد حين فرغ من اليمامة قال فكتب أبو بكر الصديق رضي الله عنه إلى خالد بن الوليد وهو باليمامة ، من عبد الله أبى بكر خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خالد بن الوليد والذين معه من المهاجرين والانصار والتابعين باحسان سلام عليكم فانى أحمد اليكم الله الذى لا اله الا هو - أما بعد فالحمد لله الذى انجز وعده ونصر عبده وأعز ولىه واذل عدوه وغلب الاحزاب فردا فان الله الذى لا اله هو قال (وعده الله الذى آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الارض كما استخلف الذين من قبلهم ولم يمكن لهم دينهم الذى ارتضى لهم) وكتب الآية كلها وقرأ الآية وعدا منه لا خلاف له ومقالا لا ريب فيه وفرض الجهاد على المؤمنين فقال (كتب عليكم القتال وهو كره لكم) حتى فرغ من الآيات فاستموا بوعده (4) الله

(1) ف - دالوا (2) ف - ليفتحها (3) كذا (4) ف - حوعد (*) -

اياكم وأطيعوه فيما فرض عليكم وان عظمت فيه المؤنة واستبدت الرزية وبعدت المشقة وجمعتم في ذلك بالاموال والانفس فان ذلك يسير في عظيم ثواب الله فاغزوا رحمكم الله في سبيل الله (خفافا) وثقالا وجاهدوا باموالكم وانفسكم) كتب الآية ، ألا وقد امرت خالد بن الوليد بالمسير إلى العراق فلا يبرحها حتى يأتيه امرى فسيروا معه ولا تتناقلوا عنه فانه سبيل يعظم الله فيه الاجر لمن حسنت فيه نيته وعظمت في الخير رغبته فإذا وقعت العراق لكونوا بها حتى يأتيكم امرى ، كفانا الله واياكم مهمات الدنيا والآخرة والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته (قال الشيخ) ثم بين في التواريخ ورود كتابه عليه بالسير (1) إلى الشام وامداد من بها من امراء الاجناد وما كان من الظفر للمسلمين يوم اجنادين في ايام ابي بكر الصديق رضى الله عنه وما كان من خروج هرقل متوجها نحو الروم وما كان من الفتوح بها وبالعراق وبارض فارس وهلاك كسرى وحمل كنوزه إلى المدينة في ايام عمر بن الخطاب رضى الله عنه - (وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضروى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عمرو بن ثابت عن ابيه عن ابي جعفر عن جابر بن عبد الله في قوله (ليظهره على الدين كله) قال خروج عيسى ابن مريم عليهما السلام - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين لنا آدم بن ابي اياس لنا ورفاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله عزوجل (حتى تضع الحرب اوزارها) يعنى حتى ينزل عيسى ابن مريم فيسلم كل يهودى وكل نصرانى وكل صاحب ملة وتأمين الشاة الذئب ولا تقرض فارة جرابا وتذهب العداوة من الاشياء كلها وذلك ظهور الاسلام على الدين كله - (وأخبرنا) أبو الحسن على بن محمد بن على الاسفرائينى ابن السقاء أنبا أبو عبد الله محمد بن احمد بن بطه لنا عبد الله بن محمد بن زكريا لنا سعيد بن يحيى بن سعيد الاموى ثنا مسلم بن خالد عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله - ليظهره على الدين كله (ولو كره المشركون - قال إذا نزل عيسى بن مريم لم يكن في الارض الا الاسلام ليظهره على الدين كله - (2) - (أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرنى موسى هو ابن العباس الجوينى لنا محمد بن يحيى الذهلى ثنا يعقوب ابن ابراهيم ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب سمع ابا هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها ثم يقول أبو هريرة اقرأ وان شئت (وان من اهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيمة يكون عليهم شهيدا) رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق ورواه مسلم عن الحلوانى وغيره عن يعقوب - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق الصيدلانى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفالى ثنا حجاج ابن محمد قال قال ابن جريج أخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتى يقتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة قال وينزل عيسى ابن مريم فيقول اميرهم تعال صل لنا فيقول لا إن بعضكم على بعض امراء لتكرمة الله هذه الامة - رواه مسلم في الصحيح عن الوليد بن شجاع وغيره عن حجاج - (حدثنا) السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى أنبا أبو القاسم عبيدالله بن ابراهيم بن بالويه المزكى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا اجمعون وذلك حين (لا يبق نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في ايمانها خيرا) رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق بن منصور ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق -

(1) ف - بالمسير (2) من ف (*) -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو علي اسمعيل بن محمد بن اسمعيل الصفار ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن قتادة عن أبي قلابة عن أبي اسماء عن ثوبان رضی الله عنه أن نبی الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عزوجل زوى لى الارض حتى رأيت مشارقتها ومغاربها وأعطاني الكنزين الاحمر والابيض فان ملك امتى سيبلغ ما زوى لى منها وانى سألت ربى عزوجل ان لا يهلكهم بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فيهلكهم وان لا يلبسهم شيئا ويذيق بعضهم بأس بعض فقال يا محمد إني إذا أعطيت عطاء فلا مرد له انى أعطيتك لامتك أن لا يهلكوا بسنة عامة وأن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فيستبيحهم ولو اجتمع عليهم من بين اقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضها وبعضهم يبسى بعضها وبعضهم يفتن بعضها -وانه سيرجع قبائل من امتى إلى الشرك وعبادة الاوثان ، وان من اخوف ما اخاف الائمة المضلين ، وانه إذا وضع السيف فيهم لم يرفع إلى يوم القيامة ، وانه سيخرج فى امتى كذابون دجالون قريبا من ثلاثين وانى علمت الانبياء لا نبى بعدى ولا تزال طائفة من امتى على الحق منصوره حتى يأتى أمر الله -رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن معاذ بن هشام - (أخبرنا) أبو عبد الله الجافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو بكر القاضى وأبو صادق بن أبى الفوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن يزيد أخبرنى أبى قال سمعت ابن جابر عن سليم بن عامر قال حدثنى المقداد ابن الاسود الكندى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يبقى على ظهر الارض بيت مدر ولا وبر الا ادخله الله كلمة الاسلام اما بعز عزيز واما بدل ذليل إما يعزهم الله فيجعلهم من اهله فيعزوا به واما يذلهم فيذنبون له - (وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا أبو الأزهر ثنا عبد القلموس أبو المغيرة ثنا صفوان بن عمرو حدثنى سليم ابن عامر (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو اليمان ثنا صفوان عن سليم بن عامر الكلاعى عن تميم الدارى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليلفن هذا الامر ما بلغ الليل ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر الا ادخله الله هذا الدين بعز عزيز يعز به الاسلام أو ذل ذليل يدل به الكفر - (أخبرنا) أبو عبد الله الجافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عبد الله بن حمران ثنا عبد الحميد بن جعفر عن الاسود بن العلاء عن أبى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت عائشة رضى الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يذهب الليل والنهار حتى تعد اللات والعزى -قلت يارسول الله ان كنت لاطن ان الله حين انزل (هو الذى ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله) ان ذلك تام -قال انه سيكون من ذلك ما شاء الله ثم يبعث الله ريحا طيبة فتوفى من كان فى قلبه مثقال حبة خردل من ايمان فيبقى من لا خير فيه فيرجعون إلى دين آباؤهم -اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث خالد بن الحارث وأبى بكر الحنفى عن عبد الحميد بن جعفر (قال الشافعى رحمه الله) وكانت قریش تنتاب الشام انتابا كثيرا وكان كثير من معاشها منه وتأتى العراق فيقال لما دخلت فى الاسلام ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم خوفها من انقطاع معاشها بالتجارة من الشام والعراق (إذا فارقت الكفر ودخلت فى الاسلام خلاف ملك الشام والعراق ١ -) لاهل الاسلام فقال النبى صلى الله عليه وسلم إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده -فلم يكن بارض العراق كسرى يثبت له امر بعده وقال إذا هلك قيصر فلا قيصر بعده -فلم يكن بارض الشام قيصر بعده واجابهم على ما قالوا له وكان كما قال لهم صلى الله عليه وسلم وقطع الله الكاسرة عن العراق وفارس ، وقيصر ومن قام بالامر بعده عن الشام ، وقال النبى صلى الله عليه وسلم فى كسرى مرق ملكه فلم يبق للاكاسرة ملك ، وقال فى قيصر ثبت ملكه ثبت له ملك بلاد الروم إلى اليوم وتنحى ملكه عن الشام وكل هذا موثق يصدق بعضه بعضا - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافعى -فذكر هذا الكلام وما قبله فى هذا الباب - (قال الشيخ رحمه الله) وقد روى عن ابن عباس فى الآية تفسيرا آخر -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو الحسن الطرثقي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله تعالى (ليظهره على الدين كله) قال يظهر الله نبيه صلى الله عليه وسلم على امر الدين كله فيعطيه إياه ولا يخفى عليه شيئا منه وكان المشركون يكرهون ذلك

كتاب الجزية

باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان

(قال الشافعي رحمه الله) قال الله جل ثناؤه (إذا أسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقال (وقالتوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) -

(وأخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب أن ابا هريرة رضى الله عنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم منى ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله - رواه مسلم عن أبي الطاهر وغيره عن ابن وهب واخرجه البخارى فى الصحيح من اوجه اخر عن الزهرى - (أخبرنا) أبو الحسين (1) بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز ثنا عباس بن محمد ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن أبي سفيان عن جابر وعن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فإذا قالوها منعوا منى دماءهم وامنواهم الا بحقها وحسابهم على الله - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث حفص بن غياث عن الاعمش بالاستنادين جميعا -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر لنا سفيان عن عبد الملك بن نوفل عن رجل من مزينة يقال له ابن عصام عن ابيه أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث سرية قال إذا سمعتم مؤذنا أو رأيتم مسجدا فلا تقتلوا احدا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم (2) المزكى أنبا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث عن عقيل عن الزهرى قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة رضى الله عنه قال لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر رضى الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب لابي بكر رضى الله عنهما كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم منى ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله ، فقال أبو بكر رضى الله عنه والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عقلا كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه ، قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبى بكر رضى الله عنه للقتال فعرفت انه الحق - اخرجه فى الصحيح عن قتيبة - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس الاصبهاني أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله وهذا مثل الحديثين قبله فى المشركين مطلقا والما يراد به والله اعلم مشركو اهل الاوثان ولم يكن بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قربه احد من مشركى اهل الكتاب الا يهود بالمدينة وكانوا حلفاء الانصار ولم تكن الانصار استجمعت اول ما قدم رسول الله صلى الله

(1) فى مد - أبو الحسن - خطأ - (ح 2) فى مد - أبو الفضل ابراهيم - خطأ - (ح *) -

عليه وسلم اسلاما فوادعت يهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تخرج إلى شيء من عداوته بقول يظهر ولا فعل حتى كانت وقعة بدر فتكلم بعضها بمداوته والتحريض عليه فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم ولم يكن بالحجاز علمته الا يهود أو نصارى قليل بنجران وكانت المجوس بهجر وبلاد البربر وفارس نائين عن الحجاز دونهم مشركون اهل الاوثان كثير - (أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك اظنه عن ابيه وكان ابن احد الثلاثة الذين تيب عليهم أن كعب بن الاشرف اليهودي كان شاعرا وكان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحرض عليه كفار قريش في شعره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة واهلها اخلاط منهم المسلمون الذين تجمعهم دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم المشركون الذين يعبدون الاوثان ومنهم اليهود وهم اهل الحلقة والحصون وهم حلفاء للحيين الاوس والخزرج فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة استصلاحهم كلهم وكان الرجل يكون مسلما وأبوه مشرك والرجل يكون مسلما واخوه مشرك وكان المشركون واليهود من اهل المدينة حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤذون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اشد الاذى فأمر الله رسوله والمسلمين بالصبر على ذلك والعفو عنهم ففهم انزل الله جل ثناؤه (ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشرکوا اذى كثيرا) إلى آخر الآية وفيهم انزل الله جل ثناؤه (ود كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا) فلما أبى كعب بن الاشرف ان ينزع عن أذى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأذى المسلمين أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ رضي الله عنه ان يبعث رهطا ليقطعه فبعث إليه سعد بن معاذ محمد بن مسلمة الانتصاري وابا عيس الانتصاري والحارث ابن اخی سعد بن معاذ في خمسة رهط - وذكر الحديث في قتله قال فلما قطعه فرغت اليهود ومن كان معهم من المشركين فغدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اصبحوا فقالوا انه طرق صاحبنا الليلة وهو سيد من ساداتنا فقتل فذكر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان يقول في اشعاره وينهاهم به ودعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ان يكتب بينه وبينهم وبين المسلمين (كتابا ينتهوا إلى ما فيه فكتب النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبينهم وبين المسلمين 1 -) عاما صحيفة كتبها رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت العذق الذي في دار بنت الحارث فكانت تلك الصحيفة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم عند علي بن أبي طالب رضي الله عنه - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت عن سعيد بن جبیر أو عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا يوم بدر فقدم المدينة جمع اليهود في سوق قينقاع فقال يا معشر يهود أسلموا قبل ان يصيبكم مثل ما اصاب قريشا فقالوا يا محمد لا يفرنك من نفسك انك قتلت نفرا من قريش كانوا اغمارا لا يعرفون القتال انك لو قاتلتنا لعرفت اننا نحن الناس وانك لم تلق مثلنا فانزل الله عز وجل في ذلك من قولهم (قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون إلى جهنم وبئس المهاد قد كان لكم آية في فتنين القنقنة فتقاتل في سبيل الله) أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ببدر (واخرى كالفرة يرونهم من عليهم رأى العين) إلى قوله (لعمرة لاولى الا بصار) - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا احمد ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم وصالح ابن أبي امامة بن سهل بن حنيف قالوا بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ من بدر بشيرين إلى اهل المدينة زيد ابن حارثة و عبد الله بن رواحة فلما بلغ ذلك كعب بن الاشرف فقال ويلك أحق هذا؟ هؤلاء ملوك العرب وسادة الناس يعني قتلى قريش ثم خرج إلى مكة فجعل يبكي على قتلى قريش ويحرض على رسول الله صلى الله عليه وسلم -

باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب وهم اليهود والنصارى

(قال الشافعي) رحمه الله قال الله جل ثناؤه (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) - (أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر لنا أبو داود لنا محمد بن سليمان الانباري لنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث اميرا على سرية أو جيش اوصاه بقوى الله في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين خيرا قال إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى احدى ثلاث خصال أو خلال فأيتهن اجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم ، ادعهم إلى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأعلمهم انهم ان فعلوا ذلك ان لهم ما للمهاجرين وان عليهم ما على المهاجرين فان أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم انهم يكونون مثل اعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي كان يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم في الفء والغنيمة نصيب إلا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم أبوا فادعهم إلى اعطاء الجزية فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فان أبوا فاستن بالله وقاتلهم ، وإذا قاتلت (I) اهل حصن فأرادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم والنكح لا تدرون ما يحكم الله فيهم ولكن أنزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم بعد ما شتمت . قال سفيان قال علقمة فذكرت هذا الحديث لمقاتل بن حيان فقال حدثني مسلم هو ابن هيصم عن النعمان بن مقرن رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث سليمان بن بريدة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا أبو عبد الله الصفار لنا احمد بن مهران لنا عبيد الله بن موسى أنبا سفيان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا الحسن بن علي بن عفان لنا يحيى بن آدم لنا سفيان الثوري عن علقمة ابن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث اميرا على جيش اوصاه - وذكر الحديث - زاد فيه وإذا حاصرت اهل حصن وأرادوك على أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيك فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيك ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة آبائك وذمة اصحابك فانكم أن تخفروا ذمتكم وذمة آبائكم اهن عليكم من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله - ولم يذكر اسناد حديث مقاتل - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبه عن وكيع دون اسناد مقاتل ورواه عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى بن آدم وذكر فيه اسناد مقاتل -

(I) ف - حاصرت (*) -

قال (باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب) وهم اليهود والنصارى

(قال الشافعي قال الله تعالى (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله) الى قوله (من الذين اتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية) - قلت - وفي الخلافات للبيهقي لا يقبل الجزية من اهل الاوثان قال الله تعالى (قاتلوا المشركين حيث وجدتموهم - ثم استثنى اهل الكتاب بقوله حتى يعطوا الجزية - انتهى كلامه وعند الحنفية تخصيص اهل الكتاب بأداء الجزية لاينفي الحكم عن غيرهم والوثني المعجمي لايتحتم قتله بل يجوز استرقاقه فلم يتناوله قوله تعالى اقتلوا المشركين - بل هو مختص بالوثني العربي الذي يسقط قتله بعله واحدة وهي الاسلام بخلاف المعجمي لأنه يسقط قتله بعله اخرى وهي الاسترقاق

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا عبد الوارث بن عبد الصمد حدثني أبي ثنا شعبة حدثني علقمة بن مرثد أن سليمان بن بريدة الأسلمي حدثه عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث أميراً على جيش أو سرية فإصاه فإصاه في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين - (أخبرنا) وذكر الحديث بزيادته في متنه - رواه مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن عبد الصمد - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا روح بن الفرغ ثنا يحيى بن بكير حدثني الليث بن سعد عن جرير بن حازم عن شعبة بن الحجاج - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو محمد المزني (ح وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو محمد أحمد بن إسحاق الهروي قال أنبأ علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضى الله عنه قال بعثني أبو بكر رضى الله عنه فيمن يؤذن يوم النحر بمعنى أن لا يحج بعد العام مشرك وان لا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الأكبر يوم النحر. وإنما قيل الحج الأكبر من أجل قول الناس الحج الأصغر فبئذ أبو بكر رضى الله عنه إلى الناس في ذلك العام فلم يحج في العام القابل الذي حج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع مشرك وانزل الله عز وجل في العام الذي نزل فيه أبو بكر إلى المشركين (يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام) إلى قوله (عليم حكيم) فكان المشركون يوافون بالتجارة فينتفع بها المسلمون (فلما حرم الله على المشركين أن لا يقربوا المسجد الحرام وجد المسلمون في أنفسهم 1 -) مما قطع عنهم من التجارة التي كان المشركون يوافون بها فقال الله تعالى (وان خفتن عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله ان شاء) ثم أحل في الآية التي تتبعها الجزية ولم تكن تؤخذ قبل ذلك فجعلها عوضاً مما منعهم من موافاة المشركين بتجاراتهم فقال (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) فلما أحل الله ذلك للمسلمين عرفوا أنه قد عاضهم الفضل مما كانوا وجدوا عليه مما كان المشركون يوافون به من انجازه - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان إلى قوله حجة الوداع مشرك دون ما بعده وأظنه من قول الزهري (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) إلى قوله (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) قال نزل هذا حين أمر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بغزوة تبوك - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال فلما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى تبوك أتاه يحنه بن روبة صاحب أيلة فصالح رسول الله صلى الله عليه وسلم واعطاه

(1) من ف (*) -

وذكر البيهقي في هذا الباب حديث بريدة (إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث أحوال - وفيه - فان هم أبو الفادعهم إلى اعطاء الجزية) - قلت - التوبيع خاص ولفظ المشركين عام فهو غير مطابق لمدهاه قال النووي في شرح مسلم هذا مما يستدل به مالك والأوزاعي وموافقهما في جواز أخذ الجزية من كل كافر عربياً كان أو أعجمياً كتابياً أو مجوسياً أو غيرهما - وذكر الخطابي هذا الحديث في المعامل ثم قال ظاهره موجب قبول الجزية من كل مشرك كتابي أو غير كتابي من عبدة الشمس والنييران والأولان انتهى كلامه ويؤيد هذا المذهب قوله عليه السلام في حديث ابن عباس ويؤدى إليهم العجم الجزية أخرجه الترمذى وقال حسن صحيح وذكره البيهقي بعد في باب من زعم أنما يؤخذ الجزية من العجم - وقوله عليه السلام في المجوس سنواهم سنة أهل الكتاب - نص في أنهم ليسوا من أهل الكتاب ويدل على أن الجزية تؤخذ من غير أهل الكتاب لكونهم في معانهم -

الجزية وأناه اهل جربا واذرح فاعطوه الجزية - (أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الحافظ أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا فضيل بن عياض عن ليث عن مجاهد قال يقاتل اهل الاوثان على الاسلام ويقاتل اهل الكتاب على الجزية -

باب من لحق باهل الكتاب قبل نزول الفرقان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مزروق ثنا وهب ابن جرير عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله (لا اكراه في الدين) قال كانت المرأة من الانصار لا يكاد يعيش لها ولد فتحلف لئن عاش لها ولد لتهودنه فلما اجليت بنو النضير إذا فيهم ناس من ابناء الانصار فقالت الانصار يارسول الله أبناؤنا فانزل الله عزوجل (لا اكراه في الدين) قال سعيد بن جبير من شاء لحق بهم ومن شاء دخل في الاسلام - اخرجه أبو داود في السنن من اوجه عن شعبة (ورواه) أبو عوانة عن أبي بشر فارسله -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضروي أنبا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في قوله (لا اكراه في الدين) قال نزلت في الانصار قلت خاصة ؟ قال خاصة كانت المرأة منهم إذا كانت نورة أو مقلاة تنذر لئن ولدت ولدا لتجعلنه في اليهود لتتمس بذلك طول بقائه فجاء الاسلام وفيهم منهم فلما اجليت النضير قالت الانصار يارسول الله أبناؤنا واخواننا فيهم فسكت عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت (لا اكراه في الدين) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خير اصحابكم فان اختاروكم فهم منكم وان اختاروهم فأجلوهم معهم -

باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا أو عجماء

(قال الشافعي) رحمه الله أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من اكيلر دومة وهو رجل يقال من غسان أو كندة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا سهل بن عثمان العسكري ثنا يحيى بن زكريا ثنا محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر عن انس بن مالك وعن عثمان بن أبي سليمان أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى اكيلر دومة فأخذوه فاتوا به فحقن له دمه وصالحه على الجزية -

قال (باب من لحق باهل الكتاب قبل نزول الفرقان)

قلت - في نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمع العلماء ان ذبيحة الكتابي مطلقا حلال للمسلم الا الشافعي فإنه لم يجز الا ذبيحة من دان هو أو احد من آبائه بذلك الدين قبل نزول الفرقان واما بعد نزوله فإن ذبيحته لا تحل للمسلم - وفي احكام القرآن للطحاوي قال الشافعي من دان بدين النصرانية او اليهودية بعد نزول الفرقان فليس من اهلها ولا يقر عليها ولا تؤكل ذبيحته ولا يحل نكاحه - ولم يفرق في سبب نزول - لا اكراه في الدين - بين من دان منهم باليهودية قبل نزول الفرقان وبعده فدل على استواء الحكم وقد روينا عن ابن عباس قال كلوا من ذبائح بني تغلب وتزوجوا من نسائهم فإنه تعالى يقول (ومن يتولهم منكم فإنه منهم) ولم يفرق ايضا بين من تولاهم قبل نزوله ولما قال عدى بن حاتم ان لى دينا سكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال له ألسنت ركوسيا ؟ فنسبه الى صنف من النصارية ولم يسأله هل دان بذلك قبل النزول او بعده

قال (باب من أخذت منهم عربا كانوا أو عجماء)

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن رومان و عبد الله بن أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر بن عبد الملك رجل من كندة كان ملكا على دومة وكان نصرانيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالد انك ستجده يصيد البقر فخرج خالد حتى إذا كان من حصنه منظر العين وفي ليلة مقمرة صافية وهو على سطح ومعه امرأته فالت البقر تحك بقرونها باب القصر فقالت له امرأته هل رأيت مثل هذا قط؟ قال لا والله قالت فمن يترك مثل هذا؟ قال لا أحد فنزل فأمر بفرسه فاسرج وركب معه نفر من اهل بيته فيهم اخ له يقال له (حسان فخرجوا معه بمطارفهم فلتقاهم خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذته وقتلوا 1-) اخاه حسان وكان عليه قباء ديباج محوص بالذهب فاستلبه اياه خالد بن الوليد فبعث به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل قدومه عليه ثم ان خالدًا قدم بالاكيدر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فحقت له دمه وصالحه على الجزية وخلقى سبيله فرجع إلى قريته (قال الشافعي رحمه الله) وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من اهل ذمة اليمن وغامتهم عرب ومن اهل نجران وفيهم عرب -(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر ابن عياش عن عاصم عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن وأمرني ان أخذ من كل حالم دينارًا او عد له معافر -قال يحيى بن آدم وانما هذه الجزية على اهل اليمن وهم قوم عرب لانهم اهل كتاب الا ترى انه قال لا يفتن يهودى عن يهودية 2)) يعنى فى روايته عن جرير عن منصور عن الحكم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب إلى معاذ بن جبل بذلك -(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمرو الياهمى ثنا يونس بن بكير أنبا اسباط بن نصر الهمداني عن اسمعيل بن عبد الرحمن القرشى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل نجران على الفى حلة -وذكر الحديث -(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قد أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من أكيدر الغساني ويروون انه صالح رجلا من العرب على الجزية فاما عمر بن الخطاب رضى الله عنه ومن بعده من الخلفاء إلى اليوم فقد أدخلوا الجزية من بنى تغلب وتوخ و بهراء و خلط من خلط العرب وهم إلى الساعة مقيمون على النصرانية يضاعف عليهم الصدقة وذلك جزية وانما الجزية على الاديان لا على الانساب ولولا ان نأثم بمعنى باطل وددنا ان الذى قال أبو يوسف كما قال وان لا يجرى صفار على عربى ولكن الله اجل فى اعيننا من ان نحب غير ما قضى به -(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى ابن أبي بكير ثنا عبد الله بن عمر القرشى حدثني سعيد بن عمرو بن سعيد أنه سمع اياه يوم المرج يقول سمعت أبي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول لولا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل سمع الدين بنصارى من ربيعة على شاطئ الفرات ما تركت عربيا الا قتلته أو يسلم -(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق فى قصة ورود خالد بن الوليد من جهة أبي بكر الصديق رضى الله عنه الحيرة ومعارة هانء بن قبيصة اياه فقال خالد ادعوك

(1) سقط من ف 2-) - كذا فى النسخ - وفى كتاب الخراج ليحيى بن آدم - عن يهوديته - ح (*) -

- قلت - قد ورد انها لا تؤخذ من العرب قال عبد الرزاق انا معمر عن الزهري أن النبي صلى الله عليه وسلم صالح عبدة الا وثان على الجزية الا من كان منهم من العرب (والقائلون بهذا المذهب يحتجون بالمرسل- قال أبو عمر فاستثنى العرب

إلى الاسلام والى ان تشهدوا ان لا اله الا الله وحده وان محمدا عبده ورسوله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتقروا باحكام المسلمين على ان لكم مثل مالهم وعليكم مثل ما عليهم فقال هانء وان لم اشأ ذلك فمه ؟ قال فان أبيتم ذلك أديتم للجزية عن يد قال فان أبينا ذلك ؟ قال فان أبيتم ذلك وطنتكم بقوم الموت احب إليهم من الحياة اليكم فقال هانء اجلنا ليلتنا هذه فننظر لى امرنا قال قد فعلت فلما اصبح القوم غدا هانء فقال انه قد اجمع امرنا على ان تؤدى الجزية فلهم فلاصالحك فقال له خالد فكيف وانتم قوم عرب تكون الجزية والذل احب اليكم من القتال والعز فقال نظرا فيما يقتل منا فإذا هم لا يرجعون ونظرنا إلى ما يؤخذ منا من المال فقلما نلبث حتى يخلفه الله لنا قال فصالحهم خالد على تسعين الفا -

باب من زعم انما تؤخذ الجزية من العجم

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا محمد بن عثمان بن أبي سويد ثنا موسى بن مسعود النهدي ثنا سفيان الثوري (ح وأخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق لنا يوسف بن يعقوب لنا محمد بن أبي بكر لنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن الاعمش عن يحيى بن عمارة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضی الله عنهما قال عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا طالب وعنده ناس من قريش وعند رأسه مقعد رجل فلما رآه أبو جهل قام فجلس فقال ابن اخيك يذكر آلهتنا فقال أبو طالب ما شان قومك يشكونك ؟ قال يا عم اريدهم على كلمة يدين لهم العرب وتؤدى إليهم العجم الجزية قال ما هي ؟ قال شهادة ان لا اله الا الله فقاموا وقالوا اجعل الآلهة لها واحدا قال ونزل (ص والقرآن ذى الذكر) حتى إذا بلغ (ان هذا لشيء عجاب) لفظ حديث المقرئ -

باب ذكر كتب انزلها الله قبل نزول القرآن

قال الله تعالى (ام لم ينبا بما فى صحف موسى وابراهيم الذى ولى)

قال الشافعي رحمه الله وليس يعرف ثلاثة كتاب ابراهيم وذكر زبور داود وقال (وانه لفي زبر الاولين) - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وأبو عبد الله الحافظ قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا محمد بن على ثنا عبد الله بن رجاء أنبا عمران عن قتادة عن أبي المليح عن وثالة بن الاسقع أن النبی صلى الله عليه وسلم قال نزلت صحف ابراهيم اول ليلة من رمضان ونزلت التوراة لست مضين من رمضان وانزل الانجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان (وانزل الزبور لثمان عشرة خلت من رمضان والقرآن -لاربع وعشرين - 1- خلت من رمضان 2 -) وفيما روى الربيع بن صبيح عن الحسن البصرى قال انزل الله مائة واربعة كتب من السماء

باب المعجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان بن عيينة عن أبي سعد سعيد بن المرزبان عن نصر بن عاصم قال قال فررة بن نوفل الاشجعي علام تؤخذ الجزية من المعجوس وليسوا باهل كتاب

(1) سقط لفظ لاربع وعشرين -وزدناه من مسند احمد -ح 2) سقط من ف (*) -

وان كانوا عبدة او ثان من بين سائر عبدة الاوثان وبه يقول ابن وهب -

قال (باب المعجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم)

فقام إليه المستورد فأخذ بلبية فقال يا عبد الله تطعن على أبي بكر وعمر رضى الله عنهما وعلى أمير المؤمنين يعني علياً رضى الله عنه وقد أخذوا منهم الجزية فذهب به إلى القصر فخرج على رضى الله عنه عليهما وقال ابدا فجلسا في ظل القصر فقال على رضى الله عنه انا اعلم الناس بالمجوس كان لهم علم يعلمونه وكتاب يدرسونه وان ملكهم سكر فوقع على ابنته أو اخته فاطع عليه بعض اهل مملكته فلما صحا جاؤا يقيمون عليه الحد فامتنع منهم فلما دعا اهل مملكته فلما اتوه قال تعلمون ديننا خيرا من دين آدم وقد كان يتكح بنيه من بناته وانا على دين آدم ما يرغب بكم عن دينه قال فبايعوه وقاتلوا الذين خالفوهم حتى قتلوهم فاصبحوا وقد اسرى على كتابهم فرغ من بين اظهرهم وذهب العلم الذى فى صدورهم فهم اهل كتاب وقد أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضى الله عنهما منهم الجزية -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا عمرو محمد بن احمد العاصمي يقول سمعت ابا بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة يقول وهم ابن عيينة فى هذا الاستاد ورواه عن أبى سعد البقال فقال عن نصر بن عاصم ونصر بن عاصم هو الليثى وانما هو عيسى ابن عاصم الاسدى كوفى قال ابن خزيمة والغلط فيه من ابن عيينة لا من الشافعى فقد رواه عن ابن عيينة غير الشافعى فقال عن نصر بن عاصم - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع بحالة بن عبدة يقول كنت كاتباً لجزء بن معاوية عم الاحيف بن قيس فأتاه كتاب عمر رضى الله عنه اتلوا كل ساحر وفرقوا بين كل ذى محرم من المجوس ، ولم يكن عمر رضى الله عنه أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر - رواه البخارى فى الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى (أنبا سفيان بن عيينة فذكره باسناد مختصراً فى الجزية - قال الشافعى رحمه الله - حديث بحالة متصل ثابت وانه ادرك عمر رضى الله عنه وكان رجلاً فى زمانه كاتباً لعماله وحديث نصر بن عاصم عن على رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم متصل وبه نأخذ وقد روى من حديث الحجاز حديثان منقطعان بأخذ الجزية من المجوس -

أخبرنا - أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى مالك بن انس - ح وأخبرنا - أبو زكريا بن أبى اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى 1 - أنبا مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه ذكر المجوس فقال ما ادرى كيف اصنع فى امرهم فقال له عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه أشهد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سنوا بهم

(1) من ف (*) -

ذكر فيه حديثاً من طريق سعيد بن المرزبان عن نصر بن عاصم عن على ثم حكى (عن ابن خزيمة انه قال وهم ابن عيينة رواه عن أبى سعد البقال يعنى ابن المرزبان عن نصر بن عاصم وانما هو عيسى بن عاصم الاسدى) ثم ذكر البيهقى حديث بحالة ثم حكى (عن الشافعى قال حديث بحالة متصل ثابت لأنه ادرك عمر وكان رجلاً فى زمانه كاتباً لعماله وحديث نصر بن عاصم عن على عن النبى صلى الله عليه وسلم متصل وبه نأخذ) - قلت - اختلف كلام الشافعى فى بحالة فأثبت حديثه هنا وهو ثناء عليه وقد مضى فى باب حد النعمين انه قال (بحالة مجهول وليس بالمشهور) وقد تقدم ان نصر بن عاصم وهم وانما هو عيسى بن عاصم والظاهر أن رواية عيسى هذا عن على مرسله لأنهم نصوا على أن روايته عن ابن عمر وابن عباس مرسله لما الذى ينفعه اتصال رواية نصر بن عاصم على ان العقيلي قال عن نصر هذا لا يتابع على حديثه كذا فى الميزان والبقال متكلم فيه قال ابن معين ليس بشيء وقال الفلاس متروك وقال أبو زرعة مدلس وقال البخارى منكر الحديث وقال

سنة اهل الكتاب - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك (ح وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك عن ابن شهاب انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين ، وان عثمان بن عفان رضى الله عنه أخذها من البربر - زاد ابن وهب فى روايته وان عمر بن الخطاب رضى الله عنه أخذها من مجوس فارس (قال الشيخ) وابن شهاب انما أخذ حديثه هذا عن ابن المسيب وابن المسيب حسن المرسل كيف وقد انضم إليه ما تقدم - (أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس (هجر وان عمر بن الخطاب رضى الله عنه أخذها من مجوس السواد وان عثمان رضى الله عنه 1 -) أخذها من مجوس بربر - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن مسكين اليمامى ثنا يحيى بن حسان ثنا هشيم أنبا داود بن أبي هند عن قشير بن عمرو عن بجالة بن عبدة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال جاء رجل من الاسديين من اهل البحرين وهم مجوس اهل هجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمكث عنده لم يخرج فسألته ما قضى الله ورسوله فيكم؟ قال شرا قلت مه؟ قال الاسلام أو القتل - قال وقال عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه قبل منهم الجزية - قال ابن عباس رضى الله عنهما وأخذ الناس بقول عبد الرحمن بن عوف وتركوا ما سمعت انا من الاسيدى (قال الشيخ رحمه الله) نعم ما صنعوا تركوا رواية الاسيدى المجوسى وأخذوا برواية عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه على انه قد يحكم بينهم بما قال الاسيدى ثم يأتيه الوحى يقول الجزية منهم فيقبلها كما قال عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه - (وقد أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسن (2) بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن احمد بن عتاب العبدى ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة قال قال ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير ان المسور بن مخرمة أخبره ان عمرو بن عوف رضى الله عنه وهو حليف بنى عامر بن لؤى كان شهد بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح رضى الله عنه إلى البحرين يأتى بجزيتها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وأمر عليهم العلاء بن الحضرمى فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانتصار بقدمه فوافت صلاة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف تعرضوا له (3)

(1) سقط من ف (2) كذا (3) مد - عليه (*) -

النسائى ضعيف وسكت عنه البيهقى هنا وقال فيما مضى فى باب أخذ السلاح فى الحرب (غير قوى) وقال فى باب دية اهل الذمة (لا يحتج به) وقال صاحب التمهيد فى قوله عليه السلام فى للمجوس سنوا بهم سنة اهل الكتاب يعنى فى الجزية دليل على أنهم ليسوا اهل كتاب وعلى ذلك جمهور الفقهاء وقد روى عن الشافعى أنهم كانوا اهل كتاب فبدلوا واظنه ذهب فى ذلك الى شىء روى عن على من وجه فيه ضعف يدور على أبى سعد البقال ثم ذكر هذا الاثر ثم قال واكثر اهل العلم يأتون ذلك ولا يصححون هذا الاثر والحجة لهم قوله تعالى ان تقولوا انما انزل الكتاب على طائفتين من قبلنا - يعنى اليهود والنصارى وقوله تعالى يا اهل الكتاب لم تحاجون فى ابراهيم وما انزلت التوراة والانجيل الامن بعده - وقال تعالى يا اهل الكتاب لسم على شىء حتى تقيموا التوراة والانجيل فدل على ان اهل الكتاب هم اهل التوراة والانجيل اليهود والنصارى لا غير وقد روى عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء المجوس اهل كتاب قال لا وقال ايضا انا معمر قال سمعت الزهري سئل أبوخذل لجزية ممن ليس من اهل الكتاب قال نعم أخذها رسول لله صلى الله عليه وسلم من اهل البحرين وعمر

فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأيهم وقال اظنكم سمعتم بقدم أبي عبيدة وانه جاء بشيء ، فقالوا اجل يا رسول الله فقال ابشروا وأملا ما يسركم فوالله ما الفقر اعشى عليكم ولكن اعشى أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها وتلهيكم كما التهيم . رواه البخارى فى الصحيح عن اسمعيل بن عبد الله بن أبي اويس - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي لنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد لنا أبي عن صالح عن ابن شهاب . لذكره نحوه - رواه مسلم فى الصحيح عن الحسن الحلواني عن يعقوب بن ابراهيم - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا هلال بن العلاء الرقى لنا عبد الله بن جعفر لنا المعتمر بن سليمان لنا سعيد بن عبيد الله لنا بكر بن عبد الله المزني وزيد بن جبير عن جبير بن حية قال بعث عمر رضى الله عنه الناس من الفناء الامصار يقاتلون المشركين . لذكر الحديث فى اسلام الهرمزان قال فقال الى مستشيرك فى مغازى هذه فاشر على فى مغازى المسلمين قال نعم يا أمير المؤمنين الارض مثلها ومثل من فيها من الناس من عدو المسلمين مثل طائر له رأس وله جناحان وله رجلان فان كسر احد الجناحين نهضت الرجلان (بجناح والرأس وان كسر الجناح الآخر نهضت الرجلان 1 -) والرأس وان شذخ الرأس ذهب الرجلان والجناحان والرأس ، فالرأس كسرى والجناح قيصر والجناح الآخر فارس فعمر المسلمين ان ينفروا إلى كسرى ، فقال بكر وزيد جميعا عن جبير بن حية قال فندبنا عمر رضى الله عنه واستعمل علينا رجلا من مزينة يقال له النعمان بن مقرن رضى الله عنه وحشر المسلمين معه قال وخرجنا فيمن خرج من الناس حتى إذا دنونا من القوم واداة الناس وسلاحهم الجحف والرماح المكسرة والنبل قال فانطلقنا نسير وماننا كثير خيول أو ماننا خيول حتى إذا كنا بأرض العدو وبيننا وبين القوم نهر خرج علينا عامل كسرى فى اربعين الفا حتى وقفوا على النهر ووقفنا من حياله الآخر . قال يا ايها الناس أخرجوا بنا رجلا يكلمنا فأخرج إليه المغيرة بن شعبة وكان رجلا قد اتجر وعلم الالسنه قال فقام ترجمان القوم فتكلم دون ملكهم قال فقال للناس ليكلمني رجل منكم فقال المغيرة سل عما شئت فقال ما اتتم ؟ فقال نحن ناس من العرب كنا فى شقاء شديد وبلاء طويل نمص الجلد والنوى من الجوع ونلبس الوبر والشعر ونعبد الشجر والحجر فيبنا نحن كذلك إذ بعث رب السموات ورب الارض النبييا من أنفسنا نعرف اباه واهم فأمرنا نبينا رسول ربنا صلى الله عليه وسلم ان نقابلكم حتى تعبدوا الله وحده أو تؤدوا الجزية فأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا انه من قتل منا صار إلى جنة ونعيم لم ير مثله قط ومن بقى منا ملك رقابكم قال فقال الرجل بيننا وبينكم بعد غد حتى نأمر بالجرس يجسر قال فافتروا وجسروا الجسر ثم ان اعداء الله قطعوا البنا فى مائة الف ستون الفا يجرون الحديد واربعون الفا رماة الحديد فاطافوا بنا عشر مرات قال وكنا اثني عشر الفا فقالوا هاتوا لنا رجلا يكلمنا فأخرجنا المغيرة فأعاد عليهم كلامه الاول فقال الملك أتدرون ما مثلنا ومثلكم ؟ قال المغيرة ما مثلنا ومثلكم ؟ قال مثل رجل له بستان ذو ربا حين

(1) من ف (*)

من اهل السواد وعثمان بن بربير - لم ذكر البيهقي (عن الشافعي قال وقد روى من حديث الحجاج حديثان منقطعان بأخذ الجزية من المجوس) لم ذكرهما البيهقي من حديث مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عمر (الخ) ومن حديث مالك (عن ابن شهاب بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين) الى آخره لم قال البيهقي (وابن شهاب انما أخذ حديثه هذا عن ابن المسيب وابن المسيب حسن المرسل كيف وقد انضم اليه ما تقدم) - قلت - فدروى ذلك فى حديث مسند متصل صحيح وهو حديث عمرو بن عوف الذى اخرججه الشيخان كما ذكره البيهقي بعد فى هذا الباب وحديث ابن شهاب روى مسندا فأخرجه الدارقطني من حديث عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أنه عليه السلام أخذ الجزية من مجوس البحرين وبهلا يعلم ان ابن المسيب لم يتصن لكون ابن شهاب أخذ حديثه عنه كما زعم البيهقي

وكان له ثعلب قد آذاه فقال له رب البستان يا ايها الثعلب لولا ان تنتن حائطي من جيفتك لهيات ما قد قتلتك وانا لولا ان تنتن بلادنا من جيفتكم لكننا قد قتلناكم بالامس قال له المغيرة هل تدري ما قال الثعلب لرب البستان؟ قال ما قال له؟ قال قال له يا رب البستان ان اموت في حائطك ذا بين الرياحين احب الي من ان اخرج إلى ارض فقير ليس بها شيء وانه والله لو لم يكن دين وقد كنا من شقاء العيش فيما ذكرت لك ما عدنا في ذلك الشقاء ابدا حتى نشاركم فيما انتم فيه أو نموت فكيف بنا ومن قتل منصورا إلى رحمة الله وجنته ومن بقي منا ملك رقابكم قال جبير فاقمنا عليهم يوما لا نقاتلهم ولا يقاتلنا القوم قال فقام المغيرة إلى النعمان بن مقرن رضى الله عنه فقال يا ايها الامير ان النهار قد صنع ما ترى والله لو وليت من أمر الناس مثل الذى وليت منهم لالحت الناس بعضهم ببعض حتى يحكم الله بين عباده بما احب فقال النعمان ربما اشهدك الله مثلها ثم لم يندمك ولم يخزك ولكنى شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا كان إذا لم يقاتل في اول النهار النظر حتى تهب الارواح وتحضر الصلاة (1) ألا ايها الناس انى لست لكلكم اسمع فلانظروا إلى رابتي هذه فإذا حركتها فاستعدوا من اراد أن يظن برمحه فليسر (2) ومن اراد أن يضرب بعصاه فليسر (2) عصاه ومن اراد أن يظن بختجره فليسر (3) ومن اراد أن يضرب بسيفه فليسر (3) سيفه ألا ايها الناس الى محر كها الثانية فاستعدوا ثم الى محر كها الثالثة فشدوا على بركة الله فان قتل فالامير اخى وان قتل اخى فالامير حذيفة فان قتل حذيفة فالامير المغيرة بن شعبة قال وقد حدثني زياد ان اياه قال قتلهم الله فانظروا (4) إلى بغل موقر عسلا وسمننا قد كدست القتلى عليه فما اشبهه الا كوما من كوم السمك ملقى بعضه على بعض فعرفت انه انما يكون القتل في الارض ولكن هذا شيء صنع الله وظهر المسلمون وقتل النعمان واخوه وصار الامر إلى حذيفة -لهذا حديث زياد وبكر

(قال وحدثنا) أبو رجاء الحنفي قال كتب حذيفة إلى عمر رضى الله عنهما انه اصيب من المهاجرين فلان وفلان وفيمن لا يعرف اكثر فلما قرأ الكتاب رفع صوته ثم بكى وبكى فقال بل الله يعرفهم ثلاثا -رواه البخارى فى الصحيح مختصرا عن الفضل بن يعقوب عن عبد الله بن جعفر الرقى -وفيه دلالة على أخذ الجزية من المجوس والله اعلم فقد كان كسرى واصحابه مجوسا - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن سنان الواسطى ثنا محمد بن بلال عن عمران القطان عن أبي جمرة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ان اهل فارس لما مات نبيهم كتب لهم ابليس المجوسية -

باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذبائهم

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن على الحافظ الاصبهاني أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن على قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مجوس هجر يعرض عليهم الاسلام فمن اسلم قبل منه ومن أبى ضربت عليه الجزية على ان لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة -هذا مرسل -واجماع اكثر المسلمين عليه يؤكده ولا يصح ما روى عن حذيفة فى نكاح مجوسية والزوايا فى نصارى بنى تغلب عن عمر وعلى رضى الله عنهما ترد فى موضعها ان شاء الله تعالى

(1) ف -الصلوات (2) مد -فليشر (3) مد -فليشره (4) ف -فانظرنا (*) -

قال (باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذبائهم)

ثم ذكر (انه عليه السلام عرض الاسلام على مجوس هجر فمن اسلم قبل منه ومن أبى ضربت عليه الجزية على ان لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة) - قلت - عبارته فى التوبيخ تعطى أن من يؤخذ منه الجزية بين نكاح نسايتهم وبين أكل ذبائهم فرق وليس ذلك مراده بل مراده أن من يؤخذ منه الجزية مفترقون لبعضهم تؤكل ذبائهم وتنكح نسايتهم والبعض لا كالمجوس -

باب كم الجزية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه إلى اليمن وأمره ان يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا (ومن كل اربعين بقرة مسنة ومن كل حالم ديناراً أو عد له ثوب مفاخر - وأخبرنا - أبو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن محمد النقبلي ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن معاذ رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما وجهه إلى اليمن أمره ان يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا (1) أو تبيعة ومن كل اربعين مسنة ومن كل حالم يعنى محتلم ديناراً أو عدله من المفاخرى ثياب تكون باليمن - قال وحدثنا النقبلي ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن ابراهيم عن مسروق عن معاذ رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله - قال أبو داود فى بعض النسخ هذا حديث منكر بلفظى عن احمد أنه كان ينكر هذا الحديث انكاراً شديداً (قال الشيخ) انما المنكر رواية أبى معاوية عن الأعمش عن ابراهيم عن مسروق عن معاذ فلما رواية الأعمش عن أبى وائل عن مسروق فانها محفوظة قد رواها عن الأعمش جماعة منهم سفيان الثوري وشعبة ومعمر وجريير وأبو عوانة ويحيى بن سعيد وحفص بن غياث وقال بعضهم (عن معاذ وقال بعضهم 1 -) أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذاً إلى اليمن أو ما فى معناه - واما حديث الأعمش عن ابراهيم فالصواب - (كما أخبرنا) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن شقيق عن مسروق ، والأعمش عن ابراهيم قالوا قال معاذ رضى الله عنه بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فأمرنى ان أخذ من كل اربعين بقرة ثنية ومن كل ثلاثين تبيعا أو تبيعة ومن كل حالم ديناراً أو عدله مفاخر - هذا هو المحفوظ حديث الأعمش عن أبى وائل شقيق بن سلمة عن مسروق وحديثه عن ابراهيم منقطع ليس فيه ذكر مسروق - وقد روينا عن عاصم بن أبى النجدود عن أبى وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى أنبا ابراهيم بن محمد اخبرنى اسمعيل بن أبى حكيم عن عمر بن عبد العزيز أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى اهل اليمن ان على كل انسان منكم ديناراً كل سنة أو قيمته من المفاخر - يعنى اهل النمة منهم - (وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالوا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعى أخبرنى مطرف بن مازن وهشام بن يوسف باسناد لا احفظه غير أنه حسن أن النبي صلى الله عليه وسلم فرض على اهل النمة من اهل اليمن ديناراً كل سنة فقلت لمطرف ابن مازن فانه يقال وعلى النساء ايضا فقال ليس أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ من النساء ثابتاً عندنا - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا جرير بن

(1) من ف (*) -

قال (باب باب كم الجزية)

ذكر فيه حديث الأعمش عن أبى وائل عن مسروق عن معاذ ثم ذكر حديث الأعمش عن ابراهيم عن مسروق عن معاذ ثم ذكر (عن أبى داود أنه قال حديث منكر بلفظى عن احمد أنه كان ينكر هذا الحديث انكاراً شديداً) ثم زعم البيهقى (أن المنكر الرواية الثانية وان الاولى محفوظة) - قلت - ذكر ابن حزم ان مسروق قال يسمع من معاذ ولم يلقه وكذا ذكر عبد الحق عن ابن عبد البر -

عبد الحميد الضبي عن منصور عن الحكم قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى معاذ بن جبل
رضي الله عنه باليمن على كل حالم أو حاملة ديناراً أو قميصه ولا يفتن يهودى عن يهوديته قال يحيى ولم
اسمع ان على النساء جزية الا في هذا الحديث (قال الشيخ) وهذا منقطع وليس في رواية أبي وائل عن
مسروق عن معاذ حاملة ولا في رواية ابراهيم عن معاذ الا شينا روى عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن
أبي وائل عن مسروق عن معاذ -ومعمر إذا روى عن غير الزهري يغلط كثيرا والله اعلم -وقد حملة ابن
خزيمة ان كان محفوظاً على أخذها منها إذا طابت بها نفسا (ورواه) أبو شيبة ابراهيم ابن عثمان عن الحكم
موصولاً وأبو شيبة ضعيف - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو علي الحافظ أملاء أنبأ حامد بن شعيب ثنا
منصور بن أبي مزاحم ثنا أبو شيبة عن الحكم ابن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي
صلى الله عليه وسلم كتب إلى معاذ بن جبل رضي الله عنه ان من اسلم من المسلمين فله ما للمسلمين وعليه
ما عليهم ومن اقام على يهودية أو نصرانية (1) فعلى كل حالم ديناراً أو عدله من المعافر ذكرنا أو انثى حراً أو
مملوكاً وفي كل ثلاثين من البقر تبع أو تبعية وفي كل اربعين بقرة مسنة وفي كل اربعين من الابل ابنة لبون
وفيما سقت السماء أو سقى فيها العشر وفيما سقى بالغرب نصف العشر ، هذا لا يثبت الا بهذا الاستناد -
(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو (ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعي قال فسألت محمد بن خالد و
عبد الله بن عمرو (2) - بن مسلم وعدداً من علماء اهل اليمن فكلمهم حتى لى عن عدد مضوا قبلهم (يحبكون
عن عدد مضوا قبلهم (2) - كلهم ثقة أن صلح النبي صلى الله عليه وسلم لهم كان لاهل ذمة اليمن على دينار
كل سنة ، ولا يشتون ان النساء كن فيمن يؤخذ منه الجزية - وقال عامتهم ولم تؤخذ من زروعهم وقد كانت
لهم زروع ولا من مواشيهم شينا علمناه - وقال لى بعضهم قد جاءنا بعض الولاة فخمس زروعهم أو ارادها
فأنكر ذلك عليه فكل من وصفت اخبرنى ان عامة ذمة اهل اليمن من حمير قال وسألت عدداً كثيراً من ذمة
اهل اليمن متفرقين فى بلدان اليمن فكلمهم البت لى لا يختلف قولهم ان معاذاً أخذ منهم ديناراً عن كل بالغ
منهم وسماوا البالغ حالموا قالوا وكان فى كتاب النبي صلى الله عليه وسلم مع معاذ أن على كل حالم ديناراً -
(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد
الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرنى مسلمة بن علي عن المشي بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض الجزية على كل محتلم من اهل اليمن ديناراً ديناراً -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن
ابن اسحاق قال حدثنى عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال هذا كتاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم عندنا الذى كتبه لعمر بن حزم حين بعته إلى اليمن -لذكره وفي آخره وانه من اسلم من يهودى
أو نصرانى اسلاماً خالصاً من نفسه فدان دين الاسلام فانه من المؤمنين له ما لهم وعليه ما عليهم ومن كان
على نصرانية أو يهودية (3) فانه لا يفتن عنها وعلى كل حالم ذكر أو انثى حر أو عبد ديناراً واف أو عرضه من
التياب فمن ادى ذلك فان له ذمة الله وذمة رسوله ومن منع ذلك فانه عدو الله ورسوله والمؤمنين -هذا
منقطع وليس فى الرواية الموصولة -وروى من وجه آخر منقطعاً - (أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو
جعفر البغدادى ثنا أبو علافة ثنا أبى لنا ابن لهيعة عن أبى الاسود عن عروة قال هذا كتاب من محمد صلى الله
عليه وسلم إلى اهل اليمن -لذكر الحديث بنحو من حديث ابن حزم - (وأخبرنا) أبو سهل محمد بن
نصرويه بن أحمد المرزوى ثنا أبو عبد الله محمد بن صالح المعافرى ثنا أبو يزن الحميرى ابراهيم بن عبد
الله بن محمد بن عبد العزيز بن غير بن عبد العزيز بن غير بن زرعة بن سيف بن ذى يزن حدثنى عمى احمد بن حبش

(1) ف -يهوديته أو نصرانيته (2) من ف (3) ف -نصرانيته أو يهوديته (*) -

ابن عبد العزيز حدثني أبي عفير حدثني أبي عبد العزيز حدثني أبي عفير حدثني أبي زرعة بن سيف بن ذى
يزن قال كتب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا هذا نسخه - فلذكرها وفيها ومن يكن على يهوديته
أو على نصرانيته فانه لا يقتن عنها وعليه الجزية على كل حالم ذكر أو انثى حر أو عبد دينار أو قيمته من
المعافر - وهذه الرواية في روايتها من مجهول ولم يثبت بمثلها عند اهل العلم حديث فالذى يوافق من الفاظها
والفاظ ما قبلها رواية مسروقة مقول به - والذي يزيد عليها وجب التوقف فيه وبالله التوفيق -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابراهيم بن أبي
يحيى عن أبي الحويرث قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على نصارى بمكة دينارا لكل سنة -
(وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الاصم أن الربيع أنبا الشافعي أنبا ابراهيم بن محمد عن
أبي الحويرث أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على نصرائي بمكة يقال له موهب دينار كل سنة (وأن
النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على نصارى ايلة للثمالة دينار كل سنة 1 -) وان يضيفوا من مر بهم من
المسلمين ثلاثا وان لا يغشوا مسلما - (قال وأخبرنا) ابراهيم أنبا اسحاق بن عبد الله أنهم كانوا للثمالة
فضرب عليهم النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ للثمالة دينار كل سنة (قال الشافعي رحمه الله) ثم صالح
اهل نجران على حلل يؤدونها إليه فدل صلحه اياهم على غير الدنانير على انه يجوز ما صلحوها عليه -
(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمرو ثنا يونس يعني ابن بكير ثنا
اسباط ابن نصر الهمداني عن اسمعيل بن عبد الرحمن القرشي عن ابن عباس رضى الله عنهما قال صالح
رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل نجران على الفى حلة النصف في صفر والنصف في رجب يؤدونها الى
المسلمين وعارية ثلاثين درعا وثلاثين فرسا وثلاثين بعيرا وثلاثين من كل صنف من اصناف السلاح يفزون
بها ، المسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم ان كان باليمن كيد - (قال الشافعي رحمه الله) وقد سمعت
بعض اهل العلم من المسلمين ومن اهل اللمة من اهل نجران يذكر أن قيمة ما أخذ من كل واحد اكثر من دينار

باب الزيادة على الدينار بالصلح

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا محمد بن
عبد الله بن نمير ثنا أنبا لنا عبيدالله (2) ثنا نافع عن اسلم مولى عمر أنه أخبره ان عمر بن الخطاب رضى الله
عنه كتب إلى امراء اهل الجزية ان لا يضعوا الجزية الا على من جرت أو مرت عليهم المواسى وجزيتهم
اربعون درهما على اهل الورق منهم واربعة دنانير على اهل الذهب وعليهم ارزاق المسلمين من الحنطة
مدلين وثلاثة اقساط زيت كل السان كل شهر (ومن كان من اهل الشام واهل الجزية ومن كان من اهل مصر
اردب لكل انسان كل شهر 3 -) ومن الودك والعسل شيء لم تحفظه وعليهم من البز التي كان يكسوها
امير المؤمنين الناس شيء لم تحفظه ويضيفون من نزل بهم من اهل الاسلام ثلاثة ايام وعلى اهل العراق
خمسة عشر صاعا لكل السان وكان عمر رضى الله عنه لا يضرب الجزية على النساء وكان يختم في اعناق
رجال اهل الجزية - (أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الاصبهاني الحافظ أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن
بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن اسلم مولى
عمر بن الخطاب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب إلى عماله ان لا يضربوا الجزية على النساء
والصبيان ولا يضربوها الا على من جرت عليه المواسى ويختم في اعناقهم ويجعل

(1) من ف (2) مد - عبد الله (3) سقط من ف (*) -

جزيتهم على رؤسهم على اهل الورق اربعين درهما ومع ذلك ارزاق المسلمين وعلى اهل الذهب اربعة دنائير وعلى اهل الشام منهم مدى حنطة وثلاثة اقساط زيت وعلى اهل مصر اربح حنطة وكسوة وعسل لا يحفظه نافع كم ذلك وعلى اهل العراق خمسة عشر صاعا حنطة - قال عبيد الله وذكر كسوة لا احفظها - (أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر أنبا محمد بن يحيى بن سليمان ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة (ح وأخبرنا) الشريف أبو الفتح ناصر بن الحسين العمري أنبا عبد الرحمن بن أبي شريح ثنا أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا شعبة أخبرني الحكم قال سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن عمر بن الخطاب رضی الله عنه - فذكره قال ثم اتاه عثمان بن حنيف فجعل يكلمه من رواء الفسطاط يقول والله لئن وضعت على كل جريب من ارض درهما وفضيضا من طعام وزدت على كل رأس درهمين لا يشق ذلك عليهم ولا يجهدهم قال نعم فكان ثمانية واربعين فجعلها خمسين (وروى الشافعي رحمه الله) في القديم عن ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان عمر رضی الله عنه كان إذا استغنى اهل السواد زاد عليهم وإذا افتقروا وضع عنهم وهذا منقطع - (أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الحافظ أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أبي عون محمد بن عبد الله الثقفي قال وضع عمر بن الخطاب رضی الله عنه يعنى في الجزية على رؤس الرجال على الفنى ثمانية واربعين درهما وعلى الوسط اربعة وعشرين وعلى الفقير اثني عشر درهما وكذلك رواه قتادة عن أبي مخلد عن عمر - وكلاهما مرسل

باب الضيافة في الصلح

(قد مضى) حديث أبي الحويرث عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعاً انه جعل على نصارى ايلة جزية دينار على كل انسان وضيافة من مر بهم من المسلمين - (والاعتماد في ذلك على ما أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن اسلم مولى عمر بن الخطاب رضی الله عنه ان عمر بن الخطاب رضی الله عنه ضرب الجزية على اهل الذهب اربعة دنائير وعلى اهل الورق اربعين درهما ومع ذلك ارزاق المسلمين وضيافة ثلاثة ايام - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان بن عيينة عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب ان عمر بن الخطاب رضی الله عنه فرض على اهل السواد ضيافة يوم وليلة فمن حبسه مرض أو مطر انفق من ماله (قال الشافعي) وحديث اسلم بضيافة ثلاث اشبه لان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الضيافة ثلاثاً وقد يجوز أن يكون جعلها على قوم ثلاثاً وعلى قوم يوماً وليلة ولم يجعل على آخرين ضيافة كما يختلف صلحه لهم فلا يرد بعض الحديث بعضاً - (أخبرنا) محمد بن أبي المعروف الاسفرائيني بها أنبا أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب أنبا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن الحسن بن الاحنف بن قيس أن عمر بن الخطاب رضی الله عنه كان يشترط على اهل النمة ضيافة يوم وليلة وان يصلحوا فناصر وان قتل بينهم قتل فعليهم دينه (وقال غيره عن هشام وان قتل رجل من المسلمين بارضهم فعليهم دينه I -)

باب ما جاء في الضيافة ثلاثة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو الوليد الطيالسي

قال: ليث بن سعد حدثنا عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح العدوي رضى الله عنه قال سمعت
إذ نأى وأبصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر (فليكرم
جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر 1 -) فليكرم 2) ضيفه جائزته قيل يارسول الله وما جائزته قال يوم
وليلة والضيافة ثلاثة ايام فما كان اكثر من ذلك فهو صدقة ولا يتوى عنده حتى يجرجه ، ومن كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت -رواه البخارى فى الصحيح عن أبي الوليد ورواه مسلم عن قتيبة
عن الليث بن سعد - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال قرء على الحارث بن
مسكين وأنا شاهد حدثكم اشهب قال وسئل مالك عن قول النبى صلى الله عليه وسلم جائزته يوم وليلة
قال يكرمه ويتحفه ويحفظه يوما وليلة 1 -) وثلاثة ايام ضيافة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن سعيد
الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن النبى صلى الله عليه وسلم قال حق الضيافة ثلاثة ايام فما زاد على
ذلك فهو صدقة - (وأخبرنا) على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب
ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه أن
النبى صلى الله عليه وسلم قال الضيافة ثلاثة ايام فما زاد على ذلك فهو صدقة -

باب ما جاء فى ضيافة من نزل به

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الحارث بن محمد (ثنا يونس بن محمد 1 -) ثنا
ليث (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان واحمد بن سلمة
قالا ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال قلنا
يارسول الله إنك تبغتنا فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم
فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذلوا منهم حق الضيف الذى ينبغي لهم -رواه البخارى
ومسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد - (أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر
بن احمد الاصهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا شعبة عن منصور قال سمعت الشعبي
يحدث عن أبي كريمة رضى الله عنه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول ليلة الضيف حق على كل مسلم
من اصبح الضيف بفئانه فهو عليه حق أو قال دين ان شاء اقتضاه وان شاء تركه - (أخبرنا) أبو بكر بن فورك
أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرني أبو الجودى الشامى قال سمعت سعيد
بن المهاجر يحدث عن المقدم بن معدى كرب رضى الله عنه وكانت له صحبة أن النبى صلى الله عليه
وسلم قال ما من رجل ضاف قوما واصبح الضيف محروما الا كان على كل مسلم نصره حتى يأخذ بقرى
ليلته من زرعه وماله - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبا اسمعيل بن
محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترقى حدثني يحيى بن يعلى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر
احمد بن الحسن وأبو سعيد محمد بن موسى قالوا ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ثنا العباس بن محمد
الدورى ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي ثنا أبى لنا غيلان بن جامع عن قيس بن مسلم عن طارق بن
شهاب قال خرج قوم من الانصار من الكوفة إلى المدينة فأتوا على حى من بنى اسد وقد ارموا فسالوهم البيع وقد
راح عليهم مال لهم حسن قالوا ما عندنا بيع فسالوهم القرى قالوا ما نطق قراكم فلم يزل بينهم وبين الاعراب
حتى اقتلوا فتركت لهم الاعراب البيوت وما فيها فأخذوا لكل عشرة منهم شاة قال فأتوا عمر رضى الله عنه
فذكروا ذلك له فقام فحمد الله والى عليه وقال لو كنت تقدمت فى هذا لفعلت كذا وكذا ثم كتب إلى اهل الامصار

واهل الذمة بنزل ليلة للضيف قال قيس فأخبرني عبد الرحمن بن أبي ليلى ان اباة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم غنما بين اصحابه فاعطى كل عشرة شاة وانها كانت سنة قال وقد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقدرور يومئذ فاكفنت وهو يومئذ بخيبر - قال قيس وأخبرني ابن أبي ليلى ان عمر رضى الله عنه كتب بنزل ليلة في المسلمين والمعاهدين قال ابن أبي ليلى قد أذكر أن اهل الارض كانوا يستقبلوننا بنزل ليلة نقول بالفارسية شام - قال الترقفى في روايته يقولون شام أى عشاء - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه (ثنا) أبو بكر القطان 1 -) ثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا اسمعيل بن عياش حدثني الاحوص بن حجوم وأبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم عن حكيم بن عمير قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه إلى امراء الاجناد - فذكره قال وايماء رفقة من المهاجرين وآوهم الليل إلى قرية من قرى المعاهدين من مسافرين فلم يأتوهم بالقرى فقد برئت منهم الذمة - (أخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حجاج بن سلمة عن أبي عمران الجونى عن جندب بن عبد الله قال كنا نصيب من ثمار اهل الذمة واعلافهم ولا نشاركهم فى نساتهم ولا اموالهم وكنا نسخر العليج يهديننا إلى الطريق - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبد الله بن معاذ ثنا أبى ثنا شعبة عن أبى اسحاق عن زيد بن صعصعة قال قلت لابين عباس انا نأتى القرية بالسواد فنستفتح الباب فان لم يفتح لنا كسرنا الباب فأخذنا الشاة فذبحتها قال ولم تفعلون ذاك ؟ قال قلت انا نراه لنا حلالا قال فتلا هذه الآية (ذلك بانهم قالوا ليس علينا فى الاميين سبيل ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون) وهذا ان كان فى المعاهدين فلانهم لم يصالحوهم على الضيافة فلم يحل لهم تناولها والله اعلم -

باب من يرفع عنه الجزية

قد مضى حديث معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه أمره ان يأخذ من كل حالم يعنى محتلم دينارا - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن الحسن بن الحر عن نافع عن اسلم عن عمر رضى الله عنه انه كتب إلى امراء اهل الجزية ان لا يضربوا الجزية الا على من جرت عليه المواسى قال وكان لا يضرب الجزية على النساء والصبيان - قال يحيى وهذا المعروف عند اصحابنا - (وأخبرنا) أبو بكر احمد بن على الاصبهاني أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا عبدة ابن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن اسلم مولى عمر قال كتب عمر رضى الله عنه إلى امراء الجزية ان لا يضربوا الجزية الا على من جرت عليه المواسى ولا يضربوا الجزية على النساء والصبيان ، وكان عمر رضى الله عنه يختم اهل الجزية فى اعتناقهم -

باب الذمى يسلم فيرفع عنه الجزية ولا يعشر ماله

إذا اختلف بالتجارة

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن (بن محمد بن 1 -) محبور الدهان أنبا أبو حامد بن بلال البزاز ثنا أبو الأزهر

(1) من ف (*) -

قال (باب الذمى يسلم فترفع عنه الجزية)

ثنا محمد بن الصلت ثنا أبو كدينة عن قابوس بن أبي ظبيان عن ابيه عن ابن عباس رضی الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على مؤمن جزية ، ولا يجتمع لبلتان في جزيرة العرب - وكذلك رواه جرير عن قابوس - (أخبرنا) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفاري ببغداد أنبا الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا يحيى بن السري ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن حرب بن هلال (ج وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا أبو الأحوص ثنا عطاء بن السائب عن حرب بن عبد الله عن جده أبي امه عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما العشور على اليهود والنصارى وليست على المسلمين عشور - لفظ حديث أبي الاحوص وفي رواية جرير قال عن حرب بن هلال عن أبي امه رجل من بني تغلب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس على المسلمين عشور انما العشور على اليهود والنصارى - ورواه عبد السلام بن حرب عن عطاء بن حرب بن عبد الله بن عمير الثقفي عن جده رجل من بني تغلب قال ائبت النبي صلى الله عليه وسلم فاسلمت وعلمني الاسلام وعلمني كيف آخذ الصدقة من قومي ممن اسلم لم رجعت إليه فقلت يارسول الله كلما علمتني قد حفظت الا الصدقة أفاعشرهم؟ قال لا انما العشر على النصارى واليهود (أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن ابراهيم البزاز أبو نعيم ثنا عبد السلام فذكره -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد المحاربي ثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث أبي الاحوص الا انه قال - خراج مكان العشور - ورواه أبو نعيم عن سفيان عن عطاء عن حرب عن خال له عن النبي صلى الله عليه وسلم - وأخبرنا أبو علي أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن عطاء عن رجل من بكر بن وال عن خاله قال قلت يارسول الله اعشر قومي قال انما العشور على اليهود والنصارى - ورواه حماد بن سلمة عن حرب بن عبيد الله عن رجل من أخواله - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا احمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن نصير عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله بن ابيه عن أبي حمدة (1) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلمين عشور انما العشور على اليهود والنصارى قال العباس هكذا قال احمد بن يونس عن أبي حمدة (1) - قال الامام احمد رحمه الله - ورواه البخاري في التاريخ عن احمد بن يونس عن أبي بكر عن نصير عن عطاء عن حرب بن عبيد الله عن أبي حمدة (1) عن النبي صلى الله عليه وسلم (2) قال وقال أبو حمزة عن عطاء بن الحارث الثقفي ان اياه اخبره وكان ممن وفد إلى النبي صلى الله عليه وسلم - وهذا ان صح فانما اراد والله اعلم تعشير اموالهم إذا اختلفوا بالتجارة فإذا اسلموا رفع ذلك عنهم - (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى أنبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد قال ثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن عبيد الله بن رواحة حدثني مسروق ان رجلا من الشعوب اسلم فكانت تؤخذ منه الجزية فأتى عمر رضي الله عنه فأخبره فكتب ان لا يؤخذ منه الجزية - قال أبو عبيد الشعوب العجم ههنا

(1) ف - عن أبي جده (2) كذا وفي التاريخ الكبير للبخاري وقال احمد بن يونس عن أبي بكر عن نصير عن عطاء عن حرب بن هلال الثقفي عن أبي امامة من تغلب سمع النبي صل الله عليه وسلم (*) -

- قلت - ذكر صاحب الاستذكار عن الشافعي قال اذا اسلم في بعض السنة أخذت منه بحسابه وحكى عن مالك وأبي حنيفة واصحابه وابن حنبل انه يسقط ماضى قال وهو الصواب لعموم قوله عليه السلام ليس على المسلم جزية - وقول عمر ضعوا الجزية عن اسلم - ولا يوضع الاما ماضى والحديث ذكره البيهقي في هذا الباب وذكر فيه (ان رجلا اسلم فكتب عمر ان لا يؤخذ منه الجزية) -

جماع ابواب الشرائط التي ياخذها الامام على اهل
الذمة وما يكون منهم نقضا للعهد
باب يشترط عليهم ان لا يذكروا رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا بما هو اهله

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة وعبد الله بن الجراح عن جرير عن مغيرة عن الشعبي عن علي بن رضى الله عنه ان يهودية كانت تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه فخنقها رجل حتى ماتت فابطل رسول الله صلى الله عليه وسلم دمها -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي أنبا ابراهيم بن عبد الله الاصفهاني ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل قال قال نعيم بن حماد ثنا المبارك أنبا حرمله بن عمران حدثني كعب بن علقمة ان عرفة بن الحارث الكندي مر به نصراني فدعاه إلى الاسلام فتناول النبي صلى الله عليه وسلم وذكره فرفع عرفة يده فذق انفه فرجع إلى عمرو بن العاص فقال عمرو : اعطيناهم العهد فقال عرفة معاذ الله ان نكون اعطيناهم على ان يظهروا شتم النبي صلى الله عليه وسلم انما اعطيناهم على ان نخلى بينهم وبين كتابهم يقولون فيها ما بدا لهم وان لا نحملهم ما لا يطيقون وان ارادهم عدو قاتلناهم من ورائهم ونخلى بينهم وبين احكامهم الا أن يأتوا راضين باحكامنا فتحكم بينهم بحكم الله وحكم رسوله وان غيبروا عنا لم نعرض لهم فيها ، قال عمرو صدقت - وكان عرفة له صحة -

باب يشترط عليهم أن احدا من رجالهم إن اصاب مسلمة بزنا
أو اسم نكاح أو قطع الطريق على مسلم أو فتن مسلما عن
دينه أو اعان المحاربين على المسلمين فقد نقض عهده

(قال الشافعي) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه لم يختلف اهل السيرة عندنا ابن اسحاق وموسى بن عقبة وجماعة من روى السيرة ان بنى قينقاع كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم موادة وعهد فأتت امرأة من الانصار إلى صائغ منهم ليصوغ لها حليا وكانت اليهود معادية للانصار فلما جلست عند الصائغ عمد إلى بعض حدائده فشد به اسفل ذيلها وجيبها وهي لا تشعر فلما قامت المرأة وهي في سوقهم نظروا إليها منكشفة فجملوا يضحكون منها ويسخرون فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فتابذهم وجعل ذلك منهم نقضا للعهد - وذكر حديث بنى النضير وما صنع عمر بن الخطاب رضى الله عنه في اليهودى الذى استكره المرأة فوطئها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن محمد الشعراني ثنا جدي ثنا ابراهيم بن المنذر الحرزمي ثنا محمد بن فليح عن موسى ابن عقبة قال قال ابن شهاب هذا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج إلى بنى النضير يستعينهم في عقل الكلابيين وكانوا زعموا قد دسوا إلى قريش حين نزلوا بأحد في قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحضوهم على القتال ودلوهم على العورة فلما كلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في عقل الكلابيين قالوا اجلس ابا القاسم حتى تطعم وترجع بحاجتك ونقوم فنتشاور ونصلح امرنا فيما جئتنا له فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تبعه (1) من اصحابه في ظل

(1) ف - ومن معه (*) -

جدار ينظر أن يصلحوا أمرهم فلما جلسوا (1) والشيطان معهم لا يفارقهم اتصروا بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لن تجدوه القرب منه الآن فاستريحوا منه تلمنوا في دياركم ويرفع عنكم البلاء فقال رجل ان شتمت ظهرت فوق البيت ودلت عليه حجرا فقتله فأوحى الله إليه فأخبره بما اتصروا من شأنه فعصمه الله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه يريد يقضى حاجة وترك أصحابه في مجلسهم وانظر اعداء الله فرأى عليهم واقبل رجل من اهل المدينة فسأله عنه فقال لقيته قد دخل ازقة المدينة فقالوا لأصحابه عجل أبو القاسم ان يقيم امرنا في حاجته التي جاء بها ثم قام أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعوا ونزل القرآن والله اعلم بالذي جاء اعداء الله فقال (يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم ان يسخطوا اليكم ايديهم فكف ايديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله ليعتدلك المؤمنون) فلما اظهر الله رسوله على ما ارادوا به وعلى خيانتهم لله ولرسوله امر باجلالهم واخراجهم من ديارهم وأمرهم (2) ان يسبوا حيث شاؤا إلى آخر الحديث - (وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا بحر بن نصر لنا ابن وهب حدثني جرير بن حازم الازدي عن مجالد عن عامر الشعبي عن سويد بن غفلة قال كنا مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهو امير المؤمنين بالشام فأتاه نبطي مضروب مشجع مستعدي ففضب غضبا شديدا فقال لصهيب انظر من صاحب هذا ؟ فانطلق صهيب فإذا هو عرف بن مالك الاشجعي فقال له ان امير المؤمنين قد غضب غضبا شديدا فلو أتيت معاذ بن جبل لمشي معك إلى امير المؤمنين فأتى اخاف عليك بادرته فجاء معه معاذ فلما انصرف عمر من الصلاة قال ابن صهيب ؟ فقال انا هذا يا امير المؤمنين قال أجنبت بالرجل الذي ضربه ؟ قال نعم فقام إليه معاذ بن جبل فقال يا امير المؤمنين انه عرف بن مالك فاسمع منه ولا تمجل عليه فقال له عمر مالك ولهذا قال يا امير المؤمنين رأيت يسوق بامرأة مسلمة فنخس الحمار ليصرعها فلم تصرع ثم دفنها فخرت عن الحمار ثم دفنها ففعلت ما ترى قال اتنى بالمرأة لصديقك فأتى عرف المرأة فذكر الذي قال له عمر رضى الله عنه قال أبوها وزوجها ما اردت بصاحبتنا فضحتنا فقالت المرأة والله لا ذهبن معي إلى امير المؤمنين فلما اجتمعت على ذلك قال أبوها وزوجها نحن نبلغ عنك امير المؤمنين فأتيا فصلدا عرف بن ابن مالك بما قال قال فقال عمر لليهودى والله ما على هذا عاهدناكم فأمر به فصلب ثم قال يا ايها الناس فوا بلعمة محمد صلى الله عليه وسلم فمن فعل منهم هذا فلا ذمة له قال سويد بن غفلة وانه لا اول مصلوب رأيت - تابعه ابن اشوع عن الشعبي عن عرف بن مالك -

باب يشترط عليهم أن لا يحدثوا في امصار المسلمين كنيسة ولا مجمعا

لصلاتهم ولا صوت ناقوس ولا حمل خمر ولا ادخال خنزير

(أخبرنا) أبو على الروذبارى وأبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان وأبو الحسين بن الفضل القطان قالوا لنا اسمعيل بن محمد الصفار لنا الحسن بن عرفة لنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن زيد بن ربيع عن حرام بن معاوية قال كتب البنا عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان ادبوا الخيل ولا يرفعن بين ظهرانيكم الصليب ولا يجاورنكم الخنزير -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنا اسمعيل بن محمد الصفار لنا ابراهيم بن عبد الله أبو مسلم (ح وأتيا) أبو منصور عبد القاهر ابن طاهر البغدادي الامام وأبو القاسم عبد الرحمن بن علي بن حمدان الفارسي وأبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة قالوا لنا أبو عمر واسمعيل بن نجيد السلمى أنا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله لنا محمد بن عبد الله الانصاري لنا سليمان التيمي عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل مصر مصره المسلمون لا يبنى فيه بئمة ولا كنيسة ولا يضرب فيه بناقوس ولا يباع فيه لحم خنزير -

باب لا تهدم لهم كنيسة ولا بيعة

(أخبرنا) أبو على الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمرو اليامي ثنا يونس بن بكير أنبا اسباط بن نصر الهمداني عن اسمعيل بن عبد الرحمن القرشي عن ابن عباس رضى الله عنهما قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل نجران على الفى حلة - فذكر الحديث كما مضى قال فيه على ان لا تهدم لهم بيعة ولا يخرج لهم قس ولا يفتنون عن دينهم ما لم يحدثوا حدثا أو يأكلوا الربا - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أبو قلابة ثنا أبى ثنا معتمر بن سليمان قال سمعت أبى يحدث عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ايما مصر اعده (1) العرب فليس للعجم ان يبنوا فيه بيعة أو قال كنيسة ولا يضربوا فيه ناقوسا ولا يدخلوا فيه خمرا ولا خنزيرا أو ايما مصر اتخذة العجم فعلى العرب ان يفوا لهم بمعهدهم فيه ولا يكلفوهم ما لا طاقة لهم به -

باب الامام يكتب كتاب الصلح على الجزية

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو الحسن على بن محمد بن سنجويه ثنا أبو بكر بن يعقوب بن يوسف المطوعى ثنا الربيع بن ثعلب ثنا يحيى بن عقبة بن أبى العيزار عن سفيان الثوري والوليد بن نوح والسري بن مصرف يذكرون عن طلحة ابن مصرف عن مسروق عن عبد الرحمن بن غنم قال كتب لعمر بن الخطاب رضى الله عنه حين صالح أهل الشام بسم الله الرحمن الرحيم - هذا كتاب لعبدالله عمر أمير المؤمنين من نصارى مدينة كذا وكذا انكم لما قدمتم علينا سالناكم الامان لانفسنا وذراريها وامواتنا واهل ملتنا وشرطنا لكم على انفسنا ان لا نحدث فى مدينتنا ولا فيما حولها دبرا ولا كنيسة (ولا قلاية ولا صومعة راهب ولا نجدد ما خرب منها ولا نحى ما كان منها فى خطط المسلمين وان لا نمنع كتابتنا ان يذللها 2 - احد من المسلمين فى ليل ولا نهار ولا نوسع 2 -) ابوابها للمارة وابن السبيل وان نزل من مر بنا من المسلمين ثلاثة ايام ونطمعهم وان لا تؤمن فى كتابتنا ولا منازلنا جاسوسا ولا نكتم غشا للمسلمين ولا نعلم اولادنا القرآن ولا نظهر شركا ولا ندعو إليه احدا ولا نمنع احدا من قرايتنا الدخول فى الاسلام ان اراده وان نوقر المسلمين وان نقوم لهم من مجالسنا ان ارادوا جلوسا ولا نشبه بهم فى شىء من لباسهم من قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر ولا نتكلم بكلامهم ولا نتكى بكتاهم ولا نركب السروج ولا نقتل السيف ولا نتخذ شيئا من السلاح ولا نحمله معنا ولا ننقش خواتمنا بالعربية ولا نبيع الخمر وان نجز مقادير رؤسنا وان نلزم زينا حيث ما كنا وان نشد الزناير على اوساطنا وان لا نضرب بناقوس فى كتابتنا بين حضرة المسلمين وان لا نخرج سعاتينا ولا باعونا ولا نرفع اصواتنا مع امواتنا ولا نظهر النيران معهم فى شىء من طريق المسلمين ولا نجاوزهم موتانا ولا نتخذ من الرقيق ما جرى عليه سهام المسلمين وان نرشد المسلمين ولا نطلع عليهم فى منازلهم فلما أتيت عمر رضى الله عنه بالكتاب زاد فيه وان لا تضرب احدا من المسلمين شرطنا لهم ذلك على انفسنا واهل ملتنا وقلبتنا منهم الامان فان نحن خالفنا شيئا مما شرطناه لكم فضمناه على انفسنا فلا ذمة لنا وقد حل لكم ما يحل لكم من أهل المعاندة والشقاوة

باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هياتهم وهياة (4) المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا قبيصة بن عقبة عن سفيان عن عبيدالله ابن عمر عن نافع عن اسلم قال كتب عمر رضى الله عنه إلى امراء الاجناد أن اختموا رقاب أهل الجزية فى اعناقهم

(1) ف - اتخذه (2) كذا (3) سقط من ف (4) ف حياتهم وهيات (*) -

واحتج اصحابنا في ذلك ايضا - (بما حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود الطلوي رحمه الله املاء أنبا أبو حامد ابن الشرفي ثنا احمد بن حفص حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير - اخرجوه البخاري في الصحيح فقال وقال ابراهيم ابن طهمان - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عباد ثنا ابن جريح أخبرني زياد أن ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير - قال ابن جريح وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا يقول الماشيان إذا اجتمعا فأيهما بدأ بالسلام فهو الفضل - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن روح دون قول جابر ورواه مسلم عن محمد بن محمد بن مرزوق عن روح به - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف الفريابي قال ذكر سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم لاقون اليهود غدا فلا تبتؤهم بالسلام فان سلموا عليكم فقولوا وعليك - اخرجوه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث سفيان - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود إذا سلم عليكم احدهم انما يقول السام عليك فقل عليك (1)) رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنهما قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم فقالت عائشة (ففهمتها فقلت عليكم السام واللغة قالت فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة 2 -) ان الله يحب الرفق في الامر كله قالت فقلت يا رسول الله ألم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت عليكم - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وأخرجه البخاري من وجه آخر عن معمر - قال اصحابنا وهذه السنن لا يمكن استعمالها الا بعد المعرفة بهم وليس كل احد يعرفهم فلا بد من غيار يتميزون به عن المسلمين - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني عاصم بن حكيم عن يحيى بن أبي عمرو السيباني عن ابيه عن عقبة بن عامر الجهني انه مر برجل هيته هيئة رجل مسلم فسلم فرد عليه عقبة وعليك ورحمة الله وبركاته فقال له الغلام أتدرى على من رددت؟ فقال أليس برجل مسلم؟ فقالوا لا ولكنه نصراني فقام عقبة فتمبه حتى ادركه فقال ان رحمة الله وبركاته على المؤمنين لكن اطال الله حياتك واكثر مالك (ورويها) عن ابن عمر معناه في الابتداء بالسلام

باب لا يأخذون على المسلمين سروات الطرق ولا المجالس في الاسواق

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبتؤهم بالسلام واضطروهم إلى اضيقه - اخرجوه مسلم من وجه آخر عن سفيان - (وأخبرنا) أبو طاهر الزيايدي أنبا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منبج ثنا جرير بن عبد الحميد أنبا سهيل بن

(1) ف - عليك (2) من ف (*) -

أبي صالح عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لقيتموهم فلا تبدأوهم بالسلام واضطروهم إلى اضيق الطريق قال هذا للنصارى فى البعت ونحن نراه للمشركين - رواه مسلم فى الصحيح عن زهير ابن حرب عن جرير -

باب لا يدخلون مسجدا بغير إذن

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن على العلوى وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد ابن النجار المقرئ بالكوفة قال أنبأ أبو جعفر محمد بن على بن دحييم ثنا احمد بن حازم (ثنا عمرو بن حماد I -) عن اسباط عن سماك عن عياض الاشعري عن أبي موسى رضى الله عنه ان عمر رضى الله عنه أمره ان يرفع إليه ما أخذ وما اعطى فى اديم واحد وكان لابي موسى كاتب نصرانى يرفع إليه ذلك فعجب عمر رضى الله عنه وقال ان هذا لحافظ وقال ان لنا كتابا فى المسجد وكان جاء من الشام فادعه فليقرأ قال أبو موسى انه لا يستطيع ان يدخل المسجد فقال عمر أجنب هو؟ قال لا بل نصرانى قال فانتهرنى وضرب فخذى وقال أخرجه وقرأ (يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء ومن يتولهم منكم فانه منهم ان الله لا يهدى القوم الظالمين) وذكر الحديث

باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئا بغير

أمرهم إذا اعطوا ما عليهم وما ورد من التشديد فى ظلمهم وقتلهم

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا اشعث بن شعبة أنبأ ارطاة بن المنذر قال سمعت حكيم بن عمير ابا الاحوص يحدث عن العرياض بن سارية السلمى رضى الله عنه قال نزلنا مع النبى صلى الله عليه وسلم خيبر ومعه من معه من اصحابه وكان صاحب خيبر رجلا ماردا منكرا فاقبل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ألكم أن تلبحوا حمرنا وتأكلوا لمارنا وتضربوا نساءنا؟ فغضب النبى صلى الله عليه وسلم وقال يا ابن عوف اركب فرسك ثم ناد إن الجنة لا تحل الا لمؤمن وأن اجتمعوا للصلاة قال فاجتمعوا ثم صلى بهم النبى صلى الله عليه وسلم ثم قام فقال أياحسب احدكم متكئا على اريكته قد يظن ان الله عزوجل لم يحرم شيئا الا ما فى هذا القرآن ألا وانى والله قد امرت ووعظت ونهيت عن اشيء انها لمثل القرآن أو اكثر وان الله عزوجل لم يحل لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب الا باذن ولا ضرب نساءهم ولا اكل ثمارهم إذا اعطوكم الذى عليهم -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبيدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن شاذان الجوهري ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا منصور عن هلال بن يساف عن رجل من ثقيف عن رجل من جهينة من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم لعلمكم تقتلون قوما وتظهورون عليهم فيفادونكم باموالهم دون أنفسهم وابنائهم وتصلحونهم على صلح فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فانه لا يحل لكم - قال الثقفى صحبت الجهينة فى غزاة أو سفر وكان من اعف الناس عن الأعداء - أخرجه أبو داود من حديث أبو عوانة عن منصور (وأخبرنا) أبو على ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد وسعيد بن منصور قالوا ثنا أبو عوانة عن منصور عن هلال عن رجل من ثقيف عن رجل من جهينة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلمكم تقتلون قوما وتظهوروا عليهم فيقتونكم باموالهم دون أنفسهم وابنائهم قال سعيد فى حديثه فيصلحونكم على صلح لم اتفقا فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فانه

لا يصلح لكم - (أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني أبو صخر المدني أن صفوان بن سليم أخبره عن ثلاثين من أبناء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آبائهم ذرية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا من ظلم معاهدا وانتقصه وكلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس منه فانا حججه يوم القيامة وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم باصبعه إلى صدره ، ألا ومن قتل معاهدا له ذمة الله وذمة رسوله حرم الله عليه ريح الجنة وان ريحها لتوجد من مسيرة سبعين خريفا - (أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي قال أخبرني المنيعي والحسن بن سفيان قالوا لنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل معاهدا بغير حق لم يرح رائحة الجنة وانه ليوجد ريحها من مسيرة اربعين عاما - رواه البخاري في الصحيح عن قيس بن حفص عن عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عمرو (وكذلك) رواه عمرو بن عبد الغفار عن الحسن (وخالفه) مروان بن معاوية الفزاري فرواه عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن جنادة بن أبي امية عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلنا من اهل الذمة لم يرح رائحة الجنة وان ريحها لتوجد من كذا وكذا (أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو أحمد بن زياد ثنا ابن أبي عمر ثنا مروان بن معاوية ثنا الحسن بن عمرو - لذكره - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن أبي مريم ثنا محمد بن يوسف الفريابي ثنا سفيان الثوري عن يونس بن عبيد حدثني الحكم بن الاعرج عن الاشعث بن ثملة العجلي عن أبي بكرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل نفسا معاهدا بغير حلها فقد حرم الله عليه الجنة أن يشم ريحها -

باب النهي عن التشديد في جباية الجزية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة ان هشام بن حكيم رضى الله عنه وجد رجلا وهو على حمص يشمس ناسا من القبط (1) في اداء الجزية فقال ما هذا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا جعفر الاحمر ثنا عبد الملك بن عمير أخبرني رجل من ثقف قال استعملني علي بن أبي طالب رضى الله عنه على بزرج سابور فقال لا تضربن رجلا سوطا في جباية درهم ولا تبعن لهم زرقا ولا كسوة شاة ولا صيف ولا دابة يعتملون عليها ولا تقم رجلا قائما في طلب درهم ، قال قلت يا امير المؤمنين إذا ارجع اليك كما ذهبت من عندك قال وان رجعت كما ذهبت ويحك انما امرنا ان نأخذ منهم العفو يعنى الفضل - (وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا سفيان بن عيينة عن معمر بن ابن طاوس عن ابنه عن ابن عباس رضى الله عنهما ان ابراهيم (2) سأله ما فى اموال اهل الذمة فقال ابن عباس رضى الله عنهما العفو يعنى الفضل -

باب لا يأخذ منهم فى الجزية خمرا ولا خنزيرا

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابراهيم بن بشار ثنا سفيان

(1) كذا فى النسخ - وفى صحيح مسلم - (النبط - ح 2) يعنى ابن سعد - كذا فى كتاب الخراج ليحيى بن

آدم - ح (*) -

عن عبد الملك بن عمير عن سمع ابن عباس رضى الله عنهما يقول دخلت على عمر رضى الله عنه وهو يقبل يده هكذا فقلت له مالک يا امير المؤمنين ؟ قال عويمل لنا بالمرق خلط في فم المسلمین الثمان الخمر والثمان الخنازیر ألم تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم ان يأكلوها فجملوا فباعوها وأكلوا المانها قال سفیان يقول لا تأخذوا في جزيتهم الخمر والخنازیر ولكن خلوا بينهم وبين بيعها فإذا باعوها فخذوا المانها في جزيتهم -

باب الوصاة باهل الذمة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالوا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني حرملة بن عمران التجيبي عن عبد الرحمن بن شماسه المهري قال سمعت اباذر رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انکم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط فاستوصوا باهلها خيرا فان لهم ذمة ورحما فإذا رأيت رجلا ينقطع فلن يذبحه الله الا بغير ذمة (1) - شرحه في موضع لبنة (2) - فخرج منها - رواه مسلم في الصحيح عن هارون الايلي عن ابن وهب - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلاسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا أبو جمره قال سمعت جويرية بن قدامة التميمي يقول حججت فأتيت المدينة فسمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يخاطب فقال انى رأيت ديكا نقرني نقرة أو نقرتين قال فما كانت الا جمعة أو نحو ذلك حتى اصيب ثم اذن لاصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ثم اذن لاهل المدينة ثم اذن لاهل الشام ثم اذن لاهل العراق فكانا في آخر من دخل فإذا عمامة سوداء أو برد أسود قد عصب على طعنته وإذا الدم يسيل فقلنا اوصنا يا امير المؤمنين فقال اوصيكم بكتاب الله فانكم لن تضلوا ما اتبعتموه واوصيكم بالمهاجرين فان الناس يكترون ويقولون واوصيكم بالانصار فانهم شعب الاسلام الذى نجا إليه واوصيكم بالاعراب فانهم اصلكم ومادتكم وقال مرة اخرى فانهم اخوانكم وعدوكم واوصيكم بذمة الله فانهم ذمة لبيكم صلى الله عليه وسلم ووزق عيالكم ثم قال قوموا عنى - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن أبي اياس - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال اوصى الخليفة من بعدى باهل الذمة خيرا أن يوفى لهم بمعهدهم وان يقاتل من ورائهم وان لا يكلفوا فوق طاقتهم - اخرجته البخارى في الصحيح عن احمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش -

باب لا يقرب المسجد الحرام وهو الحرم كله مشرك

قال الله تبارك وتعالى (انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد المزني أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن أن ابا هريرة رضى الله عنه قال بعثني أبو بكر رضى الله عنه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك وان لا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الحج الاكبر من اجل قول الناس الحج الاصغر فنبذ أبو بكر رضى الله عنه إلى الناس في ذلك العام فلم يحج في العام القابل الذى حج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع مشرك وانزل الله في العام الذى نبذ فيه أبو بكر رضى الله عنه إلى المشركين (يا ايها الذين آمنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا) الآية وذكر باقي الحديث - رواه البخارى في الصحيح عن أبي اليمان - (أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا الحسن بن موسى ثنا أبو عيشة زهير

(1) كذا في لاصل - وفي صحيح مسلم - ابني - بالثنية - ح 2) سقط من ف (*) -

ثنا أبو إسحاق عن زيد بن يبيع عن علي بن رضى الله عنه قال ارسلت إلى اهل مكة باربع ، لا يطوفن بالكعبة عريان ولا يقربن المسجد الحرام مشرك بعد عامه ولا يدخل الجنة الا نفس مؤمنة ومن كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فهذه إلى مدته -

(وأخبرنا) أبو نصر ثنا أبو منصور النضرى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن أبي اسحاق الهمداني عن زيد بن يبيع قال سألتنا عليا رضي الله عنه باى شيء بعثت ؟ قال باربع فذكرهن الا انه قال ولا يجتمع مسلم ومشرك بعد عامهم هذا فى الحج -وزاد ومن لم يكن له عهد فأربعة اشهر -

باب لا يسكن ارض الحجاز مشرك

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ-أبنا أبو محمد الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرايينى ثنا موسى بن هارون ثنا المرار بن حمويه الهمداني ثنا محمد بن يحيى الكنانى قال موسى وهو أبو غسان الكنانى عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما فدعت (1) بخيبر قام عمر رضي الله عنه خطيبا فى الناس فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل يهود خيبر على اموالها وقال نقركم ما اقرمك الله وان عبد الله بن عمر خرج إلى ماله هناك فعدي عليه فى الليل ففدعت يدها وليس لنا عدو هناك غيرهم وهم تهمتنا وقد رأيت اجلاء هم فلما اجتمع على ذلك اتاه احد بنى أبى الحقيق فقال يا امير المؤمنين تخرجنا وقد اقرنا محمد وعاملنا على الاموال وشرط ذلك لنا ؟ فقال عمر رضي الله عنه أظننت انى نسيت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ، كيف بك إذا اخرجت من خيبر تعدو بك فلو صك ليلة بعد ليلة ، فأجلاهم واعطاهم قيمة ما لهم من الثمر ما لا ابلا وعروضا من القباب وحبال وغير ذلك -رواه البخارى فى الصحيح عن أبى احمد وهو مرار بن حمويه - (أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله البسطامى أبنا أبو بكر الاسماعيلى أبنا القاسم بن زكريا ثنا ابن بزيع وأبو الاشعث قالنا لنا الفضيل بن سليمان أبنا موسى بن عقبة اخبرنى نافع عن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه اجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر اراد اخراج اليهود منها وكانت الارض إذ أظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين فسأل اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك ما شئنا فآلقروا بها واجلاهم عمر رضي الله عنه فى امارته إلى تيماء واربعا -رواه البخارى فى الصحيح عن أبى الاشعث احمد بن المقدم - (حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أبنا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة لنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن سليمان بن أبى مسلم قال سمعت سعيد بن جبير يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى ثم قال اشتد وجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتونى اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا ففتازعوا ولا ينهى عندي نبي تنازع فقال ذروني فالذى انا فيه خير مما تدعونى إليه وأمرهم بثلاث فقال أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الولد بنحو مما كنت اجيزهم والثالثة نسيتها -رواه البخارى فى الصحيح عن قتيبة وغيره عن سفيان ورواه مسلم عن سعيد بن منصور وقتيبة وغيرهما عن سفيان - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أبنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله (ج وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أبنا أبو محمد عبد الرحمن بن يحيى الزهرى القاضى بمكة لنا محمد بن اسمعيل الصائغ قالنا ثنا روح بن عباد قال لنا سفيان الثورى عن أبى الزبير عن جابر رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لئن عشت لا اخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا اترك فيها الا مسلما -رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن

(1) ف طرقت حد فلدعت -والصواب فلدعت كما فى النهاية -وفى صحيح البخارى فى هذا الحديث لما فدع اهل خيبر عبد الله الخ وفى النهاية الفدع بالتحريك..وهو أن تزول المفصل عن اماكتها -ح (*) -

حرب عن روح - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق لنا يوسف بن يعقوب لنا محمد بن أبي بكر لنا يحيى بن سعيد عن ابراهيم بن ميمون لنا سعد (1) بن سمرة بن جندب عن ابيه عن أبي عبيدة بن الجراح رضى الله عنه قال قال آخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اخرجوا يهود الحجاز واهل نجران من جزيرة العرب واعلموا ان شر الناس الذين اتحلوا قبورهم مساجد - (أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي لنا محمد بن ابراهيم لنا يحيى بن بكير لنا مالك عن اسمعيل بن أبي حكيم انه سمع عمر بن عبد العزيز يقول بلغني انه كان من آخر (2) ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قال قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور ابيانهم مساجد لا ييقين دينان يارض العرب (قال وحدنا) مالك عن ابن شهاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب قال مالك قال ابن شهاب ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب رضى الله عنه حتى اتاه الفلج واليقين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب فأجلى يهود خيبر قال مالك قد أجلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه يهود نجران ولذلك - (أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر لنا أبو داود لنا سليمان بن داود العتكي لنا جرير عن قابوس بن أبي ظبيان عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون قبلتان في بلد واحد (ورويتا) عن أبي كدينة عن قابوس بن أبي ظبيان باسناده لا يجتمع قبلتان في جزيرة العرب (قال الشيخ) رحمه الله وقد أجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود بنى النضير ثم يهود المدينة (ورويتا) في حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنه - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو السري محمد بن احمد بن حامد بالطابران لنا احمد بن داود الحنظلي لنا سويد ابن سعيد لنا حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان يهود بنى النضير وقرية حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير وأقر قرية - وذكر الحديث قال وأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بنى قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام وبنى حارثة وكل يهودى كان بالمدينة وكان اليهود والنصارى ومن سواهم من الكفار لا يقرون فيها فوق ثلاثة ايام على عهد عمر ولا ادري اكان يفعل ذلك بهم ام لا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا بحر بن نصر الخولاني قال قرء على شعيب بن الليث أخبرك ابوك قال حدثني سعيد بن أبي سعيد عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه انه قال بينما نحن جلوس في المسجد إذ خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا إلى يهود فخرجنا معه حتى جئنا إلى بيت المدراس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود أسلموا تسلموا قالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد أسلموا تسلموا قالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد ثم قالها الثالثة وقال اعلموا ان الارض لله ولرسوله وانى اريد ان اجليكم من هذه الارض فمن وجد منكم شيئا من ماله فليبعه والا فاعلموا انما الارض لله ولرسوله - اخرجه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن قتيبة كلاهما عن الليث بن سعد

باب ما جاء فى تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر لنا أبو داود لنا محمود بن خالد لنا عمر بن عبد الواحد قال قال سعيد بن عبد العزيز جزيرة العرب ما بين الوادى إلى اقصى اليمن إلى تخوم العراق إلى البحر - (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا أبو الحسن الكارزى أنبا علي بن عبد العزيز (عن أبي عبيد - 3) عن أبي عبيدة قال جزيرة

(1) فى النسخ سعيد والصواب سعد كما فى تعجيل المنفعة - ح (2) مد - كان آخر (3) - من ف (*) -

العرب ما بين حفر أبي موسى إلى أقصى اليمن في الطول واما العرض فما بين رمل يبرين إلى منقطع السماء قال وقال الاصمعي جزيرة العرب من أقصى عدن ابن إلى ريف العراق في الطول واما العرض فمن جدة وما والاها من ساحل البحر إلى اطراف الشام - (أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أن أحمد بن عبيد ثنا بشر بن موسى قال قال أبو عبد الرحمن يعني المقرئ جزيرة العرب من لندن القادسية إلى لندن فمر عدن إلى البحرين - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أن محمد بن بكر ثنا أبو داود قال قرء على النخاع بن مسكين وأنا شاهد أخبرك أشهب بن عبد العزيز قال قال مالك. عمر رضى الله عنه أجلى أهل نجران ولم يجملوا من تبعاء لانها ليست من بلاد العرب فاما الوادى فأنى أرى العما لا يجلى من فيها من اليهود أنهم لم يروها من ارض العرب - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصمعي أن الربيع قال قال الشافعي وان سأل من يؤخذ منه الجزية ان يعطيا ويجرى عليه الحكم على ان يسكن الحجاز لم يكن ذلك له ، والحجاز مكة والمدينة واليمامة ومخالفها كلها (قال الشافعي) ولم اعلم احدا أجلى من أهل الذمة من اليمن وقد كانت بها ذمة وليست اليمن بحجاز فلا يجلبهم احد من اليمن ولا بأس أن يصادهم على مقامهم باليمن (قال الشيخ) قد جعلوا اليمن من ارض العرب والجملاء وقع على أهل نجران وذمة أهل الحجاز دون ذمة أهل اليمن لانها ليست بحجاز لا لانهم لم يروها من ارض العرب والجملاء في الحديث تخصيص وفي حديث سمرة عن أبي عبيدة بن الجراح رضى الله عنه دليل أو شبه دليل على موضع الخصوص والله اعلم - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبو عبد الله محمد بن أحمد الاصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرخ ثنا الواقدي حدثني عبد الرحمن بن عبد العزيز عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر إلى وادى القرى لذكر الحديث في فتح وادى القرى قال فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بوادى القرى اربعة ايام وقسم ما اصاب على اصحابه بوادى القرى وترك الارض والنخل بأيدي يهود وعاملهم عليها فلما كان عمر ابن الخطاب رضى الله عنه اخرج يهود خيبر وفدك ولم يخرج أهل تبعاء وادى القرى لانهما داخلتان في ارض الشام ونرى ان ما دون وادى القرى إلى المدينة حجاز وان ما وراء ذلك شام (قال الشيخ) هذا الكلام الاخير اظنه من قول الواقدي - (أخبرنا) أبو عبد الله قال سمعت ابا زكريا يحيى بن محمد العنبري يقول سمعت احمد بن محمد بن صالح يعني النيسابوري يقول سمعت علي بن الحسين الرازي يقول سمعت عبد العزيز بن يحيى المدني يقول سمعت مالك بن انس يقول جزيرة العرب المدينة ومكة واليمن فاما مصر فمن بلاد المغرب ، والشام من بلاد الروم ، والعراق من بلاد فارس -

باب الذمي يمر بالحجاز مارا لا يقيم ببلد منها اكثر من ثلاث ليال

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أن أبو عمرو اسمعيل بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن اسلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ضرب لليهود والنصارى والمجوس بالمدينة اقامة ثلاثة ايام (1) يتسوقون بها ويقضون حوائجهم ولا يقيم احد منهم فوق ثلاث ليال -

باب ما يؤخذ من الذمي إذا التجر في غير بلده

والحربي إذا دخل بلاد الاسلام بأمان

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أن أبو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن هشام عن انس

(1) ف، ثلاث ليال (٢) -

ابن سيرين قال بعثنى أنس بن مالك رضى الله عنه على العشور فقلت تجبئى على العشور من بين علمك (1) فقال ألا ترضى ان اجعلك (2) على ما جعلنى عليه عمر بن الخطاب رضى الله عنه أمرنى ان آخذ من المسلمين ربع العشر ومن اهل الذمة نصف العشر ومن لا ذمة له العشر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران بهفداد أنبا اسمعيل بن محمد الصقار ثنا سعدان بن نصر لنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن أنس بن سيرين قال ارسل إلى انس بن مالك رضى الله عنه فابطأت عليه لم ارسل إلى فأتيته فقال ان كنت لارى لو انى أمرتك (3) ان تمض على حجر كذا وكذا ابتغاء مرضاتى لفعلت ، اخترت لك خير عمل فكرهته انى أكتب لك سنة عمر قلت فآكتب لى سنة عمر رضى الله عنه قال فكتب من المسلمين من كل اربعين درهما درهم ، ومن اهل الذمة من كل عشرين درهما درهم ، ومن لا ذمة له من كل عشرة دراهم درهم ، قال قلت من لا ذمة له ؟ قال الروم كانوا يقدمون الشام - (وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه لنا أبو العباس احمد بن هارون الفقيه لنا بشر بن موسى لنا المقرئ لنا أبو حنيفة عن الهيثم وكان صيرفيا بالكوفة عن أنس بن سيرين اخى محمد بن سيرين قال جعل عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنس بن مالك على صدقة البصرة فقال لى أنس بن مالك أبعتك على ما بعثنى عليه عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقلت لا أعمل ذلك حتى تكتب لى عهد عمر بن الخطاب الذى عهد اليك فكتب لى ان خذ من اموال المسلمين ربع العشر ومن اموال (اهل الذمة إذا اختلفوا للتجارة نصف العشر ومن اموال 4 -) اهل الحرب العشر -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى قالنا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى أنبا مالك عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يأخذ من النبط من الحنطة والزيت نصف العشر يريد بذلك ان يكثر الحمل إلى المدينة ويأخذ من القطنية العشر (قال وأنبا) الشافعى أنبا مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أنه قال كنت عاملا مع عبد الله بن عتبة على سوق المدينة فى زمان عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكان يأخذ من النبط العشر - (أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى لنا محمد بن ابراهيم أنبا ابن بكير لنا مالك انه سأل ابن شهاب على أى وجه أخذ عمر بن الخطاب رضى الله عنه من النبط العشر فقال كان ذلك يؤخذ منهم فى الجاهلية فالزمهم ذلك عمر بن الخطاب رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو لنا أبو العباس الاصم لنا الحسن بن على بن عفان لنا يحيى بن آدم لنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن الزهرى عن السائب بن يزيد قال كنت اعاصر مع عبد الله بن عتبة زمان عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكان يأخذ من اهل الذمة انصاف عشور اموالهم فيما تجروا فيه -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو لنا أبو العباس لنا الحسن بن يحيى لنا قيس بن عاصم الاحول عن الحسن قال كتب أبو موسى إلى عمر رضى الله عنه ان تجار المسلمين إذا دخلوا دار الحرب أخذوا (5) منهم العشر قال فكتب إليه عمر خذ منهم إذا دخلوا لنا مثل ذلك العشر وخذوا من تجار اهل الذمة نصف العشر ومن المسلمين من ماتتين خمسة وما زاد فمن كل اربعين درهما درهما -

(وأخبرنا) أبو سعيد لنا أبو العباس لنا الحسن بن يحيى لنا قيس بن الربيع عن مفلس عن مقاتل بن حيان عن أبى مجلز عن زياد بن حدير قال كتبت إلى عمر فى اناس من اهل الحرب يدخلون ارضا ارض الاسلام فيقيمون قال فكتب إلى عمر رضى الله عنه ان اقاموا ستة اشهر فخذ منهم العشر وإن اقاموا سنة فخذ منهم نصف العشر -

(1) كذا ولعله غلصتكم - ح (2) ف - ان اؤهلك (3) ف - لارى انى لو أمرتك (4) سقط من ف (5) - كذا (*)

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن سعيد عن خالد بن عبد الله العباسي عن عبد الله بن معقل عن زياد بن حدير قال ما كنا نعشر مسلما ولا معاهدا قال قلت فمن كنتم تعشرون؟ قال تجار اهل الحرب كما يعشرون إذا أتيتهم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد المورى ثنا احمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن نصير عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن ابيه عن أبي حمدة (1) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلمين عشور انما العشور على اليهود والنصارى - قال العباس هكذا قال احد بن يونس في هذه الرواية عن ابيه عن أبي حمدة (1) وذكرها البخاري في التاريخ دون ذكر ابيه وقد مضى سائر طرقه وذكرنا حديث عمر بن عبد العزيز في ذلك في كتاب الزكاة -

باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة الا مرة

واحدة الا ان يقع الصلح على اكثر منها

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن زياد بن حدير قال كنت اعشر بني تغلب كلما اقبلوا وادبروا (فانطلق شيخ منهم إلى عمر فقال ان زيادا يعشرون كلما اقبلنا أو ادبرنا 2 -) فقال تكفى ذلك ثم اتاه الشيخ بعد ذلك وعمر رضى الله عنه في جماعة فقال يا امير المؤمنين ابا الشيخ النصراني فقال عمر رضى الله عنه وانا الشيخ الحنيف قد كتبت قال وكتب الي ان لا تعشرهم في السنة الا مرة -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن نعيد ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن زريق ابن حيان ان عمر بن عبد العزيز كتب إليه ومن مر بك من اهل الذمة فخذ (مما يدبرون من التجارات 2 -) من اموالهم من كل عشرين دينارا دينارا فما نقص فبحساب ذلك حتى يبلغ عشرة دنانير فان نقصت ثلث دينار فدعها ولا تأخذ منها شيئا واكتب لهم بما تأخذ منهم كتابا إلى مثله من الحول -

باب السنة ان لا يقتل الرسل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار العطاردي ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال فحدثني سعد بن طارق عن سلمة بن نعيم بن مسعود عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جاءه رسولا مسيما الكذاب بكتابه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لهما وانتما تقولان مثلما يقول فقالا نعم فقال اما والله لولا ان الرسل لا تقتل لضربت اعناقكما - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير أنبا سفيان عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب انه اتى عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فقال ما بينى وبين احد من العرب حنة وانى مرت بمسجد لبنى حنيفة فإذا هم يؤمنون بمسيمة فارس إليهم عبد الله فجع بهم فاستأبهم غير ابن النواحة قال له سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا انك رسول لضربت عنقك فانت اليوم لست برسول فأمر قرظلة بن كعب فضرب عنقه في السوق ثم قال من اراد ان ينظر إلى ابن النواحة قتيلا بالسوق - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو عاصم عن سفيان عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابن النواحة لولا انك رسول لقتلتك -

(1) ف عن أبي حمدة (2) من ف (*) -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أبى الربيع قال قال الشافعي رضى الله عنه اما معنى ذلك والله اعلم انها لم يحل ان ينصب عليها الحرب حتى تكون كثيرها فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم عندما قتل عاصم بن ثابت وخبيب يقتل ابى سفيان في دار بمكة غيلة ان قدر عليه - وهذا في الوقت الذي كانت فيه محرمة فدل على انها لا تمتنع احدا من شيء وجب عليه وانها انما يمنع من ان ينصب عليها الحرب كما ينصب على غيرها - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أبى محمد بن احمد بن بطة الاصبهاني ثنا الحسن بن النهجم ثنا الحسين بن الفرج ثنا الواقدي حدثني ابراهيم بن جعفر عن ابىه (قال الواقدي وحدثنا) عبد الله بن أبى عبيدة عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري (ح قال وحدثنا) عبد الله بن جعفر عن عبد الواحد بن أبى عون وزاد بعضهم على بعض فذكر قصة في بعث أبى سفيان من يقتل محمدا صلى الله عليه وسلم غيلة وان الله تعالى اطلع عليه نبيه واسلم الرجل قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن امية الضمري وسلمة بن اسلم بن حريش اخرجنا حتى تأتيا ابا سفيان بن حرب فان اصبتما منه غرة فاقفلا ثم ذكر قصة في رؤية معاوية عمرا واخباره اياه بذلك وان عمرو بن امية وسلمة بن اسلم استندا في الجبل وتفييا في غار ثم ان عمرو بن امية خرج فقتل عبيدالله بن مالك ابن اخي طلحة بن عبيدالله وجاء إلى خبيب بن عدى وهو مصلوب فانزله واهال عليه التراب ثم ذكر رجوعهما منفردين إلى المدينة -

الحديث ثم حكى عن الشافعي انه قال (الما معنى ذلك والله اعلم انها لم يحل ان ينصب عليها الحرب حتى تكون كثيرها فقد أمر النبي عليه السلام عند ما قتل عاصم بن ثابت وخبيب يقتل ابى سفيان في داره بمكة غيلة ان قدر عليه وهذا في الوقت الذي كانت فيه محرمة فدل انها لا تمتنع احدا من شيء وجب عليه وانها انما تمتنع من ان ينصب عليها الحرب كما ينصب على غيرها) ثم ذكر البيهقي بعنه صلى الله عليه وسلم الى ابى سفيان من يقتله وفي آخره (ان عمرو بن امية جاء الى خبيب وهو مصلوب فانزله واهال عليه التراب) - قلت - ذكر شارح العمدة في حديث ابن خطل ان اباحت عليه السلام لقتله قد تمسك به في اباحة قتل المرتجع الى الحرم ويجب عنه بانه محمول على الخصوصية التي دل عليها قوله صلى الله عليه وسلم ولم تحل قبلي ولا تحل لاحد بعدى وانما احلت لى ساعة من نهار - وقال في شرح حديث أبى شريح قوله عليه السلام فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما - يؤخذ منه امران - احدهما - تحريم القتال لاهل مكة وهو الذي يدل عليه سياق الحديث ولفظه وقد قال بذلك بعض الفقهاء وفي التلخيص في اول كتاب النكاح في ذكر الخصائص لا يجوز القتال بمكة حتى لو تحصن جماعة من الكفار فيها لم يجوز لنا قتالهم فيها وحكى الماوردي ايضا ان من خصائص الحرم ان لا يحارب اهله ان بغوا على اهل العدل فقد قال بعض الفقهاء يحرم قتالهم بل يضيق عليهم حتى يرجعوا الى الطاعة ويدخلوا في احكام اهل العدل وقد قيل ان الشافعي اجاب عن الاحاديث بان معناها تحريم نصب القتال عليهم وقتالهم بما يعم كالمجنيق وغيره اذا لم يمكن اصلاح الحال بدون ذلك بخلاف ما اذا تحصن الكفار في بلد آخر فانه يجوز قتالهم على كل وجه وبكل شيء والقول هذا التأويل على خلاف الظاهر القوي الذي دل عليه العموم في النكرة في سياق النفي في قوله فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما وايضا فان النبي صلى الله عليه وسلم بين خصوصيته باحلالها ساعة من نهار وقال فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله اذن لرسوله ولم ياذن لكم - فان هذا اللفظ يفيد ان الماذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لم يؤذن فيه لغيره والذي اذن للرسول فيه انما هو مطلق القتال ولم يكن قتال النبي صلى الله عليه وسلم لاهل مكة بمنجنيق وغيره مما يعم كما حمل عليه الحديث في هذا التأويل وايضا فان الحديث وسياله يدل على ان هذا التحريم لاظهار حرمة المنفعة (١) بتحريم مطلق القتال فيها وسفك الدم وذلك لا يختص بما يستاصل وايضا فتخصيص الحديث بما يستاصل ليس لنا دليل على تعيينه لأن يحمل عليه الحديث فلو أن قالنا ابدى معنى آخر خص به الحديث لم يكن هذا اولي منه - الثاني

(١) لعله - البقعة - ح -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل بهداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا محمد بن عبد الله بن يزيد ثنا اسحاق الأزرق ثنا زكريا عن الشعبي عن الحارث بن مالك بن برصاء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا تغزى بعدها إلى يوم القيامة - (أخبرنا) عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار بهداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن ابن طائوس عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال من قتل أو سرق في الحل ثم دخل في الحرم فإنه لا يجالس ولا يكلم ولا يؤذى ويناشد (حتى يخرج فإذا خرج أقيم عليه 1 -) ما أصاب ، فان قتل أو سرق في الحل ثم ادخل الحرم فارادوا ان يقيموا عليه ما أصاب أخرجه من الحرم إلى الحل ، وان قتل أو سرق في الحرم أقيم عليه في الحرم (قال الشيخ رحمه الله) وهذا من رأى 2) ابن عباس رضى الله عنهما وقد تركناه بالظواهر التي وردت في إقامة الحدود دون تخصيص الحرم بتركها فيه من صاحب الشريعة والله اعلم -

(1) من ف 2) - ف - هذا رأى من (*) -

يستدل به ابو حنيفة رحمه الله في أن الملتجىء الى الحرم لا يقتل به لقوله عليه السلام لا يحل لامرئ ان يسفك بها دما - وهذا عام يدخل فيه صورة النزاع انتهى كلامه وقد ذكر البيهقي ايضا خصوصته عليه السلام بالقتل فيه فقال في الخصائص في كتاب النكاح باب دخوله الحرم بغير احرام والقتل فيه) ثم ذكر حديث ابن خطل وحديث أبي شريح والسند الذى خرج به البيهقي بعنه عليه السلام لأبى سفيان سند ضعيف وعلى تقدير صحته ليس فيه ان ذلك كان عند ماقتل عاصم وخبيب كما ذكر الشافعى وليس فيه ايضا انه أمر بقتله في داره بمكة كما ذكر الشافعى ايضا بل لفظه فان اصبتما منه غرة لاقفلاه - وفي مغازى محمد بن سعد ثم سرية كرز بن جابر الى العرينين في شوال سنة ست من مهاجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سرية عمرو بن امية الضمرى وسلمة بن اسلم الى أبى سفيان بن حرب بمكة الى آخره ولفظه ايضا ان اصبتما منه غرة لاقفلاه - ومقتل عاصم وخبيب كان في الثالثة فيبين وبين البعثة الى أبى سفيان من البعد ماترى ولم يذكر ابن سعد أن عمرا انزل خبيبا واهال عليه التراب كما في رواية البيهقي وكيف يترك هذه المدة الطويلة مصلوبا هذا بعيد جدا وذكر الطحاوى في كتابه الكبير في اختلاف العلماء قول الشافعى أمر عليه السلام عند ما قتل عاصم وخبيب بقتل أبى سفيان الى آخره ثم قال الطحاوى هذا الذى حكاه لم نجد له اصلا ولا ندرى عن اخذه - ثم ذكر البيهقي في آخر هذه الباب اثر ابن عباس الى آخره ثم قال (وهذا رأى منه تركناه بالظواهر التي وردت في إقامة الحدود دون تخصيص الحرم) الى آخره - قلت - ذكر الطحاوى في كتابه المشكل حديث عبد الله بن عمرو كنام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فنزلوا بقبر أبى رغال فقال كان امرءا من ثمود وكان منزله بالحرم فلما اهلك الله عزوجل قومه بما اهلكهم به منعه لمكانه من الحرم وانه خرج حتى اذا بلغ ههنا اصابته النعمة بهذا المكان - الحديث ثم قال واذا كان الحرم يمنع في الجاهلية من العقوبات التي معها الافل الألفى كان في الاسلام من مثل ذلك ائتمن وشد ذلك ماروى عن ابن عباس - فلذكر الاثر المذكور ثم قال وما روى عن ابن عمر أنه قال لو وجدت قاتل عمر في الحرم ما هجته - ثم قال ولا نعلم لأحد من الصحابة خلافا لهما وقوله تعالى ومن دخله كان آمنا - يوجب ذلك والقرآن نزل بلغتهم وهم العالمون بما خوطبوا به انتهى كلامه وروى عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج سمعت ابن أبى حنسين يحدث عن عكرمة بن خالد قال قال عمر لو وجدت في قاتل الخطاب مامسته حتى يخرج منه - ورجال هذا السند على شرط الصحيح وفي اتصاله نظروا بن أبى حنسين اسمه عبدالله بن عبد الرحمن وذكر ابن حزم هذا القول عن جماعة ثم قال فهؤلاء عمر وابنه عبدالله وابن عباس وأبو شريح ولا مخالف لهم من الصحابة ومن التابعين عطاء وعبيد بن عمير ومجاهد وسعيد بن جبير والزهرى ويخبر بذلك عن علمائه وهم التابعون من اهل المدينة ويخبر أن السنة مضت بذلك وقوله تعالى ومن دخله كان آمنا - ليس بخبر لان الاقرفة قتلوا فيه فتعين انه امر انتهى

باب ما جاء في هدايا المشركين للامام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو سهل أحمد بن محمد بن زياد القطان ثنا يحيى بن جعفر ثنا عبد الوهاب أنبا سعيد عن قتادة عن أنس رضی اللہ عنہ ان اکيدر دومة اهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم جبة فلبسها - وذكر الحديث - أخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال سعيد عن قتادة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا علي بن عبد العزيز ثنا عارم ثنا معتمر رح (أنبا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر المروزي ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا المعتمر بن سليمان ثنا أبي عن أبي عثمان قال حدث عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضی اللہ عنہما قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام ؟ فإذا مع رجل صاع من طعام أو نحوه فعجن ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها قال أبيع أو عطية أو قال ام هبة ؟ فقال بل بيع قال فاشتري منها شاة فصنعت فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوى وايم الله ما من الثلاثين والمائة الا قد حزله رسول الله صلى الله عليه وسلم حزة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاه وان كان غائبا خبا له قال وجعل منها قصعتين قال فأكلنا اجمعون وشبعنا وفضل في القصعتين فحملناه على البعير أو كما قال - رواه البخاري في الصحيح عن عارم ورواه مسلم عن عبيد الله بن معاذ - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد العنزي املاء لنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سهل بن بكار ثنا وهيب عن عمرو بن يحيى الانصاري عن العباس الساعدي عن أبي حميد الساعدي رضی اللہ عنہ قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى تبوك - فذكر الحديث قال فيه واهدى ملك الائلة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة بضاء فكساه النبي صلى الله عليه وسلم بردة وكتب له بجرهم - وذكر الحديث - رواه البخاري في الصحيح عن سهل بن بكار وأخرجه مسلم من وجه آخر عن وهيب - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن زيد أنه سمع اباسلام قال حدثني عبد الله الهوزني قال لقيت، بلالا مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا بلال حدثني كيف كانت نفقة رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه فإذا انسان يسمى يدعو يا بلال أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت حتى أتته فإذا اربع ركائب مناحات عليهن احمالهن فاستأذنت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أبشر فقد جاءك الله بقضائك ثم قال ألم تر إلى الركائب المناحات الاربع ؟ فقلت بلي فقال ان لك رقابهن وما عليهن فان عليهن كسوة وطعاما اهداهن إلى عظيم فذلك فالبضهن واقتض دينك ففعلت - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أنبا اسرائيل عن ثوير بن أبي فاختة عن ابيه عن علي بن أبي طالب رضی اللہ عنہ قال اهدى كسرى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل منه واهدى قيصر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل منه واهدت له الملوك فقبل منهم (قال الشافعي رحمه الله) في القديم قد اهدى أبو سفيان بن حرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ادما فقبل منه واهدى إليه صاحب الاسكندرية مارية ام ابراهيم فقبلها ، وغيرهما قد اهدى إليه ولم يجعل ذلك بين المسلمين -

كلامه وتبين بهذا ان الذي ذهب اليه هؤلاء هو الموافق لظواهرى الكتاب والسنة وآراء الصحابة نصادودلالة وكيف يترك هذا كله بعثه عليه السلام الى أبى سفيان وهى واقعة عين محتملة للتاويل وبما تقدم الدليل على انه كان خاصا بالنبي عليه السلام -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن أحمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عمران عن قتادة عن يزيد بن عبد الله عن عياض بن حمار رضى الله عنه قال اهديت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة أو هدية فقال أسلمت؟ قلت لا قال انى نهيت عن زيد المشركين -
 (وأخبرنا) أبو بكر ثنا عبد الله ثنا يونس ثنا أبو داود ثنا حماد بن زيد ثنا أبو التياح ثنا الحسن بن عياض بن حمار رضى الله عنه قال اهديت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذبة أو قال ناقة فقال لى أسلمت؟ قلت لا فأبى ان يقبلها وقال انها لا تقبل زيد المشركين -قلت للحسن ما زيد المشركين؟ قال رفدهم -قال الشيخ يحتمل رده هديته التحريم ويحتمل التنزيه وقد يفيظه برد هديته فيحمله ذلك على الاسلام - والاحبار فى قبول هداياهم اصح واكثر وبالله التوفيق -

باب نصارى العرب تضعف عليهم الصدقة

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو الصيرفى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياض عن أبى اسحاق الشيبانى عن السفاح عن داود بن كردوس قال صالح عمر بن الخطاب رضى الله عنه بنى تغلب على ان يضاعف عليهم الصدقة ولا يتمتعوا احدا منهم ان يسلم وان لا يغمسوا اولادهم - (وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن على ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو معاوية عن أبى اسحاق الشيبانى عن السفاح عن داود بن كردوس عن عمر رضى الله عنه انه صالح بنى تغلب على ان لا يصبغوا فى دينهم صببا وعلى ان عليهم الصدقة مضاعفة وعلى ان لا يكرهوا على دين غير دينهم فكان داود يقول ما لبني تغلب ذمة قد صبغوا - (وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد السلام بن رجب عن أبى اسحاق عن السفاح عن داود بن كردوس عن عبادة بن النعمان التغلبى انه قال لعمر بن الخطاب رضى الله عنه يا امير المؤمنين ان بنى تغلب من قد علمت شوكتهم وانهم بازاء العدو فان ظاهروا عليك العدو اشتدت مؤنتهم فان رأيت ان تعطيم شيئا قال فافعل قال فصالحهم على ان لا يغمسوا احدا من اولادهم فى النصرانية وتضاعف عليهم الصدقة قال وكان عبادة يقول قد فعلوا ولا عهد لهم - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعى عقيب هذا الحديث وهكذا حفظ اهل المغازى وساقوه احسن من هذا السياق فقالوا رامهم على الجزية فقالوا نحن عرب لا نؤدى ما يؤدى العجم ولكن خذ منا كما ياخذ بعضكم من بعض يعنون الصدقة فقال عمر رضى الله عنه لا ، هذا فرض على المسلمين فقالوا فزد ما شئت بهذا الاسم لا باسم الجزية ففعل فتراضى هو وهم على ان ضعف عليهم الصدقة -

باب ما جاء فى ذبائح نصارى بنى تغلب

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى أنبا ابراهيم بن محمد عن عبد الله بن دينار عن سعد الجارى أو عبد الله بن سعد مولى عمر بن الخطاب عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ما نصارى العرب باهل كتاب وما يحل لنا ذبائحهم وما انا بتاركهم حتى يسلموا أو اضرب اعناقهم (قال الشافعى) وانما تركنا ان نجبرهم على الاسلام أو لضرب اعناقهم لان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من نصارى العرب وان عمر وعثمان وعليا رضى الله عنهم قد اقرهم وان كان عمر قد قال هذا لذلك لا يحل لنا نكاح نسائهم لان الله جل ثناءه انما احل لنا

قال (باب ذبائح نصارى بنى تغلب)

من اهل الكتاب الذى عليهم نزل - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أبى أبو الحسن (1) محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر السهمى أبى هشام عن محمد بن محمد بن سيرين عن عبيدة قال سألت عليا رضى الله عنه عن ذ: نج نصارى بنى تغلب فقال لا تأكلوه فانهم لم يصدقوا من دينهم بشئ الا بشرب الخمر - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو أبى عبد الله الصفار ثنا أحمد بن مهرا (الاصهالى ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن ابراهيم بن المهاجر البجلي عن زياد بن حدير الايبى 2 -) قال قال على رضى الله عنه لئن بقيت لنصارى بنى تغلب لاقتن المقاتلة ولاسيما الذرية فالى كتبت الكتاب بين النبى صلى الله عليه وسلم وبينهم على ان لا ينصروا أبناءهم - (أخبرنا) أبو سعد المالينى أبى أبو أحمد بن عدى الحافظ (3) أبى اسمعيل بن موسى الحاسب ثنا جبارة حدثنى عبد الحميد بن بهرام حدثنى شهر بن حوشب حدثنى ابن عباس رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذبيحة نصارى العرب - هذا اسناد ضعيف وقد روى عن ابن عباس رضى الله عنهما بخلافه - (أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أبى أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ثور بن زيد الدبلى عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما انه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال لا بأس بها وتلا هذه الآية (ومن يتولهم منكم فانه منهم) -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن بائويه ثنا احمد بن على الجزار ثنا خالد بن خداس ثنا عبد الله بن وهب اخبرنى مالك عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما لحذره بمطه - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب أبى الربيع بن سليمان أبى الشافعى قال والذى يروى من حديث ابن عباس فى احلال ذبائحهم انما هو من حديث عكرمة اخبرني ابن البراء روى وابن أبى يحيى عن ثور الدبلى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما انه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال قولا حكيا هو احلالها وتلا (ومن يتولهم منكم فانه منهم) ولكن صاحبنا سكت عن اسم عكرمة ، وثور لم يلق ابن عباس (قال الشيخ رحمه الله) يعنى بصاحبنا مالك بن انس لم يذكر عكرمة فى اكثر الروايات عنه وكأنه كان لا يرى ان يحتج به وثور الدبلى انما رواه عنه عن ابن عباس لا ينبغى ان يحتج به والله اعلم - كذا قال ابن عباس فيما روى عنه عكرمة ونحن انما رغبتنا عنه لقول عمر

(1) ف - (أبو العباس (2) من ف (3) ف - (أخبرنا أبو سعيد بن أبى عمرو أبى عبد الله الحافظ - كذا - ح (*) -

ذكر ابا حنيفة من رواية مالك عن ثور عن ابن عباس لم من روايته عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس لم قال قال الشافعى (سكت صاحبنا عن ذكر عكرمة) قال البيهقى (يعنى مالك لم يذكر عكرمة فى اكثر الروايات عنه وكأنه لا يرى ان يحتج به وثور انما رواه عنه فلا ينبغى ان يحتج به) - قلت - ذكر صاحب الاستذكار أن الزهرى واكثر العلماء ذهبوا الى ابحاثها وقال فى التمهيد زعموا أن مالكا اسقط عنه ذكر عكرمة لأنه كره ان يكون فى كتابه لكلام ابن المسيب وغيره فيه ولا ادرى صحة هذا لأن مالكا ذكره فى الحج وصرح به ومال الى روايته عن ابن عباس وترك رواية عطاء فى تلك المسئلة وعطاء اجل التابعين فى المناسك والفتحة والامانة وعكرمة من اجلة العلماء لا يقدح فيه كلام من تكلم فيه لأنه لاجحة معه وقال الشافعى فى بعض كتبه نحن نقى حديثه وقدرى عن ابن أبى يحيى والقاسم العمري واسحق بن أبى فروة وهم ضعفاء متروكون وهؤلاء اولى ان يقضى حديثهم - وذكر ابن حبان عكرمة فى الثقات وقال من زعم اننا كنا نقى حديثه فلم ينصف اذ لم يبق الرواية عن ابن أبى يحيى وذويه انتهى كلامه - وقد ذكرنا فيما مضى فى باب من صلى وفى ثوبه اذى عن ابن معين انه قال اذارأيت الرجل يقع فى عكرمة وحماد بن سلمة فاتهمه فى الاسلام وقال أبو عبدالله المروزي اجمع عامة اهل العلم على الاحتجاج بحديث عكرمة واتفق على ذلك رؤساء اهل العلم بالحديث من اهل عصرنا منهم احمد وابن راهويه وابن معين وسألت ابن راهويه عن الاحتجاج بحديثه لتصحب من سوائى وقال عكرمة عندنا امام الدنيا -

وعلى رضى الله عنهما -

باب ما جاء فى تعشير اموال بنى تغلب إذا اختلقوا بالتجارة

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن ابراهيم ابن مهاجر عن زياد بن حدير قال بعثنى عمر رضى الله عنه إلى نصارى بنى تغلب وأمرنى أن أخذ منهم نصف عشر اموالهم ونهائى أن اعشر مسلما أو ذا ذمة يؤدى الخراج قال يعنى فيما اظن بقوله مسلما يقول من اسلم منهم لانه انما ارسل إلى نصارى بنى تغلب وقوله أو ذا ذمة يؤدى الخراج يقول ان اهل الذمة لا يعرض لهم فى مواشيهم ولا فى عشر زروعهم ولما رمه الا بنى تغلب لانهم صولحوا على ذلك (قال الشيخ) ويحتمل انه لم يكن فى صلح اولئك الذين كانوا فى ولايته من اهل الذمة تعشير اموالهم التى يتجرون بها - (وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن (ثنا يحيى 1 -) لنا أبو بكر عن أبى اسحاق الشيبانى عن جامع بن شداد عن زياد بن حدير قال كتب إلى عمر أن لا تعشر بنى تغلب فى السنة الا مرة -

باب المهادنة على النظر للمسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن جعفر القطيعة ثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن احمد بن حنبل حدثنى أبى ثنا عبد الرزاق عن معمر قال الزهرى أخبرنى عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يصدق حديث كل واحد منهما صاحبه قالوا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديدية فى بضع عشرة مائة من أصحابه حتى إذا كانوا بذى الحليفة قلد رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدى وأشعره واحرم بالعمرة وبعث بين يديه عينا له من خزاعة يخبره عن قريش وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان بوادى الاشطاط (2) قريب من عسفان اتاه عينه الخزاعى فقال انى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى قد جمعوا لك (الاحابش لك) قال احمد بن حنبل وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك قد جمعوا لك 3 -) الاحابيش وجمعوا لك جموعا وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال النبى صلى الله عليه وسلم أشيروا على أترون ان نعمل إلى ذرارى هؤلاء الذين اعانوهم فنصيهم فان قعدوا قعدوا موتورين محزولين وان نجوا (4) تكن عنقا قطعها الله (5) أو ترون ان نؤم البيت فمن صدنا عنه قاتلناه فقال أبو بكر رضى الله عنه الله ورسوله اعلم يا نبى الله انما جئنا معتمرين ولم نجه نقاتل احدا ولكن من حال بيننا وبين البيت قاتلناه فقال النبى صلى الله عليه وسلم فروحوا إذا - قال الزهرى وكان أبو هريرة يقول ما رأيت احدا قط كان اكثر مشورة لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزهرى فى حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم فراحوا حتى إذا كان (6) ببعض الطريق قال النبى صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالمعجم فى خيل لقريش طليعة فدخلوا ذات اليمين فولاله ما شعر بهم خالد حتى إذا هو بغيرة (7) الجيش فانطلق يركض نذيرا لقريش وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان بالثبية التى يهبط عليهم منها بركت به وراحته (8) فقال الناس حل حل فالتحت فقالوا خلالت القصواء خلالت القصواء فقال النبى صلى الله عليه وسلم

(1) سقط من ف - الاثر ثابت فى كتاب الخراج ليحيى بسنده كما هنا - ح 2) فى ف - حتى إذا كان.. الاشطاط وفى مسند احمد ج 4صفحة 328بغدير الاشطاط وكذا فى صحيح البخارى وفى نسخة منه الاشطاط - ح 3) من ف وليست فى المسند وفيه الاحابش 4) - ف وان تجو - وكذا فى المسند موتورين محزولين وان نجوا أو قال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك محزولين وان يحتون كذا - ح 5) وهكذا فى مسند احمد ووقع فى صحيح البخارى فان يأتونا كان الله قد قطع عنا من المشركين - ح 6) فى المسند كانوا - ح 7) فى المسند - بقترة 8) زاد فى المسند وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك بركت بها وراحته (*).

ما خلعت القسواء وما ذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذي نفسى بيده لا يسألونى خطة يظنون فيها حرمان الله الا اعطيهم اياها ثم زجرها فوثبت به قال لعدل عنها حتى نزل بالقصى الحديدية على ثمد قليل الماء انما يبرضه الناس تبرضا فلم يلبثه الناس ان تزحوه فشكى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانتزع سهما من كتانته ثم أمرهم ان يحمضوه فيه قال فوالله ما زال يجيش لهم بالرى حتى صدروا عنه قال فبيناهم كذلك إذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه وكانوا عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل تهامة فقال انى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى (قال احمد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن المبارك وقال انى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى I -) نزلوا اعداد مياه الحديدية معهم العرذ المطافيل وهم مقاتلون وصادوك عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لم نجه لقتال احد لكننا جئنا معجبرين وان قريشا قد نهكهم الحرب واضرت بهم فان شأوا ماددتهم مدة ويخلوا بينى وبين الناس فان اظهر فان شأوا ان يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا والا فقد جموا وان أبوا (2) فوالذى نفسى بيده لاقاتلنهم على أمرى هذا حتى تنفرد سافلتى أو ليفنذ الله أمره (3) قال بديل سأبلنهم ما تقول فانطلق حتى أتى قريشا فقال انا قد جنناكم من عند هذا الرجل وسمعتنا يقول قولاً فان شتمت تعرضه عليكم فقال سفهاؤهم لا حاجة لنا في ان تحدثنا عنه بشيء وقال ذوو الرأى منهم هات ما سمعته يقول قال سمعته (4) يقول كذا وكذا فحدثهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فقام عروة بن مسعود الثقفى فقال أى قوم أستم بالولد ؟ قالوا بلى قال اولست بالوالد (5) قالوا بلى قال فهل تهمونى ؟ قالوا لا قال أستم تعلمون انى استفرت اهل عكاظ فلما جمحوا (6) على جنتكم باهلى وولدى ومن اطاعنى قالوا بلى قال فان هذا قد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها ودعونى آتة فقالوا آتة فأتاه فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال له نحواً من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك أى محمد أريت ان استاصلت قومك هل سمعت بأحد من العرب اجتاحت اصله قبلك وان تكن الاخرى فوالله انى لأرى وجوها وأرى اوباشا (7) من الناس خلقاء ان يفردوا ويدعوك فقال له أبو بكر رضى الله عنه امصص بظر اللات نحن نفر عنه وندعه فقال من ذا ؟ فقال (8) أبو بكر قال أما والذي نفسى بيده لو لا يد كانت لك عندى لم اجزك بها لاجتيتك وجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فلما (9) كلمه اخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المغفر فكلما أموى عروة بيده إلى لحية النبي صلى الله عليه وسلم ضرب يده بنعل السيف وقال أخر يدك عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم لرفع عروة يده فقال من هذا ؟ قالوا المغيرة بن شعبة قال أى غدر أو لست اسعى في غدرتك - وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية يقتلهم وأخذ اموالهم ثم جاء واسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما الاسلام فأقبل واما المال فلست منه فى شيء ثم ان عروة جعل يرمق النبي صلى الله عليه وسلم بعينه قال فوالله ما نتخم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة الا وقعت فى كف رجل منهم فلدك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتنروا امره وإذا توضعوا كادوا يقتلون على وضوئه وإذا تكلموا خفضوا (10) اصواتهم وما يحلون النظر إليه تعظيماً له فرجع إلى اصحابه فقال أى قوم والله لقد ولدت على الملوك وولدت على قيصر وكسرى والنجاشى والله إن رأيت ملكاً قط يعظمه اصحابه ما يعظم اصحاب محمد محمداً والله إن نتخم نخامة الا وقعت فى كف رجل منهم فلدك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتنروا امره وإذا توضعوا كادوا يقتلون على وضوئه وإذا تكلموا خفضوا اصواتهم عنده وما يحلون إليه النظر تعظيماً له وانه قد عرض عليكم خطة

(1) سقط من المسند (2) فى المسند وان هم أبوا (3) زاد فى المسند قال يحيى عن ابن المبارك حتى تنفرد قال فان شاء وما مددناهم مدة (4) - فى المسند قال قد سمعته (5) كذا فى مد - وفى صحيح البخارى - ووقع فى ف وفى مسند احمد أستم بالوالد قالوا بلى قال اولست بالولد - ولعله الصواب فان ام عروة هى سبيعة بنت عبد شمس اخت امية كما فى الاصابة - ح (6) فى المسند وصحيح البخارى بلحوا (7) كذا فى مد والمسند وفى ف - أو شأوا (8) فى المسند - قالوا (9) فى المسند وكلما (10) كذا فى المسند وصحيح البخارى ووقع فى مد - حفظوا وفى ف - حفظوا (*) -

رشد فاقبلوها فقال رجل من بني كنانة دعوني آتة قالوا آتة فلما اشرف على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابغروا له فبحث له واسقبله القوم يلبون فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما يتبعي لهؤلاء ان يصلوا عن البيت فلما رجع إلى اصحابه قال رأيت البدن قد قلدت واشعرت فلم أر أن يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آتة فقالوا آتة فلما اشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا مكرز وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فبينما هو يكلمه صلى الله عليه وسلم إذ جاء سهيل بن عمرو - قال بمعمر فأخبرني ايوب عن عكرمة انه لما جاء سهيل قال النبي صلى الله عليه وسلم قد سهل لكم امركم قال الزهري في حديثه فجاء سهيل بن عمرو فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا الكتاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل اما الرحمن فوالله ما ادري ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون لا نكتبها (1) الا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله (2) ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله (فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني لرسول الله وان كنتموني اكتب محمد بن عبد الله 3) - قال الزهري وذلك لقوله لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمان الله الا اعطيهم اياها فقال النبي صلى الله عليه وسلم على ان تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به فقال سهيل والله لا نتحدث العرب انا اخلدنا ضفطة ولكن لك من العام المقبل لكتب فقال سهيل على ان لا يأتيك منا رجل وان كان على دينك الا رددته بنا فقال المسلمون سبحان الله كيف يرد إلى المشركين وقد جاء مسلما فينما هم كذلك إذ جاء أبو جنبد بن سهيل بن عمرو يرسف وقال يحيى عن ابن المبارك يرفف في قيوده وقد خرج من اسفل مكة حتى رمى بنفسه بين اظهر المسلمين فقال سهيل هذا يا محمد اول ما افاضيك عليه ان ترده إلى فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا لم نقض الكتاب بعد قال فوالله إذا لا نصالحك على شيء ابدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم فأجزه لي قال ما انا بمجيزه قال بلي فافعل قال ما انا بفاعل قال مكرز بلي قد اجزناه لك فقال أبو جنبد أي معاشر المسلمين ارد إلى المشركين وقد جنت مسلما ألا ترون ما قد آتيت (4) وكان قد عذب عذابا شديدا في الله عزوجل فقال عمر رضى الله عنه فآتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ألسنت نبى الله؟ قال بلي فقلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال بلي فقلت فلم تعطى الدنيا في ديننا إذا؟ قال انى رسول الله ولست اعصيه وهو ناصرى قلت أو ليس كنت تحدثنا أنا سنائى البيت فنطوف به؟ قال بلي فأخبرتك انك تأتبه العام؟ قلت لا قال فانك آتبه ومطوف به قال فآتيت ابا بكر رضى الله عنه فقلت يا ابا بكر أليس هذا نبى الله حقا؟ قال بلي قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال بلي قلت فلم تعطى الدنيا في ديننا إذا؟ قال أيها الرجل انه رسول الله ولن يعصى ربه وهو ناصره فاستمسك بفرزه حتى تموت فوالله انه لعلى الحق قلت أو ليس كان يحدثنا انه سيأتى البيت ويطوف به (5) قال بلي فأخبرتك انك تأتبه (6) العام؟ قلت لا قال فانك آتبه فنطوف (7) به قال الزهري قال عمر فعملت لذلك اعمالا قال فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا ثم اهلقوا قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم منهم احد قام فدخل على ام سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت ام سلمة يا رسول الله انجب ذلك اخرج ثم لا تكلم احدا منهم (كلمة حتى تنجر بدنك وتدعو حالك فليحلقك فقام فخرج فلم يكلم احدا منهم 8) - حتى فعل ذلك ونحر هديه ودعا حلقه (يعنى فحلقه 9) - فلما رأوا ذلك قاموا فانحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما لم جاءه نسوة مؤمنات فانزل الله عزوجل (يا ايها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات) حتى بلغ (بعض الكوافر) قال فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك فتزوج

(1) فى المسند والله ما نكتبها (2) ف - وهامش مد - رسوله (3) سقط من ف (4) ف - انلت وفى المسند وصحيح البخارى لقيت (5) - فى المسند انا سنائى البيت ونطوف به (6) فى المسند انه ياتيه (7) فى المسند - ومطوف (8) - سقط من مد (9) ليس فى المسند (*) -

احدهما معاوية بن أبي سفيان والاخرى صفوان بن امية ثم رجع إلى المدينة فجاءه أبو بصير رجل من قريش وهو مسلم وقال يحيى عن ابن المبارك فقدم عليه أبو بصير بن اسيد الثقفي مسلما مهاجرا فاستأجر الاخنس بن شريق رجلا كافرا من بني عامر بن لؤي ومولى معه وكب معهما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله الوفاء قال فارسلوا في طلبه رجلين فقاتلوا العهد الذي جعلت لنا فيه فلنفسه إلى الرجلين فخرجوا به حتى بلغا به ذا الحليفة فنزلوا يأكلوا من تمر لهم فقال أبو بصير لاحد الرجلين والله اني لا ارى سيفك يا فلان هذا جيدا فاستله الآخر فقال اجل والله انه لجيد لقد جربت به ثم جربت قال أبو بصير أرني النظر إليه فامكنه منه فطربه به حتى برد وفر الآخر حتى أتى المدينة فدخل المسجد يعطو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رأى هذا ذعرا فلما انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل والله صاحبي واتى لمقتول فجاءه أبو بصير فقال يا نبي الله قد والله اولى الله فتمتلك قد رددتني إليهم ثم اتجاني الله منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد ، فلما سمع ذلك عرف انه سيرده إليهم فخرج حتى أتى سيف البحر قال ويفلت أبو جندل بن سهيل فلحق بابي بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة قال فولله ما يسمعون بعير خرجت لقريش إلى الشام الا اعتراضوا لها فقتلوهم وأخذوا اموالهم فارسلت قريش إلى النبي صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم لما ارسل إليهم فمن آتاه فهو آمن فارسل النبي صلى الله عليه وسلم إليهم فانزل الله عزوجل (وهو الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم) حتى بلغ (حمية الجاهلية) وكانت حميتهم انهم لم يقرأوا انه نبي الله ولم يقرأوا بسم الله الرحمن الرحيم وحاولوا بينهم وبين البيت -رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن عتاب لنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة لنا ابن ابي اويس أنبا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة -فذكر معنى هذه القصة زاد ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا عمر بن الخطاب رضى الله عنه ليرسله إلى قريش وهو يبذلح فقال له عمر يارسول الله لا ترسلني إليهم فاني أتخوفهم على نفسي ولكن ارسل عثمان بن عفان فارسل (I) إليهم فلقي اباان بن سعيد بن العاص فاجراه وحمله بين يديه على الفرس حتى جاء قريشا فكلمهم بالذي أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسلوا معه سهيل بن عمرو ليصالحه عليهم وبمكة يومئذ من المسلمين ناس كثير من اهلها فدعوا عثمان بن عفان رضى الله عنه ليطوف بالبيت فابى ان يطوف وقال ما كنت لاطوف به حتى يطوف به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه سهيل بن عمرو وقد اجاره ليصالح رسول الله صلى الله عليه وسلم -فذكر قصة الصلح وكتابته قال ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكتاب إلى قريش مع عثمان بن عفان رضى الله عنه -ثم ذكر قصة فيما كان بين القرين من الترامى بالحجارة والنبل وارتهان المشركين عثمان بن عفان رضى الله عنه وارتهان المسلمين سهيل بن عمرو ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين إلى البيعة فلما رأت قريش ذلك رعبهم الله فارسلوا من كانوا ارتهنوه ودعوا إلى المودعة والصلح فصالحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتبهم -

باب ما جاء في مدة الهدنة

قال الشافعي رحمه الله وكانت الهدنة بينه وبينهم عشر سنين (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالانا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا احمد بن عبد الجبار لنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني الزهري عن عروة بن الزبير عن مروان بن الحكم والمصور بن مخزومة في قصة الحديبية قال فدعت قريش سهيل بن عمرو فقالوا اذهب إلى هذا الرجل فصالحه ولا يكون في صلحه الا ان يرجع عنا عامه هذا لا تحدث العرب انه دخلها علينا عنوة فخرج سهيل بن عمرو من عندهم فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلا قال قد اراد القوم الصلح حين بعثوا هذا الرجل فلما انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرى بينهما القول حتى وقع

الصلح على ان توضع الحرب بينهما عشر سنين وان يأمن الناس بعضهم من بعض وان يرجع عنهم عامهم ذلك حتى اذا كان العام المقبل قدمها خلوا بينه وبين مكة فاقام بها ثلاثا وانه لا يدخلها الا بسلاح الراكب والسيوف في القرب وانه من اثنا من اصحابك بغير اذن وليه لم ترده عليك وانه من اناك منا بغير اذن وليه رددته علينا وان بيننا وبينك عيبة مكفوفة وانه لا اسلال ولا اغلال - وذكر الحديث (روى) عاصم بن عمر بن حفص العمري وهو ضعيف جدا عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما قال كانت الهدنة بين النبي صلى الله عليه وسلم واهل بكة عام الحديبية اربع سنين - (أخبرنا) أبو سعد الماليني أنيا أبو أحمد بن عدى ثنا القاسم بن مهدي ثنا يعقوب بن كاسب ثنا عبد الله بن نافع عن عاصم بن عمر - لحدكوه - المحفوظ هو الاول وعاصم بن عمر هذا يأتي بما لا يتابع عليه ، ضفه يحيى بن معين والبخارى وغيرهما من الائمة

باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجعه من الحديبية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النظر الفقيه ثنا جعفر بن احمد الشاماني ثنا نصر بن علي وأبو الاشعث قالانا ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ان أنس بن مالك رضى الله عنه حدثهم قال لما نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم (انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر) مرجعهم من الحديبية وهم يخالطهم الحزن والكآبة وقد نحر الهدى فقال لقد انزلت على آيات هي احب إلي من الدنيا فقالوا يارسول الله قد علمنا ما يفعل الله بك فما يفعل بنا ؟ قال فنزلت (ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار) حتى بلغ رأس الآية - رواه مسلم في الصحيح عن نصر بن علي - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو أحمد يعني ابن اسحاق الحافظ أنيا أبو عروبة ثنا محمد بن يزيد الاسفاطى ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة (1) عن قتادة عن أنس رضى الله عنه (انا فتحنا لك فتحا مبينا) قال فتح الحديبية فقال رجل هينا مرينا يارسول الله هذا لك فما لنا ؟ فانزل الله عزوجل (ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار) قال شعبة فقدمت الكوفة فحدثتهم عن قتادة عن انس رضى الله عنه لم قدمت البصرة فذكرت ذلك لقتادة فقال اما الاول فعن انس واما الثاني - ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار 2 -) فعن عكرمة - رواه البخارى في الصحيح عن احمد بن اسحاق عن عثمان بن عمر - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا يعلى (3) بن عبيد ثنا عبد العزيز بن سياه (ح قال) وأخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر نا أبو يعلى ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن نمير ثنا عبد العزيز بن سياه ثنا حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل قال قام سهل بن حنيف رضى الله عنه يوم صفين فقال ايها الناس اتهموا انفسكم لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا وذلك في الصلح الذى كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين قال فأتى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال يارسول الله أسنا على حق وهم على باطل ؟ قال بلى قال أليس قتلتنا في الجنة وقتلناهم في النار ؟ قال بلى قال ففيم نعطي الدنيا في أنفسنا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم ؟ قال يا ابن الخطاب انى رسول الله ولن يضيعنى الله قال فانطلق ابن الخطاب ولم يصبر متغيظا فأتى ابا بكر رضى الله عنه فقال يا ابا بكر أسنا على حق وهم على باطل ؟ قال بلى قال أليس قتلتنا في الجنة وقتلناهم في النار ؟ قال بلى قال فعلى ما نعطي الدنيا في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب انه رسول الله ولن يضيعه الله ابدا قال فنزل القرآن على محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل إلى عمر فأقرأه اياه فقال يارسول الله أو فتح هو ؟ قال نعم

(1) مد - سعيد - كذا (2) سقط من ف (3) ف محمد وهو خطأ - ح (*) -

قال فطابت نفسه ورجع -رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن اسحاق السلمى عن يعلى بن عبيد ورواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبه (قال الشافعى رحمه الله) قال ابن شهاب فما كان فى الاسلام فتح اعظم منه كانت الحرب قد اجحرت الناس فلما آمنوا لم يكلم بالاسلام احد يعقل الا قبله فلقد اسلم فى سنتين من تلك الهدنة اكثر ممن اسلم قبل ذلك - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثنى الزهرى عن عروة عن مروان والمصور بن مخزومة فى قصة الحديدية فيها مدرجا ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم رجعا فلما ان كان بين مكة والمدينة نزلت عليه سورة الفتح من اولها إلى آخرها (انا فتحنا لك فتحا مبينا) فكانت القضية فى سورة الفتح وما ذكر الله من بيعة رسوله تحت الشجرة فلما امن الناس وتفاوضوا لم يكلم احد بالاسلام الا دخل فيه ولقد دخل فى تينك السنتين فى الاسلام اكثر مما كان فيه قبل ذلك وكان صلح الحديدية فتحا عظيما - (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أن أبى عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن رجاء أن أبى اسرائيل عن أبى اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال تملون انتم الفتح فتح مكة وقد كان فتح مكة فينا فتحا ونعد نحن الفتح بيعة الرضوان نزلنا يوم الحديدية وهى بئر فوجدنا الناس قد نزحوا فلم يدعوا فيها قطرة فلذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بدلو فنزع منها ثم أخذ منه بفيه فمجه فيها ودعا الله فكثر ماؤها حتى صلرنا وركائبنا ونحن اربع عشرة مائة -رواه البخارى فى الصحيح عن مالك بن اسمعيل وغيره عن اسرائيل -

باب مهادنة الائمة بعد رسول رب العزة إذا نزلت بالمسلمين نازلة

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أن أبى بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن الصباح ثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد (عن أبى الزناد 1 -) عن الاعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الامام جنة يقاتل به - (أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أن أبى بكر الاسماعيلى أن أبى عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا محمد بن المثنى ثنا الوليد بن مسلم عن عبد الله بن العلاء بن زهر قال سمعت بسر بن عبيد الله الحضرمى يحدث انه سمع أبى ادريس الخولانى يقول سمعت عوف بن مالك الاشجعى رضى الله عنه يقول آتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك وهو فى قبة من ادم فقال لى يا عوف أعدد ستا بين يدي الساعة موتى ثم فتح بيت المقدس ثم موتان يأخذ فيكم كقصاص الغنم ثم استفاضة المال فيكم حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا ثم فتنة لا تبقى بيتا (2) من العرب الا دخلته ثم هدنة تكون بينكم وبين بنى الاصفر فيأتونكم تحت لمانين غاية تحت كل غاية التى عشر الفا - قال الوليد فذاكرنا هذا الحديث شيخا من شيوخ المدينة فى قوله ثم فتح بيت المقدس فقال الشيخ اخبرنى سعيد عن أبى هريرة رضى الله عنه انه كان يحدث بهذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول مكان فتح بين المقدس عمران بيت المقدس -رواه البخارى فى الصحيح عن الحميدى عن الوليد بن مسلم دون اسناد أبى هريرة رضى الله عنه - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبى العباس بن الوليد بن مزيد أن أبى اخبرنى الاوزاعى حدثنى حسان بن عطية قال مال مكحول وابن أبى زكريا إلى خالد بن معدان فملت معهم قال فحدثنا خالد عن جبير بن نفيير أنه قال له اطلق بنا إلى ذى مخبر رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأتيناه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيصالحكم الروم صلحا انما لم تغزون انتم وهم عدوا فتنصرون وتسلمون وتغنمون

(1) من ف (2) ف - لا يبقى بيت (*) -

ثم تصرفون فتزولون بمرج ذى تلؤل فيرفع رجل من النصرانية الصليب فيقول غلب الصليب فيغضب رجل من المسلمين فيقوم إليه فيدقه فعند ذلك تغضب الروم ويجمعون للملحمة -

باب المهادنة إلى غير مدة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا - حمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن عمر رضى الله عنه أجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر أراد اخراج اليهود منها فكانت الارض حين ظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين فأراد اخراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرمهم على ان يكفوه عملها ولهم نصف الثمر فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم نقرمكم بها على ذلك ما شئنا فقروا بها حتى أجلاهم عمر رضى الله عنه إلى تيماء واريحا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع واسحاق بن منصور عن عبد الرزاق وأخرجه البخارى فقال وقال عبد الرزاق (وكذلك) رواه الفضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة نقرمكم على ذلك ما شئنا (وكذلك) رواه أسامة بن زيد عن نافع أقرمكم فيها على ذلك ما شئنا - وفى رواية عبيد الله بن عمر عن نافع ما بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفى رواية مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نقرمكم ما أقرمكم 1) الله وكذلك فى رواية ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلأ أقرمكم ما أقرمكم الله (ورواه) صالح بن أبى الاحضر عن ابن شهاب عن سعيد عن أبى هريرة رضى الله عنه موصولا - وقد مضت هذه الروايات باسانيدها (قال الشافعى رحمه الله) فان قيل فلم لا تقول أقرمكم ما أقرمكم الله يعنى كل امام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الفرق بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أن امر الله كان يأتى رسوله بالوحي ولا يأتى احدا غيره بوحي -

باب مهادنة من يقوى على قتاله

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا سعدويه ثنا عباد بن العوام ثنا سفيان بن حسين عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا بكر رضى الله عنه على الموسم وامره ان ينادى بهؤلاء الكلمات قال فبينما أبو بكر نازل فى بعض الطريق إذ سمع رغاء ناقية رسول الله صلى الله عليه وسلم القصواء فخرج فرعا وظن انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا على رضى الله عنه فدفع إليه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى على الموسم وامر عليا ان ينادى بهؤلاء الكلمات فانطلقا فحجا فقام على رضى الله عنه فنادى فى وسط ايام التشريق ان الله ورسوله براء من كل مشرك فسيحوا فى الارض اربعة اشهر واعلموا انكم غير معجزى الله ، لا يحجن بعد العام مشرك ولا يطوفن بالبيت عريان ولا يدخل الجنة الا مؤمن - كان ينادى بهذا فإذا بح قام أبو هريرة

1) ف - على ما أقرمكم (*) -

قال (باب المهادنة الى غير مدة)

ذكر فيه حديث عبد الرزاق (عن ابن جريج عن موسى بن عقبة بن نافع عن ابن عمر أن عمر أجلى اليهود والنصارى) الحديث ثم قال (رواه مسلم وأخرجه البخارى فقال وقال عبد الرزاق وكذلك رواه الفضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة) - قلت - كذا أخرجه البخارى فى كتاب المزارعة معلقا وأخرجه فى الحمس عن أحمد بن المقدم عن فضيل بن سليمان متصلا فذهل البيهقى عن هذا وجعله من تعليقات البخارى -

رضي الله عنه فنادى بها - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق محمد بن أحمد الطاطر قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن المغيرة عن الشعبي عن المحرر ابن أبي هريرة عن أبيه انه قل كنت مع علي رضي الله عنه حين بعث النبي صلى الله عليه وسلم ببراءة إلى اهل مكة قال فكنت انادى حتى صحت صوتي فقيل له باى شيء كنت تنادى ؟ فقال امرنا ان ننادى انه لا يدخل الجنة الا مؤمن ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فاجله إلى اربعة اشهر فإذا مضت الاشهر فان الله براء من المشركين ورسوله ولا يطوف بالبيت عريان ولا يحج بعد العام مشرك (وقد مضى) في حديث زيد بن يثيع عن علي رضي الله عنه في هذا الحديث ومن كان له عهد فعدهه إلى مدته ومن لم يكن له عهد فأربعة اشهر (قال الشافعي رضي الله عنه) وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لصفوان بن امية بعد فتح مكة تسيير اربعة اشهر (قال الشيخ) قد مضى هذا في حديث ابن شهاب الزهري في كتاب النكاح -

باب لا خير في ان يعطيهم المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم

(قال الشافعي رحمه الله) لان القتل للمسلمين شهادة وان الاسلام اعز من ان يعطى مشرك على ان يكف عن اهله لان اهله قاتلين ومقتولين ظاهرون على الحق (قال الشيخ) قد روينا في حديث المغيرة بن شعبة في قصة الاهواز انه قال فأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا انه من قتل منا صار إلى جنة ونعم لم ير مثله قط ومن بقى منا ملك رقايبكم - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن اسحاق بن عبد الله قال حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خاله وكان اسمه حرام اخا ام سليم في سبعين رجلا فقتلوا يوم بدر بئس بئس وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل وكان أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخيرك بين ثلاث خصال ان يكون لك اهل السهل ولي اهل المدر واكون (I) خليفتك من بعدك أو اغزوك بغطفان بالف اشقر والف شقراء قال فظن في بيت امرأة من بني فلان فقال غدة كغدة البكر في بيت امرأة من بني فلان اتروني بفرسي فركبه فمات على ظهر فرسه فانطلق حرام اخو ام سليم ورجلان معه رجل اعرج ورجل من بني فلان قال كونا يعني قريبا منى حتى آتيتهم فان اتوني كنت (2) كذا وان قتلوني آتيتهم أصحابكم فأتاهم حرام فقال آتوني اهلكم رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا نعم فجعل يحدثهم وأومأ إلى رجل فاتاه من خلفه فلعنه قال همام احسبه قال فأنقذه بالرمح فقال الله اكبر فزت ورب الكعبة فلحق الرجل فقتل كلهم الا الاعرج كان في رأس الجبل قال اسحاق فحدثني أنس بن مالك قال انزل عليه لم كان من المنسوخ انا قد لقينا ربنا فرضى عنا وارضانا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين صباحا على رغل وذكوان وبنى لحيان وعصبة عصمت الله ورسوله - رواه البخاري في الصحيح عن موسى ابن اسمعيل - (أخبرنا) أبو عمرو الاديبي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان أنبا عبد الله أنبا معمر حدثني ثمامة ابن عبد الله بن أنس سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول لما طعن حرام بن ملحان وكان خاله يوم بدر معونة فقال بالدم هكذا ينضح (3) على وجهه ورأسه ثم قال فزت ورب الكعبة - رواه البخاري في الصحيح عن حبان - (أخبرنا) أبو عمرو الاديبي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا أبو عبد الله الصوفي ثنا خلف هو ابن سالم المخزومي ثنا أبو أسامة ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها استأذن أبو بكر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم في الخروج من مكة لذكر الحديث في الهجرة وتبعهما (4) عامر بن فهيرة قال فقتل عامر بن فهيرة يوم بدر معونة وأسر عمرو بن أمية الضمري فقال له عامر بن الطفيل من هذا وأشار إلى قتيل فقال له عمرو بن أمية هذا عامر بن فهيرة فقال لقد رأيته بعد

(1) كلما (2) ف - كنتم (3) ف - فنضحه (4) ف - ومعهما (*) -

ما قتل رفع إلى السماء حتى انى لانظر إلى السماء بينه وبين الارض قال فأتى النبي صلى الله عليه وسلم خبرهم فنعاهم وقال ان أصحابكم اصيبوا والهزم قد سألوا ربهم فقالوا ربنا اخبر عنا اخواننا بما رضينا عنك ورضيت عنا قال فأخبرهم عنهم قال واصيب منهم يومئذ عروة بن اسماة بن الصلت سعى به عروة ومنذر بن عمر وسمى به منذر -رواه البخارى فى الصحيح عن عبيد بن اسمعيل عن أبى اسامة وجعل آخر الحديث من قول عروة - (أخبرنا) أبو نصر محمد بن على بن محمد الفقيه لنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب لنا محمد بن عمرو الحرشى لنا سعيد بن منصور لنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبى قلابة عن أبى اسماء عن ثوبان رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتى أمر الله وهم كذلك -رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن منصور وغيره -

باب الرخصة فى الاعطاء فى الفداء ونحوه للضرورة

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق لنا يوسف بن يعقوب لنا مسدد لنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبى قلابة عن أبى المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم فدى رجلا برجلين -أخرجه مسلم فى الصحيح كما مضى (ومضى) حديث سلمة بن الاكوع فى المرأة التى استوهبها رسول الله صلى الله عليه وسلم منه وبعث بها إلى مكة وفى ايديهم اسرى ففداهم بتلك المرأة - (حدثنا) أبو سعيد محمد بن منصور الرئيس الجرجاني أنبا أبو أحمد محمد بن احمد العبدى أنبا أبو خليفة الفضل بن الحباب الجمحى لنا محمد بن كثير أنبا سفيان عن منصور (ح وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر لنا يونس بن حبيب لنا أبو داود لنا جرير عن منصور عن أبى وائل عن أبى موسى رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أطعموا الجائع وفكروا العانى وعودوا المريض ، قال سفيان والعالى الاسير -رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن كثير وعن قتيبة عن جرير - (أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد ابن (السقاء وأبو الحسن على بن محمد I -) المقرئ قال أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق لنا يوسف بن يعقوب لنا عمرو بن مرزوق لنا زهير عن مطرف عن عامر عن أبى جحيفة قال قلت لعلى رضى الله عنه يا امير المؤمنين هل عندكم من الوحى شىء قال لا والذى فلق الحبة وبرأ النسمة ما أعلمه الا فهما يعطيه الله عزوجل رجلا وما فى الصحيفة قلت وما فى الصحيفة ؟ قال العقل وفكاك الاسير ولا يقتل مؤمن بقتل مشرك -وقال زهير فقلت لمطرف وما فكاك الاسير ؟ قال ان يفك من العدو وجرت بذلك السنة قال مطرف العقل العقله -رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس عن زهير بن معاوية -

باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء بلده مسلما من المشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن سلمان بن الحسن لنا احمد بن محمد بن عيسى لنا أبو حذيفة لنا سفيان عن أبى اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلاثة اشياء على أن من أتاه من المشركين رده إليهم ومن أتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها من قابل فيقيم بها ثلاثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان السلاح السيف والقوس ونحوه فجاء أبو جندل يحجل فى قيوده فرده إليهم -رواه البخارى فى الصحيح عن أبى حذيفة - (أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق لنا يوسف بن يعقوب لنا هذبة بن خالد لنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما صالح قريشا يوم الحديبية قال لعلى رضى الله

عنه اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل بن عمرو لا تعرف الرحمن الرحيم اكتب باسمك اللهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضی الله عنه (اكتب باسمك اللهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضی الله عنه 1 -) اكتب هذا ما صالح عليه محمد رسول الله فقال سهيل بن عمرو لو تعلم أنك رسول الله لصدقتك ولم تكذبك اكتب اسمك واسم ابيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضی الله عنه اكتب محمد بن عبد الله وكتب من أانا منكم ورددناه عليكم ومن أتاكم منا تركناه عليكم فقالوا يا رسول الله تعطيهم هذا ؟ قال من أتاهم منا فأبعده الله ومن أانا منهم فرددناه عليهم جعل الله عزوجل له فرجا ومخرجا - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عفان عن حماد بن سلمة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالانا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني الزهري عن عروة عن مروان والمصور بن مخزومة في قصة الحديبية وخروج سهيل بن عمرو إلى النبي صلى الله عليه وسلم وانه لما انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرى بينهما القول حتى وقع الصلح على ان توضع الحرب بينهما عشر سنين وان يأمن الناس بعضهم من بعض وان يرجع عنهم عامهم ذلك حتى إذا كان العام المقبل قدمها خلوا بينه وبين مكة فأقام بها ثلاثا وان لا يدخلها الا بسلاح الراكب والسيوف في القرب وانه من أانا من اصحابك بغير اذن وليه لم ترده عليكم وانه من أتاكم منا بغير اذن وليه رددته علينا - وذكر الحديث في كنية الصحيفة قال فان الصحيفة لتكتب إذ طلع أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في الحديد وقد كان ابوه حبسه فألفت فلما رآه سهيل قام إليه فضرب وجهه وأخذ بلبته فقله وقال يا محمد قد ولجت القضية بيني وبينك قبل ان يأتيك هذا قال صدقت وصاح أبو جندل بأعلى صوته يا معشر المسلمين أردد إلى المشركين يفتنونني في ديني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبي جندل ابا جندل اصبر واحتسب فان الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا ، انا قد صالحنا هؤلاء القوم وجرى بيننا وبينهم العهد وانا لا نغدر فقام عمر بن الخطاب رضی الله عنه يمشى إلى جنب أبي جندل وابوه يتله وهو يقول ابا جندل اصبر واحتسب فانما هم المشركون وانما دم احلهم دم كلب وجعل عمر رضی الله عنه يدني منه قائم السيف فقال عمر رضی الله عنه رجوت ان يأخذهم فيضرب به اباه فضعن بابه - ثم ذكر الحديث في التحلل من العمرة والرجوع قالا ولما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وأطمأن بها ألت إليه أبو بصير عتبة بن اسيد بن جارية الثقفي حليف بني زهرة فكذب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه الاخنس بن شريق والازهر بن عبد عوف وبعثا بكتابهما مع مولى لهما ورجل من بني عامر بن لؤي استأجراه ليرد عليهما صاحبهما ابا بصير فلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعما إليه كتابهما فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بصير ؟ فقال له يا ابا بصير ان هؤلاء القوم قد صالحونا على ما قد علمت وانا لا نغدر فالحق بقومك فقال يا رسول الله تردني إلى المشركين يفتنونني في ديني ويعيثون بي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبر يا ابا بصير واحتسب فان الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين من المؤمنين فرجا ومخرجا قال فخرج أبو بصير وخرجنا حتى إذا كانوا بذي الحليفة جلسوا إلى سور جدار فقال أبو بصير للعامري اصارم سيفك هذا يا اخا بني عامر ؟ قال نعم قال أنظر إليه ؟ قال ان شئت فاستله فضرب به عنقه وخرج المولى يشتد فطلع على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا رجل قد رأى فرعا فلما انتهى إليه قال ويحك مالك قال قتل صاحبكم صاحبي لما برح حتى طلع أبو بصير متوشحا بالسيف فوقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله وقت فتمتك وأدى الله عنك وقد امتعت بنفسي عن المشركين ان يفتنونني في ديني وان يعيثوا بي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل امه محش حرب لو كان معه رجال فخرج أبو بصير حتى نزل بالمعص وكان طريق اهل مكة إلى الشام فسمع به من كان بمكة من المسلمين وبما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لحقوا به حتى كان في عصابة من المسلمين قريب من الستين أو السبعين فكانوا لا يظفرون برجل من قرئش الا قتلوه ولا تمر عليهم غير الا اتطوها حتى كتبت فيها قرئش إلى رسول الله صلى الله

عليه وسلم يسألونه بارحامهم لما أوامهم فلا حاجة لنا بهم ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدموا عليه المدينة - (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ أبو بكر بن عتاب العبدى ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي أويس أنبأ اسمعيل بن إبراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - فذكر هذه القصة قال فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل أمه مسعر حرب لو كان معه أحد وجاء أبو بصير بسلبه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خمس يارسل الله قال الى إذا خمسته لم أوف لهم بالذى عاهدتهم عليه ولكن شأنك بسلب صاحبك واذهب حيث شئت فخرج أبو بصير معه خمسة نفر كانوا قتلوا معه من المسلمين من مكة حتى كانوا بين العيص وذى المروة من ارض جهينة على طريق عيرات قريش مما يلي سيف البحر لا يمر بهم غير لقريش الا أخذوها وقتلوا اصحابها وانفلت أبو جندل بن سهيل بن عمرو فى سبعين راكبا اسلموا وهاجروا فلحقوا بابى بصير وكرهوا ان يقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هدنة المشركين - ثم ذكر ما بعده بمعنى ما تقدم واتم منه -

باب نقض الصلح فيما لا يجوز وهو ترك رد النساء ان كن دخلن فى الصلح

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب انه قال بلغنا انه قاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مشركى قريش على المدة التى جعل بينه وبينهم يوم الحديبية النزل الله فيما قضى به بينهم فاخبرنى عروة بن الزبير انه سمع مروان بن الحكم والمسور بن مخزومة يخبران عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يأتيك منا احد وان كان على دينك الا رددته التنا فخلعت بيننا وبينه فكره المؤمنون ذلك (والفظوا 1) به أو قال كلمة اخرى (قال الامام احمد رحمه الله) لم يقم شيخنا هذه الكلمة ورأيت فى نسخة وامتعضوا وأبى سهيل الا ذلك فكاتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورد يومئذ ابا جندل إلى ابيه سهيل بن عمرو ولم يأته احد من الرجال الا رده فى تلك المدة وان كان مسلما وجاءت المؤمنات (وكانت ام كلثوم بنت عقبة بن أبى معيط ممن خرج إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ 2 - وهى عاتق فجاء اهلها يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرجعها إليهم فلم يرجعها إليهم لما انزل الله فيهن (إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنوهن الله اعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعهن إلى الكفار لانهن حل لهن ولا هم يحلون لهن) قال عروة فاخبرتنى عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الآية (يا ايها النبي إذا جاءك المؤمنات يبائعتك على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنيبن ولا يقتلن اولادهن) الآية قال عروة قالت عائشة رضى الله عنها فمن اقر بهذا الشرط منهن قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بايعتكم ، كلاما يكلمها به والله ما مست يده امرأة قط فى المبايعة ما يبايعهن الا بقوله - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد أن محمد بن ثور حدثهم عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخزومة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية - فذكر الحديث بمعنى ما مضى زاد ثم جاء نسوة مؤمنات مهاجرات الآية (3) فنهاهم الله ان يردوهن وأمرهم ان يردوا الصداق - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثنى الزهري قال دخلت على عروة بن الزبير وقد كتب إليه ابن أبي هنيذ (4) يسأله عن قول الله عزوجل

(1) (بغير نقط فى الاصول 2) سقط من ف (3) كذا (4) ف - ابن أبى اسيد (*) -

(إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن) فكتب إليه عروة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان صالح أهل الحديبية وشرط لهم أنه من أتاه بغير إذن ولية رده عليهم فلما هاجر المسلمات إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره الله بامتحنهن فان كن جنن رغبة في الإسلام لم يردهن عليهم قال الله عزوجل (فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعهن إلى الكفار) فحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء ورد الرجال - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن محمد بن اسحاق قال حدثني الزهري و عبد الله ابن أبي بكر قالوا هاجرت ام كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية فجاء اخواها الوليد وفلان ابنا عقبة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يطلبانها فأبى ان يردها عليهما (وقد مضى) في رواية بمعمر عن الزهري في صلح حديبية (1) فقال سهيل على ان لا يأتيك منا رجل وان كان على دينك الا رددته بنا - وفي ذلك دلالة على أن النساء لم يدخلن في هذا الشرط -

باب من جاء من عند (2) أهل الهدنة مسلما

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد النسوي ثنا حماد بن شاکر ثنا محمد بن اسمعيل حدثني ابراهيم بن موسى أنيا هشام عن ابن جريج قال قال عطاء عن ابن عباس رضی الله عنهما وان هاجر عبد أو امة للمشركين أهل العهد لم يردوا ورددت المانهم - اخرجه محمد في الصحيح -

باب من جاء من عبيد أهل الحرب مسلما

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عبد الله بن قانع قاضي الحرمين ببغداد أنيا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني (ثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني 3 -) ثنا محمد بن سلمة الحراني عن محمد بن اسحاق عن ابان بن صالح عن منصور بن المعتمر عن ربيع ابن حراش عن علي بن أبي طالب رضی الله عنه قال خرج عبدان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قبل الصلح فكتب إليه مواليهم قالوا يا محمد والله ما خرجوا اليك رغبة في دينك وانما خرجوا هربا من الرق فقال ناس صدقوا يارسول الله ردهم إليهم فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ما أراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا - وأبى ان يردهم وقال هم عتقاء الله عزوجل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق عن عبد الله بن المكدم الثقفي قال لما حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف خرج إليه رقيق من رقيقهم (أبو بكره وكان عبدا للحارث بن كلدة والمنبث ويحس ووردان في رهط من رقيقهم 4 -) فاسلموا فلما قدم وفد أهل الطائف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلموا قالوا يارسول الله رد علينا رقيقنا الذين أتوك فقال لا ، أولئك عتقاء الله عزوجل ورد على كل رجل ولاء عبده فجعله إليه - هذا منقطع - (وقد أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد أنيا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضی الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق من خرج إليه يوم الطائف من عبيد المشركين - (وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنيا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا حجاج بن منهال وسليمان بن حرب قالوا

(1) كذا (2) كذا ولعله عبيد ح (3) سقط من ف (4) من ف (*) -

قال (باب من جاء من عبيد أهل الحرب مسلما)

ثنا حماد بن سلمة عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان اربعة اعبد وثبو
إلى النبى صلى الله عليه وسلم زمن الطائف فاعتقهم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا عبد الله بن محمد ثنا أبو كريب ثنا حفص بن غياث
ثنا الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان عبدین خرجا من الطائف فأسلما
فاعتقهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، احدهما أبو بكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى احمد بن محمد النسوى ثنا حماد بن شاکر ثنا محمد بن اسمعيل
حدثنى ابراهيم بن موسى أنبا هشام عن ابن جريج قال قال عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال وان
هاجر عبد منهم يعنى اهل الحرب أو أمة فهما حران ولهما ما للمهاجرين - اخرجه البخارى فى الصحيح -

باب ما يستدل به على أنه اعتقهم بالاسلام والخروج

من بلاد منصوب عليها الحرب

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أنبا محمد بن ايوب أنبا قتيبة بن سعيد ثنا الليث
عن أبى الزبير عن جابر رضى الله عنه قال جاء عبد فبايع النبى صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر
أنه عبد فجاء سيده يريدُه فقال له النبى صلى الله عليه وسلم بعنيه فاشتره بعدين اسودين ثم لم يبايع احدا
بعد حتى يسأله أعبد هو ؟ - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وغيره (قال الشافعى رحمه الله) ولو كان
الاسلام يعتقه لم يشتر منه حرا ولكنه اسلم غير خارج من بلاد منصوب عليها الحرب -

باب الوفاء بالعهد إذا كان العقد مباحا وما ورد

من التشديد فى نقضه

(قال الله تبارك وتعالى (يا ايها الذين آمنوا أوفوا بالعقود)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان العامرى ثنا عبد
الله بن نمير عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كان فيه خصلة منهن كانت فيه
خصلة من النفاق حتى يدعها ، إذا حدث كذب ، وإذا عاهد غدر وإذا وعد اخلف ، وإذا خاصم فجر - رواه
مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه وخرجه من حديث الثورى عن الاعمش -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبي عن مالك عن عبد الله بن دينار عن
ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ح وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرنى
أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن عمرو كشمرد ثنا يحيى بن يحيى أنبا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار أنه سمع
عبد الله بن عمر رضى الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغادر يتصب له لواء يوم القيامة
فيقال هذه غدرة فلان - هذا لفظ حديث اسمعيل وفى رواية

ذكر فى آخره (عن ابن عباس قال وان هاجر عبد منهم يعنى اهل الحرب اوامة فهما حران ولهما ما
للمهاجرين) ثم قال (اخرجه البخارى فى الصحيح - قلت - لم اجد هذا الاثر فى صحيح البخارى بعد الكشف -

مالك أن الغادر يصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه غلرة فلان بن فلان - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبى ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حفص بن عمر النمري ثنا شعبة عن أبي الفيض عن سليم بن عامر رجل من حمير قال كان بين معاوية وبين الروم عهد وكان يسير نحو بلادهم حتى إذا انقضى العهد غزاهم فجاء رجل على فرس أو برذون وهو يقول الله أكبر الله أكبر وفاء لا غدر - فظفروا فإذا عمرو بن عبسة رضى الله عنه فأرسل إليه معاوية رضى الله عنه فسأله فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقدة ولا يحلها حتى ينقضى أمدها أو يئبد إليهم على سواء فرجع معاوية - (وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن أبي الفيض عن سليم بن عامر قال كان بين معاوية وبين الروم عهد - فذكره وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان ويحيى بن أبي بكير (1) وأبو داود الطيالسى وسليمان بن حرب وجماعة عن شعبة - (حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عيينة يعنى ابن عبد الرحمن بن جوشن عن أبيه عن أبي بكرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل معاهدا في غير كفه حرم الله عليه الجنة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو محمد عبد الله بن اسحاق ابن الخراسانى ثنا الحسن بن سلام (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن علي الشيبانى ثنا احمد بن حازم الفقارى قال ثنا عبد الله (2) بن موسى أنبا بشير بن مهاجر عن عبد الله ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نقض قوم العهد قط الا كان القتل بينهم ولا ظهرت الفاحشة فى قوم قط الا سلب الله عليهم الموت ولا منع قوم الزكاة الا حبس الله عنهم القطر - خالفه الحسين بن واقد فرواه عن عبد الله ابن بريدة عن ابن عباس رضى الله عنهما من قوله (3) اثم منه (وروى) فى ذلك عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو الخير جامع بن احمد بن محمد بن مهدي الوكيل أنبا أبو طاهر المحمد اباذى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا مسلم ابن ابراهيم ثنا أبو هلال عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له

(4) باب لا يوفى من اليهود بما يكون معصية

(استدللا بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحق المزكى وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن طلحة بن عبد الملك الايلي عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصه - رواه البخاري فى الصحيح عن أبي نعيم وغيره عن مالك (قال الشافعى رحمه الله) وأسر المشركون امرأة من الانصار وأخذوا ناقة للنبي صلى الله عليه وسلم فانفلتت الانصارية على ناقة النبي صلى الله عليه وسلم فندرت إن نجها الله عليها أن تنحرها فلذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نلر فى معصية ولا فيما لا يملك ابن آدم -

(1) فى النسخ ابي بكر خطأ - (ح- 2) كذا فى النسخ ولعل الصواب عبید الله - (ح- 3) ف - فرواه عن عبد الله ابن الزبير من قوله (4) هذا الباب باحاديثه زيادة من - (ف- *) -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس الاصم أن الربيع أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبدالمحيد ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين -فذكر معناه -أخرجه مسلم كما مضى (قال الشافعي) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبيدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي يعني العباس بن الفضل ثنا اسمعيل بن أبي اويس ثنا عبد العزيز بن المطلب عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن أبي اويس (قال الشافعي) فأعلم أن طاعة الله ان لا يقف باليمين إذا كان غيرها خيرا وأن يكفر بما فرض الله من الكفارة وكل هذا يدل على انه انما يوفى بكل عقد نذر وعهد لمسلم أو مشرك كان مباحا لا معصية لله فيه -

باب نقض اهل العهد أو بعضهم العهد

(أخبرنا) أبو على الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن داود بن سفيان حدثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في قصة بنى النضير وما اجمعوا عليه من المكر بالنبي صلى الله عليه وسلم قال فلما كان الغد غدا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكتائب فيحصرهم فقال لهم انكم والله لا تأمنون عندي الا بعهد تعاهدوني عليه فأبوا أن يعطوه عهدا فقاتلهم يومهم ذلك ثم غدا على بنى قريظة بالكتائب وترك بنى النضير ودعاهم إلى ان يعاهدوه لعاهدوه فانصرف عنهم وغدا إلى بنى النضير بالكتائب فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء -لهذا عهد بنى قريظة - (وما نقضهم العهد فقيما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال وحدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال وحدثني يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي وعثمان بن يهودا احد بنى عمرو بن قريظة عن رجال من قومه قالوا كان الذين حاربوا الاحزاب نفر من بنى النضير ونفر من بنى وائل وكان من بنى النضير حبي بن اخطب وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق وأبو عمار ومن بنى وائل حبي من الانصار من اوس الله وحوح بن عمرو ورجال منهم خرجوا حتى قدموا على قريش فدعواهم إلى حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فنشطوا لذلك -ثم ذكر القصة في خروج أبي سفيان بن حرب والاحزاب قال وخرج حبي بن اخطب حتى أتى كعب بن اسد صاحب عقد بنى قريظة وعهدهم فلما سمع به كعب اغلق حصنه دونه فقال ويحك يا كعب التفت لي حتى ادخل عليك فقال ويحك يا حبي انك امرؤ مشوم وانه لا حاجة لي بك ولا بما جنتني به اني لم از من محمد الا صدقا ووفاء وقد وادعني موادة I) فدعني وارجع عنى فقال والله إن غلقت دوني الا عن خشيتك ان آكل معك منها فأحفظه ففتح له فلما دخل عليه قال له ويحك يا كعب جنتك بجز الدهر بقريش معها قاداتها حتى انزلتها برومة وجنتك بطفان على قاداتها وساداتها حتى انزلتها إلى جانب أحد جنتك ببحر طام لا يرده شيء فقال جنتي والله بالذلل ويلك فدعني وما انا عليه فانه لا حاجة لي بك ولا بما تدعوني إليه فلم يزل حبي بن اخطب يقتله في الذروة والغارب حتى اطاع له واعطاه حبي العهد والميثاق لئن رجعت قريش وغطفان قبل ان يصيبوا محمدا لا دخلن معك في حصنك حتى يصيبني ما اصابك فنقض كعب العهد وأظهر البراءة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان بينه وبينه - قال ابن اسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر كعب ونقض بنى قريظة بعث إليهم سعد بن عبادة وسعد بن معاذ وخوات بن جبير وعبد الله بن رواحة ليعلموا خبرهم فلما انتهوا إليهم وجدوهم على اخبت ما بلغهم -قال ابن اسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن شيخ من بنى قريظة - فذكر قصة سب اسلام ثعلبة واسيد ابني سعية واسد بن عبيد ونزولهم عن حصن بنى قريظة واسلامهم

(I) ف - ووادعته (*) -

وخرج في تلك الليلة فيما زعم ابن اسحاق عمرو بن سعدى القرظي فمر بحرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه محمد بن مسلمة تلك الليلة فلما رآه قال من هذا؟ قال لنا عمرو بن سعدى وكان عمرو قد ابى ان يدخل مع بنى قريظة في غدرهم وقال لا اغدر بمحمد ابدا قال محمد بن مسلمة حين عرفه اللهم لا تحرمي عترات الكرام ثم خلى سبيله فخرج حتى بات في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة ثم ذهب فلم يدر اين ذهب من الارض فذكر شأنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك رجل نجاه الله بوفاته - ذكر موسى بن عقبة في هذه القصة ان حبيبا لم يزل بهم حتى شامهم فاجتمع ملؤهم على الفدر على امر رجل واحد غير اسد واسيد وتعلبة خرجوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو على الروذباري أبنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا عبد الرزاق أبنا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان يهود النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير وأقر قريظة ومن (عليهم حتى 1) - حاربت عليه وسلم فقتل رجالهم وقسم نساءهم واموالهم واواداهم بين المسلمين الا بعضهم لحقوا برسول قريظة بعد ذلك فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمتهم واسلموا - اخبرناه في الصحيح كما مضى (قال الشافعي رحمه الله) وكذلك ان نقض رجل منهم فقاتل كان للامام قتال جماعتهم ، قد اعان على خزاعة وهم في عقد النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثه نفر من قريش فشهدوا قتالهم ففزا النبي صلى الله عليه وسلم قريشا عام الفتح بغدر النضر الثلاثة وترك الباقين معونة خزاعة وايوائهم من قاتل خزاعة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالانا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس ابن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني الزهري عن عروة بن الزبير عن مروان بن الحكم والمسور بن مخزومة انهما حدثاه جميعا قالانا كان في صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية بينه وبين قريش انه من شاء ان يدخل في عقد (محمد وعهده دخل ومن شاء ان يدخل في عقد 2) - قريش وعهدهم دخل فتوا (لبوا خزاعة فقالوا نحن ندخل في عقد محمد وعهده وتوا 2) - ثبت بنو بكر فقالوا نحن ندخل في عقد قريش وعهدهم فمكثوا في تلك الهدنة نحو السبعة أو الثمانية عشر شهرا ثم ان بنى بكر الذين كانوا دخلوا في عقد قريش وعهدهم ولبوا على خزاعة الذين دخلوا في عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهده ليلا بماء لهم يقال له الوثير قريب من مكة فقاتلت قريش ما يعلم بنا محمد وهذا الليل وما يرانا احد فاعانواهم عليهم بالكراع والسلاح فقاتلواهم معهم للضغن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وان عمرو بن سالم ركب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما كان من أمر خزاعة وبنى بكر بالوثير حتى قدم المدينة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره الخبر وقد قال ابيات شعر فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم اشده اياها -

اللهم (3) انى ناشد محمدا	حلف ابينا وابيه الا تلدا
كنا والدا وكنت ولدا (4)	لمت اسلمنا ولم ننزع يدا
فانصر رسول الله نصرا اعتدا (5)	وادعوا (6) عباد الله يأتوا مددا
فيهم رسول الله قد تجردا	ان سيم خسفا وجهه تربدا
فى ليلق كالبحر يجرى مزبدا	ان قريشا اخلفوك الموعدا
ونقضوا ميثا لك المؤكدا	وزعموا ان لست ادعو احدا
فهم اذل والقل عددا	قد جعلوا لى بكداء مرصدا
هم بيتونا بالوثير هجدا	(فقتلونا ركعا وسجدا 7) -

(1) من سنن أبي داود (2) من ف (3) كذا - وفي السيرة يا رب (4) في السيرة قد كنتم ولدا وكنا والدا - قال ابن هشام ويروى ايضا نحن ولدناك فكنت ولدا - ح (5) في السيرة - اعتدا (6) في السيرة - اداع (7) ليس في ف (* -

لنا قال ادنه لكل فاني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكله - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث وكيع عن سفيان وأخرجه من أوجه عن أيوب -

باب ما جاء في المصبورة

(قال الشافعي رحمه الله) والمصبورة الشاة تربط لم ترمى بالنبل - وقال أبو عبيد هو الطائر أو غيره من ذوات الروح يصير حيا ثم يرمى حتى يقتل وأصل الصبر الحبس - (أخبرنا) أبو علي الروضباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا شعبة عن هشام بن زيد قال دخلت مع أنس رضى الله عنه على الحكم بن أيوب فرأى فتيانا أو غلمانا قد نصبوا دجاجة يرمونها فقال أنس رضى الله عنه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تصبر البهائم - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد وأخرجه مسلم من أوجه أخر عن شعبة - (أخبرنا) أبو بكر بن فورك رحمه الله أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا أبو عوانة وهشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال كنت مع ابن عمر رضى الله عنهما فإذا طير أو دجاجة يرمونها فلما رأوا ابن عمر رضى الله عنهما تفرقوا فقال لعن الله من فعل هذا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من فعل هذا - أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي عوانة وأخرجه مسلم من حديث هشيم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن إبراهيم المقرئ وأبو صادق محمد بن أحمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم أبو علي ثنا أبو النضر ثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو ابن سعيد بن العاص عن أبيه قال دخل عبد الله بن عمر رضى الله عنهما على يحيى بن سعيد وهو ابن العاص وغلما من بنيه رابط دجاجة وهو يرميها فمشى إلى الدجاجة فحلها ثم أقبل بها وبالغلام فقال ليحيى ازرعوا غلامكم هذا عن أن يصير هذا الطير على القتل فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تصبر بهيمة وإن اردتم أن تلبيحوها فإذبحوها - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن يعقوب عن اسحاق بن سعيد - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريح أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يقتل شيء من الدواب صبرا - رواه مسلم عن هارون بن عبد الله عن حجاج بن محمد - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبن الجلالة وعن أكل المجثم وعن الشرب من في السقاء - (أخبرنا) أبو سعيد عبد الرحمن بن محمد بن شابة الشاهد بهمدان أنبا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن الاسدي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا عبد الله بن مسلمة القتيبي ثنا أبو أويس لنا الزهري عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخطفة والنهبة والمجثم وعن أكل كل ذي ناب من السباع (قال أبو عبيد) المجثم هي المصبورة ايضا ولكنها لا تكون الا في الطير والارانب واشباه ذلك مما يجثم بالارض وغيرها إذا لزمه

باب ذكاة ما في بطن الذبيحة

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا تميم بن واين أبي إمام بن زوران قالوا لنا الحسن

قال (باب ذكاة ما في بطن الذبيحة)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو أسامة عن حماد بن زيد عن هشام عن محمد بن سيرين قال أتى علي رضي الله عنه بهدية النيروز فقال ما هذه؟ قالوا يا أمير المؤمنين هذا يوم النيروز قال فاصنعوا كل يوم فبروز قال أبو أسامة كره أن يقول نيروز (قال الشيخ) وفي هذا كالكراهة لتخصيص يوم بذلك لم يجعله الشرع مخصوصا به -

كتاب الصيد والذبائح

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله جل ثناؤه (يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا محمد بن شاذان الجوهري ثنا معلى بن منصور ثنا ابن أبي زائدة عن محمد بن إسحاق عن إبان بن صالح عن القطعاع بن حكيم عن سلمى أم أبي رافع (1)) عن أبي رافع قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب فقال الناس يا رسول الله ما أحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها فانزل الله عز وجل (يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين) - - أخبرنا (أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا 2-) أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي ثنا موسى بن أعين (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو شعيب الحراني ثنا جدي ثنا موسى بن أعين عن اسمعيل بن أبي خالد عن المجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله إن لي كلابا (اصطاد بها 3-) فقال انظروا هذه الجوارح علموهن مما علمكم الله وكلوا مما أمسكن عليكم - (أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد الطوافي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (وما علمتم من الجوارح) قال من الكلاب المعلمة والبازي وكل طير يعلم للصيد وفي قوله (مكلبين) قال (يقول ضواري وروينا عن مجاهد أنه قال الجوارح الطير والكلاب وعن قتادة في قوله مكلبين قال 2-) يكالبون الصيد (وروينا) عن مجاهد في قوله (تناله أيديكم) قال يعني النبل ويقال أيديكم أيضا صفار الصيد الفراع والبيض (ورماحكم) يقال كبار الصيد -

باب الاكل مما أمسك عليك المعلم وان قتل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبا جرير عن منصور عن إبراهيم عن همام بن الحارث عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله إننا نرسل الكلاب المعلمة فيمسكن علي وأذكر اسم الله قال إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل قلت وإن قتلن قال وإن قتلن ما لم يشركنها كلب ليس معها قلت له فإني أرمي بالمعروض الصيد فأصيب قال إذا رميت بالمعروض فخرق فكله وإن أصابه بعرضه فلا تأكله - رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم وأخرجه البخاري من وجهين آخرين عن منصور - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه قال قرء علي أحمد بن محمد بن عيسى البرتي ثنا أبو نعيم ثنا زكريا عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب فقال ما أمسك

(1) كذا في النسخ - وفي التهذيب سلمى عمه عبد الرحمن بن أبي رافع - ح 2) (من ف 3) ليس في ف (*) -

عليك فكل فان اخذه ذكاته وان اصبت مع كلبك أو كلابك كلبا غيره فلا تأكل فانما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على كلاب غيرك -رواه البخارى فى الصحيح عن أبى نعيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن زكريا بن أبى زائدة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا عارم محمد بن الفضل ثنا سعيد بن يزيد ثنا على بن الحكم البنائى ان نافع بن الأزرق سأل ابن عباس رضى الله عنهما فقال يا ابن عباس أريت إذا أرسلت كلبى فسميت فقتلت (1) الصيد آكله؟ قال نعم قال نافع يقول الله (إلا ما ذكيتم) تقول انت وان قتل؟ قال ويحك يا ابن الأزرق أريت لو أمسك على سور فأدرت ذكاته كان يكون على بأس والله انى لا علم فى أى كلاب نزلت، نزلت فى كلاب بنى نيهان من طيء ويحك يا ابن الأزرق وليكونن لك نبأ

باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عیدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عبد الله بن أبى السفر عن الشعبي قال سمعت عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال إذا اصاب بحده فكل وإذا اصاب بعرضه فقتل فانه وقيد فلا تأكل - قال قلت انى ارسل كلبى قال إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل، قال قلت فان أكل؟ قال فلا تأكل فانما حبس على نفسه ولم يحبس عليك - قال قلت ارسل كلبى وأجد معه كلبا آخر؟ قال لا تأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على الآخر -رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب واخرجه مسلم من اوجه اخر (2) عن شعبة - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا مالك بن يحيى أبو غسان ثنا يزيد بن هارون أنبا زكريا بن أبى زائدة وعاصم الاحول عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما اصاب بحده فكل وما اصاب بعرضه فهو وقيد - وسألته عن صيد الكلب فقال إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله وامسك عليك فكل وان أكل منه فلا تأكل وان وجدت معه كلبا غير كلبك فخشيت ان يكون قد اخذه معه وقد قتله فلا تأكل فانه انما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره - (وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق ثنا زكريا عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب فقال ما أمسك عليك ولم يأكل منه فكله فان اخذه ذكاته وان وجدت عنده كلبا غيره فخشيت ان يكون اخذه معه وقد قتله فلا تأكله فانك انما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره - وسألته عن صيد المعراض فقال ما اصاب بحده فكله وما اصاب بعرضه فهو وقيد - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو عمرو بن أبى جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنبا ابن المبارك أنبا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله فان ادرته ولم يقتل فاذبح واذكر اسم الله وان ادرته قد قتل ولم يأكل فكل فقد أمسك عليك فان وجدته قد أكل منه فلا تطعم منه شيئا فانما أمسك على نفسه - وذكر الحديث - اخرجاه فى الصحيح من حديث زكريا وعاصم ورواه مسلم عن يحيى بن ايوب عن ابن المبارك - (أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلى أخبرنى المنيعى والحسن بن سفيان قالوا ثنا أبو بكر هو ابن أبى شيبة ثنا ابن فضيل عن بيان عن الشعبي عن عدى رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت انا قوم نصيد بهذه الكلاب قال إذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عليها فكل مما أمسك عليك وان قتلن الا ان يأكل

(1) ف - فقتلت (2) ف - وجه آخر (*) -

الكلب فان اكل فلا تاكل فاني اخاف ان يكون انما امسك على نفسه وان خالطها كلاب من غيرها فلا تاكل -رواه البخارى فى الصحيح عن قتبية وغيره عن محمد بن فضيل ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة - (واخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن احمد بن الحارث الفقيه ابا ابو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان ثنا ابن الجنيث ثنا احمد بن حفص ثنا ابي ثنا ابراهيم بن طهمان عن الاعمش عن ابراهيم عن همام عن عدى رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ان اكل منه ؟ قال ان اكل منه فلا تاكل فانه ليس بمعلم -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ابا الربيع قال قال الشافعي ويحتمل القياس ان ياكل وان اكل منه الكلب - وهذا قول ابن عمرو سعد بن ابي وقاص وبعض اصحابنا وانما تركنا هذا للاثر الذى ذكره الشعبي عن عدى ابن حاتم رضى الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فان اكل فلا تاكل واذا ثبت الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجوز تركه لشيء - (قال الشيخ رحمه الله واما الرواية فيه عن ابن عمر فاخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد ابا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال اذا ارسل احدكم كلبه المعلم وذكر اسم الله للياكل مما امسك عليه اكل منه او لم ياكل - (واما الرواية) فيه عن سعد بن ابي وقاص رضى الله عنه فقد ذكرها عنه مالك فى الموطأ منقطعا - (واخبرنا) ابو نصر بن قتادة ابا ابو الحسن السراج ابا ابو خليفة ثنا ابو عمر المحضى عن شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن بكير بن عبد الله عن سعد قال كل وان اكل نصفه يعنى الكلب - وهذا ايضا مرسل - (وقد اخبرنا) ابو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني ابا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهرى ثنا علي بن الحسن الهلالى ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن ابن ابي ذئب عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن رجل يقال له حميد بن مالك قال سألت سعدا قلت ان لنا كلابا ضواري فيمسكن علينا وياكلن ويقتين قال كل وان لم يقتين الا نصفه - وهذا موصول (وروى) فيه عن علي وسلمان الفارسي (وابى هريرة رضى الله عنهم وروى عن ابن عباس رضى الله عنه بخلاف اقاويلهم - اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن بشر عن سعيد بن ابي عروة عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان سلمان الفارسي رضى الله عنه 1 -) كان يقول اذا ارسلت كلبك المعلم فاكل لثيه وبقي لثه فكل ما بقى - (وعن سعيد) عن قتادة ان ابن عباس رضى الله عنهما كان يكره ذلك ويقول لو كان معلما ما اكل (وروى) فى اباحة اكله عن النبي صلى الله عليه وسلم ان صح الحديث - (واخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذبارى ابا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا هشيم ابا داود بن عمرو بن بسر بن عبيد الله عن ابي ابريس الخولاني عن ابي ثعلبة رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فى صيد الكلب اذا ارسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل وان اكل منه وكل ما ردت (يدك) او قال كل ما ردت عليك 2 -) يدك -

(واخبرنا) ابو علي الروذبارى ابا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن المنهال الضرير لنا يزيد بن زريع ثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن حده ان اعرابيا يقال له ابو ثعلبة رضى الله عنه قال يا رسول الله ان لى كلابا مكلبة فالتى فى صيدها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان لك كلاب مكلبة فكل مما امسكن عليك قال ذكى او غير ذكى قال وان

(1) سقط من ف (2) من ف (*) -

أكل منه (قال وان أكل منه 1 -) هذا موافق لحديث داود بن عمرو الا أن حديث أبي ثعلبة رضى الله عنه مخرج فى الصحيحين من حديث ربيعة بن يزيد النمشقى عن أبى ادريس الخولانى عن أبى ثعلبة وليس فيه ذكر الاكل وحديث الشعبي عن عدى اصح من حديث داود بن عمرو النمشقى ومن حديث عمرو بن شعيب والله اعلم (وقد روى) شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن رجل من هذيل انه سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن الكلب يصاد قال كل اكل اؤلم يأكل - فصار حديث عمرو بهذا معلولا -

باب البزاة المعلمة إذا أكلت

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر لنا أبو داود لنا عثمان بن أبى شيبة لنا عبد الله بن نمير لنا مجالد عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما علمت من كلب أو باز ثم أرسلته وذكرت اسم الله فكل مما أمسك عليك (قلت وان قتل قال إذا قتله ولم يأكل منه شيئا فانما أمسكه عليك 2 -) فجمع بينهما فى المنع الا أن ذكر البازى فى هذه الرواية لم يأت به الحفاظ الذين قدمنا ذكرهم عن الشعبي وإنما اتى به مجالد والله اعلم - ويذكر عن سعيد ابن المسيب عن سلمان الفارسى رضى الله عنه انه قال إذا أرسلت كلبك أو بازك أو صقرك على الصيد فأكل منه فكل وان أكل نصفه فهذا جمع بينهما فى الإباحة - ويذكر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال إذا أكل الكلب فلا تأكل وإذا أكل الصقر فكل لان الكلب تستطيع ان تضربه والصقر لا تستطيع فهذا فرق بينهما والله اعلم (وفى حديث) الثورى عن سالم الاطس عن سعيد ابن جبير قال إذا أكل البازى فلا تأكل وهذا بخلاف الاول (وروى) عن الربيع بن صبيح فى البازى أو الصقر إذا أكل قال كرهه عطاء (وعن عكرمة) قال إذا أكل الباز والصقر فلا تأكل - (أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد بن يوسف الرفاء أنبا عثمان بن محمد بن بشر لنا اسمعيل القاضى لنا ابن أبى اويس لنا ابن أبى الزناد عن ابيه عن الفقهاء الذين ينتهى إلى قولهم من اهل المدينة كانوا يقولون ما قتل الكلب أو الصقر أو البازى المعلم فهو حلال وان أكل منه -

باب تسمية الله عند الإرسال

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله (الأذيب أنبا أبو بكر الاسماعيلى اخبرنى الحسن هو ابن مفيان لنا حيان بن موسى أنبا عبد الله 2 -) أنبا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد قال إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله فان ادركته لم يقتل فاذبح واذكر اسم الله وان ادركته قد قتل ولم يأكل فقد أمسك عليك فان وجدته قد أكل منه فلا تطعم منه شيئا فانما أمسك على نفسه فان خالط كلبك كلاب فقتلن ولم يأكلن فلا تأكل منه

(1) من ف - والحديث فى سنن أبى داود واخر كتاب الاضاحى وهو كما هنا إلى قوله أمسكن عليك - وبعده قال وان أكل منه فقال يارسول الله أفتى فى قوسى قال كل ما ردت عليك قوسك قال ذكيا أو غير ذكى قال وان تغيب عنى قال وان تغيب عنك... (2) - من - ف (*) -

قال (باب البزاة المعلمة إذا أكلت)

ذكر فيه (عن ابن عباس قال اذا اكل الكلب فلأأكل واذا اكل الصقر فكل) الى آخره - قلت - ذكر صاحب الاستذكار قول ابن عباس هذا ثم قال ولا مخالف له من الصحابة من وجه بصح - وفى نواتر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا ان البازى اذا أكل منه أكل صاحبه بقبته الا الشافعى فانه منع من أكله -

فانك لا تدري ايها قتل وإذا رميت سهمك فاذا ذكر اسم الله -وذكر الحديث -رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب عن عبد الله بن المبارك واخرجه البخاري من وجه آخر عن عاصم -

باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا يوسف بن موسى ثنا سليمان بن حيان ومحاضر ، المعنى عن هشام بن عروة (ح وأخبرنا) أبو عمرو الأديب أن أبا بكر الاسماعيلي أخبرني ابراهيم الخوزي ثنا يوسف ثنا أبو خالد الأحمر ومحاضر قال أبو خالد سمعت هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضی الله عنها قالوا يارسول الله ان ههنا اقواما حديث عهد بشرك ؟ يأتوننا بلحمان لا ندري يدكرون اسم الله عليها ام لا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله وكلوا -رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن أبي خالد سليمان بن حيان الاحمر واخرجه ايضا من حديث محمد بن عبد الرحمن الطفاوى وأبي اسامة بن حفص عن هشام موصولا قال وتابعهم الدراوردي عن هشام (قال الشيخ) وتابعهم ايضا حاتم بن اسمعيل و عبد الرحيم بن سليمان ومسلمة بن قنبر ويونس بن بكير و عبد الله بن الحارث الجمحي و عبد الله بن عاصم كلهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضی الله عنها - (وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أن أبا عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أن أبا جعفر بن عون أن أبا هشام عن أبيه قال كان ناس من اهل البادية يأتون بلحمان قد ذبحوها فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصنعون فقال سماوا عليها اسم الله وكلوها -وكذلك رواه مالك بن انس وحماد بن سلمة عن هشام مرسلا دون ذكر عائشة بمعنى رواية من رواه موصولا -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسي ثنا أبو حاتم (1) الرازي ثنا محمد بن يزيد ثنا مقلد ابن عبيدالله عن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس رضی الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم يكفيه اسمه فان نسي ؟ ان يسمى حين يذبح فليذكر اسم الله وليأكله -كذا رواه مرفوعا (ورواه) غيره عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن عمن وهو عكرمة عن ابن عباس موقوفا - (أخبرناه) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أن أبا منصور العباس بن الفضل بن زكريا النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفیان بن عمرو عن جابر بن زيد عن عمن عن ابن عباس رضی الله عنهما فحين ذبح ونسى التسمية قال المسلم في اسم الله وان لم يذكر التسمية - (وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان بمعداد أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفیان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفیان

(1) ف أن أبا حاتم -كذا (*) -

قال (باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته)

- قلت - مراده انها تحل ولو ترك التسمية واستدل على ذلك بما اخرجه من حديث هشام بن عروة (عن أبيه عن عائشة قالوا يا رسول الله ان ههنا اقواما حديث عهد بشرك) الى آخره لم ذكر (ان جماعة روه عن هشام كذلك موصولا) لم اخرجه من حديث جعفر بن عون عن هشام عن أبيه مرسلا لم قال (وكذلك رواه مالك وحماد بن سلمة عن هشام) - قلت - (وكذلك رواه عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن هشام) وذكر صاحب التمهيد أن جماعة روه عن هشام مرسلا كما رواه مالك منهم ابن عيينة ويحيى القطان انتهى كلامه فقد اضطرب سند هذا الحديث كما ترى ومع اضطرابه لا دليل فيه على مدعى البيهقي اذ ليس فيه ترك التسمية قال صاحب التمهيد فيه ان ما ذبحه المسلم ولم يعرف هل سمي الله عليه ام لا انه لا بأس بأكله وهو محمول على اله التسمي والمؤمن لا يظن به الا الخير وذبيحته وصيده اهدا محمول على السلامة حتى

ثنا عمرو عن أبي الشعثاء وهو جابر بن زيد قال اخبرني عين عن ابن عباس رضى الله عنه قال إذا ذبح المسلم ونسى ان يذكر اسم الله فليأكل. فان المسلم فيه اسم من اسماء الله يعنى بهن عكرمة -
 (واخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور (ثنا العباس بن الفضل 1 -) ثنا خالد بن عبد الله عن يزيد بن أبي زياد عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال من ذبح نفسى ان يسمى فليذكر اسم الله عليه وليأكل ولا يدعه للشيطان إذا ذبح على الفطرة -
 (أخبرنا) أبو سعد احمد بن محمد الماليني أنبا أبو أحمد عبد الله بن عدى الحافظ ثنا عبدان ثنا يحيى بن يزيد والحسن بن الحارث قالنا ثنا أبو همام عن مروان بن سالم عن الازاعبي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت الرجل منا يذبح وينسى ان يسمى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسم الله على كل مسلم - قال أبو أحمد عامة حديث مروان بن سالم مما لا يتابعه الثقات عليه (قال الشيخ) مروان ابن سالم الجزرى ضعيف ضعفه احمد بن حنبل والبخارى وغيرهما وهذا الحديث منكر بهذا الاستناد (وليفما روى) أبو داود فى المراسيل عن مسدد عن عبد الله بن داود عن ثور بن يزيد عن الصلت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله أو لم يذكر إنه ان ذكر لم يذكر الا اسم الله - (أخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسين القسوى ثنا أبو على اللؤلؤى ثنا أبو داود لحذره -

باب سبب نزول قول الله عزوجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضى ثنا محمد بن أبى بكر ثنا عمران بن عيينة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال خاصمت اليهود النبي صلى الله عليه وسلم فقالت تأكل مما قتلنا ولا تأكل مما قتل الله فانزل الله عزوجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه

(1) سقط من ف (*) -

يصح غير ذلك من تعدد ترك التسمية ونحوه - وقال ابن الجوزى فى الكشف لمشكل الصحيحين فى شرح هذا الحديث الظاهر من المسلم والكتابى انه يسمى فيحمل امره على احسن احواله ولا يلزمنا سؤالنا عن هذا وقوله سما اتم - ليس بمعنى انه يجزى عمالم يسم عليه ولكن لأن التسمية على الطعام سنة -

قال (باب سبب نزول ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه)

ذكر فيه (عن ابن عباس ان سبب نزولها قول اليهود ناكل مما قتلنا ولا ناكل مما قتل الله) - قلت - الصحيح المشهور أن العبرة لعموم اللفظ لالخصوص السبب وايد ذلك قوله عليه السلام فى حديث أبى ثعلبة فى الصحيحين وما صدت بفوسك فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلك المعلم فذكرت اسم الله عليه فكل - وفى حديث عدى اذا ارسلت كلك المعلم فاذا ذكر اسم الله واذا رميت بسهمك فاذا ذكر اسم الله - والاصل تحريم الميتة وماخرج عن ذلك الا ما كان مسمى عليه فغيره يبقى على اصل التحريم داخل تحت النص المحرم للميتة - وفى الموطأ ان عبد الله بن عياش بن أبى ربيعة المخزومى أمر غلامه ان يذبح ذبيحة فلما اردان يذبح قال له سم فقال الغلام قد سميت فقال له سم الله ويحك قال قد سميت الله تعالى فقال ابن عياش والله لا أطعمها ابدا - قال صاحب استذكار هذا واضح فى ان من ترك التسمية عمدا لم تؤكل ذبيحته وهو مذهب مالك

(أخبرنا) أبو علي الروفباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير ثنا اسرائيل ثنا سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عزوجل (وان الشياطين ليوحون الى اولياتهم ليجادلوكم) قالوا (1) يقولون ما فزع الله فلا تاكلوه وما فبحم انتم فلكوه فانزل الله عزوجل (ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه

باب الارسال على الصيد يتواري عنك ثم تجده مقتولا

فيما روى أبو داود السجستاني في المراسيل عن النخيلي عن زهير عن عطاء بن السائب عن عامر أن اعرابيا اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ظبيا فقال من اين اصبته هذا ؟ قال رميته امس فطلبتة فاعجزني حتى ادركني المساء فرجعت فلما اصبحت اتبعت الره فوجدته في غار أو في احجار وهذا مشقضى فيه اعرفه قال بات عنك ليلة ولا آمن ان تكون هامة اعانتك عليه لا حاجة لي فيه (وعن نصر بن علي) عن جرير عن موسى بن أبي عائشة عن أبي رزين قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بصيد فقال لي رميته من الليل فأعياي ووجدت سهمي فيه من الغد وقد عرفت سهمي فقال الليل خلق من خلق الله عزوجل عظيم لعله اعانتك عليه شيء انبهاها (2) عنك - (أخبرنا بهما) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسن الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكرهما - (وأخبرنا) أبو الحسن أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الباغدسي ثنا قبيصة ثنا سفيان عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن أبي رزين (عن أبي رزين 3 -) عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا غاب عنك الصيد فصادفته وذكر هوام الارض - وأبو رزين هذا اسمه مسعود مولى شقيق بن سلمة وليس بابي رزين مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم - والحديث مرسل قاله البخاري - (أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عبد الملك بن الحارث بن الرحيل حدثه ان عمرو بن ميمون حدثه عن ابيه ان اعرابيا اتى إلى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وميمون عنده فقال اصلحك الله اني ارمي الصيد فاصمى والمي فكيف ترى ؟ فقال ابن عباس رضي الله عنهما كل ما اصميت ودع ما انميت - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن أبي الهذيل قال امرني ناس من اهلي ان اسأل لهم عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن اشيء فكتبها في صحيفة فأتيته لاسأله فإذا عنده ناس يسألونه لسأله حتى سأله عن جميع ما في صحيفتي وما سألته عن شيء فسأله رجل اعرابي فقال اني مملوك اكرن في اهل اهلي فيايتني الرجل يستمقيني فأسقيه ؟ قال لا قال فان خشيت ان يهلك ؟ قال فاسقه ما ييلغه لم يخبر به اهلك قال فاني رجل ارمي فاصمى وانمي قال ما اصميت فكل وما انميت فلا تاكل - خللت للحكم ما الاصماء ؟ قال الاقصاص قلت فما الانماء ؟ قال ما تواري عنك (وقد روى) هذا من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا وهو ضعيف - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي ما اصميت ما قتلته الكلاب -

(1) (كذا 2) بغير نقط في الاصول (3) - من ف (*)

والطوري وأبي حنيفة واصحابه والحسن بن حي واسحق بن راهويه عن ابن حنبل ثم ذكر البيهقي عن ابن عباس في قوله تعالى وان الشياطين ليوحون الى اولياتهم ليجادلوكم - (قال يقولون ما ذبح الله فلا تاكلوه وما فبحم انتم فلكوه فانزل الله تعالى ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) - قلت - ذكر الحاكم في المستدرک عن ابن عباس وان الشياطين ليوحون قال يقولون ما ذبح فذكر اسم الله عليه فلا تاكلوه وما لم يذكر اسم الله عليه فلكوه فقال الله عزوجل ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه - ثم قال الحاكم صحيح على شرط مسلم -

وانت تراه وما انميت ما غاب عنك مقلته (قال الشافعي رحمه الله) ولا يجوز عندى فيه الا هذا الا ان يكون جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم شىء فاني اتوهمه فيسقط كل شىء خالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم ولا يقوم معه رأى ولا قياس فان الله قطع العذر بتوهمه فيسقط كل شىء خالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم ولا يقوم معه رأى ولا قياس فان الله قطع العذر بتوهمه الشافعي رحمه الله فيما (أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنيا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني حمدان بن عمرو الموصلي ثنا غسان هو ابن الربيع الموصلي لنا ثابت هو ابن يزيد لنا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أرسلت كلبك فسमित فامسك عليك فقتل فكل فان أكل منه فلا تأكل فانما أمسك على نفسه وإذا خالط كلابا لم تذكر اسم الله عليها فامسك وقتل فلا تأكل فانك لا تدري أيها قتل وان رميت الصيد فوجدته بعد يوم أو يومين ليس به الا اثر سهمك فان شئت ان تأكل فكل وان وقع في الماء فلا تأكل - رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن ثابت بن يزيد - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنيا ابن المبارك أنيا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد - فذكر الحديث قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رميت بسهمك فاذا ذكر اسم الله فان ادركته فكل الا ان تجده قد وقع في ماء فانك لا تدري الماء قتله أو سهمك فان وجدته بعد ليلة أو ليلتين فلم تجد فيه الثرا غير اثر سهمك فشئت ان تأكل منه فكل - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن ايوب عن عبد الله بن المبارك - وبمعناه رواه خالد الحذاء عن الشعبي (قال البخارى) وقال عبد الاعلى عن داود عن عامر عن عدى - (فذكر ما أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنيا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا عبيد الله القواريري ثنا عبد الاعلى ثنا داود هو ابن أبي هند عن عامر هو الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه قال يارسول الله ان احلنا يرمى فيقتفى اثره اليوم واليومين فيجده ميتا وفيه سهمه أياكل؟ قال نعم ان شاء أو قال يأكل ان شاء - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنيا أبو الحسن على بن محمد المصري ثنا سليمان بن شعيب ثنا عبد الرحمن بن زياد ثنا شعبة اخبرني عبد الملك بن ميسرة (ح وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنيا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفرج الأزرق ثنا أبو النضر ثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن عدى بن حاتم الطائي رضى الله عنه قال يارسول الله انى ارمى الصيد فاطلب الاثر بعد ليلة قال إذا رأيت اثر سهمك فيه لم يأكل منه سيع فكل - قال شعبة فذكرت ذلك لابي بشر فقال قال ابن جبير عن عدى بن حاتم رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا رأيت سهمك فيه لم تر فيه الثرا غيره وتعلم انه قتله فكله - (وأخبرنا) ابن عبدان أنيا احمد بن عبيد ثنا احمد بن على بن الجزار ثنا على بن الجعد الجوهري ثنا شعبة - فذكره بنحوه الا انه قال قال شعبة فحدثت به ابا بشر فقال انما قال سعيد بن جبير عن عدى بن حاتم رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا عرفت سهمك فيه ولم تر فيه اثر غيره وتعلم انه قتله فكل - (وأخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنيا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة وهشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال قلت يارسول الله ارمى الصيد فأجده من الغد فيه سهمى قال إذا وجدت فيه سهمك وعلمت انه قتله ولم تر فيه اثر سيع فكل - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنيا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا حماد بن خالد ثنا معاوية ابن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير عن ابيه عن أبي ثعلبة الخشنى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رميت سهمك فغاب ثلاث ليال فادركته فكل ما لم يتنن - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن مهران الرازى عن حماد بن خالد الخياط -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ. أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا أحمد بن سهل بن بحر ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا ابن أبي داود ثنا عبد الله بن نصر الانطاكي قالنا ثنا معن بن عيسى ثنا معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن لقير عن أبيه عن أبي ثعلبة الخشني رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الذى يدرك صيده بعد ثلاث قال يأكله الا ان ينتن - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن أحمد بن (أبى) خلف عن معن - . أخبرنا - أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن 1 -) المنهال الضيرى ثنا يزيد بن زريع ثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن اعرابيا يقال له ثعلبة قال يارسول الله أفتنى فى قوسى قال كل ما ردت عليك قوسك قال ذكى وغير ذكى ؟ قال وان تغيب عنى قال وان تغيب عنك ما لم يصل أو تجد فيه اثر غير سهمك قال أفتنى فى آنية المجوس إذا اضطرت إليها قال اغسلها وكل فيها - (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان الأصبهاني أنبا ابن أبى عاصم ثنا أبو موسى ثنا الانصارى ثنا عبيد الله ابن الاخنس حدثنى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن أبى ثعلبة رضى الله عنه قال قلت يارسول الله أفتنى فى قوسى قال كل ما ردت عليك قوسك قلت فان توارى عنى ؟ قال وان توارى عنك بعد أن لا ترى فيه الا اثر سهمك أو يصل قال أبو موسى يعنى يتغير (قال الشيخ) رحمه الله وبلغنى عن أبى سليمان الخطائى رحمه الله أنه قال قوله ما لم يصل فانه يريد ما لم ينتن وتتغير ريحه يقال صل اللحم واصل لفتان وهذا على معنى الاستحباب دون التحريم لان تغير ريحه لا يحرم أكله - قال وقد روى أن النبى صلى الله عليه وسلم أكل اهالة نسخة وهى المتغيرة الريح - (أخبرناه) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابى ثنا عباس بن محمد الدورى ثنا الحسن بن الاشيب ثنا شيان بن عبد الرحمن عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال لقد دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم على خبز شعير واهالة نسخة - اخرجه البخارى من حديث هشام عن قتادة كما اخرجه فى كتاب الرهن (وفى حديث البهزى) فى حمار الوحش العقير وفى الطبى الحاقف فيه سهم قد مضى فى كتاب الحج وغيره - (أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا أبو الربيع ومحمد بن أبى بكر قالنا ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة عن عمير بن سلمة الضمرى أن النبى صلى الله عليه وسلم خرج حتى أتى الروحاء رأى حمارا عقيرا (زاد محمد بن أبى بكر فى حديثه فى بعض الفئاتها وقال جميعا فقبل يارسول الله هذا 1) حمار عقير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فان الذى اصابه سيجء فجاء رجل من بهز قال يارسول الله انى اصبحت هذا فشانكم به فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضى الله عنه فقسمه بين الرفاق ثم سار حتى إذا كان بالابلاية بين العرج والرويفة إذا طوى حاقف فى ظل فيه سهم فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ان يقيم عنده حتى يجيز آخر الناس لا يعرض له - (وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبى بكر ثنا عبد الوهاب الثقفى قال سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرنى محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة أن عمير بن سلمة الضمرى أخبره عن البهزى ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج وهو محرم حتى إذا كان ببعض فناء الروحاء إذا حمار وحش عقير فذكره القوم لرسول الله صلى الله عليه وسلم - قال وذكر الحديث -

باب الرجل يدرك صيده حيا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب حدثنى محمد بن النضر يعنى الجارودى ثنا أبو همام الوليد بن شعاع ثنا

على بن مسهر عن عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أرسلت كلبك فاذا ذكر اسم الله فان أمسك عليك فأدر كته حيا فأذبحه وان ادركته قد قتل ولم يأكل منه فكله وان وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلا تأكل فانك لا تدري ايهما قتله وان رميت سهمك فاذا ذكر اسم الله وان غاب عنك يوما فلم تجد فيه الا اثر سهمك فكل ان شئت وان وجدته غريقا فى الماء فلا تأكل - رواه مسلم فى الصحيح عن الوليد بن شجاع -

باب غير المعلم إذا اصاب صيدا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى وأبو عبد الرحمن السلمى قالوا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى حيوه بن شريح انه سمع ربيعة بن يزيد الدمشقى (يقول سمعت ابا ادريس الخولانى يحدث انه سمع ابا ثعلبة الخشنى 1 -) رضى الله عنه يقول آتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان ارضنا ارض صيد أصيد بالكلب المكلب وبالكلب الذى ليس بمكلب فأخبرنى ماذا يحل لنا مما يحرم علينا من ذلك فقال اما ما صاد كلبك المكلب فكل مما أمسك عليك واذكر اسم الله ، واما ما صاد كلبك الذى ليس بمكلب فأدر كته فكل منه وما لم تدرك ذكاته فلا تأكل منه - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يزيد المقرئ عن حيوه ، ورواه مسلم عن أبى الطاهر عن ابن وهب - وقال عبد الله بن المبارك (عن حيوه 1 -) فى هذا الحديث اصيد بكلبى المعلم وبكلبى الذى ليس بمعلم -

باب المسلم يرسل كلبه المعلم على صيد فخالطه ما لم يرسله مسلم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبى اياس ثنا شعبة ثنا عبد الله بن أبى السفر عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقلت ارسل كلبى فأجد مع كلبى كلبا آخر لا ادري ايهما أخذ فقال لا تأكله فانك انما سميت على كلبك ولم تسم على غيره - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة - (أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن الشعبي عن عدى رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ارسل كلبى على الصيد فذكره - اخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو عمرو بن أبى جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنبا ابن المبارك أنبا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد - فذكر الحديث قال فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان خالط كلبك كلابا فقتلن ولم يأكلن فلا تأكل منه شيئا فانك لا تدري ايها قتل - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن ايوب عن ابن المبارك -

باب من رمى صيدا أو طعنه أو ارسل كلبا فقطعه قطعتين

أو قطع رأسه أو بطنه أو صلبه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة أحمد بن الفرج ثنا بقية

(1) من - ف - (*) -

قال (باب من رمى صيدا او ارسل كلبا فقطعه قطعتين)

ابن الوليد حدثني (الزهدي حدثني 1 -) يونس بن سيف حدثني أبو إدريس عائذ الله عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا في ارض صيد فأرمني بقوسى فمعه ما ادرك ذكاته ومنه ما لا ادرك ذكاته وارسل كلبي المكلب فمعه ما ادرك ذكاته ومنه ما لم (2) ادرك ذكاته؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ردت عليك قوسك وكلبك ويدك فكل ذكي وغير ذكي - (أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان عمرو بن شعيب حدثه ان مولى لشرحبيل ابن حسنة حدثه انه سمع عقبه بن عامر الجهني وحذيفة بن اليمان صاحبي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ما ردت عليك قوسك -

باب ما قطع من الحي فهو ميتة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن اسحاق أنبا هاشم ابن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يبجون اسنمة الابل ويقطعون اليات الغنم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة -

باب ما جاء في صيد المجوسى

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو الحسن الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية ابن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كل من صيد اهل الكتاب ولا تأكل من صيد المجوس - (وأخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الاسفرائينى بها أنبا بشر بن احمد أنبا احمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفى (ح وأنبا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حبان حدثني الصوفى يعنى احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا أبو مسلم احمد بن علي المؤدب ثنا شريك عن (3) حجاج عن القاسم بن أبي بزة عن سليمان الشكرى عن جابر رضي الله عنه قال نهينا عن صيد كلب المجوسى وطائره (ورواه) ايضا وكيع عن شريك غير أن الحجاج بن ارطاة لا يحتج به والله اعلم (ورواه) يحيى بن أبي بكر عن شريك عن الحجاج بن ارطاة عن القاسم بن أبي بزة وأبى الزبير (عن سليمان الشكرى عن جابر رضي الله عنه قال نهى عن ذبيحة المجوسى وصيد كلبه وطائره على هذا 4 -) الاسناد من لا يحتج به والله اعلم -

باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على ذبحه الا برمى أو سلاح

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفهاني ثنا سعيد

(1) من ف (2) كذا (3) ف - ثنا (4) سقط من ف (*) -

ذكر فيه حديث (ماردت عليك قوسك ويدك فكل) - قلت - ذكر في الخلافيات اذا ضرب الصيد فقطعه قطعين أكل وان كانت احدى القطعتين اقل من الاخرى وقال أبو حنيفة ان ابان الرأس أكل الجميع وان ابان يدا اورجل لم يؤكل المبان منه انتهى كلامه والحديث المذكور في الباب الذى يليه وهو قوله عليه السلام ما بين من البهيمة وهي حية فهو ميتة حجة لابي حنيفة لأن العضوين منها وهي حية ويتصور بقاؤها حية وهذا الخبر وان ورد على سبب خاص فالصحيح ان العبارة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب وقوله عليه السلام ماردت عليك اى من الصيد والعضو المبان ليس بصيد -

ابن عامر عن شعبة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه قال قلنا يارسول الله انا لاقوا العدو غدا ليس معنا مدى ؟ قال ما انهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر ، اما السن فعظم واما الظفر فمدى الجبشة قال واصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نهباً فند منها بعير فسمعوا له فلم يستطيعوه فرماه رجل بسهم فحبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل اول قال نعم أو ابد كاوايد الوحش فما عليكم بها (1) فاصنعوا بها هكذا - وتردى بعير في بئر فلم يستطيعوا ان ينحروه الا من قبل شاكلته فاشتري منه ابن عمر عشرين بدرهمين - وقال لنا أبو عبد الله وأبو سعيد في الفوائد تعشيراً - اخرجته البخارى ومسلم في الصحيح من حديث شعبة وغيره -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا زائدة بن قدامة الثقفى ثنا سعيد بن مسروق الثورى عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة من تهامة وقد جاع القوم فأصابوا ابلًا وغنما فانتهى إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم (وقد نصبت القدور فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم 2 -) بالقدور فاكفنت ثم قسم بينهم فعدل (3) عشرين من الغنم ببعير قال فند بعير من ابل القوم وليس فى القوم الا خيل يسيرة فرماه رجل بسهم فحبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل اوايد كاوايد الوحش فما عليكم منها فاصنعوا به هكذا - وعن عباية عن رافع قال قلنا يارسول الله انا لاقوا العدو غدا ليس معنا مدى أفنديج بالقبص ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل ما خلا السن والظفر وسأجبرك عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الجبشة - اخرجته مسلم في الصحيح من حديث زائدة - (أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا الباغدى ثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابيه عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فاصاب الناس ابلًا وغنما - وذكر الحديث بنحوه قال عباية ثم ان ناضحا تردى بالمدينة فذبح من قبل شاكلته فأخذ منه ابن عمر عشرين بدرهمين - رواه البخارى في الصحيح عن قبيصة حديث السن واخرجه بطوله من وجه آخر عن سفيان -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث البقعي أنبا أبو محمد بن حيان الاصهاني ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو مروان ثنا عبد العزيز الدراوردى عن حرام عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر عن ابيهما انه قال مرت علينا بقرة ممتعة نائرة لا تمر على احد الا نطحته وشدت عليه فخرجنا عليه نكدها (4) حتى بلغنا الصماء ومعنا غلام قبلى لبني حرام ومعهم مشتمل فشدت عليه لتطحه فضرها اسفل من المنحر وفوق مرجع الكتف فركبت ردها فلم يدرك لها ذكاة قال جابر فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم (شأنها 2 -) فقال إذا استوحشت الانسية وتمنت فانه يحلها ما يحل الوحشية ارجعوا إلى بقرتك وكلوها فرجعنا إليها فاجتزناها -

(أخبرنا) الامام أبو إسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الاسفرائينى أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعى ببغداد ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشى ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمى ثنا حماد بن سلمة عن ابي العشاء الدارمى عن ابيه انه قال يارسول الله أما تكون الذكاة الا فى الحلق واللبة ؟ قال وابلوك لو طمنت فى فخذها لا يذبحك (قال الشيخ) وهذا فى المتردى واشباهه - (أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني أنبا أبو نصر العراقى ثنا سفيان بن محمد ثنا على بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ما اعجزك من البهائم فهو بمنزلة الصيد أن ترميه - (قال وحدثنا) سفيان ثنا حبيب بن أبى ثابت قال جاء رجل إلى على بن أبى طالب رضى الله عنه فقال ان بعيرا لى ند فطعنته برمح فقال أهد لى عجزه - (أخبرنا) أبو عبد الله المحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا أبو عميس عن

(1) كذا وفى الصحيحين لما غلبكم منها - ح (2) من ف (3) ف لعدل فعدل (4) ف - فخرجنا نكرها (*) -

غضبان هو ابن يزيد البجلي عن ابيه قال قدم الناس الكوفة فاعرس رجل من الحي فاشترى جزورا فندت فلذعت ثم اشترى اخرى فخشى ان تند ففرقها وذكر اسم الله فعمت فأتوا عبد الله رضى الله عنه فسألوه فأمرهم ان يأكلوا فولله ما طابت انفض الحي ان يأكلوا منها شيئا حتى جعلوا له منها بضعة ثم اتوه بها فاكل ورجع الحي إلى طعامهم فاكلوا -

باب ما يذكى به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان بن عيينة عن ابن سعيد بن مسروق وفي رواية أبي سعيد عن عمر بن محمد بن مسروق عن ابيه عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج رضى الله عنه قال قلت لرسول الله انا لاقوا العدو غدا وليست معنا مدى أنذكى بالليط (١) فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر عليه اسم الله فكلوا الا ما كان من سن أو ظفر فان السن عظم من الانسان والظفر مدى الحبش - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل بن بحر ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن اسمعيل ابن مسلم عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده قال قلنا لرسول الله انا لاقوا العدو غدا وليس معنا مدى أنذكى بالليط ؟ فقال ما انهر الدم وذكر اسم الله فكلوا الا ما كان من ظفر أو سن فان السن عظم من الانسان والظفر مدى الحبش - قال واصبنا ابلا وغنما فكنا نعدل البعير بعشر من الغنم فند علينا بعير منها فرمينا بالنبل حتى وهضناه قال فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان لهذه الابل اوابد كاوابد الوحش فإذا ند منها شيء فاصنعوا به ذلك وكلوا - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر - (أخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد ابن بكر ثنا أبو داود قالنا ثنا مسدد ثنا أبو الأحوص ثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن ابيه عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا لنلقى العدو غدا وليس معنا مدى ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارن أو اعجل ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن سن أو ظفر وسأحدثك عن ذلك اما السن لعظم اما الظفر فمدى الحبشة - فوقف سرعان الناس فتعجلوا فأصابوا من المغانم ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى آخر الناس فنصبوا قدورا لمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقدور فأمر بها فاكفتت وقسم بينهم فعدل بعيرا بعشر شياه ولد بعير من ابل القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحجسه الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل اوابد كاوابد الوحش وإذا فعل منها فهذا فافعلوا به مثل هذه - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد - كذا قال أبو الأحوص عن ابيه عن جده وسائر الرواة عن سعيد قالوا عن عباية عن جده وقد وافق حسان بن ابراهيم الكرماني ابا الاحوص على روايته - (أخبرناه) أبو الحسن المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر (ح وأخبرنا) أبو نصر ابن قتادة أنبأ على بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي أنبأ أبو شعب الحراني ثنا على بن عبد الله قالنا ثنا حسان بن ابراهيم الكرماني ثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

باب الصيد يرمى فيقع على الارض

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق و عبد الله بن محمد قالنا ثنا هناد بن السرى ثنا عبد الله بن المبارك

(١) الليط قشر القصب والقناة وكل شيء كانت له صلابة ومثانة - نهاية (*) -

أبياً حيوة بن شريح قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي يقول أخبرني أبو إفراس عائد الله قال سمعت أبا ثعلبة الخشني رضی الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه وأما ما ذكرت بارض الصيد فما أصبت بقوسك فاذكر اسم الله ثم كل - رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السرى وأخرجه البخارى من وجه آخر عن ابن المبارك - (أخبرنا) أبو بكر اليربوعي ثنا سفيان ثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله إذا رمى أحدكم صيدا فتردى من جبل فمات فلا تأكلوا فاني أخاف ان يكون التردى قتله - أو وقع في ماء فمات فلا تأكله فاني أخاف ان يكون الماء قتله -

باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى منه أو يقع في الماء

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن محمد بن حيان ثنا حامد بن شعيب ثنا شريح (1) ثنا عبد الله بن المبارك عن عاصم عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضی الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد قال إذا رميت سهمك فاذا ذكر اسم الله فان وجدته قد قتل فكل وان وجدته قد وقع في الماء فمات فانك لا تدرى الماء قتله أو سهمك فلا تأكل - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب عن ابن المبارك - (أخبرنا) أبو بكر اليربوعي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله إذا رمى أحدكم صيدا فتردى من جبل فمات فلا تأكلوا فاني أخاف ان يكون التردى قتله أو وقع في ماء فمات فلا تأكله فاني أخاف ان يكون الماء قتله

باب الصيد يرمى بحجر أو بندقة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو عثمان بن احمد بن عبد الله الدقاق ببغداد ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا كهشمس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أنبا ثنا كهشمس عن ابن بريدة قال رأى عبد الله بن مغفل رضی الله عنه رجلا من اصحابه يخذف فقال لا تخذف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكرهه أو قال ينهى عن الخذف فانه لا يصطاد به الصيد ولا ينكأ به العدو ولكنه يكسر السن ويفقا العين ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له أخبرك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكرهه أو ينهى عن الخذف ثم أراك تخذف لا أكلمك كلمة كذا وكذا - رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ وعن أبي داود سليمان بن معبد عن عثمان بن عمر - وأخرجه البخارى من وجه آخر عن كهشمس - (حدثنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن قتادة سمع عقبه بن صهبان عن عبد الله بن مغفل المزني رضی الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذفة وقال لا يصاد بها صيد ولا ينكأ بها عدو وان الخذفة تكسر السن وتفقا العين - أخرجه في الصحيح من حديث شعبة بمعناه وهذا اللفظ ابن فيما قصدناه -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي أنبا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبیش قال قدمت المدينة فخرجت في يوم عيد فإذا رجل متلب عسر ايسر يعشى مع الناس كأنه راكب وهو يقول هاجروا ولا تهجروا واتقوا الارنب ان يحذفها أحدكم بالعصا ولكن ليذك لكم الاسل ، الرماح والنبل - قال أبو عبيد قوله هاجروا ولا تهجروا يقول اخلصوا النية في الهجرة ولا تشبهوا بالمهاجرين على غير نية منكم فهذا هو التهجر قال وكلام العرب عسر يسر وهو الذي يعمل بيديه جميعا سواء -

(1) ف سريخ - بغير لقط (*) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر عن زهير عن زيد بن أسلم عن ابن عمر رضى الله عنهما انه كان يقول لى المقترولة بالبنقة تلك الموقوذة - (وأخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع انه قال رميت طائرین بحجر (1) قال فأصغتهما فاما احدتهما فمات فطرحة عبد الله بن عمر رضى الله عنه واما الآخر فلنهب عبد الله يذكيه بقدم فمات قبل ان يذكيه فطرحة ايضا -

باب صيد المعراض

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني سفيان الثوري ورجل آخر عن منصور عن النخعي عن همام بن الحارث عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم (عن المعراض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم 2 -) إذا رميت فسميت فحرق فكل وان قتل ، وإذا أصبت بعرضه فقتل فلا تأكل - رواه البخارى فى الصحيح (عن قبيصة عن سفيان واخرجه مسلم كما مضى - أخبرنا - أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هرون أنبا عاصم وزكريا بن أبي زائدة عن الشيبى عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما أصبت بجمده فكل ، وما أصبت بعرضه فهو رقيق - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح 2 -) من حديث عاصم الاحول وزكريا بن أبي زائدة وغيرهما -

باب تفسير قوله عز وجل (حرمت عليه الميتة والدم ولحم

الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة

وما أكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وان تستقسموا بالآزلام)

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم المزكى ثنا أبو الحسن احمد بن محمد الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما فى هذه الآية قال (وما اهل لغير الله به) يعنى ما اهل للطواغيت كلها (والمنخنقة) التى تنشق (3) فتموت (والموقوذة) التى تضرب بالخشب حتى تقلعها فتموت (والمتردية) التى تردى من الجبل فتموت (والنطيحة) الشاة (تنطح الشاة 2 -) (وما أكل السبع) (يقول ما أخذ السبع فما ادركت من هذا كله فتحرك له ذنب أو تطرف له عين فاذبح واذكر اسم الله عليه فهو حلال (وقال) فى موضع آخر من هذا التفسير (4) قال هى الاصنام وفى قوله (وان تستقسموا بالآزلام) يعنى القداح كانوا يستقسمون بها فى الامور (ذلكم فسق) يعنى من أكل من ذلك كله فهو فسق -

باب ما ذبح لغير الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن على بن محمد بن سكتويه أنبا على بن عبد العزيز أن معلى بن اسد العمى (5) ثنا عبد العزيز

(1) ف (بمحجرين 2) من ف (3) ف (تخني 4) - كذا - لعله سقط هنا (وما ذبح على النصب) ح (5) كذا (*) -

ابن المختار ثنا موسى بن عقبة أخبرني سالم انه سمع عبد الله بن عمر رضی الله عنهما يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لقي زيد بن عمرو بن نفيل باسفل بلدح وذلك قبل ان ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحى فقدم إليه سفرة فيها لحم فأبى ان يأكل منها ثم قال الى لا أكل مما تذهبون على انصايكم ولا أكل الا مما ذكر اسم الله عليه - رواه البخارى فى الصحيح عن معلى بن اسد -

(أخبرنا) على بن احمد بن عيدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا عمرو - هو ابن مرزوق - أنبا شعبة عن القاسم بن أبى بزة عن أبى الطفيل قال سئل على رضی الله عنه هل خصمك رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء ؟ قال ما خصنا بشيء لم يعم به الناس كافة الا ما كان فى قراب سفيى هذا قال فأخرج صحيفة فإذا فيها لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من سرق منار الارض ولعن الله من لعن والديه ولعن الله من آوى محدثا - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

باب ما جاء فى البهيمة تريد أن تموت فتذبح

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار بهداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن يحيى ابن سعيد عن محمد بن يحيى بن جبان عن محمد بن زيد أن رجلا ذبح شاة وهو يرى انها قد ماتت فتحرك فسأل ابا هريرة رضی الله عنه له فقال كلها فسأل زيد بن ثابت فقال له لا تأكلها فان الميتة قد تتحرك - (أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن أبى مرة مولى عقيل انه سأل ابا هريرة رضی الله عنه عن شاة ذبحت فتتحرك بعضها فأمره ان يأكلها ثم سأل زيد بن ثابت رضی الله عنه عن ذلك فقال زيد إن الميتة اظنه قال - لتتحرك ونهاه عن ذلك (وكذلك) رواه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد (وقد روى) فيه حديث مرفوع عن زيد - (كما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن بالويه ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا أبى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت حاضر بن مهاجر ابا عيسى الباهلى قال سمعت سليمان بن يسار يحدث عن زيد بن ثابت رضی الله عنه ان ذنبا نيب فى شاة فذكوها بمروة فرخص النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها - (وكما أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطن ثنا سهل بن عمار ثنا محمد بن عمر الواقدي ثنا ربيعة بن عثمان عن زيد بن أبى عتاب عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شاة نيب فيها الذئب فادركت وبها حياة فذكيت فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب بن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بنى حارثة انه كان يرعى لقحة بشعب من شعاب احد فأخذها الموت فلم يجد شيئا ينحرها به فأخذ وئدا فوجأ به فى لبتها حتى اهريق دمه ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك فأمره بأكلها - (حدثنا) الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء أنبا أبو عمرو محمد بن جعفر بن محمد بن مطر العدل ثنا محمد ابن عثمان بن أبى سويد البصرى ثنا عبد الله بن رجاء أنبا اسرائيل عن أبى اسحاق عن عمرو بن شرحبيل عن عائشة رضی الله عنها قالت كانت لنا شاة ارادت ان تموت فذبحناها فقسمنها فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة ما فعلت شاتكم ؟ قالت ارادت ان تموت فذبحناها فقسمنها ولم يبق عندنا منها الا كصف قال الشاة كلها لكم الا الكتف (ويذكر) عن الزهري عن ابن المسيب انه كان يقول الذكاة (بحق 2 -) العين تطرف والذنب يتحرك، والرجل ترتكض (وبمعناه) قال عبيد بن عمير وطاوس وقتادة -

باب الحيتان وميته البحر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد الكشي ثنا محمد بن أيوب أنبا علي بن المديني ثنا سفيان قال الذي حفظناه من عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلثمائة راكب أميرنا أبو عبيدة بن الجراح لرصد غير قریش فألقنا بالساحل - وقال سفيان مرة أخرى ثلثينا الساحل فألقنا به - نصف شهر فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخيط قال فسمي ذلك الجيش جيش الخيط قال فالتقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر فأكلنا منه نصف شهر وادها من ودكه حتى ثابت الينا اجسامنا قال فأخذ أبو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه (وعمد إلى أطول رجل معه قال سفيان مرة أخرى وأخذ أبو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه 1 -) وأخذ رجلا وبغيرا فمر من تحته - قال جابر وكان رجل من القوم نحر ثلاث جزائر (ثم نحر جزائر 2 -) ثم نحر ثلاث جزائر ثم ان ابا عبيدة نهاه - رواه البخاري في الصحيح عن علي ابن المديني ورواه مسلم عن عبد الجبار بن العلاء عن سفيان - ورواه الحميدي عن سفيان فلم يذكر الساحل وقال وأخذ أبو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه ثم نظر أطول رجل وأعظم جملا في الجيش فأمره ان يركب الجمال ثم يمر تحته ففعل فمر تحته فأثابت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرناه فقال هل معكم منه شيء قلنا لا - (أخبرناه) - أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان - فذكره 1 -) (أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول غزونا جيش الخبط وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح فجعنا جوعا شديدا فالتقى البحر حوتا ميتا لم ير مثله يقال له العنبر فأكلنا منه نصف شهر فأخذ أبو عبيدة رضي الله عنه عظما من عظامه فمر الراكب تحته (قال ابن جريج) وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا رضي الله عنه يقول فقال أبو عبيدة كلوا فلما قدمنا ذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا رزقا أخرجه الله أطعمونا ان كان معكم فاتاه بعضهم فأكله - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد مع زيادة أبي الزبير هكذا - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل القاضي ثنا احمد بن عبد الله بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو خزيمة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر علينا ابا عبيدة بن الجراح لتلقى غيرا لقریش وزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره فكان أبو عبيدة يعطينا ثمرة تمر حلقنا كيف كنتم تصنعون بها ؟ قال نمصها كما يمض الصبي ثم نشرب عليها من الماء فيكفينا يومنا إلى الليل وكنا نضرب الخبط ببعضنا ثم نبله بالماء فتأكله فأصبنا على ساحل البحر مثل الكتيب الضخم دابة تدعى العنبر فقال أبو عبيدة ميتة ثم قال لا بل نحن رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله وقد اضطررتم فكلوا فأكلنا منه شهرا ونحن لثلمائة حتى سمننا ولقد كنا نتغرف من وقب عينيه بالقلال الدهن ونقطع منه القدر كالثور ولقد أخذ أبو عبيدة منا ثلاثة عشر رجلا فأقامهم في وقب عينيه وأخذ ضلعا من اضلاعه فأقامها ثم رحل أعظم بعير فمر تحتها وتزودنا من لحمه وشائق فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال هو رزق أخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فنطمعونا ؟ فإرسلنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فأكل منه - لفظ حديث يحيى بن يحيى - وفي رواية احمد بن يونس قال وانطلقنا على ساحل البحر فرجع لنا على ساحل البحر كهينة الكتيب الضخم فأثابتها فإذا دابة العنبر - وقال لقد رأيتنا نتغرف من عينه بالقلال الدهن ونقطع منه القدر كالثور أو كقدر الثور - وقال فأقدمهم في عينيه - وقال في آخره فإرسلنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكل - رواه مسلم في

(1) سقط من ف (2) من ف - الزيادة ثابتة في صحيح البخاري عن ابن المديني بلفظ - ثم نحر ثلاث جزائر - ونحوه في صحيح مسلم عن عبد الجبار بن العلاء - ح (*) -

الصحيح عن يحيى بن يحيى واحمد بن يونس - (أخبرنا) أبو بكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد أنبا أبو العباس محمد بن احمد النيسابوري ثنا الحسن بن علي هو ابن زياد السري ثنا ابن أبي اويس حدثني مالك عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا قبل الساحل وأمر ابا عبيدة بن الجراح وهم للثمانة قال جابر وانا فيهم فخرجنا حتى إذا كنا ببعض الطريق فنى الزاد فأمر أبو عبيدة بازواد ذلك الجيش فجمع فكان مزودى تمر قال فكان يقوتنا كل يوم يعنى قليلا قليلا حتى ننى فلم يكن يصيينا كل يوم الا تمره - فقلت ما تبنى تمره ؟ فقال لقد وجدنا فقدوها حين نبيت - ثم التهينا إلى البحر فإذا بحوت مثل الطرب فأكل منه ذلك الجيش ثمان عشرة ليلة لم امر أبو عبيدة بضلعين من اضلاعه فصبنا ثم امر براحلة فرحلت ثم مرت تحتها ولم يصبها - رواه البخارى فى الصحيح عن اسمعيل بن أبي اويس واخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو جعفر محمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو أسامة عن الوليد يعنى ابن كثير قال سمعت وهب بن كيسان يقول سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية انا فيهم إلى سيف البحر فآملنا الزاد حتى حميناها 1)) مع كل انسان فجعلناه واحدا حتى كان يعطى كل انسان قدر ما يصبه حتى ما كان يصب انسانا الا تمره كل يوم - فقال رجل لجابر يا ابا عبد الله وما تبنى عن رجل تمره ؟ قال يا ابن اخي قد وجدنا فقدوها حين نبيت - قال جابر فبينما نحن على ذلك إذ رأينا سوادا فلما غشنا إذا دابة من البحر قد خرجت من البحر فاناخ عليها العسكر ثمان عشر 1)) ليلة فيأكلون منها ما شاؤا حتى ابرهوا - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي كريب عن أبي أسامة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا يحيى بن ابراهيم قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة مولى الأزرق أن المغيرة بن أبي بردة وهو من بنى عبدالدار أخبره انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول سألت رجلا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضحنا به عطشنا أفترضنا من ماء البحر ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته - (حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمى أملاء ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن حنبل ثنا أبو القاسم بن أبي الزناد حدثني اسحاق بن حازم عن ابن مقسم يعنى عبيدالله عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن منقذ حدثني ادریس ابن يحيى حدثني المفضل بن المختار عن عبيدالله بن موهب عن عصمة بن مالك الخطمى عن حذيفة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ذكى لكم صيد البحر - هذا اسناد غير قوى (وقد روى) عن أبي بكر الصديق رضى الله عنه - (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا على بن عمر الحافظ ثنا ابراهيم بن محمد المعمرى ثنا عباد بن يعقوب ثنا شريك عن ابن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال سمعت ابا بكر رضى الله عنه يقول ان الله ذبح لكم ما فى البحر فكلوه كله فانه ذكى (وروى) حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار قال سمعت (شيوخا يكتنوا ابا عبد الرحمن قال سمعت 3 -) ابا بكر الصديق رضى الله عنه يقول ما فى البحر من شيء الا قد ذكاه الله لكم -

1)) كذا فى - وفى مد - الرايين حتى جمعنا لنا - ولم يسق مسلم فى صحيحه لفظ هذه الرواية ولعل الصواب فأرملنا الزاد حتى جمعنا ما - ح 2)) كذا 3)) من ف (*) -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله ابن عمر عن عمرو بن دينار عن أبي الطفيل ان ابا بكر رضى الله عنه سئل عن ميتة البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته (وروى) عن عمرو بن دينار وأبي الزبير سمعا شريحا رجلا ادرك النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شيء فى البحر مذبوح (وروى) ذلك عن أبي الزبير عن شريح مرفوعا (وروى) عن جابر و عبد الله بن سرجس مرفوعا وفى بعض ما ذكرنا استاده كفاية وبالله التوفيق -

باب السمك يصطاده يهودى أو نصرانى أو مجوسى أو وثنى

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا روح بن اسلم ثنا زائدة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل ما القى البحر وما صيد منه صاده يهودى أو نصرانى أو مجوسى قال (وطعامه) ما القى (وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أحمد بن اسحاق بن شيان ابن البلهدادى الهروى أنبا معاذ بن نجدة ثنا بشر بن آدم أنبا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل السمك ولا يضرك من صاده من الناس -

باب ما لفظ البحر وطفما من ميتة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو عبد الرحمن السلمى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى عمر بن محمد أن نالعا حدثه ان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال غزونا فجعنا حتى ان الجيش يقسم الثمرة والتمرتين فبينا نحن على شط البحر إذ رمى بحوت ميت فاقطع الناس منه ما شاءوا من لحمه أو شحمه (1) وهو مثل الطرب يلبثنى ان الناس لما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبروه فقال لهم أمعكم منه شيء؟ - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيان الرملى ثنا سفيان ثنا عمرو سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم فى ثلاثمائة راكب واميرنا أبو عبيدة بن الجراح يطلب عبر قريش فاقمنا على الساحل حتى فنى زادنا فاكلنا الخبط ثم ان البحر القى لنا دابة يقال لها العنبر فاكلنا منه نصف شهر حتى صلحت اجسامنا وأخذ أبو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه ونظر إلى اطول بعير فى الجيش واطول رجل فحمله عليه فجاز تحته وقد كان رجل نحر ثلاث جزائر ثم ثلاثا ثم نهاه أبو عبيدة وكان يرويه (2) قيس بن سعد - اخرجاه فى الصحيح كما مضى - (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصهالى الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ حدثنى أبو بكر النيسابورى (ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا عبد الرحمن بن مهدي - ح قال وحدثنى أبو بكر النيسابورى 3 -) حدثنى يوسف بن سعيد ثنا أبو نعيم قالنا ثنا سفيان عن عبد الملك بن أبى بشير عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال أشهد على أبى بكر رضى الله عنه ان قال السمكة الطافية حلال لمن اراد أكلها -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا على بن عمر ثنا محمد بن لوح ثنا هارون بن اسحاق ثنا وكيع عن سفيان بهنا قال السمكة الطافية على الماء حلال - (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أبى المعروف الفقيه أنبا أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازى بنيسابور ثنا محمد بن

(1) ف لحم أو شحم (2) كذا والظاهر وكانوا يروونه (3) من ف (*) -

قال (باب ما لفظ البحر وطفما من ميتة)

ايوب أنبا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن جابر بن زيد أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال الجراد والنون ذكى كله - (أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن جعفر (1) عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال الحيتان والجراد ذكى كله - (أخبرنا) أبو حامد احمد بن علي الحافظ الاسفرائيني بها أنبا أبو علي زاهر بن احمد ثنا أبو بكر بن زياد (اليسابوري) ثنا يزيد بن سنان ثنا عبد الصمد ثنا عبد الله بن مثنى عن ثمامة عن أنس عن أبي ايوب رضى الله عنه (2) - انه ركب فى البحر فى رهط من اصحابه فوجدوا سمكة طافية على الماء فسألوه عنها فقال أطية هي لم تغير؟ قالوا نعم قال فكلوها وارتفعوا نصيبى منها وكان صائما هكذا رواه زاهر (ورواه) الدارقطني عن أبي بكر فقال عن ثمامة بن أنس عن أبي ايوب وهو انما؟؟ ثمامة ابن عبد الله بن أنس فيشبه ان تكون رواية زاهر اصح والله اعلم - رواه ايضا جبلة بن عطية عن أبي ايوب ويذكر عن مريخ ويشتر ابني الخولاني احدهما أو كلاهما أن ابا ايوب و ابا صرمة الانصارى أكلتا الطافي - (أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو أحمد بن عدى الحافظ أنبا زكريا الساجي ثنا بندار ثنا محمد يعنى ابن جعفر ثنا شعبة عن اجلح عن عبد الله بن أبي الهذيل عن ابن عباس رضى الله عنهما قال لا بأس بالطافي من السمك - (أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن أبي الزناد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وزيد بن ثابت رضى الله عنهما انهما كانا لا يريان بأكل ما لفظ البحر بأسا - (أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن أبي الزناد عن أبي سلمة عن ثويب قال رمى البحر بسمك كبير (3) ميتا فأثينا (ابا هريرة) رضى الله عنه فاستغثناه فأمرنا بأكله فرغبنا عن فثيا أبي هريرة فأثينا (2) - مروان فارسل إلى زيد بن ثابت رضى الله عنه فسأله فقال حلال فكلوه - (أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قدمت البحرين فسألني اهل البحرين عما يقذف البحر من السمك فأمرتهم بأكله (فلما قدمت سألت عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن ذلك فقال ما أمرتهم قلت أمرتهم بأكله 4) - فقال لو قلت غير ذلك لعلوتك بالدرة ثم قرأ سحر بن الخطاب رضى الله عنه (احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم) قال صيده ما اصطيد وطعامه ما رمى به - (أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر

(1) مد - جابر - كذا (2) من ف (3) ف - كثير (4) سقط من ف (*) -

ذكر فيه حديث القاء البحر الدابة (وان ابا هريرة وزيد بن ثابت لم يريا بأكل ما لفظ البحر بأسا وان عمر قرأ احل لكم صيد البحر وطعامه فقال طعامه مرمى به وقول ابن عباس طعامه مالفق به) - قلت - لا خلاف في حل ما اقاها البحر ورمى به وذكر البيهقي في هذا الباب (عن جعفر عن ابيه عن علي قال الحيتان والجراد ذكى كله) - قلت - في سنده عبدالله ابن الوليد متكلم فيه يسير او على تقدير صحته فعمومه مخصوص بالطافي بدليل ما اخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه فقال ثنا حفص عن جعفر عن ابيه قال قال علي ما مات فى البحر فانه ميتة وقال الطحاوى ثنا محمد بن خزيمة ثنا حجاج ثنا حماد عن عطاء بن السائب عن مسيرة ان عليا قال ما قذف البحر حلال وكان يكره الطافي من السمك وذكر صاحب الاستذكار الكراهة عن ابن المسيب والحسن والنخعي ثم ذكر البيهقي (عن شعبة عن اجلح عن ابن أبي الهذيل عن ابن عباس قال لا بأس بالطافي من السمك) قلت - في مصنف ابن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الاجلح عن ابن أبي الهذيل سأل رجل ابن عباس قال انى أتى البحر فأجده قد جفل سمكا كبيرا فقال كل ما لم تر سمكا طافيا وذكر عبدالرزاق فى مصنفه عن الثوري

ابن عون أنبا يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضى الله عنه قال اقبلت من البحرين حتى إذا كنت بالربرة سألتني ناس من اهل العراق وهم محرمون عن صيد وجدوه على الماء طاف فسألوني عن اشترائه وأكله فأمرتهم ان يشتروه ويأكلوه وهم محرمون ثم قدمت المدينة فكانه وقع في قلبي شك مما أمرتهم فذكرت ذلك لعمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال وما أمرتهم به ؟ قال أمرتهم به ان يشتروه ويأكلوه قال لو أمرتهم بغير ذلك لفلعت ، أى كأنه توعدته - (أخبرناه) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن ابي طالب أنبا علي بن عاصم أنبا سليمان التيمي عن ابي مجلز عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله (احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم) قال صيده ما صيد وطعامه ما قذف - (وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل النضوى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا خلف ابن خليفة ثنا حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال صيده ما اصطيد وطعامه ما لفظ به البحر - (أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الرحمن بن ابي هريرة سأل عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عما لفظ البحر فنهاه عن أكله قال نافع لم اقلب عبد الله بن عمر فدعا بالمصحف فقرأ (احل لكم صيد البحر وطعامه) قال نافع فارسلنى عبد الله بن عمر إلى عبد الرحمن بن ابي هريرة انه لا بأس به فلكه - (وأخبرنا) أبو احمد أنبا أبو بكر ثنا محمد ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن سعد الحارثى مولى عمر بن الخطاب انه قال سألت عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن الحيتان يقتل بعضها بعضا أو تموت صردا فقال ليس بها بأس قال سعد ثم سألت عبد الله بن عمرو بن العاص فقال مثل ذلك -

باب من كره أكل الطافي

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن ابراهيم بن فيروز ثنا محمد بن اسمعيل الحسانى ثنا ابن نمير ثنا عبيدالله بن عمر عن ابي الزبير عن جابر رضى الله عنه انه كان يقول ما ضرب به البحر أو جزر عنه أو صيد فيه فكل وما مات فيه ثم طفا فلا تأكل (وبمعناه) رواه ايوب السخيتاني وابن جريح وزهير بن معاوية وحمام بن سلمة (وغيرهم عن ابي الزبير عن جابر موقوفا 1 -) (و عبد الرزاق و عبد الله بن الوليد العدنى وأبو عاصم ومؤمل بن اسمعيل وغيرهم عن سفيان الثورى 2 -) (وخالفهم أبو احمد الزبيرى فرواه عن الثورى 1 -) مرفوعا وهو واهم فيه - (أخبرناه) أبو الحسن بن عبدان أنبا سليمان بن احمد اللخمي ثنا علي بن اسحاق الاصبهاني ثنا نصر بن علي ثنا أبو احمد الزبيرى ثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا طفا السمك على الماء فلا تأكله وإذا جزر عنه البحر (3) فلكه وما كان على حافته فلكه قال سليمان لم يرفع هذا الحديث عن سفيان الا أبو احمد - (وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن عبدة ثنا يحيى بن سليم الطافى ثنا اسمعيل بن امية

(1) من ف (2) سقط من - ف ولعله سقط من النسختين معا كلمة - حوقوفا - أو نحوها (3) - ف الماء (*) -

عن الاجلاح عن ابن ابي الهذيل سأل ابن عباس عن اشياء وفى آخره انه قال لابن عباس انى اجد البحر قد جفل سمكا قال فلا تأكل منه طافيا -

قال (باب من كره أكل الطافي)

ذكر فيه حديثا رواه جماعة عن الثورى عن ابي الزبير عن جابر موقوفا ثم قال (وخالفهم ابو احمد الزبيرى فرواه عن الثورى مرفوعا وهو واهم فيه) - قلت - الزبيرى ثقة وقد زاد الرفع فوجب قبوله وقد جاء له شواهد ستجىء ان شاء الله تعالى

عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما القى البحر أو جزر عنه فكلوه وما مات فيه وطفا فلا تأكلوه (قال أبو داود) روى هذا الحديث سفيان الثوري وإيوب وحمام عن أبي الزبير وفتوه على جابر قال وقد اسند هذا الحديث أيضا من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال الشيخ رحمه الله) يحيى بن سليم الطائفي كثير الوهم ساء الحفظ وقد رواه غيره عن اسمعيل بن أمية موقوفا ورواه أبو عيسى الترمذى من حديث ابن أبي ذئب عن الحسين بن يزيد الكوفي عن حفص بن غياث عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اصطدتموه وهو حي فكلوه وما وجدتم ميتا طافيا فلا تأكلوه قال أبو عيسى سألت محمدا يعنى البخارى عن هذا الحديث فقال ليس هذا بمحفوظ ويروى عن جابر خلاف هذا ولا اعرف لابن أبي ذئب عن أبي الزبير شيئا (قال الشيخ رحمه الله) وقد رواه أيضا يحيى بن ابى انيسة عن ابى الزبير مرفوعا ويحيى بن أبى انيسة متروك لا يحتج به (ورواه) عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر مرفوعا و عبد العزيز ضعيف لا يحتج به (ورواه) بقية بن الوليد عن الاوزاعى عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا ولا يحتج بما ينفرد به بقية فكيف بما يخالفه وقول الجماعة من الصحابة على خلاف قول جابر مع ما روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فى البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته وبالله التوفيق -

باب ما جاء فى أكل الجراد

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب (ح وأخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله البسطامى أنبا أبو بكر الاسماعيلى أنبا الفضل بن الحباب ثنا أبو الوليد والحوضى قالوا ثنا شعبة عن

ثم اسنده البيهقى عن يحيى بن سليم ثنا اسمعيل بن أمية عن أبي الزبير مرفوعا ثم قال (يحيى بن سليم كثير الوهم ساء الحفظ وقد رواه غيره عن اسمعيل موقوفا) - قلت - ذكر الدارقطنى فى سننه رواية يحيى ثم قال رواه غيره موقوفا ثم اخرجه من حديث اسمعيل بن عياش عن اسمعيل موقوفا فتبين ان ذلك الغير الذى رواه موقوفا هو ابن عياش وقد قال البيهقى فى غير موضع (لا يحتج به) وقال فى باب ترك الوضوء من الدم (ماروى عن اهل الحجاز ليس بصحيح) واسمعيل بن أمية مكى ويحيى بن سليم وثقه ابن معين وغيره واخرج له البخارى ومسلم والجماعة كلهم وقد زاد الرفع فكيف تعارض روايته برواية ابن عياش مع روايته لهذا الحديث عن مكى ورواية ابن أبي ذئب لهذا الحديث عن أبي الزبير مرفوعا تشهد لرواية يحيى بن سليم وقول البخارى لا اعرف لابن ابى ذئب عن أبي الزبير شيئا هو على مذهبه فى انه يشترط لاتصال الاسناد المنع من ثبوت السماع وقد انكر مسلم ذلك النكارا شديدا وزعم انه قول مخترع وان المتفق عليه انه يكفى للاتصال امكان اللقاء والسماع وابن أبي ذئب ادرك زمان ابى الزبير بلا خلاف وسماعه منه ممكن ثم قال (ورواه عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر مرفوعا وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به) - قلت - اخرج له الحاكم فى المستدرک فى ابواب الاحكام حديثنا وصحح سننه واخرج حديثه هذا الطحاوى فى احكام القرآن فقال ثنا الربيع بن سليمان المرادى ثنا اسد ابن موسى ثنا اسمعيل بن عياش حدثنى عبد العزيز بن عبد الله عن وهب بن كيسان ونعيم بن عبد الله المجرم عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما جزر عنه البحر لكل وما القى لكل وما وجدته ميتا طافيا فوق الماء فلا تأكل وقوله تعالى حرمت عليكم الميتة - عام خض منه غير الطائفي من السمك بالاتفاق وبالحديث المشهور والطائفي مختلف فيه فبقى داخلا فى عموم الآية -

قال (باب ما جاء فى أكل الجراد)

أبي يعفور سمع ابن أبي اوفى رضى الله عنه يقول غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات ناكل معه الجراد - هكذا لفظ حديث البسطامي وفي رواية ابن عبدان قال سمعت ابن أبي اوفى رضى الله عنه سئل عن الجراد فقال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست غزوات أو سبع غزوات كنا نأكله - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي الوليد وقال سبع غزوات أو ست - (أخبرنا) أبو صالح بن أبى طاهر العبىرى أنبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا محمد بن النضر بن سلمة الجارودى ثنا محمد بن بشار بن عثمان ثنا محمد وهو ابن جعفر ثنا شعبة عن أبي يعفور (I) قال سألت شريكى عبد الله بن أبى اوفى رضى الله عنه وأنا معه عن الجراد قال لا بأس به وقد غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات فكنا نأكله - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن بشار - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى سفيان بن عيينة عن أبي يعفور (I) عن عبد الله بن أبى اوفى قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات أو ستا فكنا نأكل الجراد - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن أبى عمر وغيره عن سفيان - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا على بن حمشاذ أملاء أنبا محمد بن موسى بن أبى موسى ثنا محمد بن الفرج مولى بنى هاشم (ح وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الفرخ البغدادى ثنا ابن الزبيران ثنا سليمان التيمى عن أبى عثمان النهدى عن سلمان رضى الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجراد فقال أكثر جنود الله لا آكله ولا أحرمه - قال أبو داود رواه المعتمر عن أبيه عن أبى عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر سلمان (قال الشيخ رحمه الله) كذلك رواه الانصارى عن سليمان - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشار أنبا اسمعيل الصفار ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله ثنا الانصارى محمد بن عبد الله حدثنى سليمان التيمى عن أبى عثمان النهدى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر جنود الله فى الارض الجراد لا آكله ولا أحرمه - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا نصر بن على وعلى بن عبد الله قالنا ثنا زكريا بن يحيى بن عمارة عن أبى العوام الجزار عن أبى عثمان النهدى عن سلمان رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل - فقال مثله وقال أكثر جند الله قال على اسمه فائد يعنى ابا العوام (قال أبو داود) ورواه حماد بن سلمة عن أبى العوام عن أبى عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر سلمان (قال الشيخ رحمه الله) ان صح هذا ففيه ايضا دلالة على الاباحة فانه إذا لم يحرمه فقد أحله وانما لم يأكله تقذرا والله اعلم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى أنبا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن أبيه عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حلت لنا ميتتان ودمان ، الميتان الحوت والجراد والدمان - أحسبه قال - الكبد والطحال (ورواه) اسمعيل بن أبى اويس عن عبد الرحمن و عبد الله واسامة بنى زيد بن اسلم عن أبيهم هكذا مرفوعا (ورواه) سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن عبد الله بن عمر أنه قال أحلت لنا ميتان - وهذا هو الصحيح - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو عبد الرحمن السلمى قالوا أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب قال سمعت حيوة بن شريح يقول سمعت ستان بن عبد الله الانصارى يقول سألت

(I) فى النسخ أبو يعقوب - خطأ - ح (*).

ذكر فيه حديث ابن عمر (أحلت لنا ميتتان) الى آخره لم قال (الصحيح انه موقوف على ابن عمر) - قلت - قد تقدم الكلام على هذا الحديث فى باب الحوت يموت فى الماء والجراد فى اناء ابواب ما يفسد الماء -

أنس بن مالك رضى الله عنه عن الجراد فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر ومع عمر بن الخطاب رضى الله عنه قفعة فيها جراد قد احتقبها وراءه فيرد يده وراءه فيأخذ منها فيناولنا ويأكل ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر قال أنس ثم رجعنا إلى المدينة فكانا نؤتى به فنشتره ونكسر ونجفقه فوق الاجاجير لتأكل منه زمانا - (أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالوا ثنا أبو العباس أنبا محمد أنبا ابن وهب اخبرنى مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه قال مثل عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن الجراد فقال وددت ان عندنا قفعة نأكل منها - (وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالوا ثنا أبو العباس أنبا محمد أنبا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث ان البجلاج حدثه ان وهب بن عبد الله المعافرى حدثه انه دخل هو و عبد الله بن عمر على زينب (1) رسول الله صلى الله عليه وسلم فقربت إليهم جرادا مقلوا بسمن فقالت كل يا مصرى من هذا لعل الصير احب اليك من هذا قال قلت انا لنحب الصير فقالت كل يا مصرى ان نبيا من الانبياء سأل الله لحم طير لا ذكاة له فرزقه الله الحيتان والجراد - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة احمد بن الفرج ثنا بقية ثنا نعيم بن يزيد القينى عن ابيه قال سمعت صدق بن عجلان ابا امامة الباهلى رضى الله عنه يقول ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان مريم بنت عمران سألت ربها ان يطعمها لحما لا دم له فاطعمها الجراد فقالت اللهم اعشها بغير رضاع وتابع بينه بغير شياح - قلت يا ابا الفضل ما الشياح؟ قال الصوت - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق العطار وأبو عبد الرحمن السلمى من اصله وأبو حامد احمد بن محمد اميرك النيسابورى وأبو إسحاق ابراهيم بن محمد بن على بن ابراهيم بن معاوية العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون أنبا أبو سعد البقال عن أنس رضى الله عنه قال كن ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكلن الجراد ويتهادينه بينهن - قال يزيد فقلت لسعيد سمعته من أنس؟ قال نعم - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا على بن ابراهيم الواسطى أنبا يزيد بن هارون أنبا داود بن أبى هند عن سعيد بن المسيب ان عمر وابن عمر والمقداد بن سويد وصهيبا رضى الله عنهم أكلوا جرادا فقال عمر لو أن عندنا منه قفعة أو قفتين (قال أبو عبيد) القفعة شىء شبيه بالزنبيل ليس بالكبير يعمل من خوص وليست له عرى (وقد رويها) عن جعفر بن محمد عن ابيه عن على رضى الله عنه انه قال الحيتان والجراد ذكى كله - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد الصيرفى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب عن سليمان بن بلال عن عبد الواحد بن أبى عون عن يعقوب 2 -) بن عتبة بن الاخنس عن سعد بن اسحاق عن زينب بنت كعب بن عجرة ان ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه كان يراهم يأكلون الجراد بنيه واهله فلا ينهاهم ولا يأكل هو قالت زينب اراه كان يقلره -

باب ما جاء فى الضفدع

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن أبى ذئب عن سعيد ابن خالد بن قارظ عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن عثمان قال سأل طبيب النبى صلى الله عليه وسلم عن ضفدع يجعلها فى دواء فنهاه النبى صلى الله عليه وسلم عن قتلها -

(1) كذا (2) سقط من ف (*) -

قال (باب ما جاء فى الضفدع)

ذكر فيه حديث النهى عن قتل الضفدع - قلت - فيه دلالة على انه ليس كل ما يسكن الماء له حكم السمك فكما خرج

كتاب الضحايا

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله جل ثناؤه (فصل لربك وانحر)

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أنبا أبو الحسن احمد بن محمد الطرافي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (وانحر) قال يقول فاذبح يوم النحر (ورويتنا) عن الحسن ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة معناه (وقد قيل) في تفسيره غير ذلك وقد مضى ذلك في كتاب الصلاة - (أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري وأبو الحسن علي بن احمد بن عبدان قالوا أنبا أبو بكر محمد بن احمد بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلاسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحى بكبشين - قال أنس وأنا اضحى بكبشين - رواه البخاري في الصحيح عن آدم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو عمر الحوضي (ح قال وحدنا) محمد بن ايوب أنبا أبو عمر الحوضي ثنا هشام عن قتادة عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين اقرنين املحين يسمى ويكبر ويضع رجله على صفاحهما ويذبحهما بيده - رواه البخاري في الصحيح عن أبي عمر الحوضي مختصرا - (وأخبرنا) أبو علي الروذباري وعلي بن احمد بن عبدان قالوا أنبا محمد بن احمد بن محمود بن جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا شعبة ثنا قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين واضعا قدمه على صفاحهما يسمى ويكبر فذبحهما يعني بيده - رواه البخاري في الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن يونس الضبي ثنا أبو عامر العقدي ثنا زهير بن محمد العنبري عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب عن علي بن الحسين (لكل امة جعلنا منسكا هم ناسكوه) قال ذبح هم ذابحوه حدثني أبو رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا ضحى اشترى كبشين سمينين املحين اقرنين فإذا خطب وصلى ذبح احد الكبشين بنفسه بالمدينة ثم يقول اللهم هذا عن امتي جميعا من شهد لك بالوحيد وشهد لي بالبلاغ ثم اتى بالآخر فذبحه ثم قال اللهم هذا عن محمد وآل محمد ثم يطعمهما المساكين ويأكل هو واهله منهما فمكثنا سنين قد كفانا الله الغرم

الضفدع عن عموم قوله عليه السلام الحل ميتة - بهذا الدليل يخرج خنزير الماء ونحوه بدليل آخر وهو قوله تعالى اولحم خنزير - وحكى الطحاوي عن الشافعي انه لا بأس بأكله -

قال (كتاب الاضحية)

ذكر فيه من حديث ابن عقيل (عن علي بن الحسين عن أبي رافع كان عليه السلام اذا ضحى اشترى كبشين) الحديث - قلت - في التهذيب لابن جرير الطبري رواه مؤمل واسحق عن سفيان عن ابن عقيل عن أبي سلمة عن عائشة او عن أبي هريرة ورواه مسلم بن ابراهيم عن حماد عن ابن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر وذلك دليل على وهاته وقد ذكره البيهقي فيما بعد في

والمؤنة ليس احد من بنى هاشم يضحى -وبمعناه رواه عبيدالله بن عمرو الرقي وقيس بن الربيع عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري لنا عثمان بن عمر بن فارس أنبا ابن عون أنبا أبو رملة أنبا مخنف بن سليم قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوف بعرفة فقال ان على كل اهل بيت في كل عام اضحاة وعتيرة ، هل تدرى ما العتيرة ؟ قال فلا ادري ما ردوا قال هي التي يقول لها الناس الرجبية - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن هشام عن حفصة عن امرأة من آل الاشعث عن عجزوز لهم قالت اخبرنا وفدنا وفد غامد حيث قدموا من عند النبي صلى الله عليه وسلم انه قال على كل اهل بيت من المسلمين ضحية وعتيرة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا زيد بن الحباب عن عبد الله بن عياش المصري عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد سعة لان يضحى فلم يضح فلا يحضر مصلاتا (وكذلك) رواه حيوة بن شريح ويحيى بن سعيد العطار عن عبد الله بن عياش القباني بلغنى عن أبي عيسى الترمذى انه قال الصحيح عن أبي هريرة موقوف قال ورواه جعفر بن ربيعة وغيره عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة موقوفا وحديث زيد بن الحباب غير محفوظ (قال الشيخ رحمه الله) كذلك رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه موقوفا وابن وهب عن عبد الله بن عياش (عن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه موقوفا - ورواه - ابن وهب ايضا عن عبد الله بن عياش 1 -) عن عيسى بن عبد الرحمن بن فروة الانصاري عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه انه قال من وجد سعة فلم يضح فلا يقربنا في مسجدنا موقوف - (أخبرناه) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب حدثني عمي ثنا عبد الله بن عياش - فذكره - (حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الله الجرجاني أنبا عبد الله بن محمد - اظنه

(1) سقط من ف (*) -

باب الرجل يضحى عن نفسه واهل بيته وذكر الاختلاف في سنده وقال بعد ذلك (باب قول المضحى اللهم منك واليك وقوله عن غيره اللهم تقبل من فلان) وذكر حديثين ثم قال (قال الشافعي وقدروى من وجه لا يثبت مثله انه عليه السلام ضحى بكبشين فقال في احدهما عن محمد وآله وفي الآخر عن محمد وامته) ثم ذكر البيهقي (انه اراد حديث ابن عقيل هذا) ثم ذكر البيهقي حديث زيد بن الحباب (عن عبدالله بن عياش عن الاعرج عن أبي هريرة من وجد سعة) الى آخره ثم قال (وكذا رواه حيوة بن شريح ويحيى بن سعيد العطار عن عبدالله بن عياش وبلغنى عن الترمذى قال الصحيح انه موقوف قال ورواه جعفر بن ربيعة وغيره عن الاعرج عن أبي هريرة موقوفا وحديث ابن الحباب غير محفوظ قال وكذلك رواه عبيدالله بن أبي جعفر عن الاعرج عن أبي هريرة موقوفا) - قلت - تبين بهذا ان ثلاثة رووه مرفوعا عن ابن عياش حيوة ويحيى العطار وابن الحباب ومن طريقه اخرجه ابن ماجه في سننه واخرجه الحكم في المستدرک من حديث عبدالله بن يزيد المقرئ عن ابن عياش كذلك مرفوعا وقال صحيح الاسناد او فقه ابن وهب الا ان الزيادة من الثقة مقبولة والمقرئ فوق الثقة واخرجه الدارقطنى في سننه من طريق عبدالله بن أبي جعفر عن الاعرج مرفوعا بخلاف ما ذكر البيهقي وعلم بذلك ان حديث ابن الحباب محفوظ وان الذين رووا الرفع عن ابن عياش اربعة

البغوي - ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن ربيعة ثنا ابراهيم بن يزيد عن عمرو بن دينار عن طراوس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انفقت الورق في شيء افضل من نحيرة في يوم عيد - تفرد به محمد بن ربيعة عن ابراهيم الخوزي وليس بالقويين - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفالني ثنا المسيبي يعني محمد بن اسحاق المدلي حدثني عبد الله بن نافع عن أبي المثنى سليمان بن يزيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عمل آدمي من عمل يوم النحر احب إلى الله من اهراق دم وانه ليأتي يوم القيامة في قرنه (1) بقرونها واشعارها واطلالها وان الدم ليقع من الله بمكان قبل ان يقع في الارض فطيبوا بها نفسا (قال البخاري) فيما حكى أبو عيسى عنه هو حديث مرسل لم يسمع أبو المثنى من هشام بن عروة (قال الشيخ احمد) رواه ابن خزيمة عن يونس بن عبد الاعلى عن ابن وهب عن أبي المثنى عن اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة (عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها وعن عمه موسى بن عقبة 2 -) هكذا بالشك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عمل آدمي من عمل يوم النحر احب إلى الله من اهراق دم - ثم ذكره - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا إحمد بن عبيد ثنا هشام بن علي السيرافي ثنا هبة بن خالد ثنا سلام بن مسكين عن عائذ الله عن أبي داود عن زيد بن ارقم رضى الله عنه انهم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه الاضاحي؟ قال سنة ابيكم ابراهيم عليه السلام قالوا ما لنا فيها من الاجر؟ قال بكل قطرة حسنة - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله البزاز ببغداد ثنا محمد بن سلمة الواسطي ثنا يزيد بن هارون أنبا سلام بن مسكين عن عائذ الله بن عبد الله المجاشعي عن أبي داود السبيعي عن زيد بن ارقم رضى الله عنه قال قلنا يارسول الله ما هذه الاضاحي؟ قال سنة ابيكم ابراهيم عليه السلام قال قلنا فما لنا فيها؟ قال بكل شعرة حسنة قال قلنا يارسول الله فالصوف؟ قال بكل شعرة من الصوف حسنة - (أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى قال سمعت ابن حماد يقول قال البخاري عائذ الله المجاشعي عن أبي داود روى عنه سلام بن مسكين لا يصح حديثه (قال أبو احمد) هذا الحديث يعرف بعائذ الله وليس يرويه عنه غير سلام بن مسكين وأبو داود لم يسم هو نفع بن الحارث - (أخبرنا) أبو بكر احمد بن ابراهيم بن محمود الاصبهاني قدم علينا أنبا أبو حفص عمر بن احمد بن شاهين ببغداد أنبا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي ثنا علي بن سعيد يعني ابن مسروق الكندي ثنا المسيب بن شريك عن عبيد المكتب (ح وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث الاصبهاني قالنا أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن يوسف بن سليمان الخلال ثنا

(1) كذا وليس قوله على قرنه على جامع الترمذى - (ح 2) من ف وقوله بعد هذا - هكذا بالشك - يظهر منه انه كان في السنن - أو عن عمه - بدل - وعن عمه - (ح *) -

وتابعهم على ذلك ابن أبي جعفر عن الاعرج كما ذكر الدارقطني والرفع زيادة فوجب قبوله ثم ذكر البيهقي حديث (ما انفقت الورق في شيء افضل من نحيرة في يوم عيد) وفي سننه ابراهيم الخوزي فقال (ليس بالقوي) قلت - الان القول فيه هنا وقد ضعفه في باب الرجل يطيق المشى وحكى عن ابن معين (انه ليس بثقة) وفي الضعفاء لابن الجوزي قال احمد والنسائي وعلي بن الجند متروك وقال يحيى ليس بشيء وقال الدارقطني منكر الحديث - ثم ذكر البيهقي قوله عليه السلام في الاضاحي (سنة ابيكم ابراهيم) وفي سننه عائذ الله المجاشعي عن أبي داود نفع بن الحارث لحكى (عن البخاري قال عائذ الله المجاشعي عن أبي داود لا يصح حديثه) قلت - سكت البيهقي عن أبي داود نفع وهو متروك ذكره الذهبي في كتابه الكاشف والضعفاء -

الهيثم بن سهل ثنا المسيب بن شريك ثنا عبد المكتب عن عاصم عن مسروق عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخ الاضحى كل ذبح وصوم رمضان كل صوم والفلس من الجنابة كل غسل والزكاة كل صدقة - قال علي خالفه المسيب بن واضح عن المسيب بن شريك وكلاهما ضعيف والمسيب بن شريك متروك - (أخبرنا) أبو سعد الماليني أن أبو أحمد بن عدى الحافظ أنبا الحسن بن سفيان ثنا المسيب بن واضح ثنا المسيب بن شريك عن عتبة بن اليقظان عن الشعبي عن مسروق عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخت الزكاة كل صدقة في القرآن ونسخ غسل الجنابة كل غسل ونسخ صوم رمضان كل صوم ونسخ الاضحى كل ذبح -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث الاصهاني قالا أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابن مبشر ثنا أحمد بن سنان ثنا يعقوب بن محمد الزهري ثنا رفاعة بن هدير حدثني أبي عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله استدين واضحي؟ قال نعم فإنه دين مقضى - (قال علي) هذا اسناد ضعيف وهدير هو ابن عبد الرحمن بن رافع بن خديج ولم يسمع من عائشة رضي الله عنها ولم يذكرها -

باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلاسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا الاسود بن قيس قال سمعت جندب بن سفيان البجلي رضي الله عنه يقول شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر يقول من ذبح قبل أن يصلى فليعد مكانها ومن لم يذبح فليذبح - رواه البخاري في الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا محمد بن عمرو بن النضر الحرشي ثنا يحيى بن يحيى ثنا هشيم عن داود عن الشعبي عن البراء بن عازب رضي الله عنه أن خاله ابا بردة بن نيار ذبح قبل أن يذبح النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان هذا يوم اللحم فيه مكروه (1) واني عجلت نسيكتي لا طعم اهلي وجيرانى واهل دارى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعد نسكا فقال يا رسول الله ان عندى عناقا لهى (2) خير من شاتى لحم فقال هى خير نسيكتك (3) ولا تجزى جذعة عن احد بعدك - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واستشهد به البخارى - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن علي بن محمد بن سنجويه اخبرني أبو المثنى ان مسددا حدثهم قال ثنا اسمعيل أنبا ايوب عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم النحر من كان ذبح قبل الصلاة فليعد فقام وجل فقال يا رسول الله هذا يوم يشتهي فيه اللحم وذكر هنة من جيرانه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقه وعندى جذعة احب إلى من شاتى لحم قال فرخص له قال فلا ادري ابلغت الرخصة من سواه ام لا -

(1) كذا في صحيح مسلم - وذكر النووي ان بدل هذه الكلمة في رواية مفروم - اي مشتهى - ح (2) ف - عناق لبن هى وكذا في صحيح مسلم (3) كذا في النسخ وكذا في صحيح مسلم ولكن في نسخة منه نسيكتيك - بالتثنية وعليها شرح النووي - ح (*) -

قال (باب الاضحية سنة)

ذكر فيه حديث من (ذبح قبل ان يصلى فليعد مكانها) ثم ذكر حديث البراء (ان خاله ابا بردة ذبح) الى آخره ثم قال (استشهد به البخارى) - قلت - هذا الحديث اخرجه في مواضع محتجابه متصلا واخرجه في بعض المواضع مستشهدا به فتخصيص البيهقي استشهاده يوهم انه لم يحتج به وليس الامر كذلك ثم الامر بالاعادة في هذا الحديث وفيما قبله وفيما

(أخبرنا) أبو عبد الله أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبا أبو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا ابن عليه - فذكره بإسناده مظه زاد ثم انكفأ رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى كيشين فذهبهما فقام الناس إلى غنيمة فتوزعوا أو قال تجزعوها - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن اسمعيل بن عليه بطوله وعن مسدد مختصراً ورواه مسلم عن زهير بن حرب - (أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكر ثنا (مالك عن 1 -) يحيى بن سعيد عن عباد بن تميم بن عويمر بن اشقر ذبح ضحيته قبل ان يغدو يوم الاضحى وانه ذكر لرسول الله صلى الله ذلك فأمره ان يعود لضحية اخرى (وبإسناده قال لنا مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ان ابا بردة بن نيار رضى الله عنه ذبح ضحيته قبل ان يذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره ان يعود لضحية اخرى 2 -) فقال أبو بردة لا اجد الا جذعا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وان لم تجد الا جذعا فاذبح (ذكر الشافعي رحمه الله هذين الحديثين) عن مالك رحمه الله - (ثم قال ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله فاحتمل ان يكون انما أمره ان يعود لضحية ان الضحية واجبة واحتمل أمره ان يكون أمره ان يعود إن اراد أن يضحي لأن الضحية قبل الوقت ليست بضحية تجزيه فيكون من عداد من ضحى فوجدنا الدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الضحية ليست بواجبة لا يحل تركها وهى سنة تحب لزومها ونكره تركها لا على ايجابها فان قيل فابن السنة التى دلت على ان ليست بواجبة؟ قيل - أخبرنا سفيان عن عبد الرحمن بن حميد عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر فاراد احدكم ان يضحي فلا يمسه من شعره ولا من بشره شيئا (قال الشافعي رحمه الله) وفي هذا الحديث دلالة على ان الضحية ليست بواجبة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراد احدكم ان يضحي ولو كانت الضحية واجبة اشبه ان يقول فلا يمسه من شعره حتى يضحي (قال الشيخ) وفي الحديث الثابت عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال ان اول ما نبدأ به فى يومنا هذا ان نصلى ثم نرجع فنحرق فمن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا - وذلك المذكور فى باب وقت الاضحية - (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث وعبد الله بن عياش وسعيد بن أبي ايوب ان عياش بن عباس حدثهم عن عيسى بن هلال الصدفى

(1) من ف 2) سقط من ف (*) -

بعده يدل على الوجوب وهو خلاف مدعى البيهقي ثم ذكر البيهقي (عن الشافعي انه قال فاحتمل ان يكون انما امره ليعود لضحيته ان الضحية واجبة واحتمل ان يكون امره ان يعود ان اراد أن يضحي لأن الضحية قبل الوقت ليست بضحية تجزيه فيكون فى عداد من ضحى فوجدنا الدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الضحية ليست بواجبة وهى سنة ثم ذكر الشافعي حديث ام سلمة اذا دخل العشر فاراد احدكم ان يضحي الحديث ثم قال فيه دلالة على ان الضحية ليست بواجبة فنوله عليه السلام فاراد احدكم ان يضحي - ولو كانت واجبة اشبه ان يقول فلا يمسه من شعره حتى يضحي) قال البيهقي (وفى الحديث الثابت ان اول ما نبدأ به فى يومنا هذا ان نصلى ثم نرجع فنحرق فمن يعمل ذلك فقد اصاب سنتنا) قلت - قول الشافعي واحتمل ان يكون امره ان يعود ان اراد أن يضحي - فى غاية البعد لانه مخالفة للظاهر وتقدير شىء لاضرورة اليه ولا دلالة فى الكلام عليه وذكر الارادة فى حديث ام سلمة لا ينفى الوجوب لأن الارادة شرط لجميع القرائض وليس كل احديدهم التضحية وقد استعمل ذلك فى الواجبات كقولهم من اراد الحج فليلب وكقوله عليه السلام من اراد الجمعة فليغتسل من اراد الحج فليستعمل - وقوله عليه السلام فقد اصاب سنتنا - اى سيرتنا وطريقتنا وذلك قدر مشترك بين الواجب والسنة المصطلح عليها ومثله قوله عليه آسلا من سن سنة حسنة - ولم تكن السنة المصطلح عليها

حدثهم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت بيوم الاضحى عيدا جعله الله لهذه الأمة فقال الرجل فان لم اجد الا منيحة ابى أو شاة ابى واهلى ومنيحتهم اذبحها؟ قال لا ولكن قلم اظفارك وقص شاربك واحلق عاتك فذلك تمام اضحيتك عند الله عزوجل - (وأبى) أبو عبد الله اجازة لنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن ابن وهب - حدثنا بأسناده مثله - (أخبرنا) أبو علي الروذبارى وأبو الحسين بن بشران قالوا أنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو بكر ثنا أبو جناب الكلبي عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث هن على فرائض ولكم تطوع ، النحر والوتر وركعتا الضحى - (أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أن أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا ابن بنت السدي (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصهاني أن أبو محمد بن حيان ثنا أبو يعلى ثنا اسمعيل بن موسى وهو ابن بنت السدي ثنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما رفعه قال كتب على النحر ولم يكتب عليكم - زاد الاصهاني فى روايته وأمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها - كذا قال عن سماك - (وأخبرنا) أبو سعد الماليني أن أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا ابن ناجية ثنا اسمعيل السدي ثنا شريك عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما رفعه قال كتب على النحر ولم يكتب عليكم وأمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها (ورواه) الحسن بن صالح وقيس بن الربيع عن جابر هو ابن يزيد الجعفي عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم - والله اعلم - (واحتج بعض اصحابنا بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن ابن وهب أخبرني يحيى بن عبد الله بن سالم ويعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو مولى المطلب عن المطلب بن عبد الله وعن رجل من بنى سلمة انهما حدثاه ان جابر بن عبد الله رضى الله عنه أخبرهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى للناس يوم النحر فلما فرغ من خطبته وصلاته دعا بكيش فذبحه هو بنفسه وقال بسم الله اكبر (1) اللهم عنى وعمم لم يضح من امتى (وروى ذلك) عن أبى سعيد الخدرى وأبى هريرة وأنس بن مالك رضى الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه (قال الشافعي رحمه الله) وبلغنا ان ابا بكر الصديق وعمر رضى الله عنهما كانا لا يضحيان كراهية ان يقتدى بهما فيظن

(1) ف - بسم الله والله اكبر (*) -

معروفة فى ذلك الوقت وقد قال البيهقي فيما تقدم فى اثناء ابواب حد الشرب فى قول ابن عباس الختان سنة (ازاد سنة النبي عليه السلام الموجبة) ثم ذكر البيهقي حديث (ثلاث هن على فرائض) - قلت - فى سنده أبو جناب يحيى بن أبى حية الكلبي سكت عنه البيهقي هنا وضعفه فيما مضى فى باب لا لارض أكثر من الخمس وفى كتاب الضمفاء لابن الجوزى كان يحيى القطان يقول لا استحل ان ارى عنه وقال عمرو بن على متروك الحديث وقال يحيى وعثمان بن سعيد والنسائي والدارقطني ضعيف وقال ابن حبان كان يدلس على الثقات ماسمع من الضمفاء فانزلت به المناكير التى يرووها عن المشاهير فحمل عليه احمد بن حنبل حملا شديدا لم ذكر البيهقي (ان بعض اصحابهم احتج بحديث عمر ومولى المطلب عن المطلب بن عبد الله بن بنى سلمة عن جابر انه عليه السلام صلى للناس) الحديث وفيه (انه دعا بكيش فذبحه وقال عنى وعن من لم يضح من امتى) - قلت - فيه اشياء - احدها - ان المطلب لم يسمع من جابر كذا قال أبو حاتم وذكر الترمذى هذا الحديث ثم قال غريب ويقال ان المطلب لم يسمع من جابر وفى موضع آخر من كتاب الترمذى قال محمد لا عرف للمطلب سماعا من احد من الصحابة الا قوله حدثنى من شهد خطبة النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت عبدا لله بن عبد الرحمن يقول

من رآهما انها واجبة - (أخبرناه) أبو الحسين بن بشران العدل بهداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا القرطبي ثنا سفيان عن ابيه ومطرف واسماعيل عن الشعبي عن أبي سريحة الفغاري قال ادركت ابا بكر أو رأيت ابا بكر وعمر رضی الله عنهما كانا لا يضحيان - في بعض حديثهم كراهية ان يقتدى بهما - أبو سريحة الفغاري هو حذيفة بن اسيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم - (أخبرناه) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار بهداد أنبا أبو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا أبو الأشعث ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت اسمعيل بن أبي خالد عن مطرف عن عامر عن حذيفة بن اسيد قال لقد رأيت ابا بكر وعمر رضی الله عنهما وما يضحيان عن اهلتهما خشية ان يستن بهما فلما جئت بلدكم هذا حملني اهلي على الجفاء بعد ما علمت السنة - كذا قاله معتمر بن سليمان عن عامر وأخطأ فيه - (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي فيما قرأت عليه أنبا أبو إسحاق الزبيري ثنا أبو الحسين الفارزي ثنا عمرو بن علي قال قلت ليحيى بن سعيد أن معتمرا حدثنا قال (ثنا اسمعيل 1) - ثنا مطرف عن الشعبي عن أبي سريحة ، فقال هذا مثل حديثه عن الشعبي عن عمرو الجملي يريد عمرو بن مرة حدثنا اسمعيل أنبا عامر - حذركه - يريد يحيى انه اخطأ في هذا كما اخطأ في ذلك - زرواية سفيان الثوري تؤكد قول يحيى (قال الشافعي) وعن ابن عباس - (لذكر معنى ما أخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبا جدي يحيى بن منصور ثنا محمد بن عمرو أخبرنا القعني ثنا سلمة بن بخت عن عكرمة مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضی الله عنهما 1) - كان إذا حضر الاضحى اعطى مولى له درهمين فقال اشتر بهما لحما وأخبر الناس انه اضحى ابن عباس - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا محمد بن يوسف القرطبي ثنا سفيان عن الاعمش عن أبي وائل عن أبي مسعود (الانصاري رضی الله عنه قال اني لادع الاضحى وانى لموسر مخالفة ان يرى جيرانى انه حتم على --

وأخبرنا - ابن بشران أنبا أبو الحسن المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا القرطبي عن سفيان عن منصور وواصل عن أبي وائل عن أبي مسعود 2) - عقبه بن عمرو الانصاري قال لقد هممت ان ادع الاضحى وانى لمن يسرکم مخالفة ان لحسب النفس انها عليها حتم واجب - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عقيل بن طلحة عن أبي الخصب رجل من بنى قيس بن ثعلبة قال شهدت ابن عمر رضی الله عنهما وسأله رجل عن شيء من امر الاضحى

(1) من ف (2) سقط من ف (*) -

لا تعرف له سماعا من احد من الصحابة انتهى كلام الترمذي قال محمد بن سعد لا يحتج بحديث المظلب لانه يرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا وليس له لقاء - الثاني - ان مولى المظلب قال فيه ابن معين ليس بالقوى وليس بحجة - الثالث - ان هذا الحديث متروك عند الشافعية اذ الكيش الواحد لا يجوز عن اكثر من واحد وقد نص الشافعي على ذلك في آخر هذا الباب والحديث لا ينفى وجوب الاضحى لانه عليه السلام تطوع عنهم بذلك ويجوز أن يتطوع الرجل عمن وجب عليه كما يتطوع عن نفسه ودل الحديث على أن الانسان له ان يتطوع عن غيره بما شاء وهم لا يقولون بذلك - وفي التهذيب لابن جرير الطبري ما ملخصه ظن بعض اهل العبارة ان ذلك كان باسرا كه لهم في ملك ضميمته فزعم ان للجماعة ان يشتركو في الشاة ويجزيهم عن التضحية ولو كان كذلك لم يحتج احد من هذه الامة الى التضحية ولما كان لقوله عليه السلام من وجد سعة فلم يضح وجهه وكيف يقول ذلك وقد ضحى هو عنهم وذبحه الفضل -

فقال اكره أو اجتنب حشك وهب العور (1) البين عورها والعرجاء البين عرجها والمریضة البین مرضها والمهزولة البین هزالتها ثم قال له ابن عمر لعلمك تحسب حتما قلت لا ولكنه اجر وخير وسنة قال نعم (قال الشافعی رحمه الله) ولا يعد والقول فی الضحايا هذا أو تكون واجبة فهی علی کل احد صغیر وکبیر لا یجزی غیر شاة عن کل واحد -

باب سنة لمن اراد أن یضحی ان لا یأخذ من شعره ولا من ظفره إذا اهل هلال ذی الحجة حتی یضحی

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى ثنا القاضي أبو محمد يحيى بن منصور ثنا ابراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن انه سمع سعيد بن المسيب يحدث عن ام سلمة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل العشر وأراد احدكم ان يضحى فلا يمس من شعره ولا بشره شيئا (قيل) لسفيان فان بعضهم لا يرفعه قال لكنى ارفعه - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن ابي عمر - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن كامل بن خلف بن شجرة القاضي بغداد وأبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان بمرو قالنا ثنا أبو قلابة الرقاشى (ح وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو محمد عبد الله بن اسحاق الخراسانى ثنا عبد الملك ابن محمد يعنى الرقاشى ثنا يحيى بن كثير ثنا شعبة عن مالك بن أنس عن عمرو بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر فأراد احدكم ان يضحى فليمسك عن شعره واظفاره - رواه مسلم فى الصحيح عن حجاج بن يوسف عن يحيى بن كثير العنبرى واخرجه ايضا من حديث غندر عن شعبة الا انه قال عمر أو عمرو بن مسلم (ورواه) ابن وهب وعثمان بن عمر وغيرهما عن مالك عن عمر بن مسلم موقوفا على ام سلمة (ورواه) محمد بن عمرو بن علقمة اللبى وسعيد بن ابي هلال عن عمر بن مسلم الجندعى مرفوعا - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا النضر بن شميل أنبا محمد ابن عمرو ثنا عمر بن مسلم بن عمارة بن اكيمة قال كنا فى الحمام قبل الاضحى فاطلى فيه اناس فقال بعضهم بعض اهل الحمام ان سعيد بن المسيب يكره هذا وينهى عنه فلقيت سعيد بن المسيب فذكرت ذلك له فقال يا ابن اخى هذا حديث قد نسى وترك حدثتى ام سلمة زوج النبی صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان عنده ذبح يريد أن

(1) كذا (*) -

قال (باب السنة لمن اراد أن یضحی ان لا یأخذ) من شعره وظفره إذا اهل ذوالحججة حتى یضحی

ذكر فيه حديث ام سلمة (إذا دخل العشر وأراد احدكم ان يضحى فلا يمس من شعره ولا بشره شيئا) ثم ذكر (عن الشافعی انه اختار لاواجب) واستدل على ذلك بحديث عائشة (ان فلتت فلاتهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفى آخره (فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احله الله حتى نحر الهدى - قال الشافعی البعثة بالهدى اكثر من ارادة التضحية) قلت - فى بعض طرق هذا الحديث فى الصحيح كنت اقبل فلاتهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث بهديه الى الكعبة فما يحرم عليه شيء مما حل للرجل من اهلته حتى يرجع الناس - فبنت بهذا ان الذى كان لايجتبه هو ما يجتبه المحرم من اهلته لا ماسوى ذلك من حلق شعر وقص ظفر ولا يخالف حديث ام سلمة - لم لو كان لفظ الحديث كما اورده البيهقى امكن العمل بالحديثين فحديث ام سلمة يدل على ان ارادة التضحية تمنع من الحلق والقلم وحديث عائشة يدل على ان بعث الهدى

يذبحه فإذا اهل هلال ذى الحجة فلا يمس من شعره ولا ظفوره شيئاً حتى يضحى - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث معاذ بن معاذ وأبي أسامة عن محمد بن عمرو قال معاذ عمر ، وقال أبو أسامة عمرو وساق أبو أسامة القصة بطولها - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن الربيع بن سليمان قال قال الشافعي فإن قال قائل ما دل على انه اختيار لا واجب يعنى الاخذ (1) من الشعر والظفر قيل له روى مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة رضی الله عنها قالت انا فلتت قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بها مع أبي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احل الله له حتى نحر الهدى (قال الشافعي رحمه الله) وفي هذه دلالة على ما وصفت وعلى ان المرأة لا يحرم بالبعثة بهديه يقول البيهقي بالهدى اكثر من ارادة الضحية - (أخبرنا بالحديث الذي احتج به) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضی الله عنها انها قالت انا فلتت قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بها مع أبي بكر رضی الله عنه ثم لم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء كان احله الله له حتى نحر الهدى - أخرجه في الصحيح من حديث مالك -

باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب أخبرني حيوه حدثني أبو صخر عن ابن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة رضی الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش القرن يظأ في سواد وينظر في سواد ويبرك في سواد فأثنى به ليضحى به فقال يا عائشة هلمى المدينة ثم قال اشحذيهما بحجر (ففعلت 2 -) فأخذها وأخذ الكبش واضجمه وذبحه وقال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد ثم ضحى به - أخرجه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف عن ابن وهب - (أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أن سليمان بن احمد الطبراني ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي عن سفيان عن ابن عقيل (ح وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أن أحمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عبد الله بن محمد عن أبي سلمة عن عائشة أو عن أبي هريرة رضی الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ضحى أتى بكبشين القرنين املحين موجولين فيذبح احدهما عن امته من شهد له بالتوحيد وشهد له بالبلاغ ويذبح الآخر عن محمد وآل محمد وفي رواية الفريابي إذا ضحى اشترى كبشين سميتين القرنين املحين موجولين - لحذكره (ورواه) حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه (ورواه) زهير بن محمد عن عبد الله عن علي بن الحسين عن أبي رافع فكانه سمعه منهما

(1) كذا وكان الظاهر يعنى ترك الاخذ - (ح 2) من ف (*) -

غير مانع فيعمل ولا يلزم من كون البعث غير مانع ان يكون ارادة التضحية غير مانعة - وفي التمهيد ذكر الاثر ان احمد كان يأخذ بحديث ام سلمة قال ذكرت لبحس بن سعيد الحديثين قال ذاك له وجه وهذا له وجه حديث عائشة اذا بعث بالهدى واقام وحديث ام سلمة اذا اراد أن يضحى بالمصر - والاشبه في الاستدلال ان يقال كان عليه السلام يريد التضحية لانه لم يتركها اصلا ومع ذلك لم يحتجب شيئاً على ما في حديث عائشة فدلل على ان ارادة التضحية لاحرم ذلك -

قال (باب الرجل يضحى عن نفسه واهل بيته)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء ثنا عارم بن الفضل ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بكشين املحين القرنين عظيمين موجنين فاضجع احدهما فقال بسم الله والله أكبر اللهم هذا عن محمد وامته ممن شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ (فذهب 1 -) - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو ثنا أبو قلابة ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو القعدي ثنا زهير بن محمد عن ابن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ضحى اشترى كبشين سمينين املحين القرنين فإذا خطب وصلى قام في مصلاه فذبح احد الكبشين هو بنفسه بالحربة ويقول هذا عن امتي جميعا من شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ ثم أتى بالآخر فذبحه قال اللهم هذا عن محمد وآل محمد ثم يطعمهما جميعا للمساكين ويأكل هو واهله منهما فمكثتا سنين قد كفى الله المؤنة والغرم برسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد من بني هاشم يضحى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا عثمان بن زفر الجهني حدثني ابو الاشد السلمي عن أبيه عن جده قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمع كل رجل منا درهما فاشترينا اضحية بسبعة دراهم فلقنا يارسول الله لقد اغلينا بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الفضل الضحايا اغلاها وانفسها فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يأخذ بيد ورجلا (بيد ورجلا 1 -) برجل (2) ورجلا بقرن (ورجلا بقرن 1 -) وذبحها السابع وكبرنا عليها جميعا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو أسامة ثنا موسى بن ايوب النصيبى كتيبه أبو عمران ثنا بقية بن الوليد قال سألت حماد بن زيد ويزيد بن هارون بمكة منذ عشرين سنة قال بقية وسمعت قبل ان احداثهما باربعين سنة فقلت حدثني عثمان بن زفر قال حدثني أبو الأسد السلمي عن أبيه عن جده قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا فجمع كل رجل منا درهما فاشترينا اضحية بسبعة دراهم وأمر أن يأخذ - وذكر الحديث - قال بقية قلت لحماد بن زيد من السابع؟ قال لا ادرى قلت رسول الله صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترقفي ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا سعيد هو ابن أبي ايوب حدثني أبو عقيل زهرة بن معبد عن جده عبد الله بن هشام وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم (فذهبت به امه زينب بنت حميد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم 1 -) فقالت يارسول الله بايعه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صغير فمسح رأسه ودعا له قال وكان يضحى بالشاة الواحدة عن جميع اهله - رواه البخارى فى الصحيح عن المقرئ - (أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني العدل أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عمارة بن صياد عن عطاء بن يسار أن ابا ايوب الانصارى رضى الله عنه قال كنا نضحى بالشاة الواحدة فيذبحها الرجل عنه وعن اهل بيته ثم تباهى الناس بعد فصارت مباهاة - (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني عيسى بن محمد أنبأ عمرو بن الربيع ابن طارق عن رشدين بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه انه كان يضحى عن اهل بيته بشاة -

(1) من ف (2) - كذا وكانه سقط - ورجلا برجل (*) -

ذكر فيه حديثا عن ابن عقيل عن ابي سلمة ثم ذكر (انه روى عن ابن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر) ثم ذكر انه روى عن ابن عقيل عن علي بن الحسين ثم قال وكانه سمعه منهما قلت الصواب ان يقال وكانه سمعه منهم

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا القريابي ثنا سفيان عن بيان عن الشعبي عن أبي سريحة الغفاري حذيفة بن أسيد رضى الله عنه قال حملنى اهلى على الجفء بعد ما علمت من السنة كان اهل البيت يضحون بالشاة فالآن يخلنا جيراننا يقولون انه ليس عليه ضحية - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن خالد عن عكرمة قال كان أبو هريرة رضى الله عنه يبعج بالشاة فيقول اهله وعنا فيقول وعنكم -

باب لا يجزى الجذع الا من الضأن وحدها ويجزى

الشي من المعز والابل والبقر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن سلمان ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبحوا الا مسنة الا ان يعسر عليكم فذبحوا جذعة من الضأن - رواه مسلم فى الصحيح عن أحمد بن يونس -

(أخبرنا) أبو على الحسين بن محمد الروذبارى بطوس ثنا أبو بكر بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلاسى ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا زبيد الايامى قال سمعت الشعبي يحدث عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول ما نبدأ به فى يومنا هذا ان نصلى ثم نرجع لتنحر فمن فعل ذلك فقد اصاب السنة ومن نحر قبل الصلاة فانما هو لحم قدمه لاهله ليس من النسك فى شيء فقال رجل من الانصار يقال له أبو بردة بن نيار يارسول الله انى قد ذهبت وعندى جذعة خير من مسنة فقال له اجعلها مكانها ولن توفى أو لن تجزى عن احد بعدك - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد (بن يعقوب حدثنى محمد I -) بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أنبا خالد بن عبد الله عن مطرف عن عامر عن البراء رضى الله عنه قال ضحى خالى أبو بردة قبل الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم فقال يارسول الله ان عندى جذعة من المعز فقال ضح بها ولا تصلح لغيرك - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى - (وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا خالد - لذكره باسناده نحوه الا انه قال فقال يارسول الله ان عندى داجن جذعة من المعز فقال ذبحها ولا يصلح لغيرك - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد (أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفى بعرونا عبد الصمد بن الفضل البلخى ثنا مكى بن ابراهيم قالنا ثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن بعجة الجهنى عن عقبه بن عامر قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اضاحى بين اصحابه فصارت لعقبه جذعة فقلت يارسول الله انه صارت لى جذعة فقال ضح بها - لفظ حديث مكى - رواه البخارى فى الصحيح عن معاذ بن فضالة عن هشام واخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام - (أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعلى أخبرنى الحسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن

(١١) سقط من ف (*).

قال (باب لا يجزى الجذع الا من الضأن)

يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم (وغنما أقسمها ضحايا على اصحابه فبقي منها عتود فذكرته لرسول الله صلى الله عليه وسلم 1 -) فقال ضح بها انت - رواه البخارى فى الصحيح عن قتيبة وغيره - قال أبو عبيد العتود من اولاد المعز وهو ما قد شب ولوى (قال الشيخ رحمه الله) وهذا إذا كان من المعز فالجدعة من المعز لا تجزى لغيره فكانها كانت رخصة له (وقد روى ذلك) فى حديث الليث - (وذلك فيما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النظر الفقيه وأبو بكر بن جعفر المزكى قالنا ثنا أبو عبد الله 2 -) البوشنجى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكر ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير مرلد بن عبد الله الزلى عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم غنما أقسمها ضحايا بين اصحابى فبقي عتود منها قال ضح بها انت ولا ارضه لاحد فيها بعد - فهذه الزيادة إذا كانت محفوظة كانت رخصة له كما رخص لآبى بردة بن نيار - (وعلى مثل هذا يحمل ما أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى أنبا محمد بن الحسين القطان لنا أبو الأزهر السليطى ثنا احمد بن خالد الوهيبى ثنا محمد بن اسحاق (ح وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر لنا أبو داود ثنا محمد بن صدران ثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى لنا محمد بن اسحاق حدثنى عمارة بن عبد الله بن طعمة عن سعيد بن المسيب عن زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اصحابه غنما فاعطاني عتودا جدعا فقال ضح به فقلت انه جدع من المعز اضحى به ؟ قال نعم ضح به لضحيت به - لفظ حديث الوهيبى وليس فى رواية أبى داود من المعز -

(وقد أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العللى ببغداد أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا ابن أبى مريم ثنا الفريابى ثنا سفيان عن اسامة بن زيد عن رجل عن سعيد بن المسيب عن رجل من جهينة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجدع من الضان يجزى فى الاضاحى - (وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن المصرى ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا سعيد بن أبى مريم ثنا بكر بن مضر ثنا عمرو بن الحارث عن بكر بن عبد الله عن معاذ بن عبد الله حدثه عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بجدع من الضان (ورواه) وكيع وابن وهب عن اسامة بن زيد الليثى عن معاذ بن عبد الله بن حبيب الجهنى قال سألت سعيد بن المسيب عن الجدع من الضان فقال ضح به -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الباغندى ثنا قبيصة ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كنا فى غزاة معنا أو علينا مجاشع بن مسعود صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فعزت الغنم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوفى الجدع مما يوفى منه الثنى - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن المصرى ثنا ابن أبى مريم ثنا الفريابى ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل قال كان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانوا مع مجاشع السلمى فعزت الاضاحى فقام رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوفى الجدع (من الضمان 1 -) ما توفى الثنية اراه قال من المعز شك سفيان - كذا فى هذه الرواية -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب ثنا هلال بن العلاء الرقى لنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كنا فى غزاة مع رجل من بنى سليم يقال له مجاشع فعزت الغنم فأمر مناديا فنادى انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الجدع من الضان يفى ما تفى منه الثنية - اخرجه أبو داود فى كتاب السنن من حديث عبد الرزاق عن الثورى - (وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا نعمان لنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كان رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يقال له مجاشع بن مسعود السلمى عزت الغنم فأمر مناديا فنادى انى سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الجذع من الضأن بوفى مما توفى منه الثنية - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب ابن جرير ثنا شعبة عن عاصم بن كليب عن أبيه عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من جهينة أو مزينة انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل الاضحى بيوم أو يومين فكانوا يعطون الشاتين بالثنية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجذعة تجزى مما تجزى منه الثنية - (وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد ابن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد محمد بن أبي يحيى حدثني امي عن ام بلال امرأة من اسلم وكان أبوها يوم الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحوا بالجذع من الضأن (فانه جائز - ورواه أبو ضمرة عن محمد بن أبي يحيى عن امه قالت أخبرتنى ام بلال بنت هلال أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجوز الجذعة من الضأن 1 -) اضحية - (وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا أبو محمد بن حيان ثنا عبيد الله بن محمد بن مصاد (2) ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا أبو ضمرة فذكره - (وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع أنبا عثمان بن واقد العمري أنبا كدام بن عبد الرحمن بن كدام عن أبي كباش قال جلبت غنما جذعانا إلى المدينة فكسدت على فلقيت ابا هريرة رضى الله عنه فاخبرته فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعم أو نعمت الاضحية الجذع من الضأن قال فانتهبها الناس - بلغني عن أبي عيسى الترمذى انه قال قال البخارى رواه غير عثمان بن واقد عن أبي هريرة موقوفا - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن علي بن محمد بن عقبه الشيباني بالكوفة ثنا محمد بن احمد بن برد الانطاكي ثنا اسحاق بن ابراهيم الحنيني قال ذكره هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضى الله عنه قال جاء جبريل عليه السلام إلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى فقال كيف رأيت نسكنا هذا ؟ قال لقد باهى به اهل السماء واعلم يا محمد أن الجذع من الضأن خير من الثنية (3) من الابل والبقر ولو علم الله ذبحا الفضل منه لقدى به ابراهيم (4) عليه السلام (ورواه) ايضا أبو جعفر السمناني عن اسحاق زاد فيه والجذع من الضأن خير من الثنية (3) من المعز واسحاق ينفرد به وفي حديثه ضعف - (وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير حدثني يزيد بن عبد الله بن قسيط ان سعيد بن المسيب حدثه أن بعض ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت تقول لان اضحى بجذع من الضأن احب إلى من اضحى بمسنة من المعز (ورواه) محمد بن اسحاق بن يسار عن يزيد بن عبد الله ابن قسيط عن ابن المسيب عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم - (وأخبرنا) الفقيه أبو الفتح أنبا عبد الرحمن الشريحي أنبا أبو القاسم البهوى ثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن مطرف عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال لو برد علينا الف من الشاء لما اضحى (4) الا بجذع من الضأن -

(1) من ف (2) ف - عبد الله بن محمد بن سوار (3) ف - السيد - وفى النهاية ثنى الضأن خير من السيد من المعز هو المسن وقيل الحليل وان لم يكن مسنا - ح (4) كذا (*) -

ذكر فيه حديث اسحاق بن ابراهيم الحنيني (قال ذكره هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال جاء جبريل الى النبي عليهما السلام) الحديث ثم قال (واسحاق ينفرد به وفى حديثه ضعف) - قلت - ذكر الحاكم فى المستدرک هذا الحديث من طريق اسحاق المذكور لنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم فذكره بسنده ثم قال صحيح الاسناد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا اسمعيل بن خليل ثنا علي بن مسهر ثنا محمد بن يعقوب عن أبي ليلى عن الحكم بن عباد بن أبي الدرداء عن أبيه قال اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم كبشان جذعان املحان فطحن بهما -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الكبير الحنفي ثنا عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر رضی اللہ عنہما أن النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یضحی بالمدينة بالجزور احيانا وبالكبش إذا لم يجد جزورا -

(حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمی املأنا ثنا جدی أبو عمرو یعنی اسمعيل بن نجيد السلمی ثنا أبو مسلم الكجی ثنا أبو عاصم النبیل عن سفیان عن ابن أبي ليلى عن الحكم بن مقسم عن ابن عباس رضی اللہ عنہما أن النبی صلی اللہ علیہ وسلم اهدى مائة بدينة فيها جمل لابی جهل بن هشام فی انقه برة من فضة - قد مضى سائر طرقه فی آخر کتاب الحج وفيه ان ثبت دلالة علی جواز الذکر فی الهدایا والضحايا واللہ اعلم -

باب ما جاء في افضل الضحايا

(قال الشافعي رحمه الله) إذا كانت الضحايا انما هو دم يتقرب به فخير الدماء احب إلى وقد زعم بعض المفسرين ان قول الله عزوجل (ذلك ومن يعظم شعائر الله) استئمان الهدى واستحسانه (قال الشافعي رحمه الله) وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الرقاب افضل فقال اغلاها لنا وانفسها عند اهلها - (أخبرناه) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني ثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا عبيد الله بن موسى ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن أبي مرواح الغفاري عن أبي ذر رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل افضل؟ قال ايمان بالله وجهاد في سبيله ، قلت أي الرقاب افضل؟ قال اغلاها لنا وانفسها عند اهلها قال قلت فان لم افعل؟ قال تعين صانعا أو تصنع لاخرق قلت فان لم افعل؟ قال تدع الناس من الشر فانها صدقة تصدق بها على نفسك - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى واخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام - (أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن خلف بن هشام ثنا خلف لنا بقية بن الوليد عن عثمان بن زفر أخبرني أبو الأسود الانصاري عن أبيه عن جده قال خلف وسماه بقية قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث في الاضحية قال فقال يعني النبي صلى الله عليه وسلم ان احب الضحايا إلى اغلاها واسمها - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد الصيدلاني ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو الأحوص عن أبي اسحاق عن عطاء عن ابن عباس رضی اللہ عنہما (ثمانية ازواج من الضأن اثنين ومن المعز اثنين) قال الازواج الثمانية من الابل والبقر والضأن والمعز على قدر الميسرة فما عظمت فهو الفضل -

باب ما يستحب أن يضحى به من الغنم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرملة ثنا ابن وهب ثنا حيوة اخبرني أبو صخر عن ابن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطأ في سواد وينظر في سواد ويرك في سواد فأتى به ليضحى به - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف عن ابن وهب - (أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الاديبي ثنا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو القاسم الغوي ثنا خلف بن هشام ثنا

عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انكفا إلى كيشين القرنين املحين فذبحهما بيده -رواه البخارى فى الصحيح عن قتيبة عن عبد الوهاب - (أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن أنبا (محمد بن 1 -) على بن دحيم ثنا محمد بن الحسين الحينى ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي رح (أخبرنا) أبو بكر القاضى أنبا محمد بن علي ثنا محمد بن الحسين ثنا الفضل بن دكين ثنا حفص يعنى ابن غياث عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن ابي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكيش القرن فحليل؟ يأكل فى سواد ويشرب فى سواد وينظر فى سواد ويمشى فى سواد ويطن فى سواد -لفظ حديث الفضل - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازى ثنا عيسى ثنا محمد بن اسحاق عن يزيد ابن ابي حبيب عن ابي عياش عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كيشين القرنين املحين موجئين (2) - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن غالب ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضى الله عنها أو ابي هريرة رضى الله عنه - الشك من سفيان -قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ضحى دعا بكيشين عظيمين سميين املحين موجئين (2) القرنين فذبح احدهما عن امته من شهد له بالبلاغ وشهد لله بالتوحيد ويذبح الآخر عن محمد وآل محمد - (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان حدثني بيان بن احمد القطان ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد عن عفير بن معدان ثنا سليم بن عامر عن ابي امامة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الضحايا الكبش الاقرن (وروى) عن عبادة بن نسي عن ابيه عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الضحايا الكبش الاقرن وخير الكفن الحلة (وقد مضى) فى كتاب الجنائز - (أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو الجماهر ثنا عبد العزيز عن ابي ثفال المري عن رباح بن عبد الله (3) عن ابي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دم غفراء احب إلى الله من دم سوداوين (ورواه) الثورى عن توبة العبري عن سلمى يعنى ابن عتاب قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه قال لدم بيضاء احب إلى من دم سوداوين (قال البخارى) ويرفعه بعضهم ولا يصح - (أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة عن ابي اسحاق سمع هبيرة وعمارة بن عبد قالا سمعنا عليا رضى الله عنه وهو يقول ثنيا فصاعدا واستسمن فان أكلت أكلت طيبا وان اطعمت اطعمت طيبا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا على بن حمشاذ أخبرني يزيد بن الهيثم ان ابراهيم بن الليث حدثهم ثنا الاشجعي عن سفيان عن عاصم بن سليمان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال التتى احب إلى من الهرم ، الله احق بالفتاء والكرم احب إلى من التتى احب إلى ان اضحى به (2) هذا موقوف - (وقد أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن متويه ثنا احمد بن منيع ثنا عباد بن العوام ثنا عمر بن عامر ثنا الحجاج بن الحجاج عن سلمة بن جنادة عن سنان بن سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله احق بالفتاء والوفاء اشترها جلدعة سمينة فانسك بها عنك يعنى ضح -

باب ما ورد النهى عن التضحية به

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن مسلمة

(1) من ف (2) كذا (3) كذا - وفى تهذيب التهذيب وغيره - رباح بن عبد الرحمن - ح (*) -

عن مالك بن انس عن عمرو بن الحارث عن (عبيد بن 1 -) فيروز عن البراء بن عازب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل ماذا يتقى من الضحايا فاشار بيده فقال اربعا وكان البراء يشير بيده ويقول ويدي اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم العرجاء البين ظلها والعوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي لا تنقى - (أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا على بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي أنبا أبو شعيب الحراني ثنا على بن المديني قال عبيد بن فيروز هذا من اهل مصر ولم ندر أقيه عمرو بن الحارث (ام لا 1 -) فنظرنا فإذا عمرو بن الحارث لم يسمعه من عبيد بن فيروز - (أخبرنا) أبو نصر أنبا على بن شعيب ثنا على بن شعيب قال عبيد بن فيروز قال عبيد بن عمرو بن الحارث عن يزيد ابن أبي حبيب (عن عبيد بن فيروز قال على بن شعيب إذا نظرنا في عبيد بن فيروز يسمعه من عبيد بن فيروز ، حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن اسحاق انه حدثهم عن يزيد بن أبي حبيب عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز - قال على إذا الحديث يدور على حديث شعبة - (يريد ما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سليمان بن عبد الرحمن قال سمعت عبيد بن فيروز قال سألت البراء بن عازب رضى الله عنه ما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم أو نهى عنه من الاضاحي فقال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا ويدي اقصر من يده 2) اربع لا يجزى ، العوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين ظلها والكسيرة التي لا تنقى - قلت اني اكره ان يكون في السن نقص أو في الاذن نقص فقال فما كرهت منه فدعه ولا تحرمه على احد - (أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا على بن الفضل الخزاعي أنبا أبو شعيب ثنا على بن المديني ثنا يحيى بن سعيد ثنا شعبة حدثني سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز - فذكر الحديث بنحوه ولم يذكر سماع سليمان بن عبد الرحمن من عبيد - قال على لم نطرقنا فإذا سليمان بن عبد الرحمن لم يسمعه من عبيد بن فيروز - (أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا على بن شعيب ثنا على (ح وأخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الاسفرائني بها أنبا بشر ابن احمد ثنا أحمد بن الحسين بن نصر الحذاء ثنا على بن عبد الله ثنا عثمان بن عمر ثنا ليث بن سعد ثنا سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم مولى خالد بن يزيد بن معاوية عن عبيد بن فيروز قال سألت البراء رضى الله عنه قلت حدثني ما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم من الضحايا قال اربع ويدي اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربع لا تجوز العوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين ظلها والعجفاء التي لا تنقى (قال على) فإذا الحديث حديث ليث قال على قال عثمان فقلت لليث بن سعد يا ابا الحارث ان شعبة يروى هذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمن سمع عبيد بن فيروز قال (لا ، انما حدثنا به سليمان عن القاسم مولى خالد عن عبيد بن فيروز 1 -) قال عثمان بن عمر (قلقت شعبة 1 -) فقلت ان ليثا حدثنا بهذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم عن عبيد بن فيروز وجعل مكان الكسير التي لا تنقى العجفاء التي لا تنقى قال فقال شعبة هكذا حفظته كما حدثت به - كذا رواه عثمان بن عمر عن ليث بن سعد -

(وقد أخبرنا) عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الحسن بن عبيد بن محمد بن ابراهيم العبدى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني الليث بن سعد عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز مولى بني شيبان عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يتقى من الضحايا فقال اربع و اشار بيده فقال يدي اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، العوراء البين عورها والعرجاء البين ظلها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي لا تنقى - قال فقلت للبراء فاني اكره النقص في القرن والاذن والسن قال فاكفه لنفسك ما شئت ولا تحرم ذلك على احد (وكذلك) رواه أبو الوليد الطيالسي عن الليث بن سعد لم يذكر القاسم في اسناده (وكذلك) رواه يزيد بن أبي حبيب وشعبة بن الحجاج

(1) من ف 2) كذا وفي مسند الطيالسي قام فينا رسول الله صلى الله علينا هكذا ويدي اقصر من يده فقال - ح (*)

عن سليمان بن عبد الرحمن وذكر شعبة سماع سليمان من عبيد بن فيروز (وليفما بلغني) عن أبي عيسى الترمذي عن محمد بن اسمعيل البخاري انه كان يميل إلى تصحيح رواية شعبة ولا يرضى رواية عثمان بن عمر والله اعلم - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى (ح قال وحدثننا) علي بن بحر ثنا عيسى هو ابن يونس - المعنى - عن ثور حدثني أبو حميد الرعيني أخبرني يزيد ذو مصر قال آتيت عتبة بن عبد السلمي فقلت يا ابا الوليد اني خرجت أتمس الضحايا فلم أجد شيئا يعجبني غير ثرماء فكرهتها فما تقول ؟ قال أفلا جنتي بها قلت سبحان الله تجوز عنك ولا تجوز عني ؟ قال نعم انك تشك ولا اشك انما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المصفرة والمستأصلة والبخقاء والمشيمة والكسراء ، فالمصفرة التي تستأصل اذنها حتى يبدو صماخها والمستأصلة قرنها من اصله والبخقاء التي تبثق عينها والمشيمة التي لا تتبع الغنم عجفا وضعفا والكسراء الكسير - (أخبرنا) الحسين بن محمد الروذباري ثنا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم أنبا عبيد الله بن موسى أنبا اسرائيل عن اسحاق عن شريح بن النعمان عن علي رضي الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والأذن وان لا نضحى بمقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء ولا خرقاء - قال المقابلة ما قطع طرف اذنها والمدابرة ما قطع من جانب الأذن والشرقاء المشقوق والخرقاء المثقوبة الأذنين - (أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الحسن محمد بن الحسن بن احمد بن اسمعيل السراج ثنا أبو شعيب الحراني أخبرني احمد بن عبد الملك بن واقد الحراني ثنا زهير ثنا أبو إسحاق عن شريح بن النعمان قال أبو إسحاق وكان رجلا صدوقا عن علي رضي الله عنه فذكره بمثله - زاد وأن لا نضحى بالعوراء فقال زهير قلت لابي اسحاق وذكر عضباء قال قلت ما المقابلة ؟ قال يقطع طرفا الأذن - قلت ما المدابرة ؟ قال يقطع مؤخر الأذن - قلت ما الشرقاء ؟ قال تشق الأذن قلت ما الخرقاء ؟ قال تحرق الأذن السمة -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن حري بن كليب سمع عليا رضي الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضحى بعضباء الأذن والقرن قال قتادة وسألت سعيد بن المسيب عن العضب فقال النصف فما زاد - (وأخبرنا) أبو بكر أنبا عبد الله ثنا يونس ثنا أبو داود عن أبي عوانة عن جابر عن عبد الله بن نجى عن علي رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عضباء الأذن والقرن - كذا في هاتين روايتين والأولى املهما والآخرى اضعفهما (وقد روى) عن علي رضي الله عنه موقوفا خلاف ذلك في القرن -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب ثنا شعيب بن ايوب ثنا قبيصة ثنا سفيان عن سلمة ابن كهيل عن حجية بن عدى قال حجيت كنا عند علي رضي الله عنه فأتاه رجل فقال البقرة ؟ فقال عن سبعة قال القرن ؟ قال لا يضرك قال العرج (2) قال إذا بلغت المنسك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والأذن - (وأخبرنا) أبو علي أنبا ابن شوذب ثنا شعيب ثنا يحيى بن آدم عن حسن بن صالح ثنا سلمة بن كهيل عن حجية بن عدى عن علي رضي الله عنه انه سئل عن البقرة فقال من سبعة (3) قال مكسورة القرن ؟ قال لا تضرك قال العرجاء قال إذا بلغت المنسك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والأذن لهذا يدل على ان المراد بالاول ان صح التنزيه (في القرن 1 -) (قال الشافعي رحمه الله) وليس في القرن نقص يعني ليس في نقصه أو فقد نقص في اللحم -

باب ما جاء في الصغيرة الأذن

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا أبو الحسن الكارزى ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا هشيم أنبا أبو حمزة عن ابن

(1) من ف (2) ف - العرجاء (3) كذا (*) -

عباس رضى الله عنهما انه كان لا يرى بأسا ان يضحي بالصمعاء قال أبو عبيد قال الاصمعي الصمعاء هي الصغيرة الاذن -

باب وقت الاضحية

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن زيد عن الشعبي عن البراء رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم نحر فقال ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلى ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ان يصلى فانما هو لحم عجله لاهله ليس من النسك في شيء يعنى فقام خالى أبو بردة بن نيار فقال يارسول الله انا ذبحت قبل ان اصلى وعندى جذعة خير من مسنة فقال اجعلها مكانها أو قال اذبحها ولن توفي عن احد بعدك -

(وأخبرنا) علي أنبا احمد ثنا أبو مسلم ثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة - فذكره باسناده نحوه وقال اجعلها مكانها ولن تجزى أو توفي عن احد بعدك - رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب وحجاج بن منهال واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الصمد بن علي بن مكرم البراز ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن اسمعيل أنبا أبو عوانة أنبا فراس عن عامر عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا فلا يذبح حتى ينصرف فقام أبو بردة بن نيار فقال يارسول الله فعلت فقال هو شيء عجفته ، قال فان عندى جذعة هي خير من مستتين أذبحها ؟ قال نعم ولا تجزى عن انسان بعدك قال عامر ففى خير نسيكتين - رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ايوب أنبا مسدد ثنا أبو الأحوص بن منصور بن المعتمر عن الشعبي عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلاة فقال من صلى صلاتنا ونسك منسكنا فقد اصاب النسك ومن نسك قبل الصلاة فتلك شاة لحم فقام أبو بردة بن نيار فقال يارسول الله والله لقد نسكت قبل ان اخرج إلى الصلاة وقد عرفت ان اليوم يوم أكل وشرب فصجلت واكلت وأطعمت اهلى وجيرانى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم قال فان عندى عناقا جذعة خير من شاتى لحم فهل تجزى عنى ؟ قال نعم ولن تجزى عن احد بعدك - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن قتيبة وهناد عن أبى الاحوص - (وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا علي بن ابراهيم الواسطى ثنا يزيد ابن هارون أنبا داود بن أبى هند عن عامر عن البراء بن عازب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يذبحن احد قبل ان يصلى فقام إليه خالى فقال يارسول الله ان هذا اليوم فيه اللحم كثير وانى ذبحت نسيكتى لياكل اهلى وجيرانى وان عندى عناقا لبن خير من شاة لحم فأذبحها ؟ قال نعم ولا تجزى جذعة عن احد بعدك وهي خير نسيكتك اخرجه مسلم فى الصحيح من وجهين آخرين عن داود واستشهد به البخارى (وقال مطرف) عن عامر الشعبي عن البراء رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضحى قبل الصلاة فانما ذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين -

قال (باب وقت الاضحية)

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثني محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أنبا خالد بن عبد الله عن مطرف - فذكره - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن مسدد عن خاله - (أخبرناه) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن مسلمة بن كهيل قال سمعت ابا جحيفة يحدث عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال ذبح أبو بردة قبل الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدلها فقال يارسول الله ليس عندى الا جذعة خير من مسنة قال اجعلها مكانها ولن تجزى أو توفي عن احد بعدك - اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن على بن محمد بن سختهويه ثنا تميم بن محمد ثنا محمد يعنى ابن عبيد بن حساب ثنا حماد لنا ايوب وهشام عن محمد عن انس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ثم خطب فأمر من كان ذبح قبل الصلاة ان يعيد ذبحا قال فقام رجل من الانصار فقال ان جبرائيل بهم فاقه أو قال حاصه (1) فذبحت قبل الصلاة وعندي عناق هي احب إلى من شاتي لحم قال فرخص له - فان كانت رخصة له كان ذلك والا فلا علم لى - ثم انكفا إلى كبشين الملحجن يعنى فذبهما وتفرق الناس إلى غنيمة فتجزعوا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبيد بن حساب ورواه البخاري عن حامد بن عمر عن حماد بن زيد إلى قوله فرخص له -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني ثنا أبو سعيد ابن الاعرابي (وأنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل ابن محمد الصفار قالانا ثنا سعدان بن نصر لنا سفيان بن عيينة عن الاسود بن قيس قال سمعت جندب بن سفيان رضى الله عنه يقول شهدت الاضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال ان ناسا ذبحوا قبل الصلاة فقال من ذبح منكم قبل الصلاة فليعد ذبيحته ومن لا فليذبح على اسم الله - لفظ حديث ابن الاعرابي وفي رواية الصفار فعلم ان ناسا وقال فليعد اضحيته ومن لا يكن فليذبح على اسم الله - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وابن أبي عمر عن سفيان ففي هذه الاخبار دلالة على ان من ذبح قبل صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فليس من النسك في شيء - (وقد أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا أبو المغيرة ثنا صفوان ثنا يزيد بن خمير الرحبي قال خرج عبد الله بن بسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس في يوم عيد ففطر أو اضحى فانكر ابطاء الامام وقال انا كنا فرغنا ساعتنا هذه وذلك حين التسيح (ورويانا) عن الحسن البصرى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفتدو إلى الاضحى والفطر حين تطلع الشمس فيتنام طلوعها لحائتي صلى الله عليه وسلم كان يصلى صلاة العيد في اول الوقت فمن كان ذبح قبل صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وأكل واطعم اهله وجيرانه كما رويانا في حديث أبي بردة بن نيار كان ذبحه واقعا قبل ان يحل وقته وذلك لا يجوز فلذلك امر بالاعادة فمن ضحى بالوقت الذى يحل فيه الصلاة ويمضى مقدار صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وخطبته اجزأت اضحيت ان شاء الله -

باب من شاء من الاثمة ضحى في مصلاه ومن شاء في منزله

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني كثير بن فرقد عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يذبح وينحر بالمصلى - رواه

(1) ف خاصة وفي البخارى خصاصة - ح (*) -

ذكر فيه حديث (ان اول ما نبأ به في يومنا هذا ان نصلى ثم نرجع فننحر) وفي رواية اخرى (ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه) ثم قال البيهقي (من ضحى بعد الوقت الذى تحل فيه الصلاة ويمضى مقدار صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وخطبته اجزأت اضحيته) - قلت - الفاظ هذا الحديث تقتضى فعل الصلاة فمن اعتبر وقت الصلاة والخطبتين فقد ادعى شيئا مخالفا للظاهر - وفي المحلى لامضى لمنع الشافعي الضحية قبل تمام الخطبة لانه عليه السلام لم يعد وقت التضحية بذلك -

البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا أبو الأزهر ثنا أبو أسامة (ثنا أسامة ١ -) بن زيد عن (ح وأخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان العامرى ثنا أبو أسامة عن أسامة بن زيد الليثى قال حدثنا نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح اضحيته بالمصلى - قال نافع وكان ابن عمر يفعل - لفظ حديث العامرى وفى حديث أبى الأزهر أن النبى صلى الله عليه وسلم كان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا ابراهيم بن اسمعيل العنبرى ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا خالد بن الحارث الهجيمى ثنا عبيد الله عن نافع قال كان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ينحر فى المنحر قال عبيد الله منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبيد الله وكان القاسم ينحر فى اهله - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن أبى بكر المقلمى واسحاق بن ابراهيم عن خالد بن الحارث دون فعل القاسم

باب الذكاة فى المقدور عليه ما بين اللبة والحلق

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب قال سمعت سفيان بن سعيد يحدث عن ايوب بن أبى تيممة السخيتانى عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما انه قال الذكاة فى الحلق واللبة - (أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الاردستانى أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا على بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن ايوب (عن عبد الله بن سعيد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال الذكاة فى الحلق واللبة - وبأسناده - ثنا سفيان عن ايوب ١ -) عن يحيى بن أبى كثير عن قرافصة الحنفى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال الذكاة فى الحلق واللبة ولا تعجلوا الانفس ان تزهق (وقد روى) هذا من وجه ضعيف مرفوعا وليس بشيء - (أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا محمد بن مقاتل المرورى (ح وأخبرنا) أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابورى ثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكازى املاء أنبا أبو عبد الله محمد ابن على بن زيد الصائغ ثنا محمد بن مقاتل ثنا ابن المبارك عن معمر بن عمرو بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس وأبى هريرة رضى الله عنهما قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تاكلوا الشريطة فانها ذبيحة الشيطان - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبوداود ثنا الحسن بن عيسى مولى ابن المبارك عن ابن المبارك بهذا الاسناد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شريطة الشيطان وهى التى تذبح فيقطع الجلد ولا تفرى الاوداج ثم تترك حتى تموت - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى يحيى بن ايوب عن عبيد الله بن زحر عن القاسم مولى عبد الرحمن عن أبى امامة الباهلى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ما فرى الاوداج ما لم يكن قرض ناب أو حز ظفر - قال أبو العباس ليس فى كتابى عن على بن يزيد (قال الشيخ رحمه الله) وفى هذا الاسناد ضعف

باب الذبح فى الغنم والبقر والفرس والطائر ، والنحر فى الابل

قد مضت احاديث فى ذبح الغنم

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن محمد بن أبى المعروف الفقيه الاسفرائينى بها ثنا أبو سهل بشر بن احمد الاسفرائينى ثنا احمد بن

الحسن بن عبد الجبار ثنا علي بن المديني أنبا زهير أنبا أبو الزبير عن جابر رضی الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبحوا الامسنة الا ان تعمس عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس عن زهير - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابوري قالوا لنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب لنا إبراهيم بن عبد الله أنبا يعلى بن عبد الله بن عبد الملك عن عطاء عن جابر رضی الله عنه قال كنا نتمتع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذبح البقرة عن سبعة - أخرجه مسلم من وجه آخر عن عبد الملك بن أبي سليمان - (أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديبي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا محمد بن علوية لنا هارون بن اسحاق لنا عبدة عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت أبي بكر رضی الله عنهما قالت ذبحنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بالمدينة فأكلنا - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق عن عبدة بن سليمان -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر لنا يونس بن حبيب لنا أبو داود لنا شعبة وابن عيينة وحديث ابن عيينة اتم عن عمرو بن دينار عن صهيب مولى ابن عامر عن عبد الله بن عمرو رضی الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل عصفورا بغير حقه سأله الله يوم القيامة عنه قيل وما حقه؟ قال يذبحه فيأكله ولا يقطع رأسه فيرمى به - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانء لنا السري بن خزيمة لنا موسى بن اسمعيل لنا وهيب عن ايوب عن أبي قلابة عن أنس رضی الله عنه - فذكر الحديث في الاهلال وقال ونحر رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع بدنان بيده قائما وذبح بالمدينة كبشين امlichen القرنين - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل -

باب جواز النحر فيما يذبح والذبح فيما ينحر

استدلوا بما روينا عن عمر وابن عباس الذكاة في الحلق واللبة وقال عطاء بن أبي رباح يجزى الذبح من النحر والنحر من الذبح في البقر والابل - (وأخبرنا) أبو عمرو الاديبي أنبا أبو بكر الاسماعيلي لنا عمران هو ابن موسى لنا عثمان بن أبي شيبة لنا جرير وعبدة بن سليمان (ح وأخبرنا) أبو عمرو أنبا أبو بكر أخبرني الحسن بن سفيان لنا ابن نمير لنا أبي حفص ووكيع كلهم عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت أبي بكر رضی الله عنهما قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه وقال عبدة ذبحنا - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة عن جرير قال وتابعه وكيع وابن عيينة عن هشام في النحر وأخرجه من حديث الثوري عن هشام في النحر وعن اسحاق عن عبدة في الذبح ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ثلاثهم في النحر (وقد مضى) في كتاب الحج عن عمرة عن عائشة رضی الله عنها في قصة الحج قالت فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا؟ فقالوا نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه - وفي رواية ذبح - وكذلك اختلفت الرواية فيه عن أبي الزبير عن جابر ففي رواية نحر النبي صلى الله عليه وسلم عن ازواجه وفي رواية ذبح عن نسائه بقرة وفي رواية ذبح عن عائشة رضی الله عنها بقرة -

باب كراهة النخع والفرس

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو لنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله ونهى عمر بن الخطاب رضی الله عنه عن النخع وان تعجل الانفس ان تزهر (قال الشافعي رحمه الله) والنخع ان ذبح الشاة لم يكسر قفاها من موضع الذبح (1) لنخعه ولمكان الكسر فيه أو تضرب ليعجل قطع حركتها فأكره هذا وقال ولم يحرمها ذلك لانها ذكية - (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى لنا أبو الحسن الكارزى لنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد لنا مروان بن معاوية عن

(1) ف - المذبح (*) -

هشام الدستوائي وحجاج بن أبي عثمان عن يحيى بن أبي كثير عن المعرور الكلبي عن عمر رضي الله عنه انه نهى عن الفرس في الذبيحة قال ابو عبيد (قال أبو عبيدة 1 -) الفرس هو النخع يقال منه فرست الشاة ونخعتها وذلك ان ينتهي بالدبح إلى النخاع وهو عظم في الرقبة ويقال أيضا بل هو الذي يكون في فغار الصلب شبيه بالمش وهو متصل باللقفا يقول فهى ان ينتهي بالدبح إلى ذلك (قال أبو عبيد) اما النخع فهو على ما قال أبو عبيدة واما الفرس فقد خولف فيه يقال هو الكسر وانما نهى ان يكسر رقبة الذبيحة قبل ان تبرد ومما بين ذلك ان في الحديث ولا تعجلوا الانفس حتى تزرق .

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا اسمعيل بن موسى الحاسب ثنا جبارة حدثني عبد الحميد بن بهرام حدثني شهر هو ابن حوشب عن ابن عباس رضي الله عنهما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذبيحة ان تفرس قبل ان تموت -وهذا اسناد ضعيف (2)- .

باب الذكاة بالحديد وبما يكون اخف على المذكي وما يستحب

من حد الشفار ومواراته عن البهيمة واراحة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة (ح وأخبرنا) الاستاذ أبو إسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الاسفرائيني أنبا محمد بن محمد بن زرمويه ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن غالب النسوي قالنا ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الاشعث الصنعاني عن شداد بن اوس رضي الله عنه قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتين قال ان الله تبارك كتب الاحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتل وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته -رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الاشعث الصنعاني عن شداد بن اوس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله محسان كتب الاحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتل وإذا ذبح احدكم فليحسن ذبخته وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته -رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق الحنظلي (وروي) في حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم حين أتى بالكيش ليضحى به يا عائشة هلمى المدينة ثم قال اشذبيها بحجر - (أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار ثنا ابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه رضي الله عنه قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وأن توارى عن البهائم ثم قال إذا ذبح احدكم فليجهز - كذا رواه ابن لهيعة موصولا جيدا -

(وقد أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني قرة بن عبد الرحمن المعافري عن ابن شهاب أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وان توارى عن البهائم وقال إذا ذبح احدكم فليجهز (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا عبد الله بن جعفر الفارسي ثنا يعقوب بن سفيان حدثني يوسف بن عدى حدثني عبد الرحيم ابن سليمان عن عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال (3) رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهي تلحظ إليه بصرها فقال أفلا قبل هذا أتريد أن تميتها موتا (تابعه) حماد بن زيد عن عاصم وقال أتريد أن تميتها موتات (ورواه) معمر عن عاصم فأرسله لم يذكر فيه ابن عباس - (أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب ان رجلا حد شفرة وأخذ شاة ليذبحها فضربه عمر رضي الله عنه بالدرة وقال

(1) من ف (2) ف - اسناد فيه ضعف (3) ف حر (*) -

أعذب الروح ألا فعلت هذا قبل ان تأخذها - (أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن نجيد أنبا أبو مسلم ثنا عبد الرحمن بن حماد ثنا ابن عون عن محمد بن سيرين أن عمر رضى الله عنه رأى رجلا يجر شاة ليدبحها لضربه بالذرة وقال سقها لا أم لك إلى الموت سوقا جملا -

باب الذكاة بما انهر الدم وفرى الاوداج

والمذبح ولم يثرد ، الا الظفر والسن

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرنى سفيان بن سعيد عن ابيه عن عباية عن رافع بن خديج رضى الله عنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انا نرجو أو نخشى ان نلقى العدو وليس معنا مدى أفنديج بالقتب ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه الا السن والظفر - رواه البخارى فى الصحيح عن قبيصة عن سفيان واخرجه من حديث يحيى القطان عن سفيان - (أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سماك بن حرب قال (سمعت 1 -) مرى بن قطرى يقول سمعت عدى بن حاتم رضى الله عنه يحدث انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى اجد الصيد فلا اجد ما اذبحه به الا المروءة والعصا قال أمر الدم بما شئت واذكر اسم الله - (وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار أنبا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا حجاج هو ابن منهال ثنا حماد هو ابن سلمة عن سماك بن حرب قال سمعت مرى بن قطرى عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ان احدنا اذا اصاب صيد أو ليس معه شفرة أيذكي بمروءة أو شقة العصا ؟ قال أمر الدم بما شئت واذكر اسم الله عزوجل - (أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب عن أبي بكر بن عبد الله (عن أبي الزناد 2 -) عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوى عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه قال قلت يا رسول الله ان احدنا يصيد الصيد وليس معه شيء يذكيه به الا مروءة أو شقة عصا ، فقال أمر الدم بما شئت واذكر اسم الله عزوجل - (أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرنى القاسم بن زكريا ثنا ابن عبد الاعلى ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت عبيد الله بن عمر عن نافع انه سمع ابن كعب بن مالك يخبر عبد الله بن عمر عن ابيه رضى الله عنه اخبره ان جارية لهم كانت ترعى بسلع فرأت شاة من غنمها بها موت فكسرت حجرا فذبحتها به فقال لاهله لا تأكلوا منها حتى آتى النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله أو قال ارسل إليه من يسأله فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله عن ذلك أو رسوله فقال يا نبي الله ان جارية لنا كانت ترعى بسلع فأبصرت شاة من غنمها بها موت فكسرت حجرا فذبحتها به ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن أبي بكر عن معتمر بن سليمان - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب بن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بنى حارثة انه كان يرعى لقعقة بشعب من شعاب احد فأخذها الموت فلم يجد شيئا ينحرها به فأخذ وتدا فوجأ به فى لبيتها حتى اهريق دمها ثم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك فأمره بأكلها (ورواه) جرير بن حازم قال سمعت زيد بن اسلم قال حدثنى عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه أن ناقة كانت لرجل من الانصار فى قبل احد فعرض لها فنحرها بوتر فسال النبي صلى الله عليه وسلم عن أكلها فأمره بأكلها -

(1) سقط من ف (2) من ف (*) -

(أخبرناه) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا محمد بن غالب ثنا سليمان بن حرب ثنا جرير بن حازم فذكره (ورواه) حبان بن هلال عن جرير بن حازم زاد فقلت له حديد؟ قال لا بل خشب يعنى الوتد - (وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا أبو الحسن الكارزى أنبا على بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا ابن علي بن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما انه سئل عن الذبيحة بالعود فقال كل ما فرى الاوداج غير مثرود (قال أبو عبيد) قال أبو زياد الكلابى الشريد أن ذبح الذبيحة بشيء لاحد له فلا ينهر الدم ولا يسيله (قال أبو عبيد) وقوله ما فرى الاوداج يعنى ما شققها وأسأل منها الدم (قال أبو عبيد) وقد تأول بعض الناس هذا الحديث أن قوله كل من أاكل وهذا خطأ ولو اراد من الأكل لوقع المعنى على الشفرة لان الشفرة هى التى تفرى ، وانما معنى الحديث ان كل شيء فرى الاوداج من عود أو حجر بعد أن يفرىها فهو ذكى -

باب ما جاء فى طعام اهل الكتاب

قال الله جل ثناؤه (وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم) قال الشافعى رحمه الله وكان طعامهم عند بعض من حفظنا عنه من اهل التفسير ذبائحهم وكانت الآثار تدل على احوال ذبائحهم -
(أخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أنبا أبو الحسن احمد بن محمد الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال طعامهم ذبائحهم (ورويها) عن مجاهد ومكحول - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن محمد بن ثابت المروزى حدثنى على بن حسين عن ابيه عن يزيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال (فكلوا مما ذكر اسم الله عليه) (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) فسخ واستثنى من ذلك فقال (طعام الذين أتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم) -

باب ما جاء فى طعامهم وان كانوا حربا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النصر الفقيه ثنا تميم بن محمد ثنا شيان بن فروخ ثنا سليمان ثنا حميد هو ابن هلال عن عبد الله بن مغفل رضى الله عنه قال أصبت جرابا من شحم يوم خيبر فالترته فقلت لا اعطى احدا اليوم من هذا شيئا فالتفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متبسما (I) - رواه مسلم فى الصحيح عن شيان - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى ابن فضيل ثنا الحسن بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال انما احلت ذبائح اليهود والنصارى لانهم آمنوا بالتوراة والانجيل -

باب ما جاء فى ذبيحة من اطاق الذبح من امرأة وصبي

من المسلمين أو من اهل الكتاب

(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلى أخبرنى الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبدة ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن كعب بن مالك عن ابيه رضى الله عنه ان امرأة ذبحت شاة بحجر فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ير بها بأسا - رواه البخارى فى الصحيح عن صدقة بن الفضل عن عبدة - (أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع مولى

(I) كذا - وفى صحيح مسلم - متبسما - ح (*) -

عبد الله بن عمر عن رجل من الانصار عن معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ أخبره ان جارية لكعب بن مالك رضی الله عنه كانت ترعى غنما له بالسلع فاصيب شاة منها فادر كتها فذبحتها بحجر فسل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا بأس بها فكلوها - رواه البخارى فى الصحيح عن ابن أبى اويس عن مالك - (أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا صدقة بن منصور ثنا أبو معمر (ثنا عبد الله بن معاذ قال أبو أحمد واخبرني الحسن بن سفيان ثنا أبو معمر 1 -) عن عبد الله بن معاذ عن معمر عن جابر عن الشعبي عن جابر رضی الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص فى ذبيحة المرأة والصبي أو الغلام إذا ذكروا اسم الله - هذا اسناد فيه ضعف (وقد تابعه) الواقدي فى ذبيحة الغلام وهو ايضا ضعيف (أخبرناه) عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا بكر بن محمد الصيرفى ثنا محمد بن الفرج ثنا الواقدي ثنا معمر عن جابر الجعفى عن عامر عن جابر بن عبد الله رضی الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بذبحة الغلام ان تزكّل إذا سمي الله (وروينا) عن مجاهد أنه قال لا بأس بذبحة الصبي والمرأة من المسلمين واهل الكتاب -

باب ما يستحب للمرء من ان يتولى ذبح نسكه أو يشهده

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن القاسم العتكي ثنا جعفر بن سوار ثنا عتيبة بن سعيد ثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس رضی الله عنه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين وذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفاحهما - رواه البخارى فى الصحيح عن عتيبة بن سعيد - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أنبا سعيد بن زيد ثنا عمرو بن خالد عن محمد بن علي عن أبائه عن علي بن أبى طالب رضی الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة يا فاطمة قومي فاشهدى أضحتك اما إن لك باول قطرة تقطر من دمها مغفرة لكل ذنب اما إنه يجاء بها يوم القيامة بلحومها ودمائها سبعين ضعفا حتى توضع فى ميزانك ، فقال أبو سعيد الخدرى رضی الله عنه يارسول الله اهذه لآل محمد خاصة فهم اهل لما خصوا به من خير أو لآل محمد والناس عامة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هي لآل محمد والناس عامة 1 -) عمرو بن خالد ضعيف - (وأخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا ابراهيم بن عبد الله أبو مسلم ثنا معقل بن مالك ثنا النضر بن اسمعيل عن أبى حمزة الثمالى عن سعيد بن جبير عن عمران بن حصين رضی الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فاطمة قومي فاشهدى أضحتك فإنه يغفر لك باول قطرة تقطر من دمها كل ذنب عملتیه وقولى (ان صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين) قلت يارسول الله هذا لك ولاهل بيتك خاصة فاهل ذلك انتم ام للمسلمين عامة قال بل للمسلمين عامة (ورواه) ايضا عمرو بن قيس المالنى عن عطية عن أبى سعيد الخدرى رضی الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة - فذكر معناه (ويذكر) عن أبى موسى رضی الله عنه انه امر بناته ان يضحين بايديهن -

(1) من ف (*).

قال (باب يستحب ان يتولى ذبح نسكه او يشهده)

- قلت - ذكر فى هذا الباب حديثا عن علي وضعفه ثم ذكر حديث عمران بن حصين (انه عليه السلام قال يا فاطمة قومي فاشهدى أضحتك) وسكت عن هذا الحديث واخره عن ذلك الحديث والحاكم قد صحح فى المستدرک اسناده -

1) باب النسيكة يذبحها غير مالكتها

(قال الشافعي رحمه الله) اجزأت لان النبي صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه ونحر بعضه غيره (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه بيده ونحر بعضه غيره - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر - اخرجاه فى الصحيح من حديث سفيان (قال الشافعي) رحمه الله واهدى هديا وانما نحره من اهداه معه - (أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن يحيى القطعي ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن قتادة عن سنان بن سلمة عن ابن عباس رضى الله عنهما ان ذؤيبا أبا قيصة حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث معه بالبدن ثم يقول ان عطب منها شيء فخشيت عليها موتا فانحرها ثم اغمس نعلها فى دمها ثم اضرب به صفحتها ولا تطعمها انت ولا احد من اهل رفقتك - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي غسان عن عبد الاعلى (قال الشافعي رحمه الله) غير أنى اكراه ان يذبح من النسائك مشرك - (أخبرنا) أبو بكر الاردستاني ثنا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهرى ثنا على بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثنى جعفر عن ابيه عن على رضى الله عنه انه قال لا يذبح نسيكة المسلم اليهودى والنصرانى (وباسناده) حدثنا سفيان حدثنى قابوس عن أبي ظبيان عن ابن عباس رضى الله عنهما انه كره ان يذبح نسيكة المسلم اليهودى والنصرانى - (وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة ثنا أبو الفضل بن خميرويه ثنا أحمد بن نجدة (2) ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا قابوس بن أبي ظبيان ان اياه حدثه قال قال ابن عباس رضى الله عنهما لا يذبح اضحيتك الا مسلم وإذا ذبحت قتل بسم الله اللهم منك ولك اللهم تقبل من فلان (قال الشافعي) فان ذبحها مشرك تحل ذكاته اجزأت مع كراهيتى لها (قال الشيخ) وهذا لما مضى فى احلال ذبائحهم (وروينا عن عطاء بن أبى رباح انه لم ير به بأسا 3 -)

باب ذبائح نصارى العرب

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا ابراهيم بن أبى يحيى عن عبد الله بن دينار عن سعد الفلحة مولى عمر ، أو ابن سعد الفلحة ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ما نصارى العرب باهل كتاب وما تحل لنا ذبائحهم وما انا بتاركهم حتى يسلموا أو اضرب اعناقهم - (وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالا ثنا أبو العباس الربيع ثنا الشافعي ثنا الثقفى عن ايوب عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني عن على رضى الله عنه انه قال لا تأكلوا ذبائح نصارى بنى تغلب فانهم لم يتمسكوا من دينهم الا بشرب الخمر -

باب ما جاء فى ذبيحة المجوس

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر المشاط قالا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على الذهلى ثنا يحيى بن يحيى ثنا وكيع

1) ههنا ابتدا المجلد العاشر من المصرية وفى اوله بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا الله عدة للقاته - والصلاة والسلام على محمد اكرم انبيائه (2) مد - احمد بن محمد - كذا واحمد بن نجدة هو احمد بن عبد الوهاب بن نجدة وشيخه احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس نسب كل منها إلى جده - ح (3) سقط من مد (*) -

عن سفیان عن قیس بن مسلم عن الحسن بن محمد ابن الحنفیة قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مجوس هجر يعرض عليهم الاسلام فمن اسلم قبل منه ومن أبى ضربت عليهم الجزية على ان لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة - هذا مرسل واجماع اكثر الامة عليه يؤكده -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهانی أنبا أبو محمد بن حیان لنا عبد الرحمن بن أبی حاتم لنا احمد بن سنان لنا عبد الله ابن نمیر عن یحیی بن سلمة بن كهیل عن ابیه عن عبد الله بن الخلیل الحضرمی عن علی رضی الله عنه قال لا بأس بطعام المجوس المأهلی عن ذهابهم - رواه ابن خزيمة عن یوسف بن موسى عن ابن نمیر وعن محمد بن میمون المکی عن أبی سعید مولى بنی هاشم عن یحیی بن سلمة محتجا به ویحیی بن سلمة فیہ ضعف (وقد قبل) عنه عن ابیه (1) عن عبد الله بن الخلیل عن ابیه عن علی رضی الله عنه (وروی) عن قیس بن الربیع عن سلمة بن كهیل عن عبد الله بن أبی الخلیل الحضرمی عن علی رضی الله عنه -

باب السنة فی ان یتقبل بالذبيحة القبلة

قاله الزهری وقال ان جهل فلا بأس ان يأكل إذا ذكر اسم الله عليها (وروینا) فی حدیث جابر بن عبد الله رضی الله عنه قال ذبح النبی صلى الله عليه وسلم كبشین القرنین املحین یوم العید فلما وجههما قال وجهت وجهی للذی فطر السموات والارض حنیفاً لذكره وذلك یرد - فی رواية اخرى وجههما إلى القبلة حين ذبح - (وأخبرنا) أبو بكر الاردستانی أنبا أبو نصر العرالی لنا سفیان الجوهری لنا علی بن الحسن لنا عبد الله بن الولید لنا سفیان عن ابن جریج عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنهما انه كان یتقبل ان یتقبل القبلة إذا ذبح (ورواه) غیره عن ابن جریج وقال فی الحدیث كان یتقبل بذبیحته القبلة (وروی) فی حدیث مرفوع عن غالب الجزری عن عطاء عن عائشة رضی الله عنها واستاده ضعیف -

باب التسمية على الذبيحة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنی أبو أحمد الحافظ أنبا أبو عروبة لنا بندار ومحمد بن المتی ویحیی بن حکیم قالوا لنا ابن أبی عدی عن سعید عن قتادة عن أنس رضی الله عنه أن النبی صلى الله عليه وسلم كان یضحی بكبشین یضع رجله علی صفاهما فیذبحهما بیده ویقول بسم الله والله أكبر - رواه مسلم فی الصحیح عن محمد بن المتی -

باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة

(أخبرنا) أبو سعید بن أبی عمرو لنا أبو العباس الاصم أنبا الربیع بن سلیمان قال قال الشافعی رحمه الله والتسمية على الذبيحة بسم الله فان زاد بعد ذلك شيئاً من ذكر الله فالزيادة خير ولا اكره مع تسميته على الذبيحة ان يقول صلى الله على رسول الله بل احبه له واحب إلى ان یكثر الصلاة علیه فصلی الله علیه فی كل الحالات لان ذكر الله والصلاة علیه ایمان بالله وعبادة له یؤجر علیها ان شاء الله من قالها ، وقد ذكر عبد الرحمن بن عوف انه كان مع النبی صلى الله عليه وسلم - (لذا ذكر معنی ما أخبرنا) أبو الحسن علی بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبید الصفار لنا احمد بن ابراهیم بن ملحان لنا ابن بکر لنا اللیث عن ابن الهاد عن عمرو هو ابن أبی عمرو عن عبد الرحمن بن الحویرث عن محمد بن جبیر عن عبد الرحمن بن عوف رضی الله عنه قال دخلت المسجد فرأیت رسول الله صلى الله عليه وسلم خارجاً من المسجد فاتبعته امشی وراءه ولا یשמع حتى دخل نخلا فاستقبل القبلة فسجد فأطال السجود وانا وراءه حتى ظننت ان الله عزوجل قد توفاه فاقبلت امشی حتى جنته فطأطأت رأسی النظر فی وجهه لرفع رأسه فقال مالک یا عبد الرحمن فقلت له لما اطلت السجود یارسول الله خشیت ان

(1) ف - عنه عن ابیه عن ابیه (*) -

يكون الله عز وجل قد توفي نفسك فجننت أنظر فقال اني لما دخلت النخل لقيت جبريل عليه السلام فقال اني ابشرك ان الله عز وجل يقول من سلم عليك سلمت عليه ومن صلى عليك صليت عليه (وروى ذلك) ايضا عن ابن ابي سندر الاسلمي عن مولى لعبد الرحمن بن عوف عن عبد الرحمن رضى الله عنه (قال الشافعي رحمه الله) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي الصلاة على خطئه به طريق الجنة - (أخبرناه) أبو سهل احمد بن محمد بن محمد بن ابراهيم المهراني أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن موسى بن كعب التاجر ثنا محمد بن سليمان ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثني أبي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي الصلاة على خطئه به طريق الجنة - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (ورفعنا لك ذكرك) لا اذكر الا ذكرت أشهد ان لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا جعفر بن يعنى ابن هشام (1) ثنا سهل بن عثمان حدثني يحيى بن أبي زائدة حدثني المبارك عن الحسن (ورفعنا لك ذكرك) قال إذا ذكر الله ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم - (واما الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا سليمان بن عيسى أخبرني عبد الرحيم بن زيد العمى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدكروني عند ثلاث تسمية الطعام وعند الذبح وعند العطاس - فهذا منقطع وعبد الرحيم وأبوه ضعيفان وسليمان بن عيسى السجزي في عداد من يضع الحديث ولو عرف يحيى بن يحيى حاله لما استجاز الرواية عنه وهو فيما ذكره شيخنا أبو عبد الله الحافظ رحمه الله ونسبه أبو أحمد بن عدى الحافظ ايضا إلى وضع الحديث فيما أخبرنا أبو سعد الماليني عنه - (وأخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو أحمد بن عدى قال سمعت محمد بن حماد يقول قال السعدي وهو ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني سليمان بن عيسى الذي يروى آداب سفيان كذاب مصرح -

باب قول المضحي اللهم منك واليك فتقبل مني وقول المضحي عن غيره اللهم تقبل من فلان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد أنبا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرملة أنبا ابن وهب (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أنبا احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا هارون بن معروف ثنا ابن وهب قال قال حيوة أخبرني أبو صخر عن يزيد بن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكيش اقرن يطأ في سواد ويبرك في سواد وينظر في سواد فأتني به ليضحي به قال يا عائشة هلمي المدينة اشحذها بحجر ففعلت ثم أخذها واخذ الكيش فأضجمه ثم ذبحه ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد ثم ضحي به - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحكم القطري ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب

(1) ف - ابن عامر (*) -

قال (باب قول المضحي اللهم منك واليك)

ابن عبد الرحمن عن عمرو بن أبي عمرو عن المطلب عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال شهدت
اضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمصلى فلما قضى خطبته ونزل عن منبره اتى بكبشه فذبحه
وقال بسم الله والله اكبر هذا عنى وعن لم يضح من امتى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس
محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقي ثنا احمد بن خالد الوهبي عن محمد بن اسحاق (ح وأخبرنا) أبو
على الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازي ثنا عيسى ثنا محمد بن اسحاق
عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي عياش عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم
يوم الذبح كبشين القرنين املحين موجئين (1) فلما وجههما قال إني وجهت وجهي للذي فطر السموات
والارض (على ملة ابراهيم 2 -) حنيفا وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكى ومحياي ومماتي لله رب
العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك عن محمد وامته بسم الله والله
اكبر ثم ذبح صلى الله عليه وسلم - لفظ حديث عيسى بن يونس - وفي رواية الوهبي ذبح رسول الله صلى
الله عليه وسلم كبشين يوم العيد فلما وجههما قال - لذكر الدعاء لم قال اللهم منك ولك عن محمد
وامته وسمى وذبح (ورواه) ابراهيم بن طهمان عن محمد بن اسحاق وقال في الحديث وجههما إلى القبلة
حين ذبح (وقيل) عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن خالد (3) بن أبي عمران عن أبي عياش عن جابر رضى
الله عنه (قال الشافعي رحمه الله) وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه لا يثبت مثله انه ضحى
بكبشين فقال في احدهما بعد ذكر الله اللهم عن محمد وآل محمد وفي الآخر اللهم عن محمد وامة محمد
- (قال الشيخ وانما اراد ما أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى
حدثني جامع بن سواده ثنا أبو حازم الحسين بن دينار ثنا سفيان (ح وأنبأ) على بن احمد بن عبدان أنبا
سليمان بن احمد اللخمي ثنا ابن أبي مريم (ثنا الفريابي عن سفيان عن عبد الله عن محمد بن عقيل عن أبي
سلمة عن عائشة أو عن أبي هريرة رضى الله عنه 2 -) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحى
بكبشين القرنين موجئين فيلدا باحدهما فيقول بسم الله والله اكبر اللهم منك ولك عن محمد وامته من
شهد لك بالتوحيد وشهد لى بالبلاغ ويذبح الآخر ويقول بسم الله والله اكبر اللهم منك ولك عن
محمد وآل محمد - لفظ حديث ابن بشران وفي رواية ابن عبدان كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا ضحى
اشترى كبشين سميين القرنين املحين موجئين فذبح احدهما عن امته من شهد له (3) بالتوحيد وشهد له
بالبلاغ والآخر عن محمد وآل محمد - هكذا رواه جماعة عن سفيان الثوري (ورواه) زهير بن محمد عن
عبد الله بن محمد بن عقيل عن على بن الحسين عن أبي رافع رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
(ورواه) حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه عن النبي صلى الله
عليه وسلم (قال البخاري) لعله سمع من هؤلاء (قال الشيخ) وفيما ذكرنا قبل حديثه كفاية - (أخبرنا) أبو
عبد الله الحافظ أنبا أبو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق أنبا جرير عن الاعمش ومنصور
عن أبي ظبيان عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قلت له قوله تعالى (والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم
فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف) قال إذا اردت ان تنحر البدنة فاقمها ثم قل الله اكبر اللهم
منك ولك ثم سم ثم انحرها قال قلت واقول ذلك فى الاضحية قال والاضحية (4) -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا على بن الحسن ثنا
عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثني أبو بكر الزبيدي عن عاصم بن شريك (5) قال اتى على بن أبي طالب رضى الله
عنه يوم النحر بكبش فذبحه وقال بسم الله اللهم منك ولك ومن محمد لك ثم أمر به فتصدق به ثم اتى بكبش
آخر فذبحه فقال (6) بسم الله اللهم منك ولك ومن على لك قال ثم قال اتنى بطابق منه وتصدق بسائره -

(1) مص - موجئين (2) سقط من مد (3) كذا (4) مص - واقول وفى الاضحية قال وفى الاضحية (5) -

كذا فى ف وفى الميزان ووقع فى مد شريك وفى مص سوب (6) - ف - وقال (*) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا مالك بن اسمعيل النهدي ثنا شريك عن أبي الحسن عن الحكم بن عتيبة عن حنش بن الحارث قال كان علي بن أبي طالب رضى الله عنه يضحى بكبش عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (وكبش عن نفسه قلنا يا امير المؤمنين تضحى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم 1 -) قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني ان اضحى عنه ابدا فانا اضحى عنه ابدا -رواه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة عن شريك تفرد به شريك بن عبد الله باسناده وهو إن ثبت يدل على جواز التضحية بمن خرج من دار الدنيا من المسلمين -واما عن الحمل فقد قال الشافعي لا يضحى عما في البطن - (وأخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان لا يضحى عما في بطن المرأة -

باب ما جاء في حلاق الشعر بعد ذبح الاضحية

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ضحى مرة بالمدينة قال نافع فأمرني ان اشتري له كبشا فحिला اقرن ثم ذبحه يوم الاضحى (2) في مصلى الناس قال نافع ففعلت ثم حمل الكبش إلى عبد الله فحلق رأسه حين ذبح الكبش وكان مريضا لم يشهد العيد مع الناس قال نافع وكان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما يقول ليس حلاق الرأس بواجب على من ضحى إذا لم يحج - وقد فعله عبد الله بن عمر -

باب الرجل يوجب شاة اضحية لم يكن له

أن يبدلها بخير ولا شر منها

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ أنبا احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا علي بن عيسى الاثغ المخزومي ثنا محمد بن مسلمة عن أبي عبد الرحيم عن الجهم بن جارود عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان عمر رضى الله عنه أهدى بختية له قد اعطى بها لثمائة دينار فازاد ان يبيعها ويشترى بتمنها بدنا فسال النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأمره ان ينحرها ولا يبيعها - كذا قال بختية له -

باب ما جاء في ولد الاضحية (ولبنها 3 -)

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا زهير بن أبي ثابت عن مغيرة بن حذاف العيسى قال كنا مع علي رضى الله عنه بالرحبة فجاء رجل من همدان يسوق بقرة معها ولدها فقال انى اشتريتها اضحى بها وانها ولدت قال فلا تشرب من لبنها الا فضلا عن ولدها فإذا كان يوم النحر فانحرها هي وولدها عن سبعة -

(1) سقط من ف (2) ف - بعد الاضحى (3) من مص (*) -

ذكر فيه من حديث حنش بن الحارث قال (كان علي يضحى بكبش عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) الى آخره - قلت - ذكر الحافظ المزى هذا الحديث في اطرافه في ترجمة حنش بن ربيعة ويقال ابن المعتمر عن علي وعزاه الى أبي داؤد والترمذى ووقع في سنن البيهقى حنش بن الحارث كما ترى واطنه وهما -

باب الرجل يشتري اضحية وهي تامة ثم عرض لها نقص وبلغت المنسك

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبا اسمعيل بن محمد الصفار لنا محمد بن علي الوراق لنا عبيدالله بن موسى لنا سفيان عن جابر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالنا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا محمد بن خالد بن خلى لنا أحمد بن خالد الوهبي لنا إسرائيل عن جابر عن محمد هو ابن قرظة عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال اشتريت شاة لاضحى بها فخرجت فأخذ الذئب اليتها فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ضح بها - وفي رواية سفيان اشترينا كبشا لنضحى به فقطع الذئب اليته أو من اليته فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرني ان اضحى به - وبمعناه رواه شعبه بن الحجاج وشريك بن عبد الله عن جابر الجعفي الا ان جابرا غير محتج به - (وأخبرنا) أبو الحسن بن بشران العدل بغداد أنبا أبو جعفر الرزاز واسمعيل بن محمد الصفار قالنا لنا سعدان بن نصر لنا أبو معاوية لنا الحجاج بن ارطاة عن شيخ من اهل المدينة عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس بالاضحية المقطوعة الذئب - وهذا مختصر من الحديث الاول (فقد رواه) حماد بن سلمة عن حجاج عن عطية عن أبي سعيد أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شاة قطع الذئب ذنبها يضحى بها ؟ قال ضح بها - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي لنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب لنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا مسعر عن أبي حصين ان ابن الزبير رضى الله عنهما رأى هدايا له فيها ناقة عوراء فقال ان كان اصابها بعد ما اشترىتموها فأمضوها وان كان اصابها قبل ان تشتروها فأبدلوها -

باب الرجل يشتري ضحية (1) فتموت أو تسرق أو تضل

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار لنا عبد الكريم بن الهيثم لنا أبو اليمان أنبا شعيب بن أبي حمزة قال قال نافع (كان ابن عمر رضى الله عنهما يقول ايما رجل اهدى هدية فضلت فان كانت ننرا ابدلها وان كانت تطوعا فان شاء ابدلها وان شاء تركها - هكذا رواه مالك عن نافع - (2) موقولا ورواه عبد الله بن عامر الاسلمي عن نافع مرفوعا والصواب موقوف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن جعفر العدل أنبا يحيى بن محمد لنا عبيدالله بن معاذ لنا أبي لنا شعبه عن تميم بن حويص يعنى المصرى قال اشتريت شاة بمنى اضحية فضلت فسألت ابن عباس رضى الله عنهما عن ذلك فقال لا يضرك (قال الشافعي) ولكنه ان وجدها بعد ما اوجبها ذبحها وان مضت ايام النحر كما يصنع فى البدن من الهدى - (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان لنا ابن ناجية لنا على بن شعيب لنا أبو معاوية لنا سعد بن سعيد عن القاسم يعنى ابن محمد عن عائشة رضى الله عنها انها سألت بدنتين فضلتا فأرسل إليها ابن الزبير بدنتين مكانهما فنحرتهما لم وجدت الاوليين فنحرتهما ايضا ثم قالت هكذا السنة فى البدن - (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا على بن عمر الحافظ لنا أبو بكر النيسابورى لنا سعدان بن نصر لنا أبو معاوية - هكذا ذكره -

باب التضحية فى الليل من ايام منى

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو لنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا الحسن بن علي بن عفان لنا يحيى بن آدم لنا سفيان بن

عينية عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن حسين انه قال لقيم له جد نخله بالليل ألم تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جداد الليل وصرام الليل أو قال وحصاد الليل (قال سفيان يقال 1) حتى يكون بالنهار ويحضره المساكين - (وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الاسفرائيني بها أنبا بشر بن احمد أنبا احمد بن الحسين بن نصر ثنا علي ابن المديني ثنا سفيان - فذكره بمعناه لم يذكر الصرام والحصاد قال سفيان فسألوا جعفرا عن الاضحى بالليل فقال لا - قال سفيان هذا في حال المساكين - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص بن غياث عن اشعث بن عبد الملك عن الحسن قال نهى عن جداد الليل وحصاد لليل والاضحى بالليل وانما كان ذلك من شدة حال الناس كان الرجل يفعله ليلا فنهى عنه ثم رخص في ذلك -

باب النهى عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاث

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن الزهري عن أبي عبيد مولى ابن ازهر قال شهدت العيد مع علي بن أبي طالب رضى الله عنه فسمعتة يقول لا يأكل احدكم من نسكه بعد ثلاث - كذا رواه الشافعي عن سفيان مرفوعا ومن حديث معمر مرفوعا والحديث عند غيره عن سفيان مرفوع - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل بن ابراهيم أنبا احمد بن سلمة ثنا عبد الجبار بن العلاء المكي ثنا سفيان عن الزهري عن أبي عبيد قال شهدت العيد مع علي بن أبي طالب رضى الله عنه فبدأ بالصلاة قبل الخطبة وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تأكل من لحوم نسكنا بعد ثلاث - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الجبار بن العلاء واخرجه البخارى ومسلم من حديث يونس بن يزيد وغيره عن الزهري مرفوعا - (وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه سمع عليا رضى الله عنه يقول يوم الاضحى ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى ان تأكلوا من نسككم بعد ثلاثا فلا تأكلوها - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد حدثني أبي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تؤكل لحوم الاضاحى (بعد ثلاث قال سالم كان ابن عمر لا يأكل لحوم الاضاحى 2 -) فوق ثلاث - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر وعبد بن حميد بن عبد الرزاق واخرجه البخارى من وجه آخر عن الزهري -

باب الرخصة في الاكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخار

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الزبير عن

(1) مص - لقال (2) سقط من مد (*) -

قال (باب الرخصة في الاكل من لحوم الضحايا)

جابر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لهى عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاث لم قال بعد كلوا وتزودوا وادخروا -رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى عبد الله بن محمد الكلبى ثنا محمد بن ايوب أنبا مسدد ثنا يحيى ثنا ابن جريج لنا عطاء انه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول كنا لا نأكل من لحم (1) بدنا فوق ثلاث فرخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلوا وتزودوا فاكلنا وتزودنا -قلت لعطاء قال جابر حتى جئنا المدينة؟ قال لا -رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان وقال نعم بدل قوله لا ، ورواه احمد بن حنبل عن يحيى كما رواه مسدد - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن عمرو عن عطاء عن جابر رضى الله عنه قال كنا نتزود من لحوم الهدى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة -رواه البخارى عن على وغيره ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة كلهم عن سفيان بن عيينة فالتزود إلى المدينة حفظه عمرو بن دينار عن عطاء وحفظه ايضا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء وحفظه زهير بن معاوية عن أبي الزبير عن جابر - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبد الرحمن بن مهدي لنا معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم أضحيته فقال يا ثوبان هيء لنا هذه الشاة وأصلحها قال فما زنت اطعمه منها حتى قلعنا المدينة -رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالانا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا أبو مسهر ثنا يحيى بن حمزة حدثنى الزبيدي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أنه حدثه عن ابيه عن ثوبان (مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم - ح وأخبرنا - أبو محمد عبد الله بن يحيى السكرى ببغداد أنبا اسمعيل الصفار ثنا عباس الترقى ثنا محمد بن المبارك حدثنى يحيى ابن حمزة عن الزبيدي محمد بن الوليد عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أنه حدثه 2 - قال حدثنى أبي حدثنا ثوبان قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلح هذا اللحم فأصلحته قال فلم يزل يأكل منه حتى بلغ المدينة -زاد أبو مسهر فى روايته قال فى حجة الوداع -رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن منصور عن أبي مسهر وقال فيه فى حجة الوداع ولا اراها محفوظة (ورواه) عن عبد الله الدارمى عن محمد بن المبارك دون هذه اللفظة -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله املاء أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن الخليل القطان لنا أبو الأزهر السليطى ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم ان تأكلوا لحوم الاضاحى فوق ثلاثة ايام وانما اردت بذلك ليتسع اهل السعة على من لا سعة له فكلوا ما بدا لكم وادخروا -

(1) مص -لحوم 2) سقط من مد (*) -

ذكر فيه حديث أبي مسهر (ثنا يحيى بن حمزة حدثنى الزبيدي عن عبد الرحمن بن جبير عن ابيه عن ثوبان) ثم ذكره من طريق محمد بن المبارك (حدثنى يحيى بن حمزة بسنده عن ثوبان قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلح هذا اللحم فلم يزل يأكل منه حتى بلغ المدينة زاد أبو مسهر فى حجة الوداع) ثم قال (ولا اراها محفوظة) - قلت - قد تقدم فى اوائل كتاب الاضحية قول صاحب المستدرک زيادة الثقة مقبولة والمقبى فوق الثقة وكذا نقول هنا أبو مسهر عبد الله على بن مسهر شيخ الشام فوق الثقة قال ابن معين منذ خرجت من باب الانبار الى ان رجعت لم ارضه فكيف لا يقبل زيادته هذه ولو كانت غير محفوظة لم يذكرها مسلم فى صحيحه وهو اجل من محمد بن المبارك قال ابن معين محمد بن المبارك شيخ الشام بعد أبي مسهر ذكره صاحب الكمال

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا سفیان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله - أخرجه مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن أبي عاصم عن سفیان كما مضى في كتاب الأشربة - (أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا بشر بن موسى ثنا خالد بن يحيى ثنا معرف حدثني محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن ثلاث وأنا أمركم بهن نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فان في زيارتها تذكرة ، ونهيتكم عن الأشربة ان تشربوا في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكرا ، ونهيتكم عن لحوم الاضاحى ان تأكلوها بعد ثلاث فكلوها واستفصوا بها في اسفاركم - أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن معرف بن واصل - وابن بريدة هذا عبد الله بن بريدة فقد أخرجه مسلم من حديث أبي سنان ضرار بن مرة عن محارب بن دثار عن عبد الله بن بريدة عن أبيه - (أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا ليث هو ابن سعد عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن ابن خباب ان ابا سعيد بن مالك الخدرى قدم من سفر فقدم إليه من لحوم الاضاحى فقال ما انا باكله حتى اسأل فانطلق إلى اخيه لامة وكان بدريا قتادة بن النعمان فأسله عن ذلك فقال له قد حدث بعدك امر نقضا لما كان نهى عنه من أكل لحوم الضحايا بعد ثلاثة ايام - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث - (وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن الأزهر العبدى ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثني ابي عن ابن اسحاق حدثني محمد بن على بن حسين أبو جعفر وأبى ، اسحاق بن يسار عن عبد الله بن خباب مولى بنى عدى عن ابي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهانا ان نأكل لحوم نسكنا فوق ثلاث فخرجت في سفر ثم قدمت على اهلى فقالت انه رخص للناس بعد ذلك قال فلم اصدقها حتى بعثت إلى اخى قتادة بن النعمان وكان بدريا أسأله عن ذلك قال فيبعث إلى ان كل طعامك فقد صدقت قد ارخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسلمين في ذلك - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد عبد الله بن اسحاق البغوى العدل ببغداد ثنا يحيى بن ابي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد بن اباس الجبرى (ح) قال (وأخبرنا) أبو الفضل بن ابراهيم واللفظ له لنا أحمد بن سلمة ثنا أبو موسى محمد ابن المثنى ثنا عبد الأعلى ثنا سعيد يعنى الجبرى عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اهل المدينة لا تأكلوا لحوم الاضاحى فوق ثلاثة ايام ، فشكروا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهم عيالا وحشما وخدما فقال كلوا وأطعموا واحسوا وادخروا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا الضحاک بن مخلد ثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى من ضحى منكم فلا يصبحن من اضحيته في بيته بعد ثلاثة شىء فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعل في هذا العام كما فعلنا في العام الماضى ؟ فقال لا ، كلوا وأطعموا وادخروا فان ذلك العام كان فيه شدة - أو كلمة تشبهها - فأردت ان تقسموا فى الناس - رواه البخارى فى الصحيح عن ابي عاصم الضحاک بن مخلد ورواه مسلم عن اسحاق بن منصور بن ابي عاصم وقال فأردت ان يقشو فيهم - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء عن ابي المليح عن نيشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا كنا نهيناكم عن لحومها ان تأكلوها فوق ثلاث لكى يسعكم ، جاء الله بالسعة فكلوا وادخروا واتجروا الا وان هذه الايام ايام أكل وشرب وذكر الله عزوجل - قوله واتجروا اصله التجروا (1)

(1) زاد فى مد س - ف واتجروا - كذا - ح - (*) -

على وزن الفعلوا يريد الصدقة التي يبغى اجرها وليس من باب التجارة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن أبي اويس حدثني اخي عن سليمان عن يحيى عن عمرة عن عائشة رضی الله عنها قالت الضحية كنا نملح منه ونقدم به إلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فقال لا تأكلوا منه الا ثلاثة ايام وليست بعزيمة ولكن اراد أن تطعموا منه والله اعلم - رواه البخارى فى الصحيح عن اسمعيل ابن أبي اويس - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى أنبا مالك بن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن واقد بن عبد الله انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الاضاحى بعد ثلاث - قال عبد الله بن أبي بكر فذكرت ذلك لعمرة فقالت صدق سمعت عائشة رضی الله عنها تقول دف ناس من اهل البادية حضرة الاضحى فى زمان النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخروا الثلاث وتصدقوا بما بقى قالت فلما كان بعد ذلك قيل يا رسول الله لقد كان الناس ينضعون من ضحاياهم يجمعون منها المودك ويتخذون منها الاسقية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك؟ أو كما قال قالوا يا رسول الله نهيت عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما نهيتكم من اجل الدافة التي دفت حضرة الاضحى فكلوا وتصدقوا وادخروا - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث روح عن مالك - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى (ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابى ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عابس أخبرنى أبى عن عائشة رضی الله عنها قال سألتها أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى - ح وأنبأ - أبو الحسن على بن محمد المقرئ 1 - أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان ثنا عبد الرحمن ابن عابس بن ربيعة عن ابىه عابس بن ربيعة انه قال قيل لعائشة رضی الله عنها أنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يؤكل لحوم الاضاحى فوق ثلاثة ايام؟ قالت ما نهى عنه الا مرة فى عام جاع الناس منه 2) فأراد ان يطعم المغنى الفقير ولقد كنا نخرج الكراع بعد خمس عشرة فآكله فقلت ولم تفعلون ذلك؟ قال فضحكت وقالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بر مادوم ثلاثة ايام حتى لحق بالله عزوجل - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن كثير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع قال قال الشافعى رحمه الله لما روت عائشة رضی الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه للدافة ثم قال كلوا وتصدقوا وادخروا - وروى جابر ما ذكرنا كان يجب على من علم الامرين معا ان يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم لمعنى فإذا كان مثله فهو منهى عنه وإذا لم يكن مثله لم يكن منهاى عنه أو يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم فى وقت ثم اخص فيه بعده والآخر من امره ناسخ للاول - قال وقال الشافعى رحمه الله فى موضع آخر يشبه ان يكون نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن استناك لحوم الضحايا بعد ثلاث إذا كانت الدافة على معنى الاختيار لا على معنى الفرض لقول الله تعالى فى البدن (فإذا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا) وهذه الآية فى البدن التي يتطوع بها اصحابها -

باب اطعام البائس الفقير واطعام القانع والمعتز وما جاء فى تفسيرهم

قال الله تبارك وتعالى (فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير) وقال (وأطعموا القانع والمعتز) قال الشافعى رحمه الله القانع هو السائل والمعتز هو الزائر والمبار بلا وقت وقال فى موضع آخر القانع الفقير والمعتز الزائر وقيل الذى يعرض العطية 3) منها - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع بن الجراح ثنا طلحة بن عمرو عن عطاء فى قول الله عزوجل (وأطعموا البائس الفقير) قال الذى يسألك

(1) سقط من مد 2) كذا 3) مص - للمطية (*) -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا سعدان ثنا وكيع ثنا سفيان عن فرات القزاز عن سعيد بن جبير قال القانع السائل والمعتر الذي يعتريك يريدك ولا يسألك (وباستاده) عن سفيان عن منصور عن ابراهيم ومجاهد القانع الجالس في بيته والمعتر الذي يعتريك - (أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا العباس بن الفضل النضروي ثنا احمد بن نعدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنبا يونس ومنصور عن الحسن في قوله (القانع والمعتر) قال القانع الذي يقنع للرجل يسأله والمعتر الذي يعترض ولا يسأل (قال وحدثناه) سعيد ثنا هشيم أنبا مفيزة عن ابراهيم قال احدهما المار والآخر السائل (قال وحدثنا) سعيد ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال القانع السائل - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن السقاء الاسفرائيني أنبا أبو عبد الله محمد بن احمد بن بطة الاصبهاني ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الاموى ثنا مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (فكلوا منها واطعموا البائس الفقير) قال البائس الذي يسأل بيده إذا سأل قال والقانع الطامع الذي يطعم في ذبيحتك من جيرانك قال والمعتر الذي يعتريك بنفسه ولا يسألك يعترض لك (وروي) في ذلك عن ابن عباس - (أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه الهروي أنبا احمد بن نعدة ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا قابوس ابن أبي ظبيان أن اباه حدثه قال قلنا لابن عباس رضي الله عنهما أرايت القانع والمعتر ما القانع والمعتر؟ قال اما القانع فالقانع بما ارسلت إليه في بيته والمعتر الذي يعتريك -

باب لا يبيع من اضحيته شيئاً ولا يعطى اجر الجازر منها

(حدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد المستملي أنبا بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو خزيمة عن عبد الكريم (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن ايوب أنبا مسدد و عبد الله بن أبي شيبة قالانا ثنا سفيان عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقوم على بدنه وان اقسام جلودها وجلالها وأمرني ان لا اعطى الجازر منها شيئاً وقال نحن نعطيه من عندنا - وفي رواية أبي خزيمة وان أتصدق بلحمها وجلودها واجلتها وان لا اعطى اجر الجازر منها قال نحن نعطيه من عندنا - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وعن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره واخرجه البخاري من وجه آخر عن عبد الكريم - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق العدل ببغداد ثنا يحيى بن جعفر بن الزبير كان ثنا زيد بن الحباب ثنا عبد الله بن عياش (بن عباس 1 -) عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من باع جلد اضحيته فلا اضحية له -

باب الاشتراك في الهدى والاضحية

(أخبرنا) أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابوري ثنا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا حامد بن أبي حامد (2) ثنا اسحاق ابن سليمان ثنا مالك بن انس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن سوار ثنا قتبية عن (3) مالك عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه قال نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية البدنة عن سبعة - البقرة عن سبعة - فقط حديث قتبية (رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وقتبية 1 -) بن سعيد - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن اسحاق بن ايوب أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا احمد بن يونس زهير ثنا أبو الزبير عن جابر رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

(1) سقط من مد (2) مص - حامد بن احمد (3) مص - لنا (*) -

ان نشترك في الابل والبقر كل سبعة منا في بدنة - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس -
 (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب هو الشيباني ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا
 مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول كنا مع النبي
 صلى الله عليه وسلم في الحج والمعرة فاشتركا في الجزور سبعة فقال له رجل البقرة يشترك فيها ؟ قال
 ما هي الا من البدن وحضر جابر الحديبية فقال اشتركا كل سبعة في بدنة فنحرنها يومئذ سبعين بدنة - رواه
 مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن بن ميمون
 الحريبي ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة أنبا قيس بن سعد عن عطاء عن جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال البقرة عن سبعة والبدنة عن سبعة (رواية عطاء عن جابر على ان البدنة عن سبعة 1 -) واجماع
 هؤلاء الائمة عن أبي الزبير عن جابر ثم رواية عطاء عن جابر على ان البدنة عن سبعة اولى من رواية الثوري
 عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه في البدنة عن عشرة (ورويانا) عن علي وحذيفة وأبي مسعود الانصارى
 وعائشة رضى الله عنهم انهم قالوا البقرة عن سبعة

باب الاضحى في السفر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة (ح
 قال وأخبرني) أبو الوليد ثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن رافع قال ثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح
 ثنا أبو الزاهرية حدير بن كريب عن جبير بن نفير بن مالك الحضرمي عن ثوبان رضى الله عنه أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ذبح اضحيته (في السفر 2 -) ثم قال يا ثوبان أصلح لحمها فلم ازل أصلحها حتى قدمنا
 المدينة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة (ومحمد بن رافع 2) -

باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وایام منى كلها لانها ایام النسك

(أخبرنا) أبو حامد (احمد بن 2 -) على بن احمد الحافظ الاسفرائيني بها أنبا أبو علي زاهر بن احمد ثنا أبو
 بكر بن زياد النيسابوري ثنا أبو الأزهر ثنا أبو المغيرة ثنا سعيد بن عبد العزيز حدثني سليمان بن موسى عن
 جبير بن مطعم رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل عرفات موقف وارفعوا عن عرفات وكل
 مزدلفة موقف وارفعوا عن محسر وكل فجاج منى منحرو وكل ایام التشريق ذبح (قال وحدثنا) أبو بكر ثنا احمد بن
 يوسف ثنا أبو الیمان ثنا سعيد بن عبد العزيز - فذكره بمثله - هذا هو الصحيح وهو مرسل - (وقد روى كما
 أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو أحمد بن على الحافظ ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ثنا أبو نصر التمار

((1 من مص 2)) سقط من مد (*) -

قال (باب الاضحى في السفر)

ذكر فيه حديث ثوبان (انه عليه السلام ذبح اضحيته في السفر) الحديث ثم قال (رواه مسلم في
 الصحيح) - قلت - لفظ مسلم ذبح اضحيته ثم قال يالوثبان - وليس فيه قوله في السفر وهذا هو مقصود
 البيهقي الذي عقد الباب لاجله والمتبادر الى اللهن من قوله (رواه مسلم في الصحيح) ان قوله في
 السفر في صحيحه وليس الامر كذلك -

قال (باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وایام منى)

ثنا سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن عبد الرحمن بن أبي حسين عن جبير بن مطعم رضی اللہ عنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عرفات موقف وارفوا عن عرفة وكل مزدلفة موقف وارفوا عن محسر وكل فجاج منى منحرف وفي كل ايام التشريق ذبح (ورواه) سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف عند بعض اهل النقل عن سعيد - (كما أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصهاني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا يحيى بن صاعد (وأخبرنا) أبو حامد الحافظ أنبا زاهر ابن احمد ثنا أبو بكر النيسابوري قالنا: انا احمد بن منصور ثنا محمد بن بكير الحضرمي ثنا سويد بن عبد العزيز عن سعيد بن عبد العزيز التوخمي عن سليمان بن موسى عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابيه رضی اللہ عنہ أن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ايام التشريق كلها ذبح - (وروي من وجه آخر عن سليمان كما أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا احمد ابن عيسى الخشاب ثنا عمرو بن أبي سلمة ثنا أبو معبد عن سليمان بن موسى أن عمرو بن دينار حدثه عن جبير بن مطعم رضی اللہ عنہ أن النبي صلی اللہ علیہ وسلم قال كل ايام التشريق ذبح - (وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عباد عن ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار أن نافع بن جبير بن مطعم رضی اللہ عنہ اخبره عن رجل من اصحاب النبي صلی اللہ علیہ وسلم قد ساء نافع فنسيته أن النبي صلی اللہ علیہ وسلم قال لرجل من غفار قم فأذن انه لا يدخل الجنة الا مؤمن وانها ايام اكل وشرب ايام منى - زاد سليمان بن موسى وذبح يقول ايام ذبح ابن جريج يقوله (ورواه) معاوية بن يحيى الصدفي عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرة عن أبي سعيد ومرة عن أبي هريرة رضی اللہ عنہما عن النبي صلی اللہ علیہ وسلم ايام التشريق كلها ذبح -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ أنبا عبد الله بن محمد بن مسلم (1) ثنا دحيم ثنا محمد بن شعيب ثنا معاوية بن يحيى - فذكره وقال عن أبي سعيد - (وأخبرنا) أبو سعد أنبا أبو احمد ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا دحيم ثنا محمد بن شعيب عن الصدفي - فذكره وقال عن أبي هريرة رضی اللہ عنہ - قال أبو احمد وهذا سواء قال عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضی اللہ عنہ وسواء قال عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي سعيد جميعا غير محفوظين لا يرويهما غير الصدفي (قال الشيخ رحمه الله) والصدفي ضعيف لا يحتج به - (أخبرنا) أبو حامد احمد بن علي الحافظ أنبا زاهر بن احمد ثنا أبو بكر بن زياد النيسابوري ثنا محمد بن يحيى (2) ثنا أبو داود عن طلحة بن عمرو الحضرمي عن عطاء عن ابن عباس رضی اللہ عنہما قال الاضحى ثلاثة ايام بعد يوم النحر (قال وحدثنا) محمد بن يحيى أنبا زوح ثنا حماد عن مطر أن الحسن وعطاء قالوا يضحى إلى آخر ايام التشريق (قال وحدثنا محمد) (بن اسحاق هو الصفاني ثنا روح قال ابن جريج قال قال عطاء يذبح في ايام التشريق قال وثنا محمد 3 -) ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة

(1) مص - سالم (2) مص - محمد بن اسحاق (3) من مص (*) -

ذكر فيه حديثا من طريق سليمان بن موسى عن جبير بن مطعم - قلت - سليمان هذا متكلم فيه وحديثه هذا اضطرب اضطرابا كثيرا بينه صاحب الاستدكار وبين البيهقي بعضه في هذا الباب قال (ورواه سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف عند بعض اهل النقل) قلت هو ضعيف عند كلهم او اكثرهم وقد ذكره البيهقي فيما مضى في باب المعتكف يصوم فقال (ضعيف بمره لا يقبل منه ما يفرده) ثم ذكر (عن ابن عباس قال الاضحى ثلاثة ايام بعد يوم النحر) - قلت - في سنده طلحة بن عمرو الحضرمي ضعفه ابن عتب وأبو زرعة والدارقطني وقال احمد متروك ذكره الذهبي في كتاب الضعفاء وقد ذكر الطحاوي في احكام القرآن بسند جيد عن ابن عباس قال الاضحى يومان بعد يوم النحر -

عن الحسن قال الاضحى ثلاثة ايام بعد يوم النحر (قال وحدنا) محد بن اسحاق هو الصفاى لنا روح قال ابن جريج قال قال عطاء يذبح فى ايام منى كلها وفى يوم النفر الآخر (قال وحدنا) محمد بن اسحاق لنا هيثم (1) بن خارجة ثنا اسمعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر أن عمر بن عبد العزيز قال الاضحى يوم النحر وثلاثة ايام بعده (قال وحدنى) ابراهيم بن هانء ثنا الحكم بن موسى (لنا يحيى بن حمزة عن النعمان عن سليمان بن موسى 2 -) اله قال النحر ثلاثة ايام فقال مكحول صدق -

باب من قال الاضحى يوم النحر ويومين بعده

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل بهداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار لنا عبد الكريم بن الهيثم (3) ثنا ابو اليمان أنبا شيب قال قال نافع سأل ابو سلمة عبد الله بن عمر رضى الله عنهما بعد النحر بيوم فقال انى بدأ لى ان اضحى فقال ابن عمر رضى الله عنهما من شاء فليضح اليوم ثم غدا إن شاء الله - (أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكى لنا محمد بن ابراهيم العبدى لنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما كان يقول الاضحى يومان بعد يوم الاضحى (قال وثنا مالك انه بلغه أن على بن ابي طالب رضى الله عنه كان يقول الاضحى يومان بعد يوم الاضحى 4 - -) - (أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن نجيد أنبا أبو مسلم ثنا عبد الرحمن بن حماد ثنا سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال الذبح بعد النحر يومان -

باب من قال الضحايا إلى آخر الشهر لمن اراد أن يستأنى ذلك

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا على بن عمر الحافظ (ح وأخبرنا) أبو حامد احمد بن على الحافظ أنبا زاهر بن احمد قالنا ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا احمد بن سعيد بن صخر ثنا حبان بن هلال لنا ابان بن يزيد لنا يحيى بن أبى كثير عن محمد بن ابراهيم حدثنى أبو سلمة وسليمان بن يسار أنه (5) بلغهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الضحايا إلى آخر الشهر لمن اراد أن يستأنى ذلك - لفظ حديث الاصبهاني وفى رواية أبى حامد أن نبى الله صلى الله عليه وسلم قال الضحايا إلى هلال المحرم لمن اراد أن يستأنى ذلك - رواه أبو داود فى المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن ابان - (أخبرنا) أبو حامد احمد بن على الحافظ أنبا زاهر بن احمد لنا أبو بكر النيسابورى ثنا محمد بن ابراهيم بن مسلم لنا معلى بن منصور لنا عباد بن العوام لنا يحيى بن سعيد قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يقول ان كان المسلمون ليشتري

(1) مصوف هشيم وهو خطأ - ح (2) سقط من مد (3) زاد فى مص - لنا أبو الهيثم (4) سقط من مد (5) مص - انهما (*)

قال (باب من قال الاضحى يوم النحر ويومين بعده)

- قلت - لم يصح فى هذا الباب عن النبى صلى الله عليه وسلم شىء وقد ذكر البيهقى فى هذا الباب عن ثلاثة من الصحابة (أن ايام النحر ثلاثة) وقد تقدم فى الباب السابق انه روى عن ابن عباس ايضا وقال الطحاوى فى احكام القرآن لم يرو عن احد من الصحابة خلافا لهم فتعين اتباعهم اذ لا يوجد ذلك الا توقيفا وفى الاستدكار روى ذلك عن على وابن عباس وابن عمر ولم يختلف فيه عن أبى هريرة وأنس وهو الاصح عن ابن عمر وهو ملهوب أبى حنيفة والثورى ومالك - وفى نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمع الفقهاء أن التضحية فى اليوم الثالث عشر غير جائزة الا الشافعى لانه اجازها فيه -

قال (باب من قال الضحايا الى آخر الشهر)

احدهم الاضحية فيسمنها فيذبحها بعد الاضحى آخر ذى الحجة - حديث أبي سلمة وسليمان مرسل
وحديث أبي امامة حكاية عن لم يسم (وقد قال) أبو إسحاق المرزوي رحمه الله في الشرح روى في بعض
الاجاز الاضحية إلى رأس المحرم فان صح ذلك فالامر يتسع فيه إلى غرة المحرم وان لم يصح فالخبر
الصحيح ايام منى ايام نحر وعلى هذا بنى الشافعي رحمه الله (قال الشيخ رحمه الله) في كلاهما (1) نظر هذا
لارساله وما مضى لاختلاف الرواة فيه على سليمان بن موسى وحديث سليمان بن موسى اولاهما ان يقال به والله اعلم -

جماع ابواب العقيدة

باب العقيدة سنة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد
بن زيد عن ايوب عن محمد عن رجل يقال له سلمان رفعه قال مع الغلام عقيدة فاهريقوا عنه الدم واميطوا عنه
الاذى - رواه البخارى فى الصحيح عن عارم عن حماد بن زيد ولم يقل رفعه قال وقال حجاج ثنا حماد يعنى
ابن سلمة أنبأ ايوب وقتادة وهشام وحبیب عن ابن سيرين عن سلمان رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا حجاج بن منهال ثنا
حماد بن سلمة ثنا ايوب وقتادة وحبیب عن محمد (ح وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد
الصفار ثنا خلف بن عمرو المكبرى ثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا حماد عن يونس وايوب وهشام وحبیب
وقتادة فى آخرين عن محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر الضبي رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال فى الغلام عقيدة فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى (قال الفقيه رحمه الله وقد روى) عن الثورى
عن ايوب كذلك مجودا - (حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله املاء أنبأ أبو
حامد ابن الشرقى ثنا (احمد بن يوسف السلمى ثنا 2 -) أبو حذيفة ثنا سفيان عن ايوب عن ابن سيرين عن
سلمان بن عامر الضبي رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغلام عقيدة فاهريقوا عنه
دما واميطوا عنه الاذى - واستشهد البخارى ايضا برواية جرير بن حازم عن ايوب كذلك مجودا (قال
البخارى) ورواه يزيد بن ابراهيم عن ابن سيرين عن سلمان قوله -

(أخبرناه) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا
سليمان بن حرب ثنا يزيد بن ابراهيم ثنا ابن سيرين قال قال سلمان العقيدة مع الولد فاهريقوا عنه الدم
واميطوا عنه الاذى - قال محمد حرصت على ان اعلم ما اميطوا عنه الاذى فلم اجد من يخبرنى (قال الفقيه)
رحمه الله قد روى هشام عن الحسن البصرى انه كان يقول اماطة الاذى حلق الرأس - (أخبرنا) أبو على
الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا يحيى بن خلف ثنا عبد الاعلى ثنا هشام عن الحسن - لذكره
(قال البخارى) وقال غير واحد عن عاصم وهشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان رضى الله عنه عن

(1) كذا وقد نبه عليه فى الجوهر (2) سقط من مد -

قال فى آخره (وفى كلاهما نظر وحديث سليمان بن موسى اولاهما ان يقال به) - قلت - كذا رأيت فى هذه
النسخة وفى نسخة اخرى جيدة والصواب ان يقال فى كليهما - وقول الصحابة الذين لم يرو عن غيرهم من
الصحابة خلافة اولى ان يقال به فى هذه المسئلة كما سبق تقريره والله اعلم -

قال (باب العقيدة سنة)

النبي صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري بهنداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الغلام عقيقة فاهرقوا عنه دما وأميطوا عنه الاذى - (أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي أنبا أبو جعفر محمد بن على بن دحيم الشيباني ثنا ابراهيم بن اسحاق القاضي ثنا جعفر ابن عون عن سعيد عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب رضى الله عنه أن نبى الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة (1) بعقيقته تذبج عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويسمى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى قالنا ثنا احمد بن كامل القاضي أبو بكر ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشى ثنا قريش بن أنس ثنا حبيب بن الشهيد قال قال لى محمد بن سيرين سل الحسن ممن سمع حديث العقيقة فسلته فقال من سمرة بن جندب رضى الله عنه - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن أبى الاسود عن قريش - (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا اسحاق بن احمد الفارسى ثنا أبو حاتم ثنا سليمان بن شرحبيل ثنا يحيى بن حمزة قال قلت لعطاء الخراسانى ما مرتهن بعقيقة قال يحرم شفاعة ولده (قال الشافعى) رحمه الله روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه عق عن الحسن والحسين وحلق شعورهما وتصدقت فاطمة رضى الله عنها بزنته فضة - (أخبرناه) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان بهنداد ثنا محمد بن عبد الله بن عمرو بن محمد بن اسحاق الصفهاني ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو المنقرى ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا - رواه أبو داود فى كتاب السنن عن أبى معمر - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان بن عبدان وأبو صادق محمد بن احمد المطاز قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد ابن اسحاق الصفهاني ثنا محمد بن يحيى النيسابورى ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب عن جرير بن حازم عن قتادة عن أنس رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن والحسين كبشين -

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن عن محمد بن على بن حسين انه قال وزنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر حسن وحسين فتصدقت بزنة ذلك فضة (قال وحدنا) مالك عن يحيى بن سعيد انه عق عن حسن وحسين ابنى على بن أبى طالب رضى الله عنهم (وقيل) عن ربيعة عن أنس وليس بمحفوظ -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو عثمان بن عبدان وأبو محمد بن أبى حامد المقرئ قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنى عبد الله بن لهيعة حدثنى عمارة بن غزيرة عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر برأس الحسن والحسين ابنى على بن أبى طالب رضى الله عنهم يوم سابعهما فحلقا ثم تصدق بوزنه فضة ولم يجد أو يجد ذهباً (وقيل) عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها وليس بمحفوظ - (أنبأنا) أبو عبد الله (الله) اجازة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم قالنا ثنا عبد الله بن وهب (ح وأخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ احمد بن الحارث بن مسكين ثنا ابن وهب أخبرنى محمد بن عمرو بنى الهافى عن ابن جرير عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت عق رسول الله صلى الله

(1) مد - وهين (*) -

ذكر لى اوله حديث سلمان وسمرة وظاهرهما دليل على وجوبها لهما غير مطابقين لمدهاه -

عليه وسلم عن الحسن والحسين يوم السابع وسماهما وأمر أن يماط عن رأسهما الاذى (قال أبو أحمد) لا أعلم يرويه عن ابن جريج بهذا الاستناد غير محمد بن عمرو الياقنى و عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد (قال الفقيه رحمه الله) وروى عبد الله بن محرز فى عقيقة النبی صلى الله عليه وسلم عن نفسه حديثا منكرا - (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أنبا حاجب بن أحمد بن سفيان الطوسى ثنا محمد بن حماد الابوردى ثنا عبد الرزاق أنبا عبد الله بن محرز عن قتادة عن أنس رضى الله عنه أن النبی صلى الله عليه وسلم عق عن نفسه بعد النبوة قال عبد الرزاق انما تركوا عبد الله بن محرز لحال هذا الحديث (قال الفقيه رحمه الله) وقد روى من وجه آخر عن قتادة - ومن وجه آخر عن أنس وليس بشيء -

باب ما يستدل به على أن العقيقة على الاختيار

لا على الوجوب

(أخبرنا) أبو على الحسين بن محمد الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعبى ثنا داود بن قيس عن عمرو بن شعيب أن النبی صلى الله عليه وسلم قال (ح وحدثنا) محمد بن سليمان الانبارى ثنا عبد الملك بن عمرو عن داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سئل النبی صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا يحب الله العقوق - كأنه كره الاسم - وقال من ولد له ولد فأحب ان ينسك عنه فليسك ، عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن رجل من بنى ضمرة عن ابيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن العقيقة فقال لا احب العقوق - وكأنه انما كره الاسم - وقال من ولد له ولد فأحب ان ينسك عن ولده فليفعل (1) (قال الشيخ رحمه الله) وهذا إذا انضم إلى الاول قويا وقد علق فيهما ذلك بمجته

باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا ابراهيم بن بشار ثنا سفيان ثنا عبيدالله بن أبى يزيد عن ابيه عن سباع (2) بن ثابت عن ام كرز الخزاعية وهى الكعبية رضى الله عنها قالت سمعت

(1) ف - فليسك (2) سقط من هنا من مد (*) -

قال (باب ما يستدل به على انها على الاختيار)

ذكر فيه حديثا (عن عمرو بن شعيب مرسلانا انه عليه السلام قال) لم ذكره من وجه آخر (عن عمرو بن شعيب عن ابيه اراه عن جده) - قلت - اقتصر على هذين الوجهين وللحديث وجه ثالث احسن منهما قال ابن أبى شيبه ثنا عبدالله بن نمير ثنا داود بن قيس وقال عبدالرزاق انا داود بن قيس سمعت عمرو بن شعيب يحدث عن ابيه عن جده قال سئل النبی صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا احب العقوق الحديث واخرجه النسائى عن احمد بن سليمان هو الزهاوى الحافظ عن أبى نعيم عن داود كذلك -

قال (باب ما يعق عن الغلام والجارية)

ذكر فيه حديث ابن عيينة عن عبدالله بن أبى يزيد عن ابيه عن سباع بن ثابت لم اخرجه من حديث

رسول الله صلى الله عليه وآله يقول في العقيقة عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرنا ان كأم انا كذا قاله سفيان بن عيينة - عن ابيه - وذكر ابيه فيه وهم - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن عبيدالله بن أبي يزيد عن سباع بن ثابت عن أم كرز رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله عن الغلام شاتان مثلان وعن الجارية شاة (قال أبو داود) هذا هو الحديث وحديث سفيان وهم (قال الفقيه العالم رحمه الله) ورواه المزني في المختصر عن الشافعي عن سفيان عن عبيدالله بن أبي يزيد عن سباع بن وهب عن أم كرز - والمزني واهم فيه في موضعين أحدهما ان سائر الرواة روه عن ابن عيينة عن عبيدالله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع (1) والآخر أنهم قالوا فيه سباع بن ثابت وقد رواه الطحاوي عن المزني في كتاب السنن في أحد الموضوعين على الصواب كما رواه سائر الناس عن سفيان وبالله التوفيق (ورواه) ابن جريج عن عبيدالله بن أبي يزيد عن سباع بن ثابت أن محمد بن ثابت بن سباع أخبره ان أم كرز أخبرته (وروى) ذلك من وجه آخر عن أم كرز - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن حبيبة بنت ميسرة عن أم كرز رضى الله عنها انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة - (أخبرنا) أبو محمد السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج أخبرني عطاء بهذا الحديث قلت يعنى لعطاء وما المكافأتان ؟ قال المثلان والضأن احب اليه من المعز وذكر انها احب اليه من اناها رأى منه خال انسان لعطاء رأيت ان ذبحت مكانها جزورا ؟ قال ابدأ بالذى سمى ثم اذبح بعد ما شئت قلت له والسنة (2) قال والسنة - (حدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد المستملي رحمه الله أنبا بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى ثنا عبد الجبار بن ورد قال سمعت ابن أبي مليكة يقول نفس لعبد الرحمن بن أبي بكر غلام فقيل لعائشة رضى الله عنها يا ام المؤمنين عقى عليه أو قال عنه جزورا فقلت معاذ الله ولكن ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاتان مكافأتان - (وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطن ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أنبا بشر بن المفضل أبو اسمعيل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماهك قال دخلنا على حفصة بنت عبد الرحمن فأخبرتنا أن عائشة رضى الله عنها أخبرتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر أنبا الضحاك بن مخلد ثنا

(1) انتهى المصنف من مد (2) - مصححاً للسنة (*) -

حماد بن يزيد عن عبيدالله عن سباع ثم قال (قال أبو داود حديث سفيان وهم) - قلت - اعترض صاحب التهيد على أبي داود فقال لا ادرى من اين قال هذا وابن عيينة حافظ وقد زاد في الاسناد وله عن عبيدالله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع عن أم كرز لثلاثة احاديث ثم قال البيهقي (ورواه المزني عن الشافعي عن سفيان عن عبيدالله عن سباع بن وهب) ثم قال (والمزني واهم فيه في موضعين أحدهما ان سائر الرواة روه عن ابن عيينة عن عبيدالله عن ابيه والآخر أنهم قالوا سباع بن ثابت ورواه الطحاوي عن المزني في كتاب السنن في أحد الموضوعين على الصواب كما رواه سائر الناس) - قلت - اخرجته البيهقي في كتاب المعرفة من حديث الطحاوي عن المزني ثنا الشافعي ثنا سفيان عن عبيدالله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع بن ثابت وكذا رويته في كتاب السنن المذكور من طريق الطحاوي عن المزني من نسخة جيدة قديمة فظهر بهذا أن رواية الطحاوي عن المزني على الصواب في الموضوعين معالا في أحدهما كما ذكر البيهقي في هذا الكتاب -

أبو حفص سالم بن تميم عن ابيه عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود تعق عن الغلام ولا تعق عن الجارية لظنوا عن الغلام شائين وعن الجارية شاة -

باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار لنا تمام حدثني أبو معمر عبد الله بن عمرو الهذلي المقعد (ح وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر أنبا أبو خليفة لنا أبو معمر لنا عبد الوارث لنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عاق عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا - (أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي لنا محمد بن ابراهيم لنا ابن بكير لنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما انه لم يكن يسأله احد من ولده عقيقة الا اعطاه اياها وكان يعق عن اولاده شاة شاة عن الذكر والانثى - (قال وحدثننا) مالك عن هشام بن عروة أن اباة عروة بن الزبير كان يعق عن بنيه الذكور والاناث شاة شاة -

باب من قال لا تكسر عظام العقيقة ويأكل اهلها

منها ويتصدقون ويهدون

(روى) أبو داود في المراسيل عن محمد بن العلاء عن حفص عن جعفر بن محمد عن ابيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في العقيقة التي عقتها فاطمة عن الحسن والحسين عليهم السلام ان يبعثوا إلى القابلة منها برجل وكلوا وأطعموا ولا تكسروا منها عظما - (أخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسين الداودي لنا أبو علي اللؤلؤي لنا أبو داود - فذكره - (أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد لنا عثمان بن عمر لنا مسدد لنا عبد الوارث، عن عامر الاحول عن عطاء عن ام كرز رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة قال وكان عطاء يقول تقطع جدولولا ولا يكسر لها عظم اظنه قال ويطبخ قال وقال عطاء إذا ذبحت فقل بسم الله والله اكبر هذه عقيقة فلان (وفي رواية) ابن جريج عن عطاء انه قال في العقيقة يقطع آرابا آرابا ويطبخ بماء وملح ويهدى في الجيران (وروى) في ذلك عن جابر بن عبد الله من قوله -

باب لا يمس الصبي بشيء من دمها

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر لنا أبو داود لنا احمد بن محمد بن ثابت لنا علي بن الحسين لنا أبي لنا عبد الله

(1) في مد - يقطع جدولولا يكسر لها عظم (*) -

قال (باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة)

ذكر فيه من حديث ايوب (عن عكرمة عن ابن عباس عاق عليه السلام عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا) - قلت - قد اضرب فيه علي عكرمة من وجهين - احدهما - أن ابا حاتم قال روى عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وهو الاصح - الثاني - أن النسائي اخرج من حديث قتادة عن عكرمة عن ابن عباس انه عليه السلام عاق عن الحسن والحسين بكبشين بكبشين -

ابن بريدة (قال سمعت أبي بريدة رضى الله عنه 1 -) يقول كنا في الجاهلية إذا ولد لاحدنا غلام ذبح شاة ولطخ رأسه بدمها فلما جاء الله بالاسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه ونلطخه بزعران (قال الشيخ رحمه الله) وفي حديث ايوب بن موسى عن يزيد بن عبد الله المزني عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الابل فرع وفي الفم فرع ويقع عن الغلام ولا يمسه رأسه بدم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا أبو حمزة محمد بن يوسف أنبا أبو قرة عن ابن جريج حديثا ذكره عن يحيى بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن عبد الله بن رسته ثنا محمد بن بكار الصيرفي ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها في حديث العقيقة قالت وكان اهل الجاهلية يجطلون قطة في دم العقيقة ويجعلونه على رأس الصبي فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجعل مكان الدم خلوقا (قال الفقيه رحمه الله) وقوله في حديث سلمان بن عامر امطوا عنه الاذى يحتفل ان يكون المراد به حلق الرأس والنهي عن ان يمسه رأسه بدمها - (واما الحديث الذي أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ثنا أبو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة (ح وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان أنبا محمد بن جبلة ثنا أبو عمر حفص بن عمر صاحب الحوض ثنا همام عن قتادة عن الحسن بن سمرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويدعى (زاد الحوضي) في روايته قال وكان قتادة إذا سئل عن الدم كيف يصنع به قال إذا ذبحت العقيقة أخذت صوفة منها فاستقبل بها اوداجها لم توضع على يالفوخ الصبي حتى تسيل مثل الخيط لم يغسل رأسه ويحلق بعد - (فقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه قال قال أبو داود هذا وهم من همام يدعى (أخبرنا) أبو علي أنبا أبو بكر ابن داسه ثنا أبو داود ثنا ابن المشي ثنا ابن عدي عن سعيد هو ابن أبي عروبة عن قتادة - فذكره وقال يوم سابعه ويحلق ويسمى (قال أبو داود) ويسمى اصبح كذا قال سلام بن أبي مطيع يعنى عن قتادة واياس بن ذغفل واشعث عن الحسن 1) -

باب ما جاء في وقت العقيقة وحلق الرأس والتسمية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا حفص ابن غياث عن هشام عن حفصة عن الرباب عن سلمان بن عامر رضى الله عنه رفعه قال الغلام مرتين بعقيقته يماط عنه الاذى ويراق عنه الدم في اليوم السابع (وقد مضى) في هذا حديث ابن أبي عروبة عن قتادة - (وأخبرنا) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار بهفاد أنبا الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن اسمعيل بن مسلم عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العقيقة تذبح لسبع ولا ربع عشرة ولاحدى وعشرين - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا أبو حمزة محمد بن يوسف ثنا أبو قرة عن ابن جريج حديثا ذكره عن يحيى بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن عبد الله بن رسته ثنا محمد بن بكار الصيرفي ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقع عن الغلام شاتان مكافلتان وعن الجارية شاة - وقال وعق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين شاتين يوم السابع وأمر أن يماط عن رأسه الاذى وقال اذبحوا

(1) سقط من مص (2) من هنا يتبدء المجلد العاشر من النسخة الرامفورية (*).

باب النهي عن القزع

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد الدقاق ببغداد ثنا يحيى بن جعفر بن أبي طالب ثنا شجاع بن الوليد ثنا عبيد الله بن عمر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى وهو ابن سعيد ثنا عبيد الله ثنا عمر بن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزع والقزع ان يحلق بعض رأس الصبي ويدع بعضه - لفظ حديث يحيى بن سعيد - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن يحيى وأخرجه البخاري من حديث ابن جريج عن عبيد الله - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق الصفاني ثنا شهاب بن سوار ثنا شعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزع -

باب ما جاء في التأذين في أذن الصبي حين يولد

(أخبرنا) أبو منصور الظفر بن محمد بن أحمد العلوي رحمه الله أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة أنبا عبيد الله بن موسى (ح وأخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق قال أنبا سفيان الثوري عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم عن عبيد الله (1) بن أبي رافع عن ابنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن في اذن الحسن بن علي رضي الله عنه بالصلاة حين ولدته فاطمة رضي الله عنها -

باب تسمية المولود حين يولد وما جاء فيها اصح مما مضى

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام وتميم بن محمد والحسن بن سفيان قالوا (2) عبد الاعلى بن حماد النرسي ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ذهبت بعبد الله بن أبي طلحة الانصاري إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد ورسول الله صلى الله عليه وسلم في عباءة يهنا بعيرا له فقال هل معك تمر؟ فقلت نعم فتاولته تمرات فالتقاهن في فيه فلاكهن ثم ففرقا الصبي فمجه في فيه فجعل الصبي يتلمظه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حب الانصار التمر وسماه عبد الله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الاعلى وأخرجه من حديث أنس ابن سيرين عن أنس بن مالك - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو أسامة ثنا بريد (3) بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال ولد لي غلام فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحكته بتمرة - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن نصر عن أبي أسامة وزاد فيه ودعا له بالبركة ودفعه

(1) مد - سوف - عبد الله خطأ - ح (2) مص - أنبا (3) مد - سوف - يزيد بن عبد الله خطأ ح (*) -

قال (باب التأذين في أذن من يولد)

ذكر فيه (انه عليه السلام اذن في أذن الحسن) - قلت - في سنده عاصم بن عبيد الله سكت عنه البيهقي هنا وهو ضعيف عندهم وقد ضعفه البيهقي ايضا في باب استئانة الخطأ -

إلى وكان أكبر رند أبي موسى ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن أبي أسامة .

باب ما يستحب أن يسمى به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي وعلي بن عبد العزيز البغوي (ح وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف الاصبهاني وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي بنيسابور وأبو محمد الحسن بن احمد بن ابراهيم بن فراس بمكة قالوا ثنا أبو حفص عمر بن محمد بن احمد بن عبد الرحمن الجمحي أنبا أبو الحسن بن عبد العزيز قالوا ثنا ابراهيم بن زياد البغدادي الذي يقال له سبلان ثنا عباد بن عباد حدثني عبيد الله بن عمر واخوه عبد الله بمكة سنة اربع واربعين ومائة عن نافع عن ابن عمر رضی اللہ عنہما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب اسمائكم إلى الله عزوجل عبد الله و عبد الرحمن - لفظ حديث أبي عبد الله وليس في حديث الباقرين الذي يقال له سبلان ولا التاريخ - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن زياد - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا أبي ثنا هشام يعني ابن سعيد الطالقاني ثنا محمد بن مهاجر حدثني عقيل بن شبيب عن أبي وهب الجشمي رضی اللہ عنہ وكانت له صحبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا باسماء الانبياء واحب الاسماء إلى الله عبد الله و عبد الرحمن واصدقها حارث وهمام والقبها حرب ومرة - (أخبرنا) أبو العباس الفضل بن علي بن محمد الاسف اثني أنبا أبو سهل بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن داود بن عمرو عن عبد الله بن أبي زكريا الخزازي عن أبي الدرداء رضی اللہ عنہ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم تدعون يوم القيامة باسمائكم واسماء آباءكم فاحسنوا اسماءكم - هذا مرسل ، ابن أبي زكريا لم يسمع من أبي الدرداء .

باب ما يكره أن يسمى به

(أخبرنا) أبو العباس الفضل بن علي أنبا بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي الذهلي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر ابن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة قالوا ثنا يحيى بن يحيى أنبا معتمر بن سليمان قال سمعت الركين بن الربيع يحدث عن ابيه عن سمرة بن جندب رضی اللہ عنہ قال لہانا نبی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان نسمة رقیقنا أربعة اسماء افلح ورباح ويسار ونافعا - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الشيباني ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا منصور عن هلال بن يساف عن الربيع بن عميلة عن سمرة بن جندب رضی اللہ عنہ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الكلام إلى الله عزوجل اربع لا اله الا الله والله اكبر وسبحان الله والحمد لله لا يضرک بايہن بدأت لا تسم غلامک يسارا ولا رباحا ولا نجیحا ولا افلح فانک تقول اثم هو ؟ فلا يكون فيقول لا ، انما هي اربع فلا تزيدن علي - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا هارون بن عبد الله ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريح اخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا رضی اللہ عنہ يقول اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يهيى عن ان يسمى ببعلى وبركة وبافلح ويسار وينافع ونحو ذلك ثم رأيت سكت بعد عنها فلم يقل شيئا ثم قبض ولم يته عن ذلك ثم اراد عمر رضی اللہ عنہ ان يهيى عن ذلك ثم تركه - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي خلف عن روح - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد

ابن يعقوب ثنا محمد بن محمد بن رجاء ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال ثنا سفیان بن عيينة عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم اختع اسم عند الله يوم القيامة رجس يسمى ملك الاملاك - لفظ حديث احمد - زاد أبو بكر بن أبي شيبة في روايته لا مالك الا الله - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن ابن عيينة ورواه مسلم عن احمد بن حنبل وأبي بكر بن أبي شيبة زاد قال احمد بن حنبل سألت ابا عمرو عن اختع فقال اوضح -

باب تغيير الاسم التقيح وتحويل الاسم إلى ما هو احسن منه

(أخبرنا) أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابوري ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر (1) الفقيه ثنا ابراهيم بن اسمعيل قال ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم غير اسم عاصية قال انت جميلة - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن حنبل وغيره - (أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري بطوس أنبا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد ابن أبي هريرة ثنا أبو عثمان حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال أتى بالمندر بن أبي اسيد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد فوضعه على فخذه وأبو اسيد جالس فلقي النبي صلى الله عليه وسلم بشيء بين يديه فأمر أبو اسيد بابنه فاحتمل من على فخذه النبي صلى الله عليه وسلم فألقبوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن الصبي؟ قال أبو اسيد اقلبناه يا رسول الله قال ما اسمه؟ قال فلان قال لا ولكن اسمه المنذر فسماه يومئذ المنذر - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مريم ورواه مسلم عن محمد بن سهل وغيره عن سعيد - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري بهياد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبيه عن جده قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك؟ قال قلت حزن قال بل انت سهل قال لا غير اسما سمانيه أبي قال ابن المسيب فينا تلك الحزونة بعد - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله وغيره عن عبد الرزاق - (أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة قال سمعت ابا رافع يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه ان زينب كان اسمها برة فقبل تزكي نفسها فسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب - لفظ حديث محمد بن جعفر - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن محمد ورواه مسلم عن ابن بشار وغيره - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو جعفر احمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير حدثني محمد بن عمرو بن عطاء قال حدثني زينب بنت ام سلمة قالت كان اسمي برة فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ودخلت عليه زينب بنت جحش واسمها برة فسمها زينب - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي أسامة - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو الحسن الطرقي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن بكير حدثني الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال لولبي صاحب لي غربيا فكان على قبره انا (و عبد الله بن عمر 2 -) و عبد الله بن عمرو بن العاص وكان اسمي العاص (واسم ابن عمر العاص 3 -) واسم ابن عمرو العاص فقال لنا رسول الله

(1) ر - أبو الفضل - كلما - (ح - 2) سقط من مصر (3) من ف (*) -

صلى الله عليه وسلم انزلوا واقبروه وانتم عبيد الله قال فنزلنا فبقبرنا اخانا وصعدنا من القبر وقد ابدلت اسمائنا - وفي هذا الباب اخبار كثيرة فانه غير اسم العاصم بن الاسود بمطيع واصرم بزرعة وشهاب بهشام وحرب بسلم والمضطجع بالمنعت وغير ذلك مما يطول بنقله الكتاب -

باب ما يكره ان يتكفى به

(اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قراءة وأبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمى املاء قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب عن محمد بن سيرين (1) قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم تسموا باسمى ولا تكتنوا بكنتى - رواه البخارى فى الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفيان - (اخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا شعبة وأبو عوانة عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال سمو باسمى ولا تكتنوا بكنتى - رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن ابي عوانة - (اخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر سمع جابرا رضى الله عنه يقول ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكيبك ابا القاسم ولا ننعم (2) عينا فأتينا النبى صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال سم ابنك عبد الرحمن - اخرجاه فى الصحيح من حديث ابن عيينة - (اخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذبارى ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن محمودى العسكرى ثنا جعفر بن محمد القلانسى ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سمو باسمى ولا تكتنوا بكنتى فانما انا قاسم بعثت اقسام بينكم - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة - (اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا أبو المشى ثنا مسدد ثنا خالد هو ابن عبد الله ثنا حصين عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه باسم النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا لا نكيبه حتى نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقال سمو باسمى ولا تكتنوا بكنتى - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن رفاعة بن الهيثم عن خالد وبهذا المعنى رواه غير عن حصين - (اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن محمد بن محمد رجاء ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير (ح قال وأنبا) أبو الفضل بن ابراهيم بن احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن جابر رضى الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه محمد فقال له قومه لا ندعك تسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق بابنه حامله على ظهره فأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ولد لى غلام فسميته محمدا فقال لى قومى لا ندعك تسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمى ولا تكتنوا بكنتى فانما انا قاسم اقسام بينكم - رواه مسلم فى الصحيح عن عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم واخرجاه من حديث شعبة عن منصور - (اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن هشام بن ملاس النميرى ثنا مروان (3) بن معاوية الفزاري ثنا حميد قال قال انس نادى رجل بالبيع يا ابا القاسم فالفتت إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله لم اعنك انما عنيت فلانا فقال سمو باسمى ولا تكتنوا بكنتى - رواه مسلم فى الصحيح عن

(1) ر - عن ايوب ومحمد بن سيرين - كذا - ح (2) ر - ولا ننعم (3) مد - وف - هارون - كذا - ح (*) -

ابن أبي عمر وأبي كريب عن مروان - (أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري ثنا أبو بكر بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم لنا شعبة عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا ابا القاسم فالتفت إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انما دعوت هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكتنوا بكيتي - رواه البخاري في الصحيح عن آدم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا العباس محمد بن يعقوب يقول سمعت الربيع بن سليمان يقول سمعت الشافعي رحمه الله يقول لا يحل لاحد أن يكتني بأبي القاسم كان اسمه محمداً أو غيره (قال الفقيه رحمه الله) وروينا معنى هذا عن طاوس اليماني رحمه الله -

باب من رأى الكراهة في الجمع بينهما

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر لنا يونس بن حبيب لنا أبو داود الطيالسي لنا هشام عن (ح وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار لنا اسمعيل بن اسحاق وأبو مسلم قالانا ثنا مسلم بن ابراهيم لنا هشام ثنا أبو الزبير عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تسمى باسمي فلا يكتني بكيتي ومن تكتني بكيتي فلا يتسمى باسمي (وروي) ذلك ايضاً من وجه آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه واختلف عليه فيها واحاديث النهي على الاطلاق اكثر واصح طريقاً والله اعلم -

باب ما جاء من الرخصة في الجمع بينهما

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر لنا أبو داود لنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبه قالانا ثنا أسامة عن فطر عن مننر عن محمد ابن الحنفية قال قال علي رضي الله عنه قلت يا رسول الله ان ولد لي من بعدك ولد أسميه باسمك واكتبه بكيتك؟ قال نعم لم يقل أبو بكر قلت قال قال علي للنبي صلى الله عليه وسلم - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن محمد بن السري التيمي الحافظ بالكوفة أنبا أبو محمد الحسن بن علي بن جعفر الصيرفي ثنا أبو نعيم ثنا فطر وهو ابن خليفة عن منذر الثوري قال سمعت ابن الحنفية يقول كانت رخصة لعلي رضي الله عنه قال يا رسول الله ان ولد لي بعدك أسميه باسمك واكتبه بكيتك؟ قال نعم - وروي من وجه آخر ضعيف عن محمد ابن الحنفية والحديث مختلف في وصله - (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر لنا أبو داود لنا النفيلى ثنا محمد بن عمران الحجبي عن جدته صفية بنت شيبه عن

قال (باب ما جاء في الرخصة في الجمع بينهما يعني ابا القاسم ومحمداً)

ذكر فيه حديث علي (ان ولد لي بعدك) الحديث ثم قال (مختلف في وصله) - قلت - اخرجه الترمذي فقال لنا محمد بن بشار ثنا يحيى القطان لنا فطر بن خليفة حدثني منذر الثوري عن ابن الحنفية عن علي الحديث ثم صححه الترمذي والسند الي منذر متصل وصرح البيهقي في روايته بسماع مننر من ابن الحنفية وابن الحنفية سمع علياً فالسند اذا متصل وفطر اخرج له البخاري فيما ذكر صاحب الكمال وأبو الوليد الباجي وباقى السند على شرط الشيخين او الي جواز التكني بأبي القاسم لمن اسمه محمد ذهب مالك وجمهور السلف وفقهاء الامصار وجمهور العلماء وقد اشتهر جماعة تكتنوا بأبي القاسم في العصر الاول وفيما بعد ذلك الي اليوم مع كثرة فاعلى ذلك وعدم الانكار كذا في شرح مسلم للنووي -

عائشة رضی اللہ عنہا قالت جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني قد ولدت غلاما
 لسميته محمدا وكنيته ابا القاسم فذكر لي انك تكره ذلك فقال ما الذي احل اسمي وحرمت كنيتي او ما الذي حرم
 كنيتي واحل اسمي (قال الفقيه رحمه الله) احاديث النهي عن التكني بابي القاسم على الاطلاق اصح من حديث
 الحجبي هذا واكثر فالحكم لها دون حديث علي رضي الله عنه يدل على انه عرف نبيها حتى سأل الرخصة له وحده
 وقد يحتمل حديث عائشة رضي الله عنها ان صح طريقه ان يكون نبيه وقع في الابتداء على الكراهية والتزوية لا على
 التحريم فحين توهمت المرأة انه على التحريم بين انه على غير التحريم والاول اظهر والله اعلم - وقد قال حميد بن
 زنجويه في كتاب الادب سألت ابن أبي اويس ما كان مالك يقول في الرجل يجمع اسم النبي صلى الله عليه وسلم
 وكنيته فاشار إلى شيخ جالس معنا فقال هذا محمد بن مالك سماه محمدا وكناه ابا القاسم وكان يقول انما نهى عن
 ذلك في حياة النبي صلى الله عليه وسلم كراهية ان يدعى احد باسمه أو كنيته فيلقت النبي صلى الله عليه وسلم فاما
 اليوم فلا بأس بذلك - قال حميد بن زنجويه انما كره ان يدعى احد بكنيته في حياته ولم يكره ان يدعى باسمه لانه لا
 يكاد احد يدعو باسمه فلما قبض ذهب ذلك ألا ترى انه اذن لعلي رضي الله عنه ان ولد له ابن بعده ان يجمع له الاسم
 والكنية وان نفرا من ابناء وجوه الصحابة جمعوا بينهما منهم محمد بن أبي بكر ومحمد بن جعفر بن أبي طالب ومحمد بن
 سعد بن أبي وقاص ومحمد بن حاطب ومحمد بن المنتشر (قال الشيخ) وهذا التخصيص بحياته والاستدلال لمن جمع
 بينهما بعد وفاته من البوع الذي كان يقول الشافعي رحمه الله لا حجة في قول احد مع النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم -

باب من تكنى (1) بأبي عيسى

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ثنا أبي ثنا هشام
 بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ضرب ابنا له يكنى (2) ابا عيسى وان
 الصغيرة من شعبة تكنى بأبي عيسى فقال عمر رضي الله عنه أما يكفيك ان تكنى بأبي عبد الله فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم كنتاني فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر
 وانا في جليتنا (١٠٦) فلم يزل يكنى بأبي عبد الله حتى هلك -

باب من تكنى وليس له ولد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد (ح) قال
 وأخبرني) أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا شيبان بن فروخ وجعفر بن مهران قالوا ثنا عبد الوارث عن
 أبي الصباح عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا كان لي اخ يقال له
 أبو عمير احسبه قال كان فطيما قال فكان إذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فراه قال ابا عمير ما فعل
 النغير قال وكان يلعب به - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن شيبان بن فروخ وعن أبي الربيع -

باب المرأة تكنى وليس لها ولد

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا ابن أبي قماش ثنا عمرو بن عون عن حماد بن زيد
 عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله كل نسائك لهن كنى غيري
 قال تكنى بابنك عبد الله بن الزبير فكانت تكنى بام عبد الله حتى ماتت -

(1) مص - كنى (2) كذا في أبي داود وفي مص - ف - ابنا لم تكنى وكان كلمة - لم - محرفة
 والصواب - له - (ح - 3) كذا في سنن أبي داود والنهية وفيها قال ابن قتيبة معناه وبقينا نحن في عدد من امثالنا
 من المسلمين لا ندرى ما يصنع بنا وقيل الجليح في لغة اهل اليمامة جباب الماء كأنه يريد تركنا في امر ضيق
 لضيق الجباب انتهى ووقع في مد جليحتنا وفي مص - جليحتنا وفي ف - جليحتنا (*)

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا (1) أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن هشام (ح وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى من أصل سماه وأبو نصر أحمد بن علي الفاسي في آخرين قالوا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري الكوفي ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن عباد بن حمزة ابن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضی الله عنها أنها قالت يارسول الله ألا تكنيني لكل نسائك لها كنية فقال بلى (2) اكتنى بابنك عبد الله فكانت تكني أم عبد الله - لفظ حديث أبي أسامة تابعه حماد بن سلمة ومسلمة بن قنعب عن هشام -

باب أقروا الطير على مكاناتها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان الرملي ثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت سمعه من أم كرز الكعبية رضی الله عنها تحدثت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عن الفلام شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن أم آنا لا سمعته يقول أقروا الطير على مكاناتها - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت سمع أم كرز الكعبية رضی الله عنها تقول قال النبي صلى الله عليه وسلم أقروا الطير على مكاناتها - وقال غيره عن سفيان على مكانتها وهي بنصب الكاف أيضا جمع مكان كما بلغني - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا (أبو الوليد 3) - الفقيه لنا إبراهيم بن محمود قال سأل انسان يونس بن عبد الأعلى عن معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم أقروا الطير على مكاناتها فقال ان الله يجب الحق ان الشافعي كان صاحب ذا سمعته يقول في تفسير قول النبي صلى الله عليه وسلم أقروا الطير على مكانتها فقال كان الرجل في الجاهلية إذا أتى الحاجة إلى الطير في وكروه فنفره فان أخذ ذات اليمين مضى لحاجته وان أخذ ذات الشمال رحح فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قال وكان الشافعي رحمه الله نسيج وحده على هذه المعاني (4) -

باب ما جاء في الفرع والعتيرة

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ونصر بن علي عن بشر بن المفضل المعنى - ثنا

(1) مص - (البأ 2) مص - (جل 3) سقط من حد (4) مص على هذا المعنى (*) -

قال (باب أقروا الطير على أكنانها)

ذكر فيه الحديث بهذا اللفظ ثم قال (وقال غيره عن سفيان على مكانتها وهي بنصب الكاف أيضا جمع مكان كما بلغني) قلت الوجه ان يقال بفتح الكاف وقد تبعت كتب اهل الحديث واللغة فلم اجد في شيء منها هذه اللفظة مقيدة بفتح الكاف وليست جمع مكان كما زعم وفي الصحاح المكنة بكسر الكاف واحدة الممكن والمكنات وفي الحديث افروا الطير على مكناتها - ومكانتها بالضم وفي الفائق للزمخشري مكناتها وروى مكناتها المكنات بمعنى الامكنة يقال الناس على مكناتهم وسكناتهم وقيل المكنة من التمکن كالنبعة والطلبة من الصبح والطلب والمكات والامكنة أيضا جمع المكان على مكن ثم على مكنات كقولهم حمر وحميرات وصعدت وصعدت

قال (باب ما جاء في الفرع والعتيرة)

خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المليح قال قال نبیشة نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
انا كنا نعتز بعتيرة في الجاهلية في رجب فما تأمرنا قال اذهبوا لله في أي شهر كان وپروا لله وأظموا قال انا
كنا نفرع فرعا في الجاهلية فما تأمرنا قال في كل سائمة فرع تغذوه (1) ما شيتك حتى إذا استجمل (2)
ذبحته فتصدقت بلحمه قال خالد احسبه قال علي ابن السبيل فان ذلك خير قال خالد قلت لابي قلابة كم
السائمة قال مائة كذا قاله أبو قلابة - (وقد أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري
ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريح عن ابن (3)
جثيم عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضی الله عنها قالت امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالفرعة من كل خمسين واحدة - كذا في كتابي وفي رواية حجاج بن محمد وغيره عن
ابن جريح في كل خمس واحدة (ورواه) حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان بن خثيم وقال من كل
خمسين شاة بشاة - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القنبي ثنا داود بن قيس
عن عمرو بن شعيب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (رح قال وحدنا) محمد بن سليمان (4) الانباري ثنا
عبد الملك بن صمر وعن داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه اراه عن جده قال مثل النبي صلى الله عليه
وسلم عن العقيقة - فذكره وقال وسئل عن الفرع قال والفرع حق وان تركوه حتى يكون بكرا شعوبا (5)
ابن مخاض أو ابن لبون فتعطيه ارملة أو تحمل عليه أو في سبيل الله خير من ان نذبحه فيلزق لحمه بوبره
تكفأ انا ك وتوله ناقتك - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن
شيبان ثنا سفيان ثنا زيد بن اسلم عن رجل عن ابيه أو عمه قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة وسئل
عن العقيقة فقال لا احب العقوق ومن ولد له ولد واحد ان ينسك عنه فلينسك - وسئل عن العتيرة فقال
حق - وسئل عن الفرع فقال حق وليس هو أن نذبحه عراة من عراة ولكن تمكنه من مالك حتى إذا كان ابن
لبون أو ابن مخاض زخريا (6) يعني ذبحته وذلك خير من ان تكفأ انا ك وتوله ناقتك وتذبحه يختلط
لحمه بشعره (ورواه) عبد الجبار بن العلاء عن سفيان فقال في الحديث وان تركه تحت امه حتى يكون ابن
لبون أو ابن مخاض - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن
عيسى بن أبي قماش ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو عن عبد الوارث بن سعيد عن عتبة بن عبد الملك
السهمي ثنا زرارة بن كريم بن الحارث ان الحارث بن عمرو حدثه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم
بعرفات أو قال بمنى وقد اطاف به الناس - فذكر الحديث قال فيه وسأله رجل عن العتيرة فقال من شاء عتر
ومن شاء لم يعتر ومن شاء فرع ومن شاء لم يفرع وقال في الغنم اضحيتها ووصف لنا أبو معمر وأشار
بالسبابة واحدة - (أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو جعفر محمد بن عبد الله بن
مهران الدينوري ثنا خلف بن هشام ثنا أبو عوانة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس قال أخبرني عمي
أبورزبن انه قال يا رسول الله انا كنا نذبح في الجاهلية ذبائح فئاكل منها ونطعم من جاءنا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا بأس بذلك قال وكيع لا ادعها ابدا (ورواه) غيره عن أبي عوانة فقال ذبحنا في رجب -
(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح ثنا ابن عون ثنا أبو رملة عن

(1) كذا في مد وسنن أبي داود - ووقع في مص - و - ف تعدوه (2) مد - استحتمل وكذا في سنن أبي داود (3) مد
أبي - خطأ - ح (4) مص - سلمان (5) كذا وفي مص شغبوا وفي سنن أبي داود شغريا - ح (6) مص - زخرفا (*) -

ذكر فيه حديثا في آخره (وتكفأ انا ك) ثم قال في آخر الباب (قال أبو عبيد الفرع اول شيء تنتجه
الناقة الى ان قال وقوله خير من ان تكفأ انا ك يقول اذا ذبحته حين تضعه امه بقيت الام بلا ولد تضعه
فانقطع لذلك لبنها يقول فاذا فعلت ذلك فقد كفأت انا ك وامرته - قلت - اذا انقطع اللبن أي
شيء يبقى منه ولوبقى شيء لما ذا يهراق والصواب في معناه

مخنف بن سليم العامدي قال كنا وقوفا مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات فسمعته يقول يا ايها الناس على كل اهل بيت في كل عام اضحية وغنيرة ، هل تدري ما العنيرة ؟ هي التي تسمى الرجبية -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد ثنا يحيى بن يحيى أنبا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرعة ولا عنيرة -رواه البخارى فى الصحيح عن على بن عبد الله عن سفيان ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -
 (أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرنى الحسن هو ابن سفيان ثنا حبان أنبا عبد الله عن معمر حدثنى الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عنيرة -قال والفرع اول نتاج كان ينتج لهم كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعنيرة فى رجب -
 رواه البخارى فى الصحيح عن عبدان عن عبد الله بن المبارك - (أخبرنا) الفقيه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الاموى رحمه الله أنبا شافع بن محمد بن أبي عوالة أنبا أبو جعفر الطحاوى ثنا المزنى ثنا الشافعى سمعته يقول هو شيء كان اهل الجاهلية يطلبون به البركة فى اموالهم فكان احدهم يذبح بكر ناقته أو شاته فلا يفلنوه رجاء البركة فيما يأتى بعده فسالوا النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقال فرعوا ان شئتم أى اذبحوا ان شئتم وكانوا يسألونه عما كانوا يصنعون فى الجاهلية خوفا ان يكره فى الاسلام فأعلمهم انه لا مكروه عليه فيه وأمرهم اختيارا ان يفلنوه لم يحملوا عليه فى سبيل الله (قال الشافعى رحمه الله) أخبرنى من سمع زيد بن اسلم يحدث عن رجل من بنى ضمرة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الفرعة فقال الفرعة حق وان تفلنوه حتى يكون ابن لبون زخرها فتعطيه ارملة أو تحمل عليه فى سبيل الله خير من ان تكفأ اناك وتوله ناقتك وتأكله يلصق لحمه بوبره (قال الشافعى رحمه الله) قوله الفرعة حق معناه انها ليست بباطل ولكنه كلام عربى يخرج على جواب السائل وقد روى عنه عليه السلام لا فرعة ولا عنيرة وليس هذا باختلاف من الرواية انما هذا لا فرعة واجبة ولا عنيرة واجبة والحديث الآخر يدل على معنى ذا 1) انه اباح له الذبح واختار له ان يعطيه ارملة أو يحمل عليه فى سبيل الله ، والعنيرة هى الرجبية وهى ذبيحة كان اهل الجاهلية يبترون بها فى رجب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا عنيرة على معنى لا عنيرة لازمة ، وقوله عليه السلام حيث سئل عن العنيرة على معنى اذبحوا لله فى أى شهر ما كان أى اذبحوا ان شئتم واجعلوا الذبح لله لا لغيره فى أى شهر ما كان لا انها فى رجب دون ما سواه من الشهور -
 (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا أبو الحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز قال قال أبو عبيد الفرع اول شيء تنتجه الناقة كانوا يذبحونه حين يولد فكره ذلك وقال دعوه حتى يكون ابن مخاض أو ابن لبون فيصير له طعم ، والزخرب هو الذى قد غلظ جسمه واشتد لحمه ، وقوله خير من ان تكفأ اناك يقول إذا ذبحته حين تضعه امه بقيت الام بلا ولد ترضعه فانقطع لذلك لبنها يقول فإذا فعلت ذلك فقد كفأت اناك ك وهرفته وقوله توله ناقتك فهو ذبحه ولدها وكل النى فقدت ولدها فهى واله -

باب ما جاء فى معاقرة الاعراب وذبائح الجن

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن عبد الله ثنا حماد بن مسعدة عن عوف عن أبي ریحانه عن ابن عباس رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معاقرة الاعراب قال أبو داود غندر

(1) مصر - ذلك (*) -

مأذكرة الخطأ فى المعالم فقال وقوله وتكفأ اناك ك يريد بالاناء المحلب الذى يحلب فيه يقول اذا ذبحت حوارها انقطع

عن مالك وأخرجه مسلم من حديث اسمعيل بن جعفر عن عبد الله - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب لا جناح في قتلهن في الحل والحرم الغراب والفارة والحداة والعقرب والكلب العقور - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن سفيان - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضی الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن في الحرم العقرب والحداة والغراب الأبقع والفارة والكلب العقور - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد عن يزيد بن زريع ورواه مسلم عن القواريري عن يزيد الا انها لم يقولوا الأبقع - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن احمد بن سنان الزاهد ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمه ثنا بندار وأبو موسى قالوا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن عائشة رضی الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية والغراب الأبقع والفارة والكلب العقور والحديا - رواه مسلم في الصحيح عن بندار وأبي موسى وذكر فيه الأبقع - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن الخليل البرجلاني ثنا أبو النضر هاشم ابن القاسم ثنا عبد الرحمن المسعودي عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن أبيه عن عائشة رضی الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحية فاسقة والغراب فاسقة والفارة فاسقة والغراب فاسق فقال انسان للقاسم أيؤكل الغراب ؟ قال ومن يأكل الغراب بعد قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسق - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا هشيم أنبا يزيد بن أبي زياد ثنا عبد الرحمن ابن أبي نعم البجلي عن أبي سعيد الخدري رضی الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عما يقتل المحرم قال الحية والعقرب والفريسة ويرمي الغراب ولا يقتله والكلب العقور والحداة والسبع العادي (ورويثا) في الحج حديث ابن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم في قتل الحية والذئب (ورويثا) حديث سعد بن أبي وقاص وغيره في قتل الوزغ - (وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبيدالله بن موسى أنبا ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شيبه عن سعيد بن المسيب عن ام شريك رضی الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الاوزاغ وقال انه كان ينفخ على ابراهيم عليه السلام - رواه البخارى في الصحيح عن عبيدالله بن موسى او عن رجل عن عبيدالله واخرجه مسلم من وجه آخر (1) عن ابن جريج

(1) مص - اوجه آخر (*) -

هذه الاشياء وان اعتبر بعضهم فقيه امران - احدهما - ان الخطاب لجميعهم فكيف يعتبر بعضهم - والثاني - لم كان اعتبار البعض المستقذاولي من اعتبار البعض المستطيب وزعم انه اباح الضع والتعلب لان العرب كانت تأكله وقد كانت تأكل الغراب والحداة والاسد ان لم يكن فيهم من يمتنع من ذلك واعتباره ما يعد وعلى الناس ان اراد في سائر احواله فذلك لا يوجد في الغراب والحداة والحية وقد حرمها والاسد قد لا يعدو اذا شبع وان اراد العدو في بعض الاحوال فالجمل الهائج قد يعد وعلى الانسان وكذا الثور ولم يعتبر ذلك هو ولا غيره والسنور لا يعدو ثم ذكر البيهقي حديث ام شريك (امر عليه السلام بقتل الاوزاغ) ثم قال (رواه البخارى في الصحيح عن عبيدالله بن موسى او عن رجل عن عبيدالله) - قلت - هذه العبارة موهمة والبخارى اخرج هذا الحديث في صحيحه في احاديث الانبياء فقال لنا عبيدالله بن موسى او ابن سلام عنه فذكره واخرجه في بدء الخلق عن صدقة بن الفضل عن ابن عيينة عن عبد الحميد بن جبير -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن محبوب الدهان ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرازي ثنا أبو الأزهر (ح وأخبرنا) أبو سهل المهراني ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا أبو الوليد بن برد الاطاسي قالنا ثنا الهيثم بن جميل ثنا شريك عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر رضى الله عنهما قال من يأكل الغراب وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسقا والله ما هو من الطيبات -سقط من كتابي عن الدهان عن أبيه وهو فيه - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه الفارسي ثنا يعقوب بن سفيان الفارسي ثنا اسمعيل بن أبي اويس حدثني أبي عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن وعن هشام بن عروة عن عروبة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت انى لاعجب ممن يأكل الغراب وقد أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قتله للمحرم وسماه فاسقا والله ما هو من الطيبات - (وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا هشام عن أبيه قال سئل عن الغراب من الطيبات هو ؟ قال كيف يكون من الطيبات وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الفاسق - لم يجاوز به عروة - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد الصيرفى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الرحمن بن عبد الرحمن الهاشمى يحلب ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة قال سألت الحكم عن أكل الغراب فقال أما هذه السود الكبار فاني أكره أكلها واما تلك الصغار التي يقال لها الزاغ فلا بأس بأكله - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس السيارى ثنا أبو الموجه ثنا صدقة بن الفضل ثنا عبد الرزاق أنبا عمر بن زيد من اهل صنعاء عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الهرة وأكل ثمنها - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن علي الصنعائى بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم الدهري أنبا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل اربعة من الدواب النملة والنحلة والهدهد والصرد - (وأخبرنا) أبو عبد الله أخبرنى اسمعيل بن محمد بن الفضل الشهراني ثنا جدى حدثني أبو ثابت محمد بن عبيد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب قال وسمعت ابن جريج يحدث عن حدثه عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربعة من الدواب لا يقتل النملة والنحلة والهدهد والصرد (وأخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال حدثت عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النملة والنحلة والصرد والهدهد قال يحيى ورأيت فى كتاب سفيان عن ابن جريج عن ابن أبي ليبد عن الزهرى يعنى هذا الحديث -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا ابن قتيبة و عبد الله بن محمد بن نصر الرملى قالنا ثنا وارث بن الفضل ثنا خلف بن ايوب ثنا خارجة هو ابن مصعب عن عبد المجيد بن سهيل عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الرخمة - لم أكتبه الا بهذا الاسناد وليس بالقوى - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفائى أنبا على بن بحر هو القطان أنبا عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد الساعدى قال سمعت أبي يذكر عن جدى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن قتل الخمسة ، عن النملة والنحلة والضفدع والصرد والهدهد - فترد به عبد المهيم بن عباس وهو ضعيف وحديث

عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما اقوى ما ورد في هذا الباب - واقوى ما ورد في الضفدع (ما أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب ابن سفيان ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن عثمان رجل من بني تميم قال ذكروا الضفدع عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لدواء فنهى عن قتلها - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا حسين بن محمد ثنا أبو أويس ثنا عبد الرحمن بن اسحاق عن عبد الرحمن بن معاوية أبي الحويرث المرادى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن قتل الخطاطيف وقال لا تقتلوا هذه العوذ ، انها تعوذ بكم من غيركم (ورواه) ابراهيم بن طهمان عن عباد بن اسحاق عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخطاطيف عوذ البيوت - وكلاهما منقطع (وقد روى) حمزة النسيبي فيه حديثا مسندا الا انه كان يرمى بالوضع - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب ابن عطاء أنبا حنظلة بن أبي سفيان عن القاسم بن محمد عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كانت الازواغ يوم احرقت بيت المقدس جعلت تنفخ النار بالفواها والوطواط تطفنها باجنحتها - قال أبو نصر يعنى عبد الوهاب بن عطاء هو الخفاش -

(وأخبرنا) أبو عبد الله وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس ثنا يحيى ثنا عبد الوهاب أنبا هشام الدستوائى عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال لا تقتلوا الضفادع فان نقيتها تسبىح ولا تقتلوا الخفاش فانه لما خرب بيت المقدس قال يا رب سلطنى على البحر حتى اغرقهم - فهذاان موقوفان فى الخفاش واستادهما صحيح فالذى امر بقتله فى الحل والحرم يحرم اكله إذ لو كان حلالا لما امر بقتله فى الحرم ولا فى الاحرام وقد نهى الله عن قتل الصيد فى الاحرام والذى نهى عن قتله يحرم اكله إذ لو كان حلالا لم يبدىحه ولما نهى عنه ولما نهى عن قتله كما لم ينه عن قتل ما يحل ذبحه وأكله والله اعلم -

باب ما جاء فى الضبع والثعلب

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى فى آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب أنبا ابن جريج عن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثى عن عبد الرحمن بن أبى عمار أنه قال قلت لجابر بن عبد الله رضى الله عنه أكل الضبع ؟ قال نعم قلت أصيد هى ؟ قال نعم قلت أسمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال نعم - (وأخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصم أنبا الربيع ابن سليمان أنبا الشافعى أنبا مسلم وعبد المجيد وعبيد الله بن الحارث عن ابن جريج - فذكره بمعناه زاد أبو سعيد فى روايته قال الشافعى وما يباع لحم الضباع بمكة الا بين الصفا والمروة - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا عبيد الله بن سعيد بن عفير ثنا عبد الله بن صالح ثنا الليث بن سعد قال حدثنى عبد الله بن وهب عن ابن جريج حدثه (ح وقال وأنبا) على ثنا احمد بن حماد ثنا ابن أبى مريم ثنا يحيى بن ايوب حدثنى اسمعيل بن أمية وابن جريج وجريير بن حازم أن عبد الله بن عبيد بن عمير حدثهم أخبرنى

قال (باب ما جاء فى الضبع والثعلب)

ذكر فيه حديث ابن أبى عمار عن جابر - قلت - حديث النهى عن كل ذى ناب من السباع صحيح ثابت مشهور مروى من عدة طرق فلا يعارض به حديث الضبع صيد - لانه انفرد به عبد الرحمن بن أبى عمار وليس هو بمشهور بنقل العلم

عبد الرحمن بن أبي غصان أنه سأل جابر بن عبد الله رضى الله عنه عن الضبع - فذكره بنحوه - (أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا حسان بن ابراهيم ثنا ابراهيم الصائغ عن عطاء عن جابر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضبع صيد وجزاؤها كيش مسن وتؤكل - (أخبرنا) أبو الحسن بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا الحسن بن أبي جعفر ثنا أبو محمد عن عبد الرحمن بن معقل السلمى صاحب الدثينة رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ما تقول فى الضبع ؟ فقال لا آكله ولا النهى عنه قال قلت ما لم تنه عنه فانا آكله - قال قلت يا نبي الله ما تقول فى الضبع ؟ قال لا آكله ولا النهى عنه قال قلت ما لم تنه عنه فانى آكله - قال قلت يا نبي الله ما تقول فى الارباب ؟ قال لا آكلها ولا احرمها قال قلت ما لم تحرمه فانى آكله قال قلت يا نبي الله ما تقول فى الذئب ؟ قال أو يأكل ذلك احد - فقلت يا نبي الله ما تقول فى الضبع ؟ قال أو يأكل ذلك احد (وروى) عن عبد الكريم بن أبي المخارق عن حبان بن جزء عن اخيه خزيمه رضى الله عنه قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث يوافق السلمى فى بعض حديثه ويخالفه فى بعضه وفى كلا الاسنادين ضعف (وروي) فى كتاب الحج عن عمر بن الخطاب وعلى بن أبي طالب و عبد الله بن عباس رضى الله عنهم أنهم جعلوا فى الضبع كبشا إذا اصابه المحرم - (أخبرنا) أبو الحسن بن الفضل القطان بهنداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى أنبا أبو المنهال نصر بن اوس الطائي كوفي ثقة عن عبد الله بن زيد قال سألت ابا هريرة رضى الله عنه عن ولد الضبع فقال ذاك الفرعل نعجة من الغنم - (وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا أبو الحسن الكازرى أنبا على بن عبد العزيز عن أبي عبيد قال ثنا محمد بن ربيعة الرواسى عن نصر بن اوس عن عمه عن أبي هريرة رضى الله عنه انه سئل عن الضبع فقال الفرعل تلك نعجة من الغنم -

ولا ممن يحتج به اذا خالفه من هو البت منه كذا قال صاحب التمهيد - فان قيل فقد رواه البيهقى فيما بعد من طريق عطاء ايضا عن جابر - قلنا - فى ذلك الطريق شخصان فيهما كلام وهما حسان بن ابراهيم عن ابراهيم بن يميون الصائغ اما حسان فقد ذكره النسائى فى الضعفاء وقال ليس بالقوى واما الصائغ فد ذكره النهى فى كتابه فى الضعفاء وقال قال أبو حاتم لا يحتج به وفى مصنف عبدالرزاق عن الثورى عن سهيل بن أبي صالح قال سألت رجل ابن المسيب عن أكل الضبع فنهاه فقال له ان قومك يأكلونها فقال ان قومى لا يعلمون قال سفيان وهذا القول احب الى قلت لسفيان فابن ماجه عن عمرو على وغيرهما فقال ليس قد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذى ناب من السباع فتركها احب الى وبه يأخذ عبدالرزاق واخرج الدارمى من حديث عبدالله بن يزيد السعدى سألت سعيد بن المسيب عن الضبع فقال ان آكلها لا يصلح وهل يأكلها احد فقال شيخ سمعت ابا المرءاء يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذى نهيبة وعن كل خلسة وعن كل مجتمعة وعن كل ذى ناب من السباع - قال صدقت - وفى الاشراف لابن المنذر قال الاوزاعى كان العلماء بالشام يعدون الضبع من السباع ويكرهون آكلها - ثم ذكر البيهقى (عن عبد الرحمن بن معقل السلمى قال قلت يا رسول الله ما تقول فى الضبع فقال لا آكله والا النهى عنه) الحديث ثم قال (وروى عن خزيمه بن جزء حديث يوافق حديث السلمى فى بعضه ويخالفه فى بعضه وفى كلا الاسنادين ضعف) - قلت - ذكر الترمذى حديث خزيمه ولفظه او يأكل الضبع احد - وذكره ابن ماجه ولفظه ومن يأكل الضبع - وكذا ذكره ابن أبي شيبه فى كتابه المصنف والمسند وكذا فى تاريخ البخارى ومعرفة الصحابة لابن منده فظهر بهذا انه غير موافق لحديث السلمى فى الضبع الذى عقد البيهقى

قال أبو عبيد الفرعل عند العرب ولد الضبع والذي يراد من هذا الحديث قوله نعجة من الغنم يقول انها حلال بمنزلة الغنم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب ثنا عبد المجيد بن ابراهيم ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الرحمن بن زياد عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب قال اتاهم كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهم فى بعض المغازى بلغنى الكرم فى ارض تأكلون طعاما يقال له الجبن فانظروا ما حلاله من حرامه ، وتلبسون الفراء فانظروا ذكبه من ميتة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى ثنا عبد الله بن أحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الدمشكى ثنا أبى ثنا أبى لنا ابراهيم بن طهمان حدثنى يونس بن خباب عن أبى عبيد الله عن سلمان رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الجبن والسمن والفراء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلال ما أحل الله (1) فى القرآن والحرام ما حرم الله فى القرآن وما سكت عنه فقد عفا عنه (ورواه) سيف بن هارون عن التيمى عن أبى عثمان عن سلمان مرفوعا الا انه قال فى كتابه وذلك يرد إن شاء الله -

باب ما جاء فى الأرنب

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا ابراهيم بن عبد الله أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن هشام بن زيد بن انس عن أنس رضى الله عنه قال انفجنا أرنا بمر الظهران فسمى القوم فلغبوا فأدركتها فأخذتها فذهبت بها إلى أبى طلحة فذبحها وبعث منها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها وفخذها ، قال فخذها لا اشك فيه فقبله قلت وأكل منه ؟ قال وأكل منه ثم قال بعد قبله - رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن ايوب أخبرنى أبو الوليد ثنا شعبة عن هشام بن زيد قال سمعت أنس بن مالك رضى الله عنه يقول انفجنا أرنا ونحن بمر الظهران فسمى القوم فلغبوا فأخذتها فحنت بها إلى أبى طلحة فذبحها وبعث بوركها وفخذها (2) إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلها - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى الوليد وأخرجه مسلم من أوجه أخر عن شعبة نحو حديث أبى الوليد (ورواه) عفان عن شعبة قال فى قبله أكلها ؟ قال قبلها - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هارون أنبا عاصم عن الشعبي عن صفوان بن محمد أو محمد بن صفوان رضى الله عنه انه صاد أرنيين فلم يجد حديدة يذكيهما بها فذكاهما بمروءة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأمره بأكلهما - (وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عاصم قال سمعت الشعمى

(1) زاد فى ف - لنا (2) مد - بوركها وفخذها (*) -

الباب لاجله ثم انه لا ذكر للثعلب فى هذا الباب الا فى هذين الحديثين وظاهر قوله عليه السلام فيه فى حديث السلمى اويأكل ذلك احد - وفى حديث خزيمه ومن يأكل الثعلب - يقتضى حرمة وظاهر عطف البيهقى الثعلب على الضبع يقتضى حله وكذا نقل ابن حزم فى المحلى عن الشافعى انه يبيح الثعلب فالحديثان اذا غير مطابقين لمعدى البيهقى ثم ذكر حديث سلمان (الحلال ما أحل الله فى القرآن والحرام ما حرم الله فى القرآن وما سكت عنه فقد عفا عنه) - قلت - هذا الحديث روى مرفوعا وموقوفا قال الترمذى وكان الموقوف اصح ثم انه لا مناسبة لهذا الحديث للباب بخصوصه الا ان يريد البيهقى اباحة الضبع والثعلب لكون القرآن سكت عنهما فان اراد ذلك لزمه اباحة كل ذى نأب من السباع وذى مخلب من الطير -

يحدث عن محمد بن صفوان رضى الله عنه انه صاد (1) اربنا وذبحها بمروة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأمره بأكلها -تابعه داود بن أبي هند عن الشعبي عن محمد بن صفوان - (أخبرناه) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد لنا الحارث بن أبي اسامة ثنا يزيد بن هارون أنبا داود بن أبي هند عن الشعبي عن محمد بن صفوان رضى الله عنه انه مر على النبي صلى الله عليه وسلم بارنين فعلقهما وقال يا رسول الله اصطدت هذين الارنيين فلم اجد حديدة اذكيهما بها فذبحتهما بمروة فأكل؟ قال كل (وقيل) عن الشعبي عن جابر بن عبد الله وحديث ابن صفوان اصح قاله البخارى - (أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ قراءة وأبو محمد عبيد بن محمد بن محمد بن مهدي القشيري لفظا قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد هو ابن أبي عروبة عن قتادة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان غلاما من قومه صاد (1) اربنا فذبحها بمروة فتعلقها فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكلها فأمره بأكلها (ويروى) عن عمر بن عامر عن قتادة بنحوه - وارسله همام عن قتادة - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس لنا عباس الدوري ثنا يزيد بن هارون أنبا سفيان عن جابر عن الشعبي عن جابر ابن عبد الله رضى الله عنه قال جاء غلام من بنى هاشم بارنب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يطها (1) فقال يا رسول الله إني دخلت احد فاصطدت هذه الارنب فلم اجد ما اذبحها به فذكيها بمروة قال كنها - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا الحسن بن علي بن عفان العامري لنا أبو يحيى الحماني عن أبي حنيفة حدثني موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية قال سئل عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن الارنب فقال لولا انى اكره ان ازيد فى هذا الحديث أو انقص منه لحدثتكم به ولكن سأرسل إلى من شهد ذلك فأرسل إلى عمار بن ياسر رضى الله عنه فقال له حدث هؤلاء حديث الارنب فقال عمار اهدى اعرابى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اربنا مشوية فأمرنا بأكلها ولم يأكل وأعزل رجل فلم يأكل فقالوا له مالك؟ فقال انى صائم فقال صوم ماذا؟ فقال صوم ثلاثة ايام من كل شهر قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم أفلا جعلتهن البيض فقال الاعرابى انى رأيت بها دما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس بشيء (قال وحديثنا) أبو يحيى عن طلحة بن يحيى بن موسى مثله الا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال أفلا جعلتهن البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة - (وأخبرنا) أبو بكر بن فوركت أنبا عبد الله بن جعفر لنا يونس بن حبيب لنا أبو داود لنا المسعودى عن حكيم بن جبير عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية قال أتى عمر بن الخطاب رضى الله عنه بارنب - فذكر معنى هذه القصة ولم يذكر المسألة عن غير عمار - (وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق لنا يوسف بن يعقوب لنا عثمان بن أبي شيبة لنا حسين بن علي عن زائدة بن قدامة عن حكيم بن جبير عن موسى بن طلحة قال قال عمر لابي ذر وعمار وأبي الدرداء رضى الله عنهم أتذكرون يوم كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بمكان كذا وكذا فاتاه اعرابى بارنب فقال يا رسول الله انى رأيت بها دما فأمرنا بأكلها ولم يأكل؟ قالوا نعم ثم قال له اذنه اطعم قال انى صائم - ولم يذكر ابن الحوتكية فى اسناده - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر لنا أبو داود لنا يحيى بن خلف لنا روح بن عباد لنا محمد بن خالد قال سمعت أبى خالد بن الحويرث ان عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما كان بالصفاح مكان بمكة وان رجلا جاء نا بارنب قد صاها فقال يا عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما كان بالصفاح مكان بمكة عليه وسلم والنا جالس فلم يأكلها ولم ينه عن أكلها ، وزعم انها تحيض -

(1) مص - اصاد (2) مد - شيلها (*) -

باب ما جاء في حمار الوحش وما أكلته العرب في غير ضرورة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن عبد الله بن أبي قتادة قال كان أبو قتادة في قوم محرمين فعرض لهم حمار وحش فلم يؤذوه حتى أبصره هو فاختلس من رجل منهم سوطا فحمل عليه فصرعه وأنهم به فاكلوه فللقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه فقال هل اشار إليه انسان منكم بشيء؟ فقالوا لا فقال كلوا - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم واخرجه البخارى من اوجه اخر عن عبد الله بن أبي قتادة (أخبرنا) عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد انه قال أخبرني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمير بن سلمة الضمرى انه اخبر عن البهزى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يريد مكة وهو محرم حتى إذا كان بالروحاء إذا حمار وحشى عقير فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعوه فانه يوشك ان يأتى صاحبه فجاء البهزى وهو صاحبه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله شأنكم بهذا الحمار فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضى الله عنه فقسمه بين الرفاق - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني ابن جريح ان ابا الزبير المكى أخبره انه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول أكلنا زمن خيبر الخيل وحمر الوحش ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمار الاهلى - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابى ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن ايوب عن أبي قلابة عن زهدم الجرمى أن ابا موسى رضى الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الدجاج - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر عن عيينة واخرجه البخارى من وجه آخر عن ايوب -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا سليمان بن داود المنقرى ثنا ابن أبي فديك أخبرني بريه ابن عمر بن سفيانة (ح وأخبرنا) أبو طاهر الحسين بن على بن الحسن بن محمد بن سلمة الهمداني بها أنبا عمر بن نوح ثنا أبو محمد ثنا توبة بن خالد بن بالويه ثنا النضر بن طاهر أبو الحجاج ثنا بريه بن عمر بن سفيانة عن ابيه عن جده قال أكلت مع النبي صلى الله عليه وسلم لحم حبارى - وقد مضت الآثار عن الصحابة والتابعين في جزاء هذه الصيود التي ذكرناها وفي جزاء الوبر واليربوع وغيرهما -

باب ما جاء في الضب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن على بن معاوية العطار قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع ابن سليمان أنبا الشافعى أنبا مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الضب فقال لست أكله ولا محرمه - اخرجه مسلم من حديث الليث وعبيد الله بن عمر وايوب وغيرهم عن نافع - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعى أنبا سفيان عن عبد الله بن دينار (ح وأخبرنا) أبو عبد الله

قال (باب ما جاء في الضب)

الحافظ ثنا بكير بن محمد الحداد بمكة ثنا يعقوب بن اسحاق البيهقي ثنا عفا. ثنا عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضب فقال لست يأكله ولا محرمة -رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبد العزيز بن مسلم واخرجه مسلم من وجه آخر عن عبد الله - (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى بنيسابور قالوا أنبا أبو الحسين احمد بن عثمان ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد ثنا رهب بن جرير عن شعبة عن توبة العبدي قال قال لى الشعبي أرايت الحسن حين يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انى جالست ابن عمر قريبا من سنتين لما سمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم غير أنه قال ذات يوم كان ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكلون عنده ضبا فيهم سعد بن مالك فنادتهم امرأة من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انه ضب فأمسك القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا فانه ليس بحرام ولا بأس به ولكنه ليس من طعام قومي -وفى رواية أبى زكريا أو لا بأس به - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث غندر وغيره عن شعبة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن ابن شهاب عن أبى (امامه) ؟ بن سهل بن حنيف عن ابن عباس رضى الله عنهما قال الشافعي اشك قال مالك عن ابن عباس عن خالد بن الوليد أو عن ابن عباس وخالد بن الوليد رضى الله عنهم انهما دخلا مع النبي صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فأتى بصب محتوذا فاهوى إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اللاتي فى بيت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد أن يأكل فقالوا هو ضب يارسول الله فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقلت أحرام هو ؟ فقال لا ولكنه لم يكن بارض قومي فأجذني اعافه قال خالد فاجترته فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر - (أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا عبد الله بن مسلمة هو القعنبى عن مالك عن ابن شهاب عن أبى امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما عن خالد بن الوليد رضى الله عنه انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة - فذكر الحديث بمثله -رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى وكذلك قاله اسمعيل بن أبى اويس عن مالك كما رواه القعنبى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا أبو موسى هارون بن موسى بن كثير بن مهران ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبى امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال دخلت انا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة بنت الحارث -وذكر الحديث بمثله -رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى (وبمعناه) قاله يحيى بن بكير عن مالك وكان مالكا كان يشك فيه والصحيح رواية القعنبى ومن تابعه (وقد رواه) يونس بن يزيد ومعمرو فى رواية هشام بن يوسف عنه وصالح بن كيسان عن الزهرى نحو رواية القعنبى عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى بشر بن احمد الاسفرائينى ثنا داود بن الحسين بن عقيل هو الخسر وجرى ثنا عبد الملك ابن شعيب بن الليث حدثنى أبى عن جدى حدثنى خالد بن يزيد عن سعيد بن أبى هلال عن محمد بن المتكدر أن ابا امامة أخبره عن ابن عباس رضى الله عنهما قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى بيت ميمونة وعنده خالد بن الوليد بلحم ضب فقالت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو ، فلما اخبر تركه فقال خالد يارسول الله حرام هو ؟ قال لا ولكنى اعافه فأخذ خالد يتشمش عظامه -رواه مسلم فى الصحيح عن عبد الملك بن شعيب - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وابو صادق بن أبى الفوارس قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا اسباط بن محمد عن الشيبانى عن يزيد بن الاصم قال دعينا لمرس بالمدينة ففرب البنا طعام فاكلنا ثم قرب البنا لثلاثة عشر

ضبا فمن أكل وتارك (فلما أصبحت اتيت ابن عباس فقلت تزوج فلان فقرب الينا طعام فاكلنا ثم قرب الينا ثلاثة عشر ضبا فمن أكل وتارك 1) - فقال بعض من عند ابن عباس رضى الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أكله ولا أحرمه ولا أمر به ولا نهى عنه فقال ابن عباس بنس ما تقولون ما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الا محللا ومحرمنا قرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحم ضب فمد يده ليأكل فقالت له ميمونة يارسول الله انه لحم ضب فكف يده وقال هذا لحم لم أكله قط فكلوا قال فآكل الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة كانت معهم وقالت ميمونة لا آكل من طعام لم يأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم - اخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن علي بن مسهر عن الشيباني - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم لنا شعبة ثنا جعفر بن اياس قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس رضى الله عنهما قال اهدت ام حفيد خالة ابن عباس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطا وسمتا وضبا فآكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن وترك الاضب تقذرا قال ابن عباس فآكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما أكل على مائدته - رواه البخارى في الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا حبيب المعلم عن عطاء عن أبي هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى بصحفة فيها ضباب فقال كلوا فاني عائف - (واما الحديث الذى أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول اتى النبي صلى الله عليه وسلم يضب فأبى ان يأكله قال أنى لا ادري لعله من القرون الاولى التى مسخت - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم ، فهذا مثل حديث ابن عمر وابن عباس فى انه امتنع من اكله وزاد عليهما فى حكاية علة الامتناع علة اخرى للامتناع سوى التقذر وزاد عليه ما يدل على الاباحة -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب وأبو عمرو بن أبي جعفر قالنا ثنا عبد الله بن محمد ثنا سلمة ابن شبيب ثنا الحسن بن اعين ثنا معقل عن أبي الزبير قال سألت جابرا رضى الله عنه عن الضب فقال لا تطعموه وقدره وقال قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحرمه ان الله تعالى ينفع به غير واحد فانما طعام عامة الرعاء منه ولو كان عندى طعمته - رواه مسلم فى الصحيح عن سلمة بن شبيب (وكذلك رواه) سليمان الشكرى عن جابر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه (وعلى هذا) حديث أبي سعيد الخدرى - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا علي بن ابراهيم الواسطى ثنا يزيد ابن هارون أنبا داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد رضى الله عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انا بارض مضبة فما تأمرنا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغنى أن امة من بنى اسرائيل مسخت دوابا ولا ادري أى الدواب هى فلم يأمره ولم ينهه - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الشيباني حدثني أبي أنبا محمد بن المشي ثنا ابن أبي عدى عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد بمعنى هذا الحديث قال أبو سعيد فلما كان بعد ذلك قام عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال ان الله لينفع به غير واحد وانه لطعام عامة هذه الرعاء ولو كان عندى لطعمته انما عافه رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم فى الصحيح

عن محمد بن المثنى - (أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة ثنا أبو عقيل بشير بن عقبة ثنا أبو نصر عن أبي سعيد رضى الله عنه أن اعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى فى حائط مضبة وانه عامة طعام اهلى فسكت عنه فقلنا عاوده فعاوده فسكت عنه ثم قلنا عاوده الثالثة فقال يا اعرابى ان الله عزوجل غضب على سبطين من بنى اسرائيل فمسحهم دوابا يذبون فى الارض فلا ادرى لعلها يعضها ولست بناهيك عنها ولا آمرک بها - اخرجه مسلم فى الصحيح من وجه آخر عن أبى عقيل وقال فلست آكلها ولا انهى عنها - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق الصاغاني ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن جمنة رضى الله عنه قال كنا فى سفر فأصابنا جوع فنزلنا منزلا كثير الضباب فينما القنور تغلى بها إذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مسخت امة من بنى اسرائيل وخاف ان تكون هذه فاكفينا القنور (1) - - كذا رواه الاعمش عن زيد - (ورواه الحكم بن عتيبة عن زيد كما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى وأبو الحسن على بن محمد السبيعى قالوا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا عبيد الله بن موسى ثنا شعبة (ح وأخبرنا) أبو سعيد (2) الخليل بن احمد بن محمد القاضى البستي ثنا أبو العباس احمد بن المظفر البكرى أنبا ابن أبى عيشة ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن الحكم بن زيد بن وهب عن البراء بن عازب رضى الله عنه عن ثابت بن دبيعة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم اتى بضب فقال امة ممن مسخ والله اعلم - وفى رواية عبيد الله اتى النبي صلى الله عليه وسلم بضب فقال ان امة مسخت والله اعلم - كذا قال الحكم (ورواه) حصين عن زيد بن وهب عن ثابت بن دبيعة وقيل ثابت بن يزيد الانصارى ويزيد أبوه ووديعة امه وهو فى معنى احاديث من قبله وليس فيه تحريم والله اعلم (قال البخارى) حديث ثابت بن دبيعة اصح وفى نفس الحديث نظر - (أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله عنها قالت اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ضب فلم يأكله فقلت يا رسول الله الا تطعمه المساكين فقال لا تطعموهم مما لا تأكلون - تفرد به حماد بن أبى سليمان موصولا (وقيل) عنه عن ابراهيم عن عائشة مرسلا - (أخبرناه) ابن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا أبو أحمد الزبيرى ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن عائشة رضى الله عنها قالت اهدى لنا ضب فقدمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يأكل منه فقلت يا رسول الله

(1) ر حاكفيناها (2) ر - أبو سعد (*) -

ذكر فيه حديث (اسمعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبى راشد الحبرانى عن عبد الرحمن بن شبل أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل الضب) ثم قال (تفرد به ابن عياش وليس بحجة) قلت - ضمضم حمصى وابن عياش اذا روى عن الشاميين كان حديثه صحيحا كذا قال ابن معين والبخارى وغيرهما وكذا قال البيهقى فيما مضى فى باب ترك الوضوء من الدم ولهذا اخرج أبو داود هذا الحديث وسكت عنه وهو حسن عنده على ما عرف وقد صحح الترمذى لابن عياش عدة احاديث من روايته عن اهل بلده - منها (حديث لاوصية لوارث - اخرجه من حديث ابن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن أبى امامة - ومنها - حديث ما ملأ آدمى وعاء شرامن بطن - اخرجه من حديث ابن عياش قال حدثنى أبو سلمة الحمصى وحبيب بن صالح عن يحيى بن جابر الطالى عن مقدم بن معد يكر ب وحبيب بن صالح شامى ايضا

ألا تطعمه السؤال فقال انا لا تطعمهم مما لا تأكل - وهو إن ثبت في معنى ما تقدم من امتناعه من أكله لم فيه انه أستحب ان لا يطعم المساكين مما لا يأكل والله اعلم وبالله التوفيق -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو اليمان ثنا اسمعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبي راشد الجبراني عن عبد الرحمن بن شبل أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل الضب - وهذا ينفرد به اسمعيل بن عياش وليس بحجة وما مضى في اباحتها صح منه والله اعلم - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا أنبا حاجب بن أحمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا الفضل بن موسى ثنا الحسين بن واقد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وددت ان عندنا خبزة بيضاء من بر سمراء مليقة بسمن ولبن فقام رجل من القوم فاتخذها فجاء به فسأله في أى شيء كان هذا قال كان في عكة صب فقال ارفعه - اخرجه أبو داود في السنن وقال هذا حديث منكر -

(أخبرنا) الشيخ أبو الفتح العمري أنبا عبد الرحمن بن أبي شريح ثنا أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا زهير عن أبي اسحاق قال كنت (عند عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فجاء ابن له اراه القاسم قال 1 -) صبت اليوم من حاجتك شيئا ؟ فقال بعض القوم ما حاجته ؟ قال ما رأيت غلاما أكل لضب منه فقال بعض القوم اوليس بحرام ؟ فسأل قال وما حرمه قال ألم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهه قال أوليس الرجل يكره الشيء وليس بحرام قال قال عبد الله أن محرم الحلال (كمستحل) ؟ الحرام -

باب ما روى في القنفذ وحشرات الارض

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو ثور ابراهيم بن خالد الكلبي ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد عن عيسى بن تميلة عن ابيه قال كنت عند ابن عمر رضي الله عنهما فسل عن أكل القنفذ فتلا (قل لا اجد فيما أوحى إلى محرما) الآية قال شيخ عنده سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خبيثة من الخبائث فقال ابن عمر رضي الله عنهما ان كان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فهو كما قال - هذا حديث لم يرو الا بهذا الاسناد وهو اسناد فيه ضعف - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا احمد بن زهير ثنا هوزة بن خليفة ثنا عوف ثنا جعفر ابن أبي وحشية عن سعيد بن جبير قال جاء ت ام حفيد بضب وقنفذ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه بين يديه فنحاه ولم يأكل - هذا مرسل (وقد روينا) من حديث شعبة عن جعفر أبي بشر موصولا دون ذكر القنفذ وكذلك رواه أبو عوانة عن أبي بشر موصولا دون ذكر القنفذ لم هذا ان صح لم يدل على التحريم وكأنه عافه كما عاف الضب - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا غالب بن حجره حدثني ملقم بن ثلب عن ابيه قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اسمع لحشرة الارض تحريما - وهذا ان صح لم يدل على الاباحة وما لم يسمعه وسمعه غيره فالحكم للسامع دونه (وقد روينا) عن النبي صلى الله عليه وسلم ما دل على تحريم العقرب والحية فكذلك ما في معناهما مما يستخبثه العرب ولا تأكله في غير الضرورة والله اعلم -

باب أكل لحوم الخيل

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عديان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل القاضي ثنا سليمان بن حرب ومسدد قالا

ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الالهية واذن فى لحوم الخيل قال ولم يذكر سليمان فى حديثه الالهية وقال مسدد فى حديثه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم -رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب ومسدد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن حماد بن زيد -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال ذهبنا يوم خيبر الخيل والبغال والحمير فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البغال والحمير ولم ينهانا عن الخيل - (أخبرنا) أبو على الروذبارى وأبو الحسين بن بشران قالوا أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر رضى الله عنه قال كنا نأكل لحوم الخيل - (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد (1) بن صاعد ثنا أحمد بن منصور ثنا محمد بن بكر الحضرمي ثنا شريك عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر رضى الله عنه قال سافرنا يعنى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكاننا نأكل لحوم الخيل ونشرب البانها - (وأخبرنا) أبو بكر أنبا على ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا يحيى بن حكيم أبو سعيد ثنا كثير بن هشام ثنا فروات بن سليمان عن عبد الكريم الجزري عن عطاء بن أبي رباح عن جابر رضى الله عنه انهم كانوا يأكلون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان العامري ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر رضى الله عنهما قالت أكلنا لحم فرس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم -رواه مسلم فى الصحيح عن أبي كريب عن أبي أسامة واخرجه البخارى ومسلم من اوجه عن هشام (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالوا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء أنبا جعفر بن عون لبأ هشام - فذكره بمثل حديث أبي أسامة وزاد فيه ونحن بالمدينة وذكره ايضا عدة بن سليمان عن هشام بن عروة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي أنبا سفيان عن هشام عن فاطمة عن أسماء رضى الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فأكلناه - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن اسحاق الفقيه أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها أسماء رضى الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه -رواه البخارى فى الصحيح عن الحميدى وقد اخرجاه من اوجه اخر عن هشام بن عروة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع قال قال الشافعي أنبا سفيان عن عبد الكريم أبي امية قال أكلت فرسا فى (2) عهد ابن الزبير فوجدته حلوا - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن شعبة عن يونس عن الحسن قال لا بأس بلحم الفرس (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن قال غزونا مع عبد الرحمن بن سمرة إلى سجستان - فذكر الحديث وقال كنا نأكل لحوم الخيل فى غزائنا هذه (ورويتنا) عن ابراهيم عن الاسود انه أكل لحم فرس -

(1) ر - يحيى بن محمد (2) ر - على (*)

باب بيان ضعف الحديث الذي روى في النهي عن لحوم الخيل

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن المصفي ثنا بقیة حدثی ثور بن یزید عن صالح بن یحیی بن المقدم عن ابيه عن جده عن خالد بن الوليد رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الخيل والبغال والحمير وكل ذى ناب من السباع - (وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث قالوا أنبا على بن عمر الحافظ ثنا ابن مبشر ثنا احمد بن سنان القطان ثنا محمد بن عمر الواقدي ثنا ثور بن یزید - فذكره باسناده نحوه الا انه قال نهى يوم خيبر (رواه) محمد بن حمير عن ثور عن صالح انه سمع جده المقدم ورواه عمر بن هارون البلخي عن ثور عن يحيى بن المقدم عن ابيه عن خالد - فهذا اسناد مضطرب ومع اضطرابه مخالف لحديث الثقات - (أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي أنبا أبو إسحاق ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال ، صالح بن يحيى بن المقدم بن معدى كرب الكندي الشامي عن ابيه روى عنه ثور وسليمان بن سليم فيه نظر - (وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث قالوا أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو سهل بن زياد قال سمعت موسى ابن هارون يقول لا يعرف صالح بن يحيى ولا أبوه الا بجده وهذا ضعيف (وزعم) الواقدي أن خالد بن الوليد اسلم بعد فتح خيبر -

قال (باب بيان ضعف الحديث الذي روى في النهي عن لحوم الخيل)

ذكر فيه حديث بقیة (حدثني ثور بن یزید عن صالح بن یحیی بن المقدم عن ابيه عن جده عن خالد بن الوليد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الخيل والبغال والحمير) ثم ذكره من طريق آخر من حديث الدارقطني وفيه (نهى يوم خيبر) ثم قال (رواه محمد بن حمير عن ثور عن صالح سمع جده المقدم ورواه عمر بن هارون البلخي عن ثور عن يحيى بن المقدم عن ابيه عن خالد فهذا اسناد مضطرب) ثم ذكر البيهقي (عن البخاري انه قال صالح بن يحيى فيه نظر وعن موسى بن هارون قال لا يعرف صالح بن يحيى ولا أبوه الا بجده وهذا ضعيف قال وزعم الواقدي ان خالد اسلم بعد فتح خيبر) - قلت - هذا الحديث اخرجه أبو داود وسكت عنه فهو حسن عنده وقال النسائي انا اسحاق بن ابراهيم اخبرني بقیة اخبرني ثور بن یزید عن صالح فذكره بسنده وقد صرح فيه بقیة بالتحديث عن ثور وثور حمصي اخرج له البخاري وغيره وبقیة اذا صرح بالتحديث عن ثقة كان السند حجة كذا قال ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائي وغيرهم خصوصا اذا كان الذي حدث عنه بقیة شاميا قال ابن عدی صاحب الكامل اذا روى بقیة عن اهل الشام فهو ثبت - وصالح ذكره ابن حبان في الثقات وابوه يحيى ذكره الذهبي في الكاشف وقال وثق وابوه المقدم بن معد يكره صحابي فهذا سند جيد كما ترى وقد اخرجه أبو داود من وجه آخر وسكت عنه فقال لنا عمرو بن عثمان ثنا محمد بن حرب ثنا أبو سلمة یعنی سليمان بن سليم عن صالح بن يحيى بن المقدم عن جده المقدم بن معد يكره عن خالد بن الوليد قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فأتت اليهود فشكوا ان الناس قد اسرعوا الى حطائهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا لا يحل اموال المعاهدين الا بحقها وحرام عليكم حمر الاهلية وخيلها وبغالها وكل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير - ورجال هذا السند ثقات ولم يذكر البيهقي سنده الى محمد بن حمير وعمر بن هارون لينظر فيه على ان عمر

باب ما جاء في اكل لحوم الحمر الالهية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا أبو يحيى الخفاف ومحمد بن عمرو وإبراهيم بن علي وموسى بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن أبيهما عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم (1) الحمر الالهية -رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخارى عن عبد الله بن يوسف وغيره عن مالك - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن أبي العنيس القاضى ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله عن نافع وسالم عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الحمر الالهية - ورواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق بن نصر عن محمد بن عبيد ورواه مسلم من وجه آخر عن عبيد الله - (أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرنى الحسن هو ابن سفيان ثنا ابن نمير ثنا أبى لنا عبيد الله (ح قال وأخبرنى) الحسن حدثنى مصرف بن عمرو الهامى ثنا عبيد الله عن نافع وسالم عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم (2) الحمر الالهية - زاد عبدة يوم خيبر وقال ابن نمير حدثنى نافع وسالم -رواه البخارى فى الصحيح عن صدقة بن الفضل عن عبدة بن سليمان ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبيد انبا احمد بن عبيد أنبا اسمعيل القاضى ثنا عارم بن الفضل ثنا حماد بن زيد (ح وقال 3 -) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الالهية واذن فى لحوم الخيل -رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد عن حماد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره - (أخبرنا) علي بن احمد بن عبيد انبا احمد بن عبيد ثنا سليمان بن حرب وعمرو بن مرزوق واللفظ لسليمان قالوا ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن البراء رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصبنا حمرا فطبخناها فأمر مناديا فنادى (4) أو قال فأمر فتودى ان أكتفوا القدور (قال وأخذنا) أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن ابن أبى اوفى رضى الله عنه بمثله -أخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من اوجه اخر عن شعبة - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا احمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن سلام وجعفر الصائغ قالوا لنا عفان ثنا شعبة عن عدى بن ثابت وأبى اسحاق عن البراء و عبد الله بن أبى اوفى رضى الله عنهما انهم اصابوا يوم خيبر حمرا فطبخوها فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أكتفوها -أخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة عن أبى اسحاق عن البراء بن عازب -

(1) مد -عن أكل لحوم (2) ر -عن أكل لحوم (3) مصر -ح وأنا -ف -ح وأخبرنى (4) ر -ينادى (*)

ابن هارون متروك ومحمد بن حمير ذكره ابن الجوزى فى كتاب الضعفاء وقال قال يعقوب بن سفيان ليس بالقوى فكيف توجب رواية مثل هذين اضطرابا لما رواه اسحاق الحنظلى وغيره عن بقية واختلف فى وقت اسلام خالد لقبيل هاجر بعد الحديبية وقيل بل كان اسلامه بين الحديبية وخيبر وقيل بل كان اسلامه سنة خمس بعد فراغ رسول صلى الله عليه وسلم من بنى قريظة وكانت الحديبية فى ذى القعدة سنة ست وخيبر بعدها سنة سبع انتهى كلامه وهذا الحديث يدل على انه شهد خيبر ولو سلم انه اسلم بعدها لغاية ما ليه انه ارسل الحديث ومراسيل الصحابة فى حكم الموصول المسند لأن روايتهم عن الصحابة كما ذكره ابن الصلاح وغيره -

قال (باب لحوم الحمر الالهية)

(أخبرنا) أبو عمرو البسطامي أبنا أبو بكر الاسماعيلي ثنا عمران بن موسى ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن عاصم الاحول عن عامر عن البراء رضى الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نكفء (1) لحم حمر الاهلية نية ونضيجه لم لم يأمرنا بأكله بعده - رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير واخرجه البخارى من وجه آخر عن عاصم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أبنا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنى أبى ثنا صفوان بن عيسى (ح قال وأخبرنا) أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أبنا حماد بن مسعدة و صفوان بن عيسى عن يزيد بن أبى عبيد عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه قال لما قدمنا خيبر رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليرانا توفد فقال على ما توفد هذه النيران قالوا على لحوم الحمر الاهلية قال كسروا القدور واهريقوا ما فيها. قال فقال رجل من القوم يارسول الله أنهريق ما فيها ونفسلها؟ قال أو ذاك - لفظ حديث ابن حنبل - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم واخرجه البخارى من وجه آخر عن يزيد - (واما الحديث الذى أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا على بن حمشاذ العدل ثنا بشر بن موسى الاسدى ثنا عبد الله بن الزبير الحميدى ثنا سفيان عن عمرو بن دينار قال قلت لجابر بن زيد أنهم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الاهلية زمن خيبر قال قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن أبى ذلك البحر يعنى ابن عباس وقرأ (قل لا اجد فيما اوحى إلى محرما) الآية وقد كان اهل الجاهلية يتركون اشياء تقفروا فانزل الله تعالى كتابه وبين حلاله وحرامه فما احل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو لم تلا هذه الآية (قل لا اجد فيما اوحى إلى محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير) - فقد اخرج البخارى اوله فى الصحيح عن على بن المدينى عن سفيان ولو علم ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم حرمه تحريما لم يصر إلى غيره الا انه لم يعلمه - (وقد أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أبنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنى أبى عن عاصم عن عامر عن ابن عباس رضى الله عنهما قال لا ادري أنهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل انه كان حمولة الناس فكره ان تذهب حمولتهم أو حرمه فى يوم خيبر لحم الحمر الاهلية - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن أبى الحسين عن عمر بن حفص ورواه مسلم عن أحمد بن يوسف الأزدي - (وفى مثل هذا الحديث الذى أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أبنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن أبى بكر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو عمرو بن أبى جعفر ثنا عمران بن موسى ثنا أبو كامل قالنا ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا سليمان الشيبانى قال سمعت عبد الله بن أبى اوفى رضى الله عنه يقول اصابتنا مجاعة ليالى خيبر قال فلما كان يوم خيبر وقعنا فى الحمر الاهلية فانحرنها فلما غلت بها القدور نادى نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفؤا القدور ولا تاكلوا من لحوم الحمر شيئا قال فقال ناس انما نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم لانها لم تخمس وقال الآخرون نهى عنها البتة - لفظ حديث أبى كامل (وفى رواية ابن أبى بكير وقال ناس حرمها البتة - رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبد الواحد ورواه مسلم عن أبى كامل (2) -

(1) ف - للقى وكذا فى صحيح مسلم - ح - (2) سقط من ف (*) -

ذكر فيه حديث الحكم وقول جابر أبى ذلك البحر يعنى ابن عباس ثم قال البيهقى (لو علم ابن عباس انه عليه السلام حرمه لم يصر الى غيره الا انه لم يعلمه) - قلت - قدورد عنه مايدل على انه علمه فاخرج الدارمى بسند على شرط الشيخين من حديث مجاهد عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر وقال صاحب التمهيد لاخلاف بين العلماء فى تحريم الحمر الانسية الا ابن عباس وعائشة كانا لايريان بأكلها بأسا على اختلاف فى ذلك عن ابن

(أخبرنا) أبو عمرو الأديب أن أبا بكر الإسماعيلي ثنا محمود بن محمد الواسطي ثنا وهب عن خالد بن الشيباني عن ابن أبي أوفى رضى الله عنه قال أصابتنا مجاعة يوم خيبر - فذكر الحديث قال الشيباني فلقيت سعيد بن جبير فذكرت ذلك له فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها البتة لأنها كانت تأكل العذرة - أخرجه البخارى من حديث عباد بن العوام عن الشيباني وقد علم جماعة من الصحابة رضى الله عنهم أن النهى عن ذلك وقع على التحريم - (أخبرنا) أبو الحسن علفى بن احمد بن عبدان أن أبا احمد بن عبد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى هو ابن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي ادريس عن أبي ثعلبة الخشنى رضى الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم الحمر ولحم كل ذى ناب من السباع - (وأخبرنا) أبو الحسن أن أبا احمد ثنا ابن ملحان ثنا يحيى - فذكره بأسناده نحوه إلا أنه قال عن أبي ادريس الخولاني وقال لحوم فى الموضوعين - أخرجه البخارى فى الصحيح من حديث صالح بن كيسان عن ابن شهاب ثم قال تابعه الزبيدى وعقيل عن ابن شهاب - (أخبرنا) أبو الحسن علفى بن محمد المقرئ أن أبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا يحيى بن حبيب بن عربى ثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن محمد بن سيرين عن أنس رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم جاءه جاءه فقال أكلت الحمر ثم جاءه جاءه فقال أكلت الحمر ثم جاءه جاءه (1) - فقال أنيت الحمر فنادى منادى فى الناس أن الله عزوجل ورسوله ينهاتكم عن لحوم الحمر الاهلية فانها نجس قال فاكتفت القدور وانها لتضور باللحم - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن سلام وغيره عن عبد الوهاب - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم واحمد بن سهل قالا ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن ايوب عن محمد عن أنس رضى الله عنه قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر أصبنا حمرا خارجا من القرية فطبخناها فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا ان الله ورسوله ينهاتكم عنها فانها رجس من عمل الشيطان فاكتفت القدور بما فيها وانها لتضور بما فيها - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن أبي عمر وأخرجه من حديث هشام بن حسان عن محمد على لفظ حديث عبد الوهاب إلا أنه قال فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا طلحة رضى الله عنه فنادى - والتعليل المنقول فيه يدل على التحريم والله اعلم - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد (2) الحارثى ثنا حسين الجعفى عن زائدة عن محمد بن عمرو الليثى عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم يوم خيبر كل ذى ناب من السباع والمجمثة (3) والحمار الانسى - (أخبرنا) أبو القاسم علفى بن محمد بن على الايادى المالكي ببغداد أن أبا بكر احمد بن سلمان بن الحسن ثنا محمد بن اسمعيل السلمى ثنا أبو صالح حدثنى معاوية بن صالح حدثنى ابن جابر أنه سمع المقدم صاحب النبى صلى الله عليه وسلم يقول حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم اشياء يوم خيبر منها الحمارة الاهلى وقال يوشك الرجل متكء على اريكته يحدث بحدثى ليقول بيننا وبينكم

(1) من ر - و - ف - وهو ثابت فى البخارى - ح (2) مص - عبد الجبار (3) هامش ر - يعنى التى تنصب غرضا لترمى (*) -

عباس والصحيح عنه فيه ما عليه الناس روى عبيد الله بن موسى عن الثورى عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الانسية - وقال الطحاوى فى احكام القرآن ثنا يونس ثنا ابن وهب حدثنى يحيى بن عبد الله بن سالم عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومى عن مجاهد عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الانسية - وأخرج صاحب التمهيد من حديث محمد ابن الحنفية عن على اله مر

كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال احلناه ومن حرام حرمانه ألا وان ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حرم (1) الله عزوجل - ابن جابر هذا هو الحسن بن جابر رواه عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح - (وشاهده ما أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترقفي ثنا محمد بن المبارك حدثني يحيى بن حمزة حدثني محمد بن الوليد الزبيدي عن مروان بن روية انه حدثه عن عبد الرحمن ابن أبي عوف الجرجسي عن المقدم بن معد يكرب الكندي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتيت الكتاب وما يعدله - يعني ومثله - يوشك شيعان على اريكته يقول بيننا وبينكم هذا الكتاب فما كان فيه من حلال احلناه وما كان من حرام حرمانه ألا وانه ليس كذلك ألا لا يحل ذوناب من السباع ولا الحمار الاهلي ولا اللقطة من مال معاهد الا ان يستغنى عنها وايمارجل اضاف قوما فلم يقره فان له ان يعقبهم بمثل قراه - (وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو طلحة احمد بن محمد بن عبد الكريم ثنا بندار ثنا عبد الرحمن ثنا اسرائيل عن مجزأة بن زاهر عن ابيه قال وكان بايع النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة انه اشتكى فنتعت له ان يستقع في البان الا ان مرقها فكره ذلك - (واما الحديث الذي أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن أبي زياد ثنا عبيدالله عن اسرائيل عن منصور عن عبيد أبي الحسن عن عبد الرحمن هو ابن معقل عن غالب بن ابجر قال اصابنا سنة فلم يكن في مالي شيء اطعم اهلي الا شيء من حمر وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم حرم لحوم الحمر الاهلية فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اصابنا سنة ولم يكن في مالي ما اطعم اهلي الا سمان حمر وانك حرمت لحوم الحمر الاهلية فقال اطعم اهلك من سمين حمر ك فانا حرمتها من اجل جوالي (2) القرية فهذا حديث مختلف في اسناده (رواه) شعبة في احدي الروايتين عنه عن عبيد عن عبد الرحمن بن معقل عن عبد الرحمن بن بشر عن ناس من مزينة ان ابجر أو ابن ابجر سأل النبي صلى الله عليه وسلم - وفي رواية اخرى عنه عن عبيدالله عن (3) عبد الله بن معقل عن عبد الله بن بشر (وروى) عن مسعر عن عبيد عن ابن معقل عن رجلين من مزينة احدهما عن الآخر عن عبد الله بن عامر بن لؤي وغالب بن ابجر قال مسعر وأرى غالب بن ابجر الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم (وروى) عن أبي العميس عن عبيد بن الحسن عن عبد الله بن معقل عن غالب بن ابجر ومثل هذا لا يعارض به الاحاديث الصحيحة التي قد مضت مصرحة بتحريم لحوم الحمر الاهلية وبالله التوفيق -

باب ما جاء في أكل الجلالة والبانها

وهي الابل التي يكون اكثر علفها العذرة وارواح العذرة توجد في عرقها وجررها - قال الشافعي رحمه الله وفي معنى الابل البقر والغنم وغيرهما مما يؤكل - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبيد عن محمد بن اسحاق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عمر رضی الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الجلالة والبانها - خالفة شريك عن ليث (بن أبي سليم) - أخبرنا - أبو طاهر الفقيه ثنا احمد بن اسحاق الصيدلاني ثنا احمد بن محمد 5 - بن نصر ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن ليث (6) -

(1) ر - حرمة (2) في سنن أبي داود - جوال القرية يعني الجلالة (3) كذا وفي مص - عبيد الله بن (4) مص - جزرها (5) ف - احمد بن بشر (6) سقط من مص (*) -

بابن عباس وهو يفتى في متعة النساء انه لا بأس بها فقال له علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها وعن لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر - واخرج ايضا عن ابن الحنفية قال تكلم علي وابن عباس في متعة النساء فقال له علي انك امرؤ تاته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم الحمر الاهلية -

عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة عن لحوم الجلالة وعن النبهة (وروى) من وجه آخر عن ابن عمر رضى الله عنهما -
 (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو الوليد الفقيه ثنا محمد بن نعيم قالنا ثنا أحمد بن أبى شريح الرازى أخبرنى عبد الله بن الجهم ثنا عمرو بن أبى قيس عن ايوب السخيتانى عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة (1) فى الابل ان يركب عليها أو يشرب من البانها (ورواه) عبد الوارث عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال نهى عن ركوب الجلالة (أخبرناه) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا عبد الوارث - لذكره - (أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى انا أبو سهل بن زياد القطان ثنا يحيى بن جعفر بن الزهرقان ثنا أبو عامر العقدى ثنا هشام بن أبى عبد الله عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن المشيمة وعن لبن الجلالة وأن يشرب من فى السقاء - تابعه سعيد بن أبى عروبة وحماد بن سلمة وعمر بن عامر عن قتادة الا ان حماد بن سلمة قال وعن ركوب الجلالة - لم يذكر اللبن (أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصفانى ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة ثنا قتادة - فذكره بمعناه وقال عن ركوب الجلالة (وقد قبل) عن عكرمة عن أبى هريرة رضى الله عنه - (أخبرنا) على بن أحمد بن عبدان انا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل القاضى ثنا حجاج ثنا حماد عن ايوب عن عكرمة عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يشرب من فى السقاء والمشيمة والجلالة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد أبى عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبيد الله بن سعيد بن كثير بن غفير المصرى حدثنى أبى حدثنى ابن لهيعة عن أبى الزبير عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الجلالة والبانها وكان عطاء بن أبى رباح يهوى عن الجلالة من الابل والغنم ان تؤكل - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا بكر بن محمد الصيرفى بمرو ثنا أحمد بن عبيد الله بن ادريس ثنا أحمد بن اسحاق الحضرمى ثنا وهيب ثنا عبد الله بن طاوس عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الاحلية وعن الجلالة عن ركوبها وأكل لحومها - رواه أبو داود فى السنن عن سهل ابن بكر عن وهيب - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا أبو على عبيد الله بن عبد المجيد الحنفى ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن مهاجر قال سمعت أبى يحدث عن عبد الله بن باهه عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة (5) ان يؤكل لحمها ويشرب لبنها ولا يحمل عليها اظنه قال الا الادم ولا يركبها الناس حتى تعلق اربعين ليلة - ليس هذا بالقوى وقد اشار إليه الشافعى وزعم انه اراد تغييرها من الطباع المكروهة إلى الطباع غير المكروهة التى هى فطرة الدواب حتى لا توجد ارواح العذرة فى عرقها وجرحها (3) -

باب ما جاء فى الدجاج الذى يأكل التنن

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف الفريابى قال ذكر سفيان (ح وأخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبرانى ثنا ابن أبى مريم ثنا الفريابى ثنا سفيان عن ايوب عن ابى قلابة عن زهدم قال رايت ابا موسى رضى الله عنه يأكل الدجاج فدعانى فقلت انى رايته يأكل

(1) سقط من مد من هنا (2) انتهى السقط من مد (3) مص - جزرها (*) -

تتنا قال ادنه فكل فاني رايت النبي صلى الله عليه وسلم يأكله - اخرجه البخارى فى الصحيح من حديث
وكيع عن سفيان واخرجه من اوجه عن ايوب -

باب ما جاء فى المصبورة

(قال الشافعى رحمه الله) والمصبورة الشاة تربط لم ترمى بالنبل - وقال أبو عبيد هو الطائر أو غيره من
ذوات الروح يصبر حيا لم يرمى حتى يقتل وأصل الصبر الحبس - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن
بكر ثنا أبو داود ثنا أبو الوليد الطيالسى ثنا شعبة عن هشام بن زيد قال دخلت مع أنس رضى الله عنه على
الحكم بن ايوب فرأى فتيالا أو غلامانا قد نصبوا دجاجة يرمونها فقال أنس رضى الله عنه نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان تصبر البهائم - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى الوليد واخرجه مسلم من اوجه
اخر عن شعبة - (أخبرنا) أبو بكر بن فورك رحمه الله أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود
الطيالسى ثنا أبو عوانة وهشيم عن أبى بشر عن سعيد بن جبير قال كنت مع ابن عمر رضى الله عنهما فإذا
طير أو دجاجة يرمونها فلما رأوا ابن عمر رضى الله عنهما تفرقوا فقال لعن الله من فعل هذا ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لعن من فعل هذا - اخرجه البخارى ومسلم من حديث أبى عوانة واخرجه مسلم من
حديث هشيم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو محمد عبد الرحمن بن
احمد بن ابراهيم المقرئ وأبو صادق محمد بن احمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا
الحسن بن مكرم أبو على ثنا أبو النضر ثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه قال دخل
عبد الله بن عمر رضى الله عنهما على يحيى بن سعيد وهو ابن العاص وغلما من بنه رابط دجاجة وهو
يرميها فمشى إلى الدجاجة فحلها ثم أقبل بها وبالغلام فقال ليحيى ازجروا غلامكم هذا عن ان يصبر هذا
الظير على القتل فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تصبر بهيمة وان اردتم ان تلهوها
فاذبحوها - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يعقوب عن اسحاق بن سعيد - (أخبرنا) أبو عبد الله
الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفانى ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج
أخبرنى أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقتل
شيء من الدواب صبرا - رواه مسلم عن هارون بن عبد الله عن حجاج بن محمد -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبى طالب أنبا عبد الوهاب
بن عطاء أنبا سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن لبن الجلالة وعن أكل المجثمة وعن الشرب من فى السقاء - (أخبرنا) أبو سعيد
عبد الرحمن بن محمد بن شعبة الشاهد بهزمان أنبا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن الاسدى ثنا ابراهيم
بن الحسين ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ثنا أبو أويس ثنا الزهرى عن أبى اذريس الخولانى عن أبى ثعلبة
التخنى رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخطفة والنهبة والمجثمة وعن أكل كل
ذى ناب من السباع (قال أبو عبيد) المجثمة هى المصبورة ايضا ولكنها لا تكون الا فى الطير والارانب
واشبه ذلك مما يهجم بالارض وغيرها إذا لزمه - باب ذكاة ما فى بطن الذبيحة (أخبرنا) أبو الحسن على
بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا تميم وابن أبى قماش وابن زوران قالوا ثنا الحسن

قال (باب ذكاة ما فى بطن الذبيحة)

ابن بشر بن مسلم البجلي ثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكاة الجنين ذكاة امه (وكذلك) رواه عبيد الله بن أبي زياد القداح المكي عن أبي الزبير ومن ذلك الوجه أخرجه أبو داود في كتاب السنن (وكذلك) رواه حماد بن شعيب وابن أبي ليلى عن أبي الزبير - (أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار لنا تمام لنا عبد الله بن مسلمة ثنا ابن المبارك عن مجالد بن سعيد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجنين فقال كلوه ان شئتم - رواه أبو داود في كتاب السنن عن عبد الله بن مسلمة القعقبي - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق لنا يوسف بن يعقوب القاضي لنا مسدد لنا هشيم عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضى الله عنه قال قلنا يارسول الله احدنا ينحر الناقة ويذبح البقرة والشاة وفي بطنها الجنين أيلقيه ام يأكله ؟ فقال كلوه ان شئتم فان ذكاته ذكاة امه - رواه أبو داود في السنن عن مسدد - (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ لنا يعقوب بن ابراهيم النزاري ثنا علي بن مسلم ثنا أبو يوسف القاضي ثنا مجالد بن سعيد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الجزور والبقرة يوجد في بطنها الجنين قال إذا سميت على الذبيحة فذكاته ذكاة امه (وروى ذلك) عن أبي عبيدة الحداد عن يونس عن أبي الوداك مختصرا - وهو فيما (أنبأني) أبو عبد الله الحافظ أن ابا بكر محمد بن جعفر المزكي حدثهم لنا محمد بن ابراهيم العبدى لنا أحمد بن حنبل حدثني عبد الواحد بن واصل أبو عبيدة الحداد لنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي الوداك جبر بن نوف عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذكاة الجنين ذكاة امه (وفى الباب) عن علي و عبد الله بن مسعود و عبد الله ابن عمر و عبد الله بن عباس وأبي ايوب وأبي هريرة وأبي المرءاء وأبي امامة والبراء بن عازب رضى الله عنهم مرفوعا وفي حديث الزهري عن ابن كعب بن مالك انه قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون فى الجنين إذا اشعر فذكاته ذكاة امه - (أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي لنا محمد بن ابراهيم العبدى لنا ابن بكير لنا مالك (عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما انه كان يقول - ح وأخبرنا - أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالانا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب حدثني عبد الله بن عمرو مالك 1 -) ابن أنس أو غير واحد أن نافعا حدثهم أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما (كان يقول 1 -) إذا نحررت الناقة فذكاة ما فى بطنها (فى ذكاتها إذا كان قد تم خلقه ونبت شعره وإذا خرج من بطنها 1 -) حيا ذبح حتى يخرج الدم من جوفه - لفظ حديث ابن بكير وفى رواية ابن وهب بذكاتها والباقي سواء - هذا هو الصحيح موقوف - (وقد أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود الطلوى رحمه الله أنبا محمد بن حملويه بن سهل المروزي المطوعى لنا أبو شهاب معمر بن محمد بن معمر العوفى لنا عصام بن يوسف لنا المبارك بن مجاهد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى الجنين ذكاته ذكاة امه اشعر أو لم يشعر - رواه أبو الحسن علي بن عمر الدارقطنى فى كتابه عن محمد بن حملويه المروزي هذا وعلى بن الفضل بن طاهر - (أخبرنا) بذلك أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ فذكره - وروى من اوجه عن ابن عمر رضى الله عنهما

(1) سقط من مد (*) -

ذكر فيه من طرق حديث (ذكاة الجنين ذكاة امه) - قلت - ذكر عبدالحق فى الاحكام ان اسانيداه لا يحتج بها ولو خرج حيا يجب تذكيته بالتفريق العلماء فقد تروكروا عمومه ولانه اذا كان حيا لم مات بموت امه فانه يموت ختفا فهو من

مرفوعاً ورفعته عنه سميف والصحيح مرفوف - وفي حديث الحارث عن علي رضي الله عنه انه قال في ذكاة الجنين ذكاة امه - (أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيدالله بن عبد الله الحرلي بهناد لنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي املاء لنا أبو يحيى جعفر بن محمد بن الرزي لنا سهل بن عثمان لنا يحيى بن أبي زائدة عن ابراهيم عن عطية عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بهيمة الانعام احلت لكم وذكاته ذكاة امه - وفي حديث محمد بن مسلم (١١) أبي ثمامة البصري سمع حنظلة ابا خلدة قال قال عمار بن ياسر يا حنظلة (احلت لكم بهيمة الانعام) وانما انزلت فيما ابهم عليه الرحم إذا لم يخلقه وبنت شمره لذكاته ذكاة امه - (أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي أنا أبو إسحاق ابراهيم بن عبد الله لنا محمد بن سليمان بن فارس لنا ما حد بن سمعيل البخاري قال قال عبد الله بن رجاء عن محمد بن مسلم - (أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنا أبو منصور النضوي لنا احمد بن نجدة لنا سعيد بن منصور لنا جرير بن منصور عن قايوس قال دعت في الحي بقرة فوجدنا في بطنها جنينا فشويناها ولقدنا إلى أبي ظبيان فتناول لقمة من فقال هذا الذي حدثنا به ابن عباس رضي الله عنهما انه من بهيمة الانعام (ورواه) ايضا طائوس عن ابن عباس رضي الله عنهما (وروي) عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في بهيمة الانعام هو الجنين ذكاته ذكاة امه - (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنا عبد الله بن جعفر لنا يعقوب لنا آدم لنا شعبة عن المغيرة عن ابراهيم قال الجنين ذكاته ذكاة امه (قال وحدنا) أبو نعيم لنا سفيان عن الزبير بن عدي عن ابراهيم قال ذكاته ذكاة امه (قال وحدنا) أبو نعيم لنا سفيان (عن الحسن بن عبيدالله عن ابراهيم قال كان يقال اما هو ركن من اركتها ذكاته ذكاة امه - قال) لنا - أبو نعيم لنا سفيان 2 -) عن منصور عن ابراهيم قال كله اشعر أو لم يشعر إن لم تغدره يعني الجنين قال يعقوب وقد روي عن حماد عن ابراهيم قال لا يكون ذكاة نفس ذكاة نفسين - قال يعقوب حدثنا بعض اصحابنا عن عثمان بن عثمان أنا النبي قال كان حماد إذا قال برأيه اصاب وإذا قال قال ابراهيم اخطأ (وروي) عن سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد والحسن البصري وعامر الشعبي وعطاء وطائوس ومجاهد ونافع و عبد الرحمن بن أبي ليلى وعكرمة وعمرو بن دينار نحو قولنا -

جماع ابواب كسب الحجام

باب التنزيه عن كسب الحجام

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن محمود لنا جعفر بن محمد لنا آدم لنا شعبة لنا عون بن أبي جحيفة قال اشترى أبي عبداً حجماً فأمر بمحاجمه فكسرت وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب وكسب البهي و ثمن الدم ولعن الواشمة والمستوشمة وأكل الربما ومؤكله ولعن المصور - رواه البخاري في الصحيح عن آدم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد (١٣) بن يوسف قالنا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا العباس بن الوليد

(١١) ف حسلمة (١٢) سقط من مد (١٣) ر - احمد - كذا (١٤) -

المنخقة التي ورد النص بتحريمها والتي تحريمه ذهب أبو محمد بن حزم ولم يرض بسند الحديث ثم ذكر البيهقي عن جماعة في قوله تعالى (احلت لكم بهيمة الانعام) - انه الجنين - قلت - يعكر على هذا التفسير الاستثناء في قوله تعالى الا ما ينل عليكم اذ ليس في الاجنة شيء يستثنى من الاول وقد جاء عن ابن عباس الا ما ينل عليكم - الخنزير وعن مجاهد الميتة وما ذكر معها وعن الحسن بهيمة الانعام الشاة والبقرة والحبر -

ابن مزید اخبرنی ابي قال سمعت الازواعی قال حدثنی یحیی بن ابي کثیر قال حدثنی ابراهیم بن فارظ حدثنی السائب بن یزید حدثنی رافع بن خدیج رضی الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كسب الحجام حبيث ، ومهر البغي حبيث وثمان الكلب حبيث - اخرجوه مسلم في الصحيح من حديث الوليد بن مسلم عن الازواعی - (واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرنی أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا أبو قدامة ثنا يحيى القطان ثنا محمد بن يوسف مولى عمرو بن عثمان العدني حدثنی السائب بن یزید عن رافع بن خدیج رضی الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شر الكسب مهر البغي وثمان الكلب وكسب الحجام - رواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد - (واخبرنا) أبو زكريا بن ابي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان عن الزهري عن حرام بن سعد بن محيصة أن محيصة رضی الله عنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام فنهاه عنه فلم يزل يكلمه حتى قال اطعمه رقيقك واعلفه ناضحك - (واخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن ابن محيصة احد بني حارثة عن ابيه انه استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجارة الحجام فنهاه عنها فلم يزل يسأله حتى قال اعلفه ناضحك ورقيقك - (واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي غنيم الانصاري عن محمد بن سهل بن ابي حنيفة عن محيصة بن مسعود الانصاري رضی الله عنه انه كان له غلام حجام يقال له نافع فانطلق الي رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن خراجه فقال لا تقر به فرده على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعلف به الناضح واجعله في كرشه

باب الرخصة في كسب الحجام

(واخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمداذى أنبا ابراهيم بن عبد الله السعدي أنبا يزيد بن هارون أنبا حميد الطويل عن أنس بن مالك رضی الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حججه أبو طيبة (1) فأمر له بصاعين من طعام وكلم موالیه فخففوا عنه من ضريته وقال خير ما تداوتيم به الحجامة والقسط البحري ولا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة - اخرجوه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن حميد - (واخبرنا) أبو زكريا بن ابي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن حميد عن أنس رضی الله عنه قال حجج أبو طيبة (1) رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر له بصاع من تمر وأمر اهله ان يخففوا عنه من خراجه - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك - (واخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن محمويه المسكري ثنا جعفر بن محمد القلاسي ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة عن حميد الطويل قال سمعت أنس بن مالك رضی الله عنه يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما فحججه وأمر له بصاع أو صاعين أو مد أو مدين وكلم فيه فخفف من ضريته - رواه البخاري في الصحيح عن آدم واخرجه مسلم بن وجه آخر عن شعبة - (واخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قالا أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا سعدان بن نصر ثنا محمد بن عبيد عن مسعر عن عمرو بن عمرو بن عامر عن أنس بن مالك رضی الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم ولا يظلم احدا اجره - اخرجوه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن مسعر بن كدام - (واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه وأبو بكر بن بالويه قالا أنبا اسحاق بن الحسن ثنا عفان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرنی أبو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا موسى بن الحسن بن عباد ثنا معلى بن اسد العمي قالا ثنا وهيب

(1) ر - أبو طيبة - كذا - ح (*) -

عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره واستعط -رواه البخارى عن معلى بن اسد ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عفان - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبد الرزاق أنبا معمر عن عاصم بن سليمان عن الشعبي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حججه عبد لئى بهافة فاعطاه اجره ولو كان حراما لم يعطه وأمر مواليه ان يحفظوا عنه من خراجه -رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم - (أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى لنا مسدد لنا يزيد بن زريع لنا خالد بن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم واعطى الحجام اجره ولو علمه حيث لم يعطه - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد - (وأخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى لنا محمد بن ابي بكر لنا عبد الوهاب الثقفى لنا خالد بن عكرمة ومحمد بن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره ولو كان حيث لم يعطه (ورواه) ايضا ايوب عن محمد بن سيرين عن ابن عباس ورواية محمد بن سيرين عن ابن عباس مرسله - (أخبرنا) أبو زكريا بن ابي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا لنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع أنبا الشافعى أنبا عبد الوهاب عن ايوب (ح وأنبا) على بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد لنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأجره ولو كان حراما لم يعطه - (أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد لنا اسمعيل بن اسحاق ثنا حجاج وسليمان قالوا لنا يزيد بن ابراهيم ثنا محمد بن سيرين قال انبتت أن ابن عباس رضي الله عنهما قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأجره ولو رأى به ناسا لم يعطه - (أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالوا لنا أبو العباس أنبا الشافعى أنبا سفیان أخبرنى ابراهيم بن مسيرة عن طاوس احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال للحاجم اشكوه -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر لنا يونس بن حبيب لنا أبو داود لنا ورقاء عن عبد الأعلى عن ابي حميلة عن على رضي الله عنه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وأمرنى فاعطيت الحجام اجره - وهذا اولى واشبه بما مضى مما روى عن عطاء الخراسانى عن عبد الله بن ضمرة عن على رضي الله عنه كسب الحجام من السحت - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع قال قال الشافعى وقد روى أن رجلا ذا قرابة لعثمان رضي الله عنه قدم عليه فسأله عن معاشه فذكر له غلة حمام وكسب حمام أو حمامين فقال ان كسبكم لو سخ أو قال لدنس أو لدنى أو كلمة تشبهها -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن ابي اسحاق قالوا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه انه قال أخبرنا ائتقة أن قریشا كانت تنكروم فى الجاهلية عن كسب الحجام ولو كان حراما لم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم للانصارى اجعله فى علف ناضح البتيم -

باب ما جاء فى فضل الحجامة على طريق الاختصار

حديث انس بن مالك قد مضى

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن ابي اسحاق قالوا لنا أبو العباس محمد

بن يعقوب ثنا بحر بن

نصر لنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث أن بكيرا حدثه أن عاصم بن عمر بن قتادة حدثه أن جابر بن عبد الله رضى الله عنه عاد المقنع ثم قال لا ابرح حتى يحتجم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ان فيه شفاء - رواه البخارى فى الصحيح عن سعيد بن تليد ورواه مسلم عن هارون بن معروف وأبى الطاهر كلهم عن ابن وهب - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا حميد عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امثل ما تداويتم به أو خير ما تداويتم به الحجامة والقسط البحرى ولا تعذبوا صبيانكم بالغمز - اخرجاه فى الصحيح كما مضى - (أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا احمد بن الهيثم الشعراني ثنا احمد بن يونس ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه أن ابا هند حجم النبي صلى الله عليه وسلم فى يافوخه من وجع كان به وقال وان كان فى شيء شفاء مما تداوون به فالحجامة - (أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى أنبا حاجب بن احمد بن سفيان ثنا عبد الرحيم بن منيب (1) ثنا جرير عن عبد الملك هو ابن عمير عن حصين بن أبى حر (2) عن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال كنت قاعدا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فدعا الحجام فعلق عليه محاجم قرون ثم شرطه بشفرة فدخل عليه اعرابى من بنى فزارة فقال يارسول الله ما هذا يقطع جلدك ؟ قال هذا الحجم قال وما الحجم ؟ قال من خير دواء يتداوى به الناس - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الوزير الدمشقى ثنا يحيى بن حسان ثنا عبد الرحمن بن أبى الموالى ثنا فائد مولى عبيد الله بن على بن أبى رافع عن مولاة عبيد الله بن على بن أبى رافع عن جدته سلمى رضى الله عنها خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما كان احد يشتكى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا فى رأسه الا قال احتجم ولا وجعا فى رجله الا قال اخضهما - (وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمداذى ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشى البصرى ببغداد ثنا أبو عامر ثنا عبد الرحمن بن أبى الموالى عن ايوب بن حسن عن جدته سلمى قالت ما سمعت احدا يشكو إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجع رأسه الا أمره بالحجامة ولا وجع رجله الا أمره ان يخضهما بالحناء - ايوب بن حسن هو ابن على ابن أبى رافع وقد اختلف فيه على ابن أبى الموالى -

باب موضع الحجامة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله التاجر ثنا أبو حاتم محمد بن ادريس الرازى ثنا الانصارى ثنا هشام بن حسان قال اخبرني عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم فى رأسه من صداع كان به او وولى واحتجم فى ماء يقال له لحي جمل - رواه البخارى فى الصحيح عن الانصارى واخرجه ايضا من حديث عبد الله ابن بحنة رضى الله عنه بمعناه وقد مضى فى كتاب الحج - (حدثنا) السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا أبو الأزهر السليطى ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن قتادة عن أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على ظهر قدمه وهو محرم - كذا فى هذه الرواية على ظهر قدمه وفى رواية ابن بحنة وابن عباس رضى الله عنهما فى رأسه والعدد اولى بالحفظ من الواحد الا ان يكون فعل ذلك مرتين وهو محرم والله اعلم - (أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق وأبو مسلم قالا ثنا مسلم ثنا هشام عن أبى الزبير

(1) ر مالك خطأ - (ح- 2) سقطت كلمة حر من ف - ووقع فى ر - أبى حسن - (ح- *) -

عن جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على ورکه من وثى كان به - كذا قال مسلم بن ابراهيم على ورکه - (وقد أخبرنا) أبو بكر بن فورک أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام عن أبي الزبير عن جابر ابن عبد الله رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم من وثى كان بورکه أو قال بظفره - فكانه صلى الله عليه وسلم احتجم فى رأسه وهو محرم من وثى كان به أو صداع كما رويناہ فى حديث ابن عباس رضى الله عنهما -

(أخبرنا) أبو الخير جامع بن احمد بن محمد الوكيل أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمدابادى (ح وأخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس العنزى قال ثنا عثمان بن سعيد ثنا على بن عثمان اللاحقى ثنا جرير وهو ابن حازم عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال كان يحتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا اثنين فى الاخذعين وواحدا فى الكاهل - (أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن الفضل حدثنى ابن مصفى ثنا الوليد هو ابن مسلم حدثنى ابن ثوبان عن ابيه عن أبى كبشة الانمارى رضى الله عنه انه حدثه أن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يحتجم على هامته وبين كتفيه ويقول من اوراق من هذه الدماء فلا يضره ان لا يتداوى بشئى أظنه قال لشيء -

باب ما جاء فى وقت الحجامة

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحى عن سهيل عن ابيه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين كان شفاء من كل داء - (وأخبرنا) أبو بكر بن فورک أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا عبيد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير ما تحتجمون فيه سبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين (ورواه) ايضا الزهرى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا (وروى) سلام بن سلم الطويل وهو متروك عن زيد العمى عن معاوية بن قرّة عن معقل بن يسار رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر كان دواء لداء السنة - (أخبرناه) أبو سعد المالينى أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا أبو خليفة ثنا أبو الربيع الزهرانى ثنا سلام الطويل - فذكره - (وروى عن زيد كما أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا احمد بن يحيى الحلوانى ثنا أبو معمر ثنا هشيم عن زيد العمى عن معاوية بن قرّة عن أنس رفعه (1) قال من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة خلت من الشهر اخرج الله منه داء سنة (ورواه) أبو جزى نصر بن طريف باسنادين له عن أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعا وهو متروك لا ينبغى ذكره - (أخبرناه) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا لتمام ثنا ابو سلمة (قال وحدثنا) هشام بن على السيرافى ثنا أبو سلمة المنقرى (ح وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل وهو أبو سلمة أخبرنى أبو بكرة بكار بن عبد العزيز أخبرتنى عمتى وهى كبشة بنت أبى بكرة أن اباهما كان ينهى اهله عن الحجامة يوم الثلاثاء ويزعم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ - لفظ حديث أبى داود ورواية ابن عبدان بمعناه - النهى الذى فيه موقوف غير مرفوع واسناده ليس بالقوى والله اعلم - (حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمى املاء أنبا عبد الله بن ابراهيم بن ايوب بن ماسى أنبا أبو مسلم الكجى ثنا حجاج بن منهل أنبا حماد بن سلمة عن سليمان بن ارقم عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم الاربعاء ويوم السبت فرأى وضحا فلا يلوم الا نفسه ، سليمان بن ارقم ضعيف

وروى عن ابن سمان وسليمان بن يزيد عن الزهري كذلك ايضا موصولا وهو ايضا ضعيف (وروى) عن الحسن بن الصلت عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه مرفوعا وهو ايضا ضعيف - والمحموظ عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعاً والله اعلم - (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود الطلوي رحمه الله أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المزوزي ثنا عبد الله بن حماد الآملي (1) ثنا عبد الله بن صالح ثنا عطاء بن خالد (عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجمعة ساعة لا يحتجم فيها محتجم الا عرض له داء لا يشفى منه - عطاء بن خالد 2 -) ضعيف - وروى يحيى بن العلاء الرازى وهو متروك باسناد له عن الحسن بن علي فيه حديثا مرفوعا وليس بشيء -

باب ما جاء فى استحباب ترك الاكثواء والاسترقاء

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الباغدى ثنا أبو نعيم ثنا عبد الرحمن بن الغسيل ابن حنظلة بن الراهب عن عاصم بن عمر بن قتادة قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان كان فى شيء من ادويتكم خير ففى شرطة الحجامة أو شربة عسل أو لدعة بنار وما احب ان اکتوى - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي نعيم - (وأخبرنا) علي أنبا احمد ثنا عباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل ثنا عاصم بن عمر بن قتادة قال اتانا جابر رضى الله عنه الى بيتنا فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان فى ادويتكم أو ما تداوون به خير فشرطة حجام أو شربة عسل أو لدعة بنار توافق داء وما احب ان اکتوى - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي الوليد واخرجه مسلم من وجه آخر عن عبد الرحمن -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثنى أبو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا أبو حامد محمد بن هارون الحضرمي ثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم ثنا سريج بن يونس عن مروان بن شجاع عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفاء فى ثلاثة فى شرطة محجم أو شربة عسل أو كية بنار وانا انتهى امتى عن الكى - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن احمد الصفار الاصبهاني املاء ثنا أبو يحيى احمد بن عصام بن عبد المجيد الانصارى الاصبهاني ثنا روح بن عبادة القيسي ثنا شعبة قال سمعت حصين بن عبد الرحمن قال كنت قاعدا عند سعيد بن جبير فقال اية ساعة البارحة كان كذا وكذا ؟ فقلت كذا وكذا فظننته ظن انى كنت اصلى فقلت انى لدغت البارحة فقال ألا استرقيت ؟ فقلت انى سمعت الشعبي يحدث عن بريدة بن حصيب انه قال لا رقية الا من عين أو حمة فقال سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من امتى سبعون الفا غير حساب قال فقلت من هم ؟ قال هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يعتافون وعلى ربهم يتوكلون - رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق بن روح واخرجه مسلم من وجه آخر عن حصين - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا الثورى حدثنى منصور بن المعتمر عن مجاهد عن عقار (3) بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اکتوى أو استرقي فقد برء من التوكل (وقيل) عنه عن مجاهد عن حسان بن أبى حزة عن عقار (3) وقد سمع مجاهد الحديث عن عقار (3) الا انه لم يحفظه فأمر حسانا لحفظه له قاله جرير عن منصور -

(1) مص - الابهلى - كذا - (ح - 2) سقط من مد (3) مص - ومد - عفان - خطأ - (ح - *)

(حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن مطرف عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكى فاكثونا فما افلحنا ولا انجنا -

باب ما جاء فى اباحة قطع العروق والكى عند الحاجة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق قال أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن الاعمش عن أبى سفيان عن جابر رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبى بن كعب طبيبا فقطع منه عرقا ثم كواه عليه (1)) رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى - (وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا عباس بن محمد ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن أبى سفيان عن جابر رضى الله عنه قال مرض أبى بن كعب رضى الله عنه مرضا فبعث إليه النبى صلى الله عليه وسلم طبيبا فكواه على اكله - أخرجه مسلم فى الصحيح من أوجه عن الاعمش -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن ايوب أنبا أحمد بن يونس ثنا زهير (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو خيثمة عن أبى الزبير عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال روى سعد بن معاذ فى اكله فحسمه النبى صلى الله عليه وسلم بيده ثم ورمته فحسمه الثانية - لفظ حديث يحيى - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى واحمد بن يونس - (أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسى قال أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على ثنا يحيى بن يحيى أنبا يزيد بن زريع عن معمر عن الزهرى عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كوى اسعد ابن زرارَةَ من الشوكَة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن أبى اسحاق عن أبى الاحوص عن ابن مسعود رضى الله عنه قال جاء نضر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يارسول الله ان صاحبنا لنا اشتكى أفنكويه؟ قال فسكت ساعة ثم قال ان شتتم فاكوره وان شتتم فارضوه يعنى بالحجارة (ورواه) الثورى عن أبى اسحاق بمعناه وقال فارضوه بالرضف -

(أخبرناه) أبو منصور الظفر بن محمد بن احمد العلوى رحمه الله أنبا أبو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم ثنا قبيصة ثنا سفيان (عن أبى اسحاق 2 -) عن أبى الاحوص عن عبد الله رضى الله عنه قال اشتكى رجل من الانصار فاشتد وجعه فبعت له (3) الكى فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه فسكت ثلاثا فقال ان شتتم وان شتتم فارضوه بالرضف - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا بكر بن محمد الصيرفى ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا على بن عبد الله ثنا ربحان بن سعيد ثنا عباد بن منصور عن ايوب عن أبى قلابة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار يرقوا من الحمة وأذن برقية العين والنفس وقال أنس كويت من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه

(1) مص - (كواه عليه 2) سقط من مد (3) مص - إليه (*) -

قال (باب اباحة قطع العروق والكى)

ذكر فيه حديث معمر (عن الزهرى عن أنس انه عليه السلام كوى اسعد بن زرارَةَ) قلت ذكر أبو عمر فى الاستذكار أن حديث اسعد بن زرارَةَ قد روى عن ابن شهاب باسنادين - احدهما - رواه معمر عن ابن شهاب عن أنس ولم يروه عن

وسلم حى وشهدنى أبو طلحة وأنس بن النضر وزيد بن ثابت ، وأبو طلحة كوانى (قال البخارى) وقال عباد بن منصور وساق هذا الحديث بعد حديث عارم عن حماد عن ايوب عن أبى قلابه عن أنس أن ابا طلحة وأنس بن النضر كوياه كواه أبو طلحة بيده -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد ثنا حماد بن زيد قال قرأ جرير (1) كتب لابي قلابه قال ايوب قد سمعنا من أبى قلابه عن أنس رضى الله عنه قال كويت من ذات الحنب فشهدنى أنس بن النضر وأبو طلحة كوانى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن سالم أن ابن عمر رضى الله عنه اكتوى من اللقوة وكوى ابنه واقدا - (وأخبرنا) ابن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله (2) بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما انه اكتوى من اللقوة واسترقى من المقرب -

باب ما جاء فى اباحه التداوى

(أنبا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن أبى بكر ثنا أبو احمد الزبيرى عن عمر بن سعيد عن عطاء بن أبى رباح عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله لم ينزل داء الا انزل له شفاء - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن المثنى عن أبى احمد - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبى اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن أبى الزبير عن جابر رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برأ باذن الله عزوجل - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن معروف وغيره عن ابن وهب - (أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيدالله بن عبد الله الحرفى ببغداد أنبا احمد بن سلمان الفقيه ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن زياد بن علاقة عن اسامة بن شريك رضى الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه كأنما على رؤسهم الطير فسلمت لم تعدت فجاء الاعراب من ههنا وههنا فقالوا يارسول الله تداوى ؟ قال تداوا فان الله عزوجل لم يضع داء الا وضع له دواء غير واحد ، الهرم قال وسألوه عن اشياء لا بأس بها علينا حرج فى كذا وعلينا حرج فى كذا ؟ قال عباد الله وضع الله الحرج الا من اقترض امرا (3) ظلما لفاك الذى حرج وهلك قالوا يارسول الله ما خير ما اعطى الناس قال خلق حسن - رواه أبو داود فى كتاب السنن عن حفص بن عمر إلى قوله الهرم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان بن عيينة عن عطاء بن السائب عن أبى عبد الرحمن عن ابن مسعود رضى الله عنه يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم ما انزل الله من داء الا وانزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله -

(1) مد - أبو حريز - كذا (2) ف - عبد الله كذا (3) كذا ولعله امرء فقد روى أبو داود الشق الثانى من الحديث فى المناسك وفيه - اقترض عرض رجل مسلم وهو ظالم - ح (*)

ابن شهاب غير معمر وهو عند اهل العلم بالحديث مما اخطأ فيه معمر بالبصرة فيما املاه من حفظه هنالك والآخر رواه ابن جريح ويونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبى امامة بن سهل بن حنيف وهو اولى بالصراب عندهم فى الاسناد النهى كلامه ولم يذكر البيهقى الاسناد الثانى -

باب ما جاء في الاحتماء

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا زيا بن الحباب ثنا فليح بن سليمان المدني اخبرني ايوب بن عبد الرحمن الانصاري عن يعقوب بن بن أبي يعقوب عن ام مبشر الانصارية وكانت بعض حالات رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي ابن أبي طالب رضى الله عنه ناقة من المرض وفي البيت عذق معلق فقام النبي صلى الله عليه وسلم (لتناول منه فاقبل على يتناول منه فقال دعه فانه لا يوافقك انك ناقة قالت فقمتم إلى شعر وسلق وطبخته فجمت به النبي صلى الله عليه وسلم 1 -) فقال كل من هذا فانه انفع لك - كذا قال ام مبشر وكذلك قاله اسحاق الحنظلي عن زيد بن الحباب - (وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا أبو عامر ثنا فليح عن ايوب بن عبد الرحمن بن صعصعة عن يعقوب بن بن أبي يعقوب عن ام المنذر بنت قيس الانصارية قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي رضى الله عنه - فذكر معناه (و كذلك) قاله أبو داود وسريج بن النعمان عن فليح (و كذلك) المعالي بن سليمان عن فليح وفي رواية زيد بن الحباب وهم - (أخبرنا) أبو حامد احمد بن أبي خلف بن احمد الصوفي الاسفرائيني بها ثنا أبو بكر محمد بن يزيد بن مسعود ثنا محمد بن ايوب أنبا سهل بن عثمان ثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الحميد بن زياد بن صهيب (عن ابيه عن جده صهيب 1 -) قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم مهاجرا وبين يديه التمر فقال تعال كل قال فجعلت أكل التمر قال تأكل التمر وبك رمد؟ قال قلت إني امضغه من ناحية اخرى قال فبسم النبي صلى الله عليه وسلم

باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم سوى ما مضى في الباب قبله

(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني عمران بن موسى ثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالوا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان بطن اخي قد استطلق فقال اسقه العسل فسقاه فقال قد سقيته فلم يزد الا استطلاقا فقال اسقه عسلا في الثالثة أو الرابعة قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك اسقه عسلا فسقاه فبرأ - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن بشار ورواه مسلم عن محمد بن مثنى ومحمد بن بشار -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن عبد الله الحفيد ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا علي بن سلمة البلقى ثنا زيد بن الحباب ثنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالشفاتين العسل والقرآن - رفعه غير معروف والصحيح موقوف ورواه وكيع عن سفيان موقوفا -

(1) سقط من مد (*) -

قال (باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم)

ذكر فيه من حديث زيد بن الحباب (ثنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله قال عليه السلام عليكم بالشفاتين العسل والقرآن ثم قال رفعه غير معروف والصحيح موقوف) الى آخره - قلت - زيد بن الحباب وثقة ابن

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الملك بن عبد الحميد الميموني لنا روح بن عبادنا لنا أيمن بن ناهل حدثني فاطمة بنت أبي ليث عن أم كلثوم بنت عمرو بن أبي غنبر قالت سمعت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عليك بالثلثين البيض النافع والذي نفسى بيده انه يمسح بطن احدكم كما يمسح احدكم وجهه بالماء من النوح -وقالت كان إذا اشتكى احد من اهله شيئا لا تزال الهمزة على النار حتى يأتي على احد طرفيه - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أبنا اسمعيل بن محمد الصفار لنا سعدان بن نصر لنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أم قيس بنت محصن اخت عكاشة بن محصن ، الاسديبة قالت دخلت بابن لى على النبي صلى الله عليه وسلم فدا اعلمت عليه أو قال عنه من العطرة قال على ما تدخرن اولادكن بهذا العلق ؟ عليكم بهذا العود الهندي فان فيه شفاء من سبعة اشقية يسقط به من العطرة ويهد به من ذات الحب -رواه البخارى فى الصحيح عن على بن عبد الله ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وابن أبي عمر وغيرهما عن سفيان (قال فيه) ابن أبي عمر بنى القسط - (وذلك فيما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا على بن عيسى لنا ابراهيم بن أبي طالب لنا ابن أبي عمر لنا سفيان -لذكره وقال ان فيه اشقية -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد المقرئ ابن الحماسي لنا احمد بن سلمان لنا الحسن بن مكرم لنا مسلم بن ابراهيم لنا شعبة عن خالد الحذاء عن ميمون أبي عبد الله عن زيد بن ارقم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تداووا من ذات الحب بالزيت والقسط البحرى (ورواه) عبد الرحمن بن ميمون عن ابيه عن زيد بن ارقم رضي الله عنه قال نعت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات الحب ورسا وزينا وقسطا - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالانا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا بحر بن نصر لنا ابن وهب حدثني الليث عن الحسن بن 11) ثوبان الهمداني عن قيس بن رافع الاشجعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماذا فى الامرين من الشفاء الصبر والضاء 2) اورد أبو داود فى المراسيل - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أبنا أبو جعفر الرزاز لنا محمد بن عبيد الله بن يزيد لنا اسحاق الازرق لنا زكريا عن الشعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الدواء السعوط واللذود والحجامة والمشى والعلق هذا مرسل اورد أبو داود فى المراسيل (ورواه) عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ما تداويتم به السعوط واللذود والحجامة والمشى (ورويانا) فيما مضى عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالاثم فانه يحلو البصر وينت الشهر - (أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أبنا الحسن بن محمد بن اسحاق لنا يوسف بن يعقوب لنا محمد بن أبي بكر لنا أبو بكر الحنفي لنا عبد الحميد بن جعفر عن عتبة بن عبد الله التيمي عن اسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم بماذا تستمشين ؟ قلت بالشرم قال حار قالت ثم قلت استمشيت بالسنا قال ان كان فى شيء شفاء من الموت لكان فى السنا - هكذا رواه أبو بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر وخالفه أبو أسامة عن عبد الحميد فى اسناده فقال عن زرعة ابن عبد الله البياضى الانصارى وقيل ابن عبد الرحمن عن مولى لمعم التيمي عن اسماء بنت عميس - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ لنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا أبو زرعة الدمشقي حدثني عبد الرحمن بن ابراهيم حدثني

(11) ف - عن - خطأ - (ح - 2) الضاء كقراء الخردل أو الحرف واحده بهاء خاموس (*) -

حديث عبدالله بن محمد بن اسحاق عن أبي الاحوص عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالشفافين الحديث ثم قال صحيح على شرط الشيخين -

عبد الله بن مروان بن معاوية الفزاري قال سمعت شداد بن عبد الرحمن من ولد شداد بن اوس حدثني ابراهيم بن أبي عبله قال انطلقت مع ابن الديلمى حتى دخلنا على أبي أبي الانصارى رضى الله عنه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول السنن والسنوات فيهما دواء من كل داء قال فقبل لابراهيم وما السنوات فقال أما سمعت قول الشاعر -حم السمن بالسنوات لا للس فيهم* وهم يمتعون الجار أن يتقردا (ورواه) عمرو بن بكر بن تميم عن ابراهيم بن أبي عبله وزاد فيه الا السام وفسر عمرو السنوات فى هذا الحديث بالسل واما فى غريب كلام العرب فهو رب عكة السمن يخرج خططا سودا على السمن ثم ذكر الشعر وفسر قوله لا لس فيهم قال لا غش فيهم وقوله ان يتقردا أى لا يستدل جارهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الحميد الصنعاني ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري أنبا عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن عبد الله يعنى ابن بحير بن ريسان قال أخبرني من سمع فرودة بن مسيك رضى الله عنه قال قلت يارسول الله ان ارضا عندنا يقال لها ارض ابين وهى ارض ريعنا وميرتنا وهى وبينة أو قال وباؤها شديد قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعها عنك فان من القرى التطف (قال القتيبي) القرى مدانة الوباء والمرض قال أبو سليمان وهذا من باب الطب لان فساد الالهواء من اضر الاشياء واسرعها إلى اسقام البدن عند الاطباء (قال الشيخ رحمه الله تعالى) وهذا نظير قوله صلى الله عليه وسلم إذا سمعتم به فى ارض فلا تقدموا عليه وكل ذلك بمشيئة الله واذنه ولا حول ولا قوة الا بالله -

باب لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا يحيى بن منصور القاضى ثنا ابراهيم بن أبي طالب (ح وأخبرنا) أبو نصر ابن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا أبو عبد الله محمد بن زياد بقرية حدادة قالانا ثنا أبو كريب ثنا بكر بن يونس عن موسى بن على بن رباح عن ابيه عن عقبه بن عامر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب فان الله يطعمهم ويسقيهم - لفظ حديث أبي نصر اسنادا ومثنا -تفرد به بكر بن يونس بن بكير عن موسى بن على وهو منكر الحديث قاله البخارى (ورواه) على بن قتيبة الرفاعى ومحمد بن الوليد الشكرى عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعا وهو باطل لا اصل له من حديث مالك -

باب اباحة الرقية بكتاب الله عزوجل وبما يعرف من ذكر الله

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الواحد بن زياد أنبا سليمان الشيباني عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه انه قال سألت عائشة رضى الله عنها عن الرقية من الحمة فقالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الرقية من كل ذى حمة -رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبد الواحد واخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيباني - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا أبو المثنى أنبا محمد بن كثير أنبا سفيان بن سعيد حدثني معبد ابن خالد عن عبد الله بن شداد عن عائشة رضى الله عنها قالت أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أسترقى من العين -رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن كثير واخرجه مسلم من وجه آخر عن سفيان - (أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا محمد بن وهب ثنا محمد بن حرب

ثنا الزبيدي عن الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال لو استرقوا لها فان بها نظرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا أبو عبد الله محمد بن بشر بن مروان ثنا أبو الربيع سليمان ابن داود ثنا محمد بن حرب حدثني محمد بن الوليد الزبيدي بمثل اسناده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجارية في بيت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رأى بوجهها سفعة فقال بها نظرة فاسترقوا لها - يعني بوجهها سفرة - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن خالد عن محمد بن وهب بن عطية الدمشقي ورواه مسلم عن أبي الربيع - (أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن ايوب عن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عن عبيد بن رفاعة عن اسماء بنت عميس رضى الله عنها قالت قلت أى رسول الله ان بنى جعفر تصيبهم العين أفاسترقى لهم ؟ قال نعم ولو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين (وحدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى املاء أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المرزوى ثنا محمود بن آدم المرزوى ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عن عبيد بن رفاعة الزرقى ان اسماء بنت عميس رضى الله عنها قالت يارسول الله فذكره بنحوه الا انه قال القضاء بدل القدر -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد بن احمد بن يحيى الحلوانى ثنا ابن الصباح ثنا اسمعيل بن زكريا عن حصين (ح وأخبرنا) أبو سعيد الصيرفى وأبو عبد الله السوسى قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا احمد بن عبد الحميد (1) ثنا طلق بن غنام حدثني مالك بن مغول عن حصين عن الشعبي عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رقية الا من عين أو حمة (قال الشيخ) يعنى والله اعلم هما اولى بالرقي لما فيهما من زيادة الضرر ، والحمة سم ذوات السموم -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن احمد الطبرانى ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابى ثنا سفيان عن عاصم عن يوسف بن عبد الله بن الحارث عن انس بن مالك رضى الله عنه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الرقية من اللقوة والنملة والحمة - كذا فى كتابي اللقوة - (وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان - فذكره باسناده وقال من العين بدل اللقوة - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة - وقال أبو عبيد قال الاصمعى النملة هى قروح تخرج فى الجنب وغيره - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لبني عمرو بن حزم فى رقية الحية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب (ح وأخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه المرزوى ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن خبب أنبا أبو بكر يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب أنبا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لاسماء مالى ارى اجسام بنى اخى ضارعة أتصيبهم حاجة ؟ قالت لا ولكن العين تسرع إليهم أفارقيهم ؟ قال وبماذا ؟ فعرضت عليه كلاما لا باس به فقال نعم ارقئهم - رواه مسلم فى الصحيح مدرجا فى الاول من حديث أبي عاصم عن ابن جريج - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه وأبو العباس النضوى قالوا أنبا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا رضى الله عنه يقول لدغ رجلا منا عقرب ونحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل يارسول الله ارقئيه ؟ فقال من استطاع منكم ان ينفع اخاه فلينفعه - رواه مسلم فى الصحيح

(1) مص - عبد الجبار (*) -

عن محمد بن حاتم عن روح - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أن أبا اسمعيل بن محمد الصفار لنا سعدان بن نصر لنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى وكان عند آل عمرو بن حزم رقية يرفون بها من العرق فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انك نهيت عن الرقى وكانت عندنا رقية نرقى بها من العرق قال فاعرضها على فرسها عليه فقال ما ارى بأسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فلينفعه - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي كريب عن أبي معاوية - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا عبد الله محمد بن يعقوب لنا محمد بن رجاء لنا احمد بن عيسى أن أبا ابن وهب عن معاوية ابن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك رضى الله عنه قال كنا نرقى فى الجاهلية فقلنا يا رسول الله ما تقول فى ذلك ؟ فقال اعرضوا على رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب - (أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم المشاط قال أبا أبو عمرو بن مطر لنا ابراهيم ابن على لنا يحيى بن يحيى أن أبا معاوية عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن صالح بن كيسان عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حنيفة عن الشفاء رضى الله عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على حفصة وانا عندها فقال لى ألا تعلميها رقية النمل كما علمتها الكتابة - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب لنا بحر بن نصر لنا عبد الله بن وهب أخبرنى عمرو بن الحارث ويونس بن يزيد عن ابن شهاب أن ابا خزامة حدثه أن اباه حدثه انه قال يا رسول الله أريت دواء تداوى به ورقى نسترقى بها وأتقاء نقيها هل يرد ذلك من قدر الله من شيء ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من قدر الله - (وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أن أبا عبد الله بن جعفر الفارسي لنا يعقوب بن سفيان لنا أبو صالح حدثنى الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب حدثنى أبو خزامة احد بنى الحارث بن سعد أن اباه أخبره انه سأل فذكره بمطله قال يعقوب أبو خزامة بن معمر السعدى سعد هذيم قضاعي - (وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أن أبا عمرو بن السماك لنا حنبل بن اسحاق لنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الانصارى القاضى لنا طلحة بن يحيى عن يونس عن ابن شهاب عن أبي خزامة زيد بن الحارث عن ابيه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا قال والاول اصح والله اعلم (قال الشيخ) وروى عن معمر وعبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري عن ابن أبي خزامة عن ابيه والاول اصح - (وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أن أبا بكر القطان لنا احمد بن يوسف السلمى لنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن يحيى ابن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل أبو بكر رضى الله عنه عليها وعندها يهودية ترقيها فقال ارقبها بكتاب الله عز وجل - (وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو لنا أبو العباس الاصم أن أبا الربيع قال سألت الشافعى عن الرقية فقال لا بأس ان يرقى الرجل بكتاب الله وما يعرف من ذكر الله فقلت أيرقى اهل الكتاب المسلمين ؟ فقال نعم إذا رقوا بما يعرف من كتاب الله وذكر الله فقلت وما الحجة فى ذلك ؟ فقال غير حجة واما رواية صاحبنا وصاحبك فان مالكا أخبرنا عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن ابا بكر رضى الله عنه (دخل على عائشة وهى تشكى ويهودية ترقيها 1 -) قال ارقبها بكتاب الله (قال الشيخ رحمه الله) والاختار فيما رقى به النبي صلى الله عليه وسلم ورقى به وفيما تداوى به وأمر بالتداوى به كثيرة

قد اخرجت بعض ما ورد في الرقى في كتاب الدعوات وبالله التوفيق

باب التمام

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن العلاء ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن ابن أخي زينب امرأة عبد الله يعني ابن مسعود عن زينب امرأة عبد الله عن عبد الله رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرقى والتمائم والتولة شرك قالت قلت لم تقول هذا؟ والله لقد كانت عيني تقذف فكنت اختلف إلى فلان اليهودى يرقيني فإذا رقاني سكنت فقال عبد الله (انما كان ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فإذا رقاها كف عنها 1 -) انما كان يكفيك ان تقولى كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذهب البأس رب الناس اشف انت الشافى لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما - (أنبا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي قال أنبا أبو عمرو بن مطر قال حدثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبا جرير عن الركين بن الربيع بن عميلة عن القاسم بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن حرمة عن عبد الله ابن مسعود رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره عشر خلال ، تختم الذهب وجر الازار والصفرة يعنى الخلق وتغيير الشيب والرقى الا بالمعوذات وعقد التمام والضرب بالكعاب والتبرج بالزينة لغير محلها وعزل الماء عن محلها والفساد الصبي غير محرمة - قال أبو عبيد اما التولة فهي يكسر التاء وهو الذى يجب المرأة إلى زوجها هو من السحر وذلك لا يجوز واما الرقى والتمائم فانما اراد عبد الله ما كان يغير لسان العربية مما لا يدري ما هو (قال الشيخ) والتميمة يقال انها خرزة كانوا يعلقونها بيرون انها تدفع عنهم الآفات ويقال قلادة تعلق فيها العوذ - (وأخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح أن خالد بن عبيد المعافى حدثه عن أبى المصعب مشرح بن هاعان انه سمعه يقول سمعت عقبة بن عامر الجهني رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من علق تميمة فلا اتم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له (قال الشيخ) وهذا ايضا يرجع معناه إلى ما قال أبو عبيد وقد يحتمل ان يكون ذلك وما اشبهه من النهي والكرهية فيمن تعلقها وهو يرى تمام العافية وزوال العلة منها على ما كان اهل الجاهلية يصنعون فأما من تعلقها متبركا بذكر الله تعالى فيها وهو يعلم ان لا كاشف الا الله ولا دافع عنه سواه فلا بأس بها ان شاء الله - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن ابن مهدي عن عبد الله بن المبارك عن طلحة بن أبى سعيد عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن القاسم بن محمد عن عائشة رضى الله عنها قالت ليس التميمة ما يعلق قبل البلاء انما التميمة ما يعلق بعد البلاء ليدفع به المقادير (2) (ورواه) عبدان عن ابن المبارك وقال في منتهى ما قالت التمام ما علق قبل نزول البلاء وما علق بعد نزول البلاء فليس بتميمة (أنبأني) أبو عبد الله اجازة أخبرني الحسن بن حليم أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله فذكره وهذا اصح (أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر بن الحسن قال ثنا أبو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ليست بتميمة ما علق بعد ان يقع البلاء - وهذا يدل على صحة رواية عبدان - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمى من اصله وأبو بكر القاضي وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان ثنا عثمان بن عمر أنبا أبو عامر الخراز عن الحسن بن عمران بن حصين رضى الله عنه انه دخل

(1) سقط من مد 2) زاد في مد ٥ - ف بعده - وقال ذاك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فإذا رقاها كف عنها - كذا - ح (*)

على النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقه حلقة من صفر فقال ما هذه ؟ قال من الراهنة قال أيسرك ان توكل إليها انبذها عنك - (أخبرنا) الفقيه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الطوسي ثنا أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أبنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن أخيه عن عبد الله بن عكيم رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلق علاقة وكل إليها - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس ثنا هارون ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن قتادة عن واقع بن مسبحان عن اسير بن جابر قال قال عبد الله رضى الله عنه من تعلق شيتا وكل إليه (قال وحدثنا) عبد الرحمن بن مهدي عن جرير بن حازم قال سمعت الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلق شيتا وكل إليه (قال وحدثنا) عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن الحجاج عن فضيل أن سعيد بن جبير كان يكتب لابنه المعاذة قال وسألت عطاء فقال ما كنا نكرها الا شيتا جاءنا من قبلكم - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني نافع ابن يزيد انه سأل يحيى بن سعيد عن الرقى وتعليق الكتب فقال كان سعيد بن المسيب يأمر بتعليق القرآن وقال لا بأس به (قال الشيخ رحمه الله) وهذا كله يرجع إلى ما قلنا من انه رقى بما لا يعرف أو على ما كان من اهل الجاهلية من اضافة العافية إلى الرقى لم يجز وان رقى بكتاب الله أو بما يعرف من ذكر الله متبركا به وهو يرى نزول الشفاء من الله تعالى فلا بأس به وبالله التوفيق -

باب النشرة

قال أبو سليمان النشرة ضرب من الرقية والعلاج يعالج به من كان يظن مس الجن وقيل سميت نشرة لانه ينشرها عنه أى يحل عنه ما خارمه من الداء -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أبنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا عبد الرزاق ثنا عقيل بن معقل قال سمعت وهب بن منبه يحدث عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النشرة فقال هو من عمل الشيطان (قال الشيخ) وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم مراسلا وهو مع ارساله اصح والقول فيما يكره من النشرة وفيما لا يكره كالقول في الرقية وقد ذكرناه -

باب الاستفسال للمعين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أبنا علي بن عبد العزيز (ح قال وأبنا) احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان ابن سعيد الدارمي قالوا ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا وهيب عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين وإذا استغسلتم فاغسلوا - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وحجاج بن الشاعر واحمد بن خراش عن مسلم بن ابراهيم - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أبنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يؤمر العائن فيتوضأ ثم يغتسل منه المعين - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أبنا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف قال مر عامر بن ربيعة على سهل بن حنيف وهو يغتسل فقال لم ار كاليوم ولا جلد مخبأة فما لبث ان لبط به فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقبل له ادرك سهلا صريعا فقال من تنهمون به ؟ قالوا عامر بن ربيعة فقال على ما يقتل احدكم اخاه إذا رأى ما يعجبه فليدع بالبركة وأمره ان يتوضأ ويغسل وجهه ويديه

إلى مرفقيه وركبته وداخله ازاره ويصب الماء عليه - قال معمر قال الزهري وكفأ الالاء من خلفه قال سفیان حدثني بهذا الحديث معمر (1) - زاد فيه هذا -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف فذكر معنى هذا الحديث الا انه قال فدعا عامر ابن ربيعة فغضض عليه وقال له على ما يقتل احدكم اخاه الا تبرك اغتسل له فاغتسل له عامر فراح سهل مع الركب قال ابن شهاب الفسل الذي ادر كنا علمانا يصفونه ان يؤتى الرجل الذي يعين صاحبه بالقدح فيه الماء فيمسك له مرفوعا من الارض فيدخل الذي يعين صاحبه يده اليمنى في الماء فيصب على وجهه صبة واحدة في القدح (2) (ثم يدخل يده فيمضمض ثم يمجه ثم يدخل يده اليسرى فيترف من الماء فيصبه في الماء فيفسل يده اليمنى إلى المرفق بيده اليسرى صبة واحدة في القدح 3 -) ثم يدخل يده جميعا في الماء صبة واحدة في القدح ثم يدخل يده فيمضمض ثم يمجه في القدح ثم يدخل يده اليسرى فيترف من الماء فيصبه على ظهر كفه اليمنى صبة واحدة في القدح ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفق يده اليمنى صبة واحدة في القدح وهو ثاني يده إلى عقبة ثم يفعل مثل ذلك في مرفق يده اليسرى ثم يفعل ذلك في ظهر قدمه اليمنى من عند الاصابع واليسرى كذلك ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ركبته اليمنى ثم يفعل باليسرى مثل ذلك ثم يغمس داخله ازاره اليمنى في الماء ثم يقوم الذي في يده القدح بالقدح فيصبه على رأس المعيون من ورائه ثم يكفأ القدح على وجه الارض من ورائه ورواه ابن أبي ذئب عن الزهري فقال يؤتى الرجل العائن بقدح فيدخل كفه فيه فيمضمض ثم يمجه في القدح ثم يغسل وجهه في القدح ثم يدخل يده اليسرى فيصب على كفه اليمنى ثم يدخل يده اليمنى فيصب على كفه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفقه اليمنى ثم يدخل اليمنى فيصب على مرفقه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى فيصب على قدمه اليمنى ثم يدخل يده اليمنى فيصب على قدمه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ركبته اليمنى ثم يدخل يده اليمنى (4) فيصب على ركبته (اليمنى ثم يدخل يده اليمنى فيصب على ركبته 5 -) اليسرى ثم يغسل داخله ازاره ولا يوضع القدح بالارض ثم يصب على راس الرجل الذي اصيب بالعين من خلفه صبة واحدة - قال أبو عبيد انما اراد بدخلة ازاره طرف ازاره الداخلة الذي يلي جسده (ورواه) يحيى بن سعيد عن الزهري زاد فيه ثم يعطى ذلك الرجل الذي اصابه القدح قبل ان يضعه في الارض فيحسونه ويتمضمض ويهريق على وجهه ثم يصب على راسه ثم يكفئ القدح على ظهره -

جماع ابواب ما لا يحل اكله وما يجوز للمضطر

من الميتة وغير ذلك باب السمن أو الزيت تموت فيه فارة

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا اسمعيل بن أبي اويس

(1) مص - قال سفیان حدثني عمرو بهذا الحديث كذا - ح (2) من هنا إلى قوله - في مرفق يده اليسرى ليس في مص وانما فيها بدله - ثم يدخل يده اليمنى فيفسل يده اليسرى صبة واحدة إلى المرفق في القدح ثم يدخل يده جميعا في الماء صبة واحدة في القدح ثم يدخل يده فيمضمض ثم يمجه في القدح ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفق يده اليسرى الخ - (3) ليس في ف - وانما فيها بدله - ثم يدخل يده اليسرى في الماء فيفسل يده اليسرى صبة واحدة إلى المرفق في القدح (4) زاد في ر - فيصب على قدمه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى - وهو تكرار - ح (5) زيادة من مد (*)

(ح وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد بن حمدان النيسابوري ثنا محمد بن أيوب أنبا ابن أبي اويس حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن ميمونة بنت الحارث رضی الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة سقطت في سمن فماتت فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذوها وما حولها وكلوا سمنكم -لفظ حديث محمد وفي رواية القاضي خذوها وما حولها من السمن فأطرحوه رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي اويس - (وأخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضی الله عنهما عن ميمونة رضی الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فماتت فيه فقال ألقوها وما حولها وكلوه - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري أنبا عبيد الله ابن عبد الله انه سمع ابن عباس رضی الله عنهما يحدث عن ميمونة رضی الله عنها ان فأرة وقعت في سمن فماتت فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال ألقوها وما حولها وكلوا -لقيل لسفيان فان معمرا يحدثه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضی الله عنه قال سفيان ما سمعت الزهري يحدثه الا عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة رضی الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ولقد سمعته منه مرارا - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ثنا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل القاضي ثنا محمد بن عبد الملك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن صالح والحسن بن علي واللفظ للحسن قالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضی الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وقعت الفأرة في السمن فان كان جامدا فألقوها وما حولها وان كان مائعا فلا تقربوه -قال الحسن قال عبد الرزاق وربما حدث به معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال محمد بن عبد الملك قال عبد الرزاق أخبرني عبد الرحمن بن عمر أن معمرا كان يرويه ايضا عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضی الله عنهما عن ميمونة رضی الله عنها - (أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد هو ابن زياد ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضی الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فأرة وقعت في سمن فقال ان كان جامدا اخذت وما حولها فألقيت وان كان ذائبا أو مائعا لم يؤكل - (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزي أنبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا هشيم عن معمر بن ابان عن راشد مولى قريش عن ابن عمر رضی الله عنهما انه سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال ان كان مائعا فألقه كله وان كان جامدا فألق الفأرة وما حولها وكل ما بقي -قال أبو عبيد جامسا يعني جامدا -

باب من قال لا يجوز بيع ما نجس منه

استدلالا بقوله ألقوها وما حولها وقوله وان كان مائعا فلا تقربوه

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابن منهال ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء عن بركة أبي الوليد عن ابن عباس رضی الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فرجع بصره إلى السماء فتبسم وقال لعن الله اليهود لعن الله اليهود (لعن الله اليهود 1) - ان الله حرم عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا المائتها ان الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم لعنه -

(1) من ر. ح. ف. (*) -

باب من اباح الاستصباح به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن وغيرهم قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت فى سمن فقال ألقوها وما حولها وكلوا ما بقى فقالوا 1) يا بى الله أفرايت ان كان السمن مانعا؟ قال انتفعوا به ولا تأكلوه -عبد الجبار بن عمر غير محتج به (وروى) عن ابن جريج عن ابن شهاب هكذا والطريق إليه غير قوى - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا بكر بن سهل ثنا شعيب بن يحيى ثنا يحيى بن ايوب عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضى الله عنهما قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع فى السمن أو الودك فقال اطرحوها وما حولها ان كان جامدا فقالوا يارسول الله فان كان مانعا؟ قال فانتفعوا به ولا تأكلوه -والصحيح عن ابن عمر من قوله موقوفا عليه غير مرفوع - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان الثورى عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما فى فأرة وقعت فى زيت قال استصبحوا به وادهنوا به ادمكم -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا على بن عمر الحافظ ثنا عمر بن محمد بن القاسم النيسابورى ثنا محمد بن احمد بن راشد الاصبهاني ثنا محمد بن عبد الرحيم البرقى ثنا عمرو بن أبى سلمة عن سعيد بن بشير عن أبى هارون عن أبى سعيد رضى الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع فى السمن والزيت قال استصبحوا به ولا تأكلوه ونحو ذلك -قال على ورواه الثورى عن أبى هارون موقوفا على أبى سعيد - (أخبرنا) أبو بكر أنبا على أنبا عبد الله بن أبى داود ثنا يونس بن حبيب واسيد بن عاصم قال ثنا الحسين بن حفص ثنا سفيان الثورى عن أبى هارون العبدى عن أبى سعيد رضى الله عنه انه قال فى الفأرة تقع فى السمن أو الزيت استنفوا به ولا تأكلوه -قال الشيخ هذا هو المحفوظ موقوف -

باب من منع الانتفاع به

(استدللا بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد

(1) مد - ف - لحقيل (*) -

قال (باب من اباح الاستصباح به)

اي بالزيت النجس - ذكر فيه حديث (انتفعوا به ولا تأكلوه) ثم قال (وروى) عن ابن جريج عن ابن شهاب والطريق اليه غير قوى) ثم ذكره من رواية يحيى بن ايوب عن ابن جريج - قلت - ذكره عبد الحق فى احكامه وعلله بيحى هذا فقال لا يحتج به والظاهر أن البيهقى لأجله جعل هذا الطريق غير قوى وهو ممن احتج بهم الشيخان فى صحيحها ويعرف بالفانقى المصرى وقد جاء لهذا السند شاهد بسند رجاله ثقات فقال الطحاوى فى كتابيه المشكل واختلاف العلماء ثنا فهد ابن سليمان ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الواحد بن زياد عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه سئل عن فأرة وقعت فى سمن فقال ان كان جامدا فخلوها وما حولها فألقوه وان كان ذاتيا او مانعا فاستصبحوا به او فاستنفوا به وذكر هذا الحديث صاحب التمهيد ايضا وقد ذكرنا فى ابواب البيع القاتلين بجواز بيع الزيت النجس والانتفاع به -

هو ابن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فليل يارسول الله أرايت شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم شحومهما اجملوه ثم باعوه - رواه البخارى ومسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا لنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أخبرنى ابن وهب أخبرنى اسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فليل له عند ذلك يارسول الله أرايت شحوم الميتة فانه يدهن بها السفاء والجلود ويستصبح بها الناس ؟ قال لا هى حرام ثم قال عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم شحومهما اجملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه (قال الشيخ) ومن العلماء من فرق بين الميتة وبين ما نجس بوقوع نجاسة فيه فاباح الانتفاع بما نجس حادثا دون الميتة التباعا للأثار فيهما وبأن نجاسة الميتة اغلظ ونجاسة الزيت اخف وبالله التوفيق -

باب تحريم أكل السم القاتل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر الاصهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الاعمش عن ذكوان عن أبي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده يجأ بها بطنه يوم القيامة فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا (ومن قتل نفسه بسم فسمه فى يده يتحساه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا - 1) (ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا 2 -) أخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من وجه آخر عن شعبة -

باب ما جاء فى أكل الترياق

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبدة الله بن عمر بن ميسرة ثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن أبي ايوب ثنا شرحبيل بن يزيد المعافرى عن عبد الرحمن بن رافع التنوخى قال سمعت عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ابلى ما ابلى ما ابلى ان انا شربت ترياقا أو تعلقت تميمية أو قلت الشعر من قبل نفسى (ورويتنا) عن ابن سيرين انه كان يكره الترياق لانه يصنع فيه الحية (قال الامام احمد) ولهذا المعنى كرهه الشافعى فقال لا يجوز أكل الترياق المعمول بلحوم الحيات الا ان يكون فى حال الضرورة حيث تجوز الميتة -

باب ما يحل من الميتة بالضرورة

قال الله تبارك وتعالى (وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم عليه) وقال (انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه) قال مجاهد (غير باغ ولا عاد) يقول غير قاطع السبيل

(1) سقط من مصر (2) - سقط من مد (*) -

قال (باب ما يحل من الميتة)

ذكر فيه قوله تعالى (انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه) -

ولا مفارق الاثمة ولا خارج في مصيبة الله جل جلاله - (أخبرنا) أبو الحسن بن الفضل القطار بمخاربا
 أبو عمرو بن السمان أن محمد بن الفرج الأزرق لما صدقنا أبو هريرة عن سناك عن جابر بن سمره
 رضي الله عنه قال مات بعل أو قال ناقة عند رجل فاني النبي صلى الله عليه وسلم ليصنعه فرحم جابر أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لصاحبها أما لك ما يهيك منها؟ قال لا قال ذهب كلها - (أخبرنا) أبو
 عبيد بن زياد بن محمد بن بكر لنا أبو داود لما موسى بن اسمعيل لما حماد هو ابن سلمة عن سناك بن
 حرب عن جابر بن سمره رضي الله عنه أن رجلا نزل الحره معه أهله وولده فقال رجل ان ناقة لي قد صلت
 في وحنيتها فأنتسكها لو حنيتها فله بعد صاحبها فمررت فقلت امرأته امرأها فاني فقلت فقلت اسلمها
 حتى يمدد شحمها وحنيتها وماكنه فقال حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه فسأله فقال هل
 عدك عن يهيك قال لا قال فكتموها قال ففحاء صاحبها فأخبره الخبر فقال هلا كنت بحرلها قال
 سحبت منك خذمتها شريك بن عبد الله عن سناك بن حرب (وقيلما روى) إسحاق بن إبراهيم
 الحنظلي عن الوليد بن مسلم عن الأزاعي قال حدثني حسان بن عطية عن ابن مرزوق أو ابن مرزوق عن أبي
 عبد الله رضي الله عنه أنهم قالوا يا رسول الله أما يابره تصيبها بها؟ المصحفة فما يحل لنا من الميتة؟
 فقال لا تصطحو أو لا تغتسلوا أو لا تحضنوا بلقلا فشاكنكم بها (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي اجازة
 بن الحسن بن صالح أخبره أبا عبد الله بن شيرويه أنها إسحاق خذكره - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ
 أنا أحمد بن شعيب بن هارون الراشد لنا سهل بن عمار الضعكي لنا محمد بن القاسم الأسدي لنا الأزاعي عن
 حسان بن عطية عن أبي والدة النبي رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله أتأصليها مصحفة فما يصلح لنا من
 حبة؟ قال لا تصطحو أو لا تغتسلوا أو لا تحضنوا بلقلا فشاكنكم بها - (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي
 لنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكازري لنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبد الله محمد بن كثير
 عن الأزاعي عن حسان بن عطية عن أبي والدة النبي رضي الله عنه أن رجلا قال يا رسول الله أتأكلون
 - لا من الميتة فمضى نحل لنا الميتة؟ فقال ما لم تصطحو أو لا تغتسلوا أو لا تحضنوا بلقلا
 فشاكنكم بها (قال أبو عبد) قال أبو عبد الله هو من الحظا وهو مهموز مقصور وهو أصل البردي الأبيض الرطب
 منه وهو يؤكل فتأوله في قوله تحضنوا يقول ما لم تغتسلوا هذا بعينه فتأكلوه قال أبو عبد (واما قوله ما لم
 تصطحو أو لا تغتسلوا فإنه يقول إنما لكم منها الصبوح وهو الغداء والخبوق وهو الخشنة يقول ليس لكم أن
 تحموا من الميتة قال أبو عبد 2 -) حدثنا معاذ عن ابن عون قال رأيت عند الحسن كتب سمره لينة أنه
 جرى من الأصطار أو النصارورة صبوح أو خبوق (قال الشيخ رحمه الله) هذا التفسير الذي فسره أبو عبد
 رحمه الله صحيح لما حدث عن كتاب سمره فلما الخبر المرفوع فقد قيل يحمل أنه إنما قصد به والله أعلم
 حلال الميتة لهم متى ما لم يكن لهم من الحلال صبوح أو خبوق أو بقله يمشون بأكلها وهذا هو الذي يلق
 سائرهم في رواية أبي عبد متى نحل لنا الميتة ويقولوا أو تحضنوا بلقلا -

11. مصحفها (2) سقط من مص (10) -

قال معاهد غير باع ولا عاد يقول غير قاطع للسبيل ولا مفارق الاثمة ولا خارج في مصيبة الله تعالى -
 قلت - هذا التفسير يقتضي ان العاصي لا يأكل الميتة حال المصحفة وليس كذلك على ما قلنا في باب
 لا تحموا عن كان سفره في مصيبة وقد بسط الكلاء على هذه الآية هناك وذكرنا من حالف معاهدنا في
 تفسيرها ثم ذكر البيهقي حديث أبي والدة ان رجلا قال يا رسول الله أتأكلون بالارض فصينا بها المصحفة
 فمضى نحل لنا الميتة فقال ما لم تصطحو أو لا تغتسلوا أو لا تحضنوا بلقلا فشاكنكم قال أبو عبد الله هو من الحظا
 وهو مهموز مقصور وهو أصل البردي الأبيض الرطب وهو يؤكل فتأوله في قوله تحضنوا يقول ما لم تغتسلوا هذا بعينه
 فتأكلوه - قلت - ذكر الهروي في الغرر هذا للقول له قال أبو سعيد صوابه تحضنوا

(وقد حدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد المستملى أنبا بشر بن احمد المهرجاني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى أنبا خارجة عن ثور عن راشد بن سعد وأعطاني كتابا عن سمرة بن جندب رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال إذا أريت اهلك من اللبن غبوقا فاجتنب ما نهاك الله عنه من الميتة - وهذا يؤكد ما قبله والله اعلم - حوما فسره به ابو عبيد اشهر عند اهل العلم واليق بقوله فما يحل لنا من الميتة فى رواية الوليد بن مسلم وذكره أبو عبد الله الحلبي رحمه الله فى كتابه وقال فإبان أنهم إذا لم يأكلوها أكل الطعام المباح فلا اثم عليهم فيها فأكل الطعام المباح ان لا يتحين له حال ضرورة يخاف منها على النفس لكن الواجد يصطبح بشيء فيستغنى به عما سواه إلى الليل يريد به ان يكون ابلغ إلى حوائجه فإذا أمسى تناول منه ما تركه بالنهار وان لم تكن به ضرورة شديدة ، وقد يضم إليه البقل وغيره إما مزادا من الطعام وما مستطيبا له وليس هذا سبيل الميتة انما اذن منها فيما يمسك منه الرمق ، والضرورة الداعية إليها لا تتفق فى وقت بعينه من صباح أو مساء ولا تؤكل استطابة فيضم إليها بقل أو نحوه فبين النبى صلى الله عليه وسلم أنهم إذا لم يأكلوها كما يأكلون الطعام المباح فلا اثم عليهم فيها والله اعلم - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن عبد الله ثنا الفضل بن دكين ثنا عقبه بن وهب ابن عقبه العامرى قال سمعت أبى يحدث عن الفحيح العامرى رضى الله عنه انه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يحل لنا من الميتة ؟ قال ما طعامكم ؟ (1) قلنا نفتق ونصطبح قال أبو نعيم فسره لى عقبه قلدح بكرة (2) وقدح عشية قال ذاك وأبى الجوع فأحل لهم الميتة على هذه الحال (قال أبو داود) الغبوق من آخر النهار (ورواه) غيره عن أبى نعيم فقال ذاك دار الجوع - وفى هذا انه اباح لهم تناول الميتة مع تناول ما يمسك الرمق ويقيم النفس صبوحا وغبوقا إذا كانا لا يفلوان البدن ولا يشبعان الشبع التام والله اعلم - وفى ثبوت هذه الاحاديث نظر وحديث جابر بن سمرة اصحها (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو سعيد اسمعيل بن احمد الهجراني أنبا محمد بن الحسن العسقلاني ثنا حرمله بن يحيى أنبا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبى هلال عن عبدة وهو ابن أبى حكيم عن نافع بن جبير عن عبد الله بن عباس انه قيل لعمر بن الخطاب رضى الله عنهم حدثنا حديثا عن شأن ساعة العسرة فقال عمر خرجنا إلى تبوك فى قيظ شديد فنزلنا منزلا اصابنا فيه عطش حتى ظننا ان رقابنا ستقطع (حتى ان كان الرجل يلهب ينتمس الماء فلا يرجع حتى يظن ان رقبته ستقطع 3 -) حتى ان الرجل لينحر بعيره فيعصر فرثه فيشربه فيجعل ما بقى على كبده فقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه يارسول الله ان الله قد عردك فى الدعاء خيرا فادع لنا فقال أتحب ذلك ؟ قال نعم فرفع يديه فلم يرجعهما حتى قالت السماء فأظلت (4) ثم سكبت لملئنا ما معهم ثم ذهبنا ننظر فلم نجدها جازت العسكر - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن معمر بن الاعمش عن أبى الضحى عن مسروق قال من اضطر إلى الميتة والدم ولحم الخنزير فلم يأكل ولم يشرب حتى يموت دخل النار وعن

(1) رحا يحل طعامكم - لولاه حا جل طعامكم - ح (2) مص - ف - غلوة (3) من مد - و - ر (4) مص - غاظلمت

بقلا مخفف الفاء وكل شىء استوصل فقد احتضى ومنه احفاء الشعر ويقال احتضى الرجل يحتضى اذا أخذ من وجه الارض باطراف اصابه ومن قال تحفتوا بالهزم من الحفا فباطل لأن البردى ليس من البقل والبقول ما ينبت من العشب على وجه الارض مما لا عرق له ولا بردى فى بلاد العرب - وذكر الزمخشري فى الفائق الحديث ثم قال الاحتفاء اقتلاع الحفا وهو البردى وقيل اصله. فاستسير لاقتلاع البقل وروى تحفتوا من احتضى القوم المرعى اذا رعوه وقلموه وروى تحفتوا من احتفاف النبات وهو جره وحفت المرأة وجهها واحتفت وروى تحفتوا بالجيم من احتفأت الشىء اذا قلعته ورميت به ومنه الجفاء وروى تحفتوا بالخاء من احتفت الشىء اذا اخرجته والمختفى الباش -

لمالكة الا باذنه والله اعلم . حال وقد قيل من مر بحائط فليأكل ولا يتخذ خبنة (وروى) فيه حديث لو كان يثبت مثله عندنا لم نخالفه والكتاب والحديث الثابت انه لا يجوز أكل مال احد الا باذنه (قال الشيخ) اما قاتل هذا القول لعمرو بن الخطاب رضى الله عنه - (أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني أنبا أبو نصر احمد بن عمرو العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا منصور عن مجاهد عن أبي عياض أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال من مر منكم بحائط فليأكل في بطنه ولا يتخذ خبنة - (وأخبرنا) أبو علي الروذبارى وأبو الحسين بن بشران قالنا أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب قال قال عمر رضى الله عنه إذا كنتم ثلاثة فأمروا عليكم واحدا منكم فإذا مررتم براعى الابل فنادوا يا راعى الابل ! فان اجابكم فاستسقوه وان لم يجيبكم فاتوها فاحلوا واشربوا ثم صروها - هذا عن عمر رضى الله عنه صحيح باسناديه جميعا وهو عندنا محمود على حال الضرورة والله اعلم - (واما الحديث) الذى روى فقيما رواه يحيى بن سليم عن عبيد الله بن عمر رضى الله عنه عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من دخل حائطا فليأكل ولا يتخذ خبنة (أخبرناه) عمر بن احمد أنبا أبو عمرو السلمى (1)) ثنا أبو جعفر محمد بن موسى الحلوانى ثنا محمد بن منصور الجوازى المكي ثنا يحيى بن سليم - فذكره - (وقد أخبرنا) أبو محمد السكرى أنبا أبو بكر الشافعى ثنا جعفر بن محمد بن الأزهر ثنا المفضل بن غسان قال وذكر لابي زكريا يحيى بن معين حديث يحيى بن سليم الطائفى عن عبيد الله فى الرجل يمر بالحائط فيأكل منه قال هذا غلط - وقال أبو عيسى الترمذى سألت محمد بن اسمعيل عن هذا الحديث فقال يحيى بن سليم يروى احاديث عن عبيد الله بهم فيها (قال الشيخ) وقد روى من اوجه اخر ليست بقوية - (فمنها ما أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثى ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير حدثنى عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمعت رجلا من مزينة سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اسمع عن الضالة فذكر الحديث قال ثم سأله عن الشمار يصيبه الرجل قال ما اخذ فى اكمامه يقضى رؤس النخل فاحتمله فثمنه ومثله معه وضرب تكال ، وما كان فى اجرائه فأخذ فيه القطع إذا بلغ ذلك ثمن المعجن ، وان أكل بفيه ولم يأخذ فيتخذ خبنة فليس عليه شيء - وهذا ان صح لمحمول على ان ليس عليه فيه قطع حين لم يخرج من الحرز - (ومنها ما أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عياش بن الوليد الرقام ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب رضى الله عنه أن نبى الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أتى احدكم على ماشية فان كان فيها صاحبها فليستأذنه فان اذن له فليحتلب وليشرب وان لم يكن فيها فليصوت ثلاثا فان اجابه فليستأذنه والا فليحتلب (2)) وليشرب ولا يحمل (قال الشيخ) احاديث الحسن عن سمرة لا يثبتها بعض الحفاظ ويزعم انها من كتاب غير حديث الحقيقة الذى قد ذكر فيه السماع وان صح فهو محمود على حال الضرورة - (ومنها أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن أبى اسامة ثنا يزيد بن هارون أنبا الجربرى عن أبى نصره عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أتى احدكم على راعى فليناد

(1) ١ - أبو عمرو المستملى السلمى (2) مص - خليلب (*) -

ذكر فيه (ان الشافعى قال روى فيه حديث لو كان يثبت مثله عندنا لم نخالفه) ثم ذكره البيهقى وتكلم عليه ثم قال (وقد روى من اوجه اخر ليست بقوية) ثم ذكر منها حديثا عن الحسن عن سمرة ثم قال (احاديث الحسن عن سمرة لا يثبتها بعض الحفاظ) - قلت - قد قدمنا فى باب النهى عن بيع الحيوان بالحيوان ما على هذا ثم ذكر البيهقى من حديث

يا راعى الابل ! ثلاثا فان اجابه والا فليحلب (1)) وليشرب ولا يحملن وإذا اتى احدكم على حائط فليناد ثلاثا يا صاحب الحائط فان اجابه والا فلياكل (2)) ولا يحملن - تفرد به سعيد بن اياس الجريرى وهو من الثقات الا انه اختلط فى آخر عمره وسماخ يزيد ابن هارون عنه بعد اختلاطه (ورواه) ايضا حماد بن سلمة عن الجريرى وليس بالقوى - وقد روى عن ابي سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ذلك - (اخبرناه) ابو عبد الرحمن السلمى أنبا ابو الحسن الكارزى أنبا على بن عبد العزيز عن ابي عبيد ثنا شريك عن عبد الله بن عاصم قال سمعت ابا سعيد المخترى رضى الله عنه يقول لا يحل لاحد ان يحل صرار ناقة الا باذن اهلها فان خاتم اهلها عليها فليل لشريك ارفعه ؟ قال نعم (قال الشيخ) وهذا يوافق الحديث الثابت عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فى النهى عن ذلك وقد مضى فى الباب قبله - (اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمى أنبا ابو الحسن الكارزى أنبا على بن عبد العزيز قال قال ابو عبيد وانما يوجه هذا الحديث يعنى حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه ثم حديث عمرو بن شعيب فى الرخصة انه رخص فيه للجائع المضطر الذى لا شىء معه يشتري به وهو مفسر فى حديث آخر - حدثناه الانصارى محمد بن عبد الله عن ابن جريج عن عطاء قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للجائع المضطر إذا مر بالحائط ان يأكل منه ولا يتخذ خبئة (قال أبو عبيد) ومما يبين ذلك حديث عمر رضى الله عنه فى الانصار الذى (3)) (مروا يحيى (4)) من العرب فسألوهم القرى فابوا فسألوهم الشرى فابوا فضبطوهم فاصابوا منهم فاترا عمر رضى الله عنه فذكروا ذلك له فهم بالاعراب وقال ابن السبيل احق بالماء من التناء عليه (قال أبو عبيد حدثناه) حجاج عن شعبة عن محمد بن عبيد الله الثقفى عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عمر قال ابو عبيد فهذا مفسر إنما هو لمن لم يقدر على قرى ولا شرى (وكذلك) قال فى الحديث الاول ليصوت يا راعى الابل ! ثلاثا ليكون طلب القرى قبل - (قال الشيخ) وفى مثل هذا ما اخبرنا على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا تمام ثنا محمد بن عباد المكي ثنا محمد بن سليمان المخزومى قال سمعت القاسم بن مخول البهزى يقول سمعت ابي يقول قلت يا رسول الله الابل نلقاها ونحن محتاجون وهى مصراة قال تنادى يا صاحب الابل ! ثلاثا فان اجابك والا فاحلب ثم دع للين دواعيه - زاد فيه غيره واحلب ثم صر وبق للين دواعيه - (اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام حدثنى ابي عن الحجاج بن ارطاة عن سليط بن عبد الله التميمى عن ذهيل بن عوف بن شماخ عن ابي هريرة رضى الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فإذا ابل مصراة (5)) بعضاه الشجر فانطلق ناس ليحتلبوا فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال أرايتم لو أن ناسا عمدوا إلى مزادكم فيها ازودتكم فأخذوا ما فيها لكانوا غدرؤكم ؟ قالوا نعم قال هذه لاهل بيت من المسلمين ان ما فى ضروعها مثل ما فى ازودتكم قالوا يا رسول الله فما يحل للرجل من مال اخيه ؟ قال ان يأكل

(1) ف - فليحتلب (2) ر - فليأكلن (3) كذا (4) مص - بقوم (5) مص - حصرورة (*) -

يزيد بن هارون عن الجريرى عن ابي نضرة عن ابي سعيد ثم علله بان (يزيد روى عن الجريرى بعد اختلاطه) ثم قال (ورواه حماد بن سلمة عن الجريرى وليس بالقوى) - قلت - هذا الحديث اخرجه ابن حبان فى صحيحه من طريق يزيد بن هارون وكذا اخرجه ابن ماجه فى سننه وحماد بن سلمة اخرج له مسلم وذكره ابو الوليد الباجى فى رجال البخارى وقد قدمنا فى باب من صلى وفى ثوبه او نعله اذى ثناء العلماء عليه وقال العجلي روى عن الجريرى فى الاختلاط يزيد بن هارون وابن المبارك وابن ابي عدى وكل ما روى عنه مثل هؤلاء الصغار فهو مختلط وانما الصحيح حماد بن سلمة وابن عليه وعبد الاعلى من اصحابهم سماعنا منه -

ولا يحمل ويشرب ولا يحمل - هذا اسناد مجهول لا تقوم بمثله الحجة والحجاج بن ارطاة غير محتج به (وقد روى) من وجه آخر عن الحجاج ما دل انه في المضطر -

(أخبرناه) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمر بن علي عن الحجاج عن سليط بن عبد الله عن ذهيل بن عوف بن سماخ قال حدثنا أبو هريرة رضى الله عنه قال بينا نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ رأينا ابلا مصرورة بعضاه الشجر فقال وذكر الحديث قال فقلنا أفرأيت ان احتجنا إلى الطعام والشراب ؟ فقال كل ولا تحمل واشرب ولا تحمل (ورواه) شريك القاضي عن الحجاج فخالف في اسناده من مضى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عبد الله احمد بن يحيى الحجري الكوفي ثنا أبي ثنا شريك عن حجاج بن ارطاة عن سليط التميمي عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال مثل النبي صلى الله عليه وسلم عما يحل للرجل من مال اخيه قال يأكل حتى يشبع إذا كان جائعا ويشرب حتى يروى -

في خاتمة هذا المجلد من النسخة المدرسية

آخر الجزء الثاني والثمانين بعد المائة من اصل الحافظ الصابر رحمه الله وهو آخر المجلد التاسع من هذه النسخة ويطوه في العاشر منه الجزء الثالث والثمانون بعد المائة اوله (باب ما يحل للمضطر من مال الغير) والحمد لله رب العالمين حق حمده واتفق الفراغ من تحصيل هذا الجزء نهار الاربعاء من شهر شعبان الكريم من شهور سنة اثنين وسبعين والف من الهجرة النبوية على مشرفها الفضل الصلاة والتسليم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم -

في خاتمته من النسخة النصفية

(ذكر مثل ما في المدرسية إلى قوله -حق حمده -ثم قال) وكان فراغ هذا الكتاب نهار السبت المبارك سادس عشر شهر جمادى الاول احد شهور سنة ثلاثة وخمسين والف سنة وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم فأما النسختان المصرية والرامفورية فان المجلد التاسع مفقود منهما الا ان قطعة كبيرة من آخره توجد في اول المجلد العاشر منهما كما سيأتى في بيان النسخ -

* -(تمت) - *

بيان النسخ الخطية لهذا المجلد

الاولى - النسخة المدرسية لصاحب العلم والفضل مولانا المفتى محمد سعيد المدراسى طاب ثراه وهى جيدة من حيث الصحة والكتابة وهى أتم النسخ التى ظفرنا بها واشرنا إليها بعلامة حد - الثانية النسخة الزينية لنسخة حديثة بقلم مولانا السيد زين العابدين البهارى رحمه الله - الثالثة - النسخة المصرية للخزانة الخديوية تفضلت الحكومة المصرية الجليلة شكر الله فضلها وأتم نعمته عليها بارسال فتوغرافات مقننة مأخوذة من النسخة المذكورة ورمزنا لها بعلامة مص والموجود منها فى هذا المجلد من (باب النسيكة يذبحها غير مالكةا) كما اشرنا إليه فى هامش صفحة - 284 واتانا نجدد شكرنا للحكومة المصرية على ما تبذله من الامدادات العلمية ونسال الله تبارك وتعالى ان يمدنا بتأييده التام ويديم لها توفيقه إلى رفع منار العلم وخدمة الاسلام -

الرابعة - النسخة الرامفورية وهى نسخة محفوظة فى مكتبة رئاسة رامفور بالهند بغاية الجودة كما يعلم من خاتمة المجلد العاشر ورمزنا لها بعلامة ر - والموجود منها فى هذا المجلد من (باب ما جاء فى وقت العقيقة الخ) كما اشرنا إليه فى هامش صفحة - 303

الخامسة - النسخة النصفية تفضل علينا الفاضل الشهير الشيخ محمد نصيف بأرسال مجلد يشتمل على المجلدين التاسع والعاشر وقد سقط منه اوراق من اول التاسع ورمزنا لها بعلامة - ف - والموجود منه من اوائل (باب ما يبدأ به من سد اطراف المسلمين بالرجال) كما اشرنا له فى هامش صفحة - 38

السادسة - النسخة السنديية لصاحب العلم والعرفان مولانا الحافظ السيد الشاه احسان الله المعروف بصاحب اللواء الخامس دامت فيوضه - السابعة - النسخة المحمدية وهى نسخة محفوظة بمكتبة المدرسة المحمدية بجامع مسجد فى بومباى ورمزنا لها بعلامة - م - والمجلد التاسع فى هاتين النسختين بخط حديث ويظهر أنه منقول عن النسخة المدرسية لذلك لم نستفد منهما فائدة تذكر وبالجملة فالعمدة من اول هذا المجلد إلى صفحة 38

على النسخة المدرسية وحدها ولكننا بذلنا غاية الوسع فى التصحيح ومراجعة المظان من كتب الحديث والرجال ونهينا على بعض المهمات فى الحواشى ومن الله تعالى نستمد التوفيق -

فهرس الابواب من المجلد التاسع من السنن الكبرى للبيهقي

الابواب	الابواب
۳۰	باب ما على الوالي من امر الجيش
۳۳	باب من تبرع بالعرض للقتل رجاء احدى الحسنين
۳۵	باب ما جاء في قول الله عزوجل وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بهاكم الى التهلكة
۳۶	باب الاختيار في التحرز
۳۷	باب الظير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية
۳۷	باب الجهاد فرض على الكفاية
۳۹	جماع ابواب السير
۳۹	باب السيرة في المشركين عبدة الاوثان
۳۹	باب السيرة في اهل الكتاب
۵۰	باب السلب للقتال
۵۰	باب الغنيمة لمن شهد الوقعة
۵۱	باب الجيش في دار الحرب يخرج منهم السرية
۵۱	إلى بعض النواحي فتضم ويضم الجيش
۵۱	باب سهم القارس والراجل
۵۱	باب تفضيل الخيل
۵۲	باب سهام الخيل
۵۳	باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الوقعة
۵۳	باب الرضخ لمن يستان به من اهل الملة على قتال المشركين
۵۳	باب قسمة الغنيمة في دار الحرب
۵۹	باب السرية تأخذ الملق والطعام
۶۰	باب بيع الطعام في دار الحرب
۶۰	باب ما لقتل في يده من الطعام والملف في دار الحرب
۶۱	باب النهي عن نهب الطعام
۶۲	باب اخذ الملاح وغيره بغير اذن الامام
۶۲	باب الرخصة في استعماله في حال الضرورة
۶۲	باب الامام اذا ظهر على قوم اقام بعرصتهم ثلاثا
۶۳	باب ما يفعله بالراجل من ظهر عليه
۶۳	باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم
۶۸	باب قتل المشركين بعد الاسار بضرر الاعتناق دون العتلة
۷۰	باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار بان يتخذ غرضا
۷۱	باب المنع من احراق المشركين بالنار بعد الاسار
۷۲	باب جريان الرق على الاسير وان اسلم
۷۲	إذا كان اسلامه بعد الاسير
۷۲	باب جريان الرق على الاسير وان اسلم اذا كان اسلامه بعد الاسير
۷۳	باب من يجزى عليه الرق
۷۵	باب تحريم الفرار من الزحف وصبر الواحد مع الاثنين
۲	كتاب السير..... باب مبتدا الخلق
۵	باب مبتدا العيث والتزليل
۷	باب مبتدا الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم ثم على الناس وما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من اذى قومه
۷	في تبليغ الرسالة ، على وجه الاختصار
۹	باب الاذن بالهجرة
۱۰	باب مبتدا الاذن بالقتال
۱۱	باب ما جاء في نسخ الفرض عن المشركين ونسخ النهي عن القتال حتى يقتلوا والنهي عن القتال في الشهر الحرام
۱۲	باب فرض الهجرة
۱۳	باب ما جاء في غير المستضعفين
۱۳	باب من خرج من بيته مهاجرا فاذكره الموت في طريقه
۱۵	باب الرخصة في الالفة بدار الشرك لمن لا يخالف الفقة
۱۸	باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها
۱۹	باب ما جاء في التطريف (5) بعد الهجرة
۱۹	باب ما جاء في الرخصة فيه في الفقة وما في معناها
۲۰	باب اصل فرض الجهاد
۲۱	باب من لا يجب عليه الجهاد
۲۳	باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة
۲۳	باب الرجل لا يجرد ما يتفق
۲۵	باب الرجل يكون عليه دين فلا يفر ولا يهاجر الا باذن اهل الدين
۲۵	باب الرجل يكون له ابوان مسلمان أو أحدهما فلا يفر ولا يهاجر الا باذن اهله
۲۶	باب المسلم يجرى في الحرب قتل يديه ولو قتل لم يكن به بأس
۲۷	باب ما جاء في كراهية اخذ الجمائل وما جاء في الرخصة فيه من السلطان
۲۸	باب ما جاء في تجهيز الغازي واجر الجاعل
۲۹	باب من استأجر اسنانا للخدمة في الغزو
۲۹	باب الامام لا يجرم بالفرز
۲۹	باب شهود من لا فرض عليه القتال
۳۱	باب من ليس للامان ان يفرز به بحال
۳۶	باب ما جاء في الاستئانة بالمشركين
۳۷	باب من يبدأ بجهاده من المشركين
۳۸	باب ما يبدأ به من سد اطراف المسلمين بالرجال
۳۹	باب ما يفعله الامام من الحصون والختنادق
۳۹	وكل امر دفع العدو قبل اتيه..... أو بسرايه في كل عام
۴۰	باب الامام يفرز من اهل دار من المسلمين بعضهم ويخلف منهم في دارهم من يمنع دارهم

١١١	باب من تولى متحررا فقتل أو متحررا إلى فئة	٤٦	وما جاء فيما اشترى من ايدي العدو
١١١	باب النهي عن قصد النساء والولدان بالقتل	٤٤	باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبعده
١١٣	باب قتل النساء والصبيان في البيوت والغارة من غير قصد	٤٨	باب من اسلم على شيء فهو له
١١٣	وما ورد في اباحة البيوت..... باب قتل النساء والصبيان	٤٨	باب الحربى يدخل بامان وله مال في دار الحرب
١١٣	قتل كعب بن الاشرف	٨١	ثم يسلم أو يسلم في دار الحرب
١١٥	باب المرأة تقاتل لقتل	٨٢	باب المشركين يسلمون قبل الاسر وما على الامم وغيره من
١١٥	باب قطع الشجر وحرق المنازل	٨٣	الثبت إذا تكلموا بما يشبه الاقرار بالاسلام ويشبه غيره
١١٤	باب من اختار الكف عن القمع والتحرير إذا كان	٨٥	باب فتح مكة حرمها الله تعالى
١٢٢	الاغلب أنها تستصير دار اسلام أو دار عهد	٨٥	باب ما قسم من الدور والاراضي في الجعلية ثم اسلم أهلها عليها
١٢٢	باب من اختار الكف عن القمع والتحرير	٨٥	باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا
١٢٣	باب تحريم قتل ماله روح الابان يذبح فيؤكل	٨٦	باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب
١٢٣	باب الرخصة في سقر دابة من يقاتله حال القتال	٨٤	يقع على الجارية من السبي قبل القسم
١٢٣	باب الاسير يوقى	٨٨	باب المرأة تسمى مع زوجها
١٢٥	باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما	٨٩	باب وطء السبايا بالملك قبل الخروج من دار الحرب
١٢٥	باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز	٩١	باب بيع السبي وغيره في دار الحرب
١٢٦	وان كان الاشغال بغيره اولى.....باب من رأى قتل من لا قتال فيه	٩١	باب التفريق بين المرأة ولدها
١٢٤	باب امان العبد	٩٣	باب من قال لا يفرق بين الاخيرين في البيع
١٢٨	باب امان المرأة	٩٣	باب الوقت الذى يجوز فيه التفريق
١٢٨	باب كيف الامان	٩٦	باب بيع السبي من اهل الشرك
١٣٠	باب نزول اهل الحصن أو بعضهم على حكم الامام أو غير	٩٦	باب الولد تبع لابويه حتى يعرب عنه اللسان
١٣٠	الامام إذا كان المنزول على حكمه مأمونا	٩٦	باب الحمل (1) لا يورث إذا عتق حتى
١٣٠	باب الكافر الحربى يقتل مسلما لم يسلم لم يكن عليه فود	٩٤	تقوم بنسبه بيعة من المسلمين
١٣٠	باب جواز انفرد الرجل والرجال بالفتوى في بلاد العدو	٩٩	باب المبارزة
١٣٢	باب الرجل يسرق من المعتم وقد حضر القتال	١٠٠	باب ما جاء في نقل الرأس
١٣٣	باب الغلول قليله وكثيره حرام.....باب الغلول حرام	١٠٠	باب لا تباع حيفة مشرك
١٣٣	باب لا يقطع من غل في الغنمة ولا يحرق متاعه ومن قال يحرق	١٠٢	باب السواد
١٣٦	باب لا يقطع من غل ولا يحرق متاعه	١٠٢	باب قدر الخراج الذى وضع على السواد
١٣٤	باب اقامة الحدود في ارض الحرب	١٠٣	باب من رأى قسمة الاراضي المغنومة ومن لم يرها
١٣٩	باب من زعم لا تقام الحدود في ارض الحرب حتى يرجع	١٠٣	باب الارض إذا كانت صلحا وقبها لاهلها وعليها خراج
١٣٩	باب من زعم لا تقام الحدود	١٠٣	يؤدونه فاخلعنا منهم مسلم بكراء
١٣٥	في ارض الحرب حتى يرجع منه	١٠٣	باب من كره شراء ارض الخراج
١٣٥	باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب	١٠٦	باب من رخص في شراء ارض الخراج
١٣٦	باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوبا	١٠٦	باب من اسلم من اهل الصلح سقط الخراج عن ارضه
١٣٦	ودعاه من بلغته نظرا	١٠٦	باب الارض إذا أخذت عبوة فوكت للمسلمين يطيب أنفس
١٣٦	باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب	١٠٦	الفتحين لم يجز بيعها إذا اسلم من هي في يده لم يسقط خراجها
١٣٢	باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة	١٠٤	باب الاسير يؤخذ عليه العهد ان لا يهرب
١٣٢	باب الاحتياط في البيوت والاغارة كيلا يصيب مسلمين بجهالة	١٠٤	باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان يقاتلهم في اموالهم وانفسهم
١٣٣	باب النهي عن السفر بالقرآن إلى ارض العدو	١٠٨	باب الاسير يستعين به المشركون على قتال المشركين
١٣٣	باب حمل السلاح الى ارض العدو	١٠٨	باب الاسير يستعين به المشركون
١٣٣	باب ما احرزته المشركون على المسلمين	١٠٩	باب قتال المشركين
١٣٣	باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده	١١١	باب الاسير يؤخذ عليه ان يمات اليهم بئذاه يعود في اسراهم

١٤٤	باب ما جاء في إعطاء البشراء (3)	١٣٥	باب ما يجوز للإسیر من لحم ليقط والرجل بين الصلین فی ماله
١٤٥	باب استقبال الفزاة	١٣٥	باب صلاة الأسیر إذا قدم ليقط
١٤٥	باب الصلاة إذا قدم من سفر	١٣٦	باب المسلم يمل المشركين على عورة المسلمين
١٤٥	باب قتال اليهود	١٣٧	باب الجاسوس من أهل الحرب
١٤٥	باب ما جاء في فضل قتال الروم وقتال اليهود	١٣٧	باب الأسیر يستطلع منه خبر المشركين
١٤٥	باب ما جاء في قتال الذين يتصلون بالشعر وقتال الترك	١٣٨	باب بثث العيون والطلايع من المسلمين
١٤٦	باب ما جاء في النهي عن تهيبح الترك والحجشة	١٣٩	باب فضل الحرص في سبيل الله
١٤٦	باب ما جاء في قتال الهند	١٤٠	باب صلاة الحرص.....باب من أراد غزوة فوری بفزها
١٤٧	باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان	١٤١	باب الخروج يوم الخميس.....باب الابتكار في السفر
١٤٧	كتاب الجزية	١٤٢	باب ما يؤمر به من انضمام العسكر
١٤٧	باب من لا تؤخذ منه الجزية من أهل الاوثان	١٤٢	باب كراهية تمنى قتله العدو وما يفعل وما يقول عند اللقاء
١٤٧	باب من يؤخذ منه الجزية من أهل الكتاب	١٤٣	باب أي وقت يستحب اللقاء
١٤٧	وهم اليهود والنصارى	١٤٣	باب الصمت عند اللقاء.....باب التكبير عند الحرب
١٤٧	باب من يؤخذ منه الجزية من أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى	١٤٣	باب الرخصة في الرجوع عند الحرب
١٤٧	باب من لحق بأهل الكتاب قبل نزول الفرقان	١٤٥	باب الصف عند القتال
١٤٧	باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا أو عجماء	١٤٥	باب مسل السيف عند اللقاء.....باب الرجل عند شدة الهأس
١٤٧	باب من لحق بأهل الكتاب قبل نزول الفرقان	١٤٦	باب الخيلاء في الحرب.....باب الغزو مع أمة الجور
١٤٧	باب من أخذت منهم عربا كانوا أو عجماء	١٤٦	باب ما يستحب من الجيوش والسرايا
١٤٨	باب من زعم انما تؤخذ الجزية من العمم	١٤٧	باب في فضل الجهاد في سبيل الله
١٤٨	باب ذكر كتب انزلها الله قبل نزول القرآن	١٤٨	باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل
١٤٨	باب المجوس أهل كتاب والجزية تؤخذ منهم	١٤٨	باب فضل المشي في سبيل الله
١٤٨	باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وخبثتهم	١٤٩	باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل
١٤٨	باب باب كم الجزية	١٤٩	باب الشهيد يشفع
١٤٨	باب الزيادة على الدينار بالصلح	١٤٩	باب فضل من يجرح في سبيل الله
١٤٨	باب الضيافة في الصلح	١٤٩	باب فضل من قتل كافرا
١٤٨	باب ما جاء في الضيافة لثلاثة	١٤٩	باب الرجلين يقتل أحدهما صاحبه فيدخلان الجنة
١٤٨	باب ما جاء في ضيافة من نزل به	١٤٩	باب فضل من مات في سبيل الله
١٤٨	باب من يرفع عنه الجزية	١٤٩	باب من أتاه سهم غرب فقتله
١٤٨	باب الذي يسلم فيرفع عنه الجزية ولا يعشر ماله	١٤٩	باب من يسلم ليقول مكانه في سبيل الله
١٤٨	إذا اختلف بالتجارة	١٤٩	باب بيان النية التي يقبل عليها لكون في سبيل الله عز وجل
١٤٨	باب الذي يسلم فترفع عنه الجزية	١٤٩	باب ما جاء في السرية تخفق، وهو أن تغزو فلا تقم شيئا
٢٠٠	جماع أبواب الشروط التي يأخذها الإمام على أهل	١٤٩	باب تمنى الشهادة ومستلها
٢٠٠	اللمعة وما يكون منهم نقضا للمهد	١٤٩	باب الشجاعة والجن
٢٠٠	باب يشترط عليهم أن لا يكفروا رسول الله	١٤٩	باب فضل الانفاق في سبيل الله عز وجل
٢٠٠	صلى الله عليه وسلم إلا بما هو أهله	١٤٩	باب فضل الذكر في سبيل الله عز وجل
٢٠٠	باب يشترط عليهم أن أحدنا من رجالهم إن أصاب مسلمة بزنا	١٤٩	باب فضل الصوم في سبيل الله
٢٠٠	أو اسم نكاح أو قطع الطريق على مسلم أو فتن مسلما عن	١٤٩	باب تشيع الغازي وتوديعه
٢٠٠	دينه أو إهانة المحلرين على المسلمين فقد نقض عهده	١٤٩	باب ما جاء في حرمة نساء المجاهدين
٢٠١	باب يشترط عليهم أن لا يحلفوا في أمصار المسلمين	١٤٩	باب الاستئذان في القبول بعد النهي
	كثيرة ولا مجمعا لصلاتهم ولا صوت ناقوس ولا	١٤٩	باب الاذن بالقبول وكراهية الطرق
	حمل عجم ولا ادخال خنزير	١٤٩	باب الإشارة في الفروح

٢٢٦	باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء بلده مسلما من المشركين	٢٠٢	باب لا يهلم لهم كنيسة ولا بئمة
٢٢٨	باب نقض الصلح لهما لا يجوز وهو ترك رد النساء ان كن دخلن في الصلح	٢٠٢	باب الامام يكتب كتاب الصلح على الجزية باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هياتهم وهياة المسلمين (4)
٢٢٩	باب من جاء من عند (2) اهل الهدنة مسلما	٢٠٣	باب لا يأخذون على المسلمين سروات الطرق ولا المجالس في الاسواق
٢٢٩	باب من جاء من عبيد اهل الحرب مسلما	٢٠٣	باب لا يدخلون مسجدا بغير اذن
٢٣٠	باب ما يستل به على انه اما احتقهم بالاسلام والخروج من بلاد منصوب عليها الحرب	٢٠٣	باب لا يأخذ المسلمون من نمار اهل اللمة ولا اموالهم شيئا بغير امرهم إذا اعطوا ما عليهم وما ورد من التشديد في ظلمهم وقتلهم
٢٣٠	باب الوفاء بالمهد إذا كان المقدم مباحا وما ورد من التشديد في نقضه	٢٠٣	باب النهي عن التشديد في جباية الجزية
٢٣١	باب لا يؤمن من اليهود بما يكون معصية	٢٠٥	باب لا يأخذ منهم في الجزية خمر ولا خنزيرا
٢٣٢	باب نقض اهل العهد أو بعضهم العهد	٢٠٦	باب الوصاة باهل اللمة
٢٣٣	باب ما جاء في المصبورة	٢٠٦	باب لا يقرب المسجد الحرام وهو الحرم كله مشرك
٢٣٣	باب ذكاة مالي بطن النبيحة	٢٠٤	باب لا يسكن ارض الحجاز مشرك
٢٣٥	كتاب الصيد والذبائح	٢٠٨	باب ما جاء في تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب
٢٣٥	باب الاكل مما امسك عليك المعلم وان قتل	٢٠٩	باب الذمي يمر بالحجاز مارا لا يقيم ببلد منها اكثر من ثلاث ليال
٢٣٦	باب المعلم يأكل من الصيد الذي قد قتل	٢٠٩	باب ما يؤخذ من الذمي إذا اجر في غير بلده والحويبي إذا دخل بلاد الاسلام بأمان
٢٣٨	باب البراة المعلمة إذا أكلت	٢١١	باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة الا مرة واحدة الا ان يقع الصلح على اكثر منها
٢٣٨	باب تسمية الله عند الارسال	٢١١	باب السنة ان لا يقتل الرسل
٢٣٩	باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته	٢١٢	باب العربي اذا لجأ الي الحرم وكذا من وجب عليه الحد
٢٣٠	باب سب نزول قول الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه	٢١٥	باب ما جاء في هدايا المشركين للامام
٢٣٠	باب سب نزول ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه	٢١٦	باب نصارى العرب تضعف عليهم الصدقة
٢٣١	باب الارسال على الصيد يترارى عنك ثم تجده مقترولا	٢١٦	باب ما جاء في ذبائح نصارى بنى تغلب
٢٣٣	باب الرجل يدرك صيده حيا	٢١٦	باب ذبائح نصارى بنى تغلب
٢٣٣	باب غير المعلم إذا اصاب صيدا	٢١٨	باب ما جاء في تعشير اموال بنى تغلب إذا احتفلوا بالتجارة
٢٣٣	باب المسلم يرسل كلبه المعلم على صيد فخالطه ما لم يرسله مسلم	٢١٨	باب المهادة على النظر للمسلمين
٢٣٣	باب من رمى صيدا أو طعه أو ارسل كلبا فقطعه فطحن أو قطع رأسه أو بطنه أو صلبه	٢٢١	باب ما جاء في مدة الهدنة
٢٣٣	باب من رمى صيدا او ارسل كلبا فقطعه فطحن	٢٢٢	باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجع من الحديدية
٢٣٥	باب ما قطع من الحي فهو ميتة	٢٢٣	باب مهادة الائمة بعد رسول رب العزة إذا نزلت بالمسلمين نازلة
٢٣٥	باب ما جاء في صيد المجوسى	٢٢٣	باب المهادة إلى غير مدة
٢٣٥	باب ما جاء في ذكاة ما لا يقتر على ذبحة الا برمي أو سلاح	٢٢٣	باب مهادة من يقوى على قتاله
٢٣٥	باب ما يذكر به باب الصيد يرمى فيقع على الارض	٢٢٣	باب المهادة الى غير مدة
٢٣٨	باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى منه أو يقع في الماء	٢٢٥	باب لا خير في ان يظلم المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم
٢٣٨	باب الصيد يرمى به حجر أو بندقة	٢٢٦	باب الرخصة في الاعطاء في الفداء ونحوه للضرورة
٢٣٩	باب صيد المعراض		
٢٣٩	باب تفسير قوله عز وجل حرمت عليه الميتة والدم ولحم		
٢٣٩	الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة		
٢٣٩	والمتردية والنطيحة		

٢٣٨	باب ما جاء في طعامهم وان كانوا حربا	٢٣٩	وما أكل السبع الا ما ذكيم وما ذبح على النصب وان تقسموا بالازلام
٢٣٨	باب ما جاء في ذبيحة من اطاق اللحم من امرأة وصبي	٢٣٩	باب ما ذبح لغير الله
٢٣٨	باب ما يستحب ان يذبح نكسه او يشهده	٢٤٠	باب ما جاء في الهزيمة تريد ان تموت فتلمح
٢٣٨	باب ما يستحب ان يعولي ذبح نكسه او يشهده	٢٤١	باب النحان ومينة البحر
٢٣٨	باب التسمية على الذبيحة	٢٤٣	باب السمك بمطاطه يهودى أو نصرانى أو مجوسى أو وثنى
٢٣٨	باب ذبائح نصارى العرب	٢٤٣	باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة
٢٣٨	باب ما جاء في ذبيحة المجوس	٢٤٥	باب من كره أكل الطافي
٢٣٥	باب السنة في ان يستقبل بالذبيحة القبلة	٢٤٦	باب ما جاء في أكل الجراد
٢٣٥	باب التسمية على الذبيحة	٢٤٨	باب ما جاء في الضفدع
٢٣٥	باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة	٢٤٩	كتاب الضحايا
٢٣٦	باب قول المضحي اللهم منك واليك لتقبل منى وقول	٢٤٩	الله جل ثناؤه فصل لربك والنحر
٢٣٦	المضحي عن غيره اللهم تقبل من فلان	٢٤٩	كتاب الاضحية
٢٣٦	باب قول المضحي اللهم منك واليك	٢٤٢	باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها
٢٣٨	باب ما جاء في حلاق الشعر بعد ذبح الاضحية	٢٤٢	باب الاضحية سنة
٢٣٨	باب الرجل يوجب شاة اضحية لم يكن له	٢٤٢	باب سنة لمن اراد ان يضحي ان لا يأخذ من شعره ولا من ظفره اذا اهل هلال ذى الحجة حتى يضحي
٢٣٨	أن يبذلها بخير ولا شر منها	٢٤٢	باب السنة لمن اراد ان يضحي ان لا يأخذ من شعره وظفره اذا اهل ذى الحجة حتى يضحي
٢٣٨	باب ما جاء في ولد الاضحية ولبنها 3 -	٢٤٢	باب الرجل يضحي عن نفسه وعن اهل بيته
٢٣٩	باب الرجل يشتري اضحية وهمى تامة ثم عرض لها	٢٤٢	باب الرجل يضحي عن نفسه وعن اهل بيته
٢٣٩	نقص وبلغت المنسك	٢٤٢	باب لا يجوز الجذع الا من الضان وحدها ويجزى
٢٣٩	باب الرجل يشتري ضحية 1 بضموت أو تسرق أو تضل	٢٤٢	الضى من المعز والابل والبقر
٢٣٩	باب التضحية في الليل من ايام منى	٢٤٢	باب لا يجوز الجذع الا من الضان وحدها ويجزى
٢٤٠	باب النهي عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاث	٢٤٢	باب ما جاء في الضحى الضحايا
٢٤٠	باب الرخصة في الاكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخار	٢٤٢	باب ما يستحب أن يضحي به من الغنم
٢٤٠	باب الرخصة في الاكل من لحوم الضحايا	٢٤٣	باب ما ورد النهي عن التضحية به
٢٤٣	باب اطعام البائس الفقير واطعام القانع والمعتر وما جاء في تفسيرهم	٢٤٥	باب ما جاء في الصغيرة الاذن
٢٤٣	باب لا يبيع من اضحيته شيئا ولا يعطى اجر الجازر منها	٢٤٦	باب وقت الاضحية
٢٤٣	باب الاشتراك في الهدى والاضحية	٢٤٦	باب من شاة من الامة ضحى في صلاة ومن شاة في منزله
٢٤٥	باب الاضحية في السفر	٢٤٨	باب الذكاة في المقذور عليه ما بين اللبنة والحلق
٢٤٥	باب من قال الاضحي جائز يوم النحر وايام منى كلها لانها ايام المنسك	٢٤٨	باب الذبح في الغنم والبقر والغنم والظفار ، والنحر في الابل
٢٤٥	باب الاضحية في السفر	٢٤٨	قد مضت احاديث في ذبح الغنم
٢٤٥	باب من قال الاضحي جائز يوم النحر وايام منى	٢٤٩	باب جواز النحر فيما يذبح والنحر فيما ينحر
٢٤٥	باب من قال الاضحي يوم النحر ويومين بعده	٢٤٩	باب كراهة النحر والغنم
٢٤٥	باب من قال الضحايا الى آخر الشهر لمن اراد أن يستأنى ذلك	٢٨٠	باب الذكاة بالحنيد وما يكون نصف على المذكي وما يستحب من حد الشفار ومواراته عن الهزيمة وراحة
٢٤٥	باب من قال الاضحي يوم النحر ويومين بعده	٢٨٠	باب الذكاة بما اهر الدم ولوى الاوداج والملح ولم يفرغ ، الا الظفر والسن
٢٤٥	باب من قال الضحايا الي آخر الشهر	٢٨١	باب ما جاء في طعام اهل الكتاب
٢٤٨	جماع ابواب العبقة		

٣٢٨	باب العقيقة سنة	٣٩٨	باب في النهي عن لحوم الخيل
٣٢٩	باب ما يستدل به على أن العقيقة على الاختيار	٣٠٠	باب ما جاء في أكل لحوم الحمر الأهلية
٣٢٩	باب لا على الوجوب	٣٠٠	باب لحوم الحمر الأهلية
٣٣٢	باب ما يقع عن الغلام وما يقع عن الجارية	٣٠٠	باب ما جاء في أكل الجلجلة والباهة
٣٣٣	باب ما يستدل به على أنها على الاختيار	٣٠٠	باب ما جاء في الدجاج الذي يأكل التنن
٣٣٣	باب ما يقع عن الغلام والجارية	٣٠٠	باب ما جاء في المصورة
٣٣٣	باب من القصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة	٣٠٢	باب ذكاة ما في بطن النبيحة
٣٣٦	باب من قال لا تكسر عظام العقيقة ويأكل أهلها	٣٠٢	باب جمع ابواب كسب الحجام
٣٣٦	منها ويتصدقون ويهدون	٣٠٢	باب التنزه عن كسب الحجام
٣٣٧	باب لا يمس الصبي بشيء من دمها	٣٠٢	باب الرخصة في كسب الحجام
٣٣٨	باب من القصر في عقيقة الغلام على شاة	٣٠٢	باب ما جاء في فضل الحجامة على طريق الاختصار
٣٣٩	باب ما جاء في وقت العقيقة وحلق الرأس والتسمية	٣٠٣	باب موضع الحجامة
٣٣٩	باب ما جاء في التصديق بزنة شره فضة وما تعطى القابلة	٣٠٣	باب ما جاء في وقت الحجامة
٣٣٩	باب النهي عن القرقع	٣٠٥	باب ما جاء في استحباب ترك الاكراه والاسترقاء
٣٣٩	باب ما جاء في التأذين في أذن الصبي حين يولد	٣٠٥	باب ما جاء في اباحة قطع العروق والكي عند الحاجة
٣٣٩	باب تسمية المولود حين يولد وما جاء فيها اصح مما مضى	٣٠٥	باب اباحة قطع العروق والكي
٣٣٩	باب التأذين في أذن من يولد	٣٠٥	باب ما جاء في اباحة التداوي
٣٣٩	باب ما يستحب ان يسمى به	٣٠٦	باب ما جاء في الاحتماء
٣٣٩	باب ما يكره ان يسمى به	٣٠٦	باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم سوى ما مضى في الباب قبله
٣٣٩	باب تغيير الاسم الصحيح وتحويل الاسم إلى ما هو احسن منه	٣٠٧	باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم
٣٣٩	باب ما يكره ان يتكفي به	٣٠٨	باب لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب
٣٣٩	باب من رأى الكراهة في الجمع بينهما	٣٠٩	باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل وبما يعرف من ذكر الله
٣٣٩	باب ما جاء في الرخصة في الجمع بينهما يعني بالاسم ومحمدا	٣٠٩	باب التمام
٣٣٩	باب من تكفي (1) بأبي عيسى	٣١٠	باب النشرة
٣٣٩	باب المرأة تكفي وليس لها ولد	٣١٠	باب الاستفسال للمعين
٣٣٩	باب أقروا الطير على مكاناتها	٣١١	باب ما جاء في معاقرة الاعراب وذبائح الجن
٣٣٩	باب أقروا الطير على اكنانها	٣١١	باب ما جاء في معاقرة الاعراب وذبائح الجن
٣٣٩	باب ما جاء في الفرع والعتيرة	٣١١	باب ما جاء في معاقرة الاعراب وذبائح الجن
٣٣٩	باب ما جاء في معاقرة الاعراب وذبائح الجن	٣١٣	باب ما جاء في معاقرة الاعراب وذبائح الجن
٣٣٩	باب ما يحرم من جهة مالا تأكله العرب	٣١٣	باب ما يحرم من جهة مالا تأكله العرب
٣٣٩	باب ما جاء في الضبع والتعلب	٣١٨	باب ما يحرم من جهة مالا تأكله العرب
٣٣٩	باب ما جاء في الأرنب	٣٢٠	باب تحريم أكل السم القاتل
٣٣٩	باب ما جاء في حمار الوحش وما أكلته	٣٢٢	باب ما جاء في أكل الترياق
٣٣٩	باب ما جاء في غير ضرورة	٣٢٢	باب ما يحرم من الميتة بالضرورة
٣٣٩	باب ما جاء في الضب	٣٢٢	باب تحريم أكل مال الغير بغير اذنه
٣٣٩	باب ما روى في القنفذ وحشرات الارض	٣٢٢	باب ما جاء فيمن مر بحياتن انسان أو ماشيته
٣٣٩	باب أكل لحوم الخيل	٣٢٢	باب ما جاء فيمن مر بحياتن انسان أو ماشيته
٣٣٩	باب بيان ضعف الحديث الذي روى في النهي عن	٣٢٢	باب ما جاء فيمن مر بحياتن انسان أو ماشيته
٣٣٩	لحوم الخيل	٣٢٢	باب ما جاء فيمن مر بحياتن انسان أو ماشيته
٣٣٩	باب بيان ضعف الحديث الذي روى	٣٢٨	باب ما جاء فيمن مر بحياتن انسان أو ماشيته
٣٣٩	باب بيان ضعف الحديث الذي روى	٣٢٨	باب ما جاء فيمن مر بحياتن انسان أو ماشيته

marfat.com

Marfat.com